سلسلة إصدارات مؤسسة دار الحديث (١)

# مسند الإمام الشافعي

ترتيب

الأمير أبي سعيد سنجر بن عبد الله الناصري الجاولي
المتوفى سنة ٧٤٥هـ

حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور ماهر ياسين الفحل

الجزء الثاني

مؤسسة دار الحديث

مُسْنَدُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

اسم الكتاب: مسند الإمام الشافعي

اسم المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي

قياس الكتاب: 17 × 24

رقم الإيداع: 978-625-94313-6-9



الطبعة الأولى

1445 هـ / 2024 م

9 786259 431369

تركيا / اسطنبول

مصر / القاهرة

لبنان / بيروت

هاتف: 79 56 796 537 90+

info@m-daralhadeth.com

mdaralhadeth

mdaralhadeth

mdaralhadeth

m-daralhadeth.com

# مسند الإمام الشافعي

ترتيب

## الأمير أبي سعيد سنجر بن عبد الله الناصري الجاولي

المتوفى سنة ٧٤٥هـ

حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

## الدكتور ماهر ياسين الفحل

## الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٤٢. بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْعَاجِزِ

٩٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَهَلْ تَرَى أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ**»[(١)].

قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

٩٢٨- أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنُ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ[(٢)]، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ كَمَا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ نَفَعَهُ**»[(٣)].

---

(١) ٩٢٧- صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٣٠٤٢)، والبيهقي ٤/ ٣٢٨ وفي المعرفة، له (٢٦٥٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه الحميدي (٥٠٧)، وأحمد ١/ ٢١٩، والدارمي (١٨٤١)، والنسائي ٥/ ١١٧، وأبو يعلى (٢٣٨٤)، وابن الجارود (٤٩٧)، وابن خزيمة (٣٠٣٢)، والبيهقي ٤/ ٣٢٨ و٥/ ١٧٩. من طريق سُفْيَان عن الزُّهْرِيّ عن سُلَيْمَان بن يسار عن ابْن عَبَّاس بهِ. وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٣)، وأحمد ١/ ٢٥١ و٣٢٩، والدارمي (١٨٣٨) و(١٨٤٠)، والبخاري ٣/ ٢٣ (١٨٥٤) و٥/ ٢٢٢ (٤٣٩٩) و٨/ ٦٣ (٦٢٢٨)، وابن ماجه (٢٩٠٩)، والنسائي ٥/ ١١٩ و٨/ ٢٢٨، وابن حبان ط الفكر (٣٩٩٨) و(٣٩٩٩) وط الرسالة (٣٩٩٥) و(٣٩٩٦)، والطبراني فِي الكَبِير ١٨/ (٧٢١) و(٧٢٣) و(٧٢٤) و(٧٢٥) و(٧٢٦) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٣) و(٧٣٤) و(٧٣٥)، والبيهقي ٤/ ٣٢٨-٣٢٩ و٥/ ١٧٩ من طريق الزُّهْرِيّ عن سُلَيْمَان بن يسار عن ابْن عَبَّاس بهِ مرفوعـًا، وفي بعضها عن ابْن عَبَّاس عن الفضل بهِ مرفوعـًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٥٤، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٣٨-٢٣٩، وإرواء الغليل ٤/ ١٧٠. الأم ٢/ ١١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٠.

(٢) بعد هَذا في الأم، والمسند المطبوع: «عَن ابن عباس».

(٣) ٩٢٨- لَمْ أجده مرسلًا بهذا السند والله أعلم؛ وهذا يرجح ما في الأم، والمسند المطبوع. أخرجه =

٩٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ بنُ / ١١٣ظ/ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٢]، فَجَاءتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وتنظر إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ تَعَالَى فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ [٣] أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ [٤].

٩٣٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ الزِّنْجِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ [٥] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِي قَدْ [٦] أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللهِ فِي الْحَجِّ، وَهُوَ

---

= البيهقي في المعرفة عقب (٢٦٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥٠٧)، وابْن خزيمة (٣٠٤٢)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٣٢٨ و٥/ ١٧٩ من طريق عَمْرو بن دينار عن الزُّهْرِيّ عن سُلَيْمَان بن يسار عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـاً. تخريجه مفصلٌ فِي الْحَدِيْث السابق. الأم ٢/ ١١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٠.

(١) الموطأ [(٤٨١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، (٥٨٠) برواية سَعِيد بن سويد، و(١١٨٢) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٣٦) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «النبي».

(٣) في الأم: «إن فريضة الله على عباده في الحج».

(٤) ٩٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٢٨ وفي المعرفة، له (٢٦٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٣٤٦ و٣٥٩، والبخاري ٢/ ١٦٣(١٥١٣) و٣/ ٢٣(١٨٥٥)، ومسلم ٤/ ١٠١(١٣٣٤)، وأبو داود (١٨٠٩)، والنسائي ٥/ ١١٨ و٨/ ٢٢٨ وفي الكبرى، له (٣٦٢١)، وابن خزيمة (٣٠٣١) و(٣٠٣٣) و(٣٠٣٦)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٤٠)، وابن حبان ط الفكر (٣٩٩٢) و(٣٩٩٩) وفي ط الرسالة (٣٩٨٩) و(٣٩٩٦)، والطبراني فِي الكَبِير ١٨/ (٧٢٢)، والبيهقي ٤/ ٣٢٨، والبغوي (١٨٥٤) من طريق سُلَيْمَان بن يسار عن ابْن عَبَّاس. انظر: التمهيد ٩/ ١٢٢. أورده ابْن حجر فِي إتحاف المهرة ٧/ ٢٣١ (٧٧٠٨) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ، وَلَمْ يستدركه المحققون عَلَيْهِ. الأم ٢/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٢.

(٥) في الأم: «يا رسول الله».

(٦) لَم ترد في الأم.

شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ. قَالَ: «**فَحُجِّي عَنْهُ**»(١).

٩٣١- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَن (٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ زَيْدِ بنِ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَكُلُّ مِنىً مَنْحَرٌ**» ثُمَّ جَاءَتْهُ (٣) امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي (٤) شَيْخٌ قَدْ أَفْنَدَ (٥) وَأَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَدَاءَهَا، فَهَلْ يُجْزِئُ عَنْهُ أَنْ أُؤَدِّيَهَا عَنْهُ؟ قَالَ(٦): «**نَعَمْ**»(٧).

---

(١) ٩٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٦٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الدارمي (١٨٣٩)، والبخاري ٣/ ٢٣ (١٨٥٣)، ومسلم ٤/ ١٠١ (١٣٣٥)، والترمذي (٩٢٨)، وابن خزيمة (٣٠٣٠) و(٣٠٣١)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٣٦)، والطبراني فِي الكَبِير ١٨/ (٧٢٠)، وابن حزم فِي المحلى ٧/ ٥٦، والبيهقي ٤/ ٣٢٨ من طريق ابْن جُرَيْجٍ عن الزُّهْرِيّ عن سُلَيْمَان بن يسار عن ابْن عَبَّاس عن الفضل بِهِ. ورد فِي صَحِيْح ابْن خزيمة: «سُلَيْمَان بن سنان» بدل: «سُلَيْمَان بن يسار» وَهُوَ خطأ كَمَا فِي تهذيب الكمال ٤/ ١٧٦ رقم الترجمة (٣٣٤٥). انظر حَدِيْث رقم (٩٢٧). الأم ٢/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٢.

(٢) كانَ فِي الأصل: «بن» فصار السند هكذا: «عَن عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي» وَهوَ محض خطأ، والتصويب من الأم، والمسند المطبوع، والمعرفة، وكتب الرجال.

(٣) فِي الأم: «جاءت».

(٤) فِي الأم: «يا رسول الله، إن أبي».

(٥) الفَنَد: ضعف الرأي من الهرم، والمراد: أَنَّهُ قَد كبر، ولا يستطيع أن يعي ما يفعل.

(٦) فِي الأم: «فقالَ».

(٧) ٩٣١- إسناده ضعيف؛ فإن عمرو بن أبي سلمة التنيسي وعبد الرحمن بن الحارث المخزومي فيهما كلام ليسَ باليسير؛ إلا أن الحديث صحيح كَما تقدم. أخرجه البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٢٩ وفِي المعرفة، له (٢٦٥٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه أَحْمَد ١/ ٧٥ و٨١ و٩٨ و١٥٧، وأبو داود (١٩٣٥)، والترمذي (٨٨٥)، وعبد الله بن أحمد فِي زياداته على المسند ١/ ٧٦ و٨١، وأبو يعلى (٣١٢) و(٥٤٤)، وابن خزيمة (٢٨٨٩)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٣٥)، والبيهقي ٤/ ٣٢٩ و٥/ ١٢٢. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨٠. الأم ٢/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٣.

٩٣٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوساً يَقُولُ: أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا حَجٌّ [١]. فَقَالَ: «**حُجِّي عَنْ أُمِّكِ**»[٢].

٩٣٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣] أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يَبْلُغَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ الْحَلْبَ / ١١٤و/ فَيَحْلُبُ وَيَشْرَبُ [٤] وَيَسْقِيهِ مَعَهُ إِلَّا حَجَّ وَحَجَّ بِهِ مَعَهُ، فَبَلَغَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِهِ الَّذِي قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ كَبِرَ الشَّيْخُ، فَجَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي قَدْ كَبِرَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنَّ يَحُجَّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ**»[٥].

٩٣٤- وَذَكَرَ مَالِكٌ [٦] أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ لَا تَسْتَطِيعُ [٧] أَنْ نُرْكِبَهَا عَلَى الْبَعِيرِ، وَإِنْ رَبَطتُهَا خِفْتُ أَنْ تَمُوتَ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»[٨].

---

(١) في الأم: «حجة».

(٢) ٩٣٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أنَّهُ صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٥١ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٦٦٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ٢٢ (١٨٥٢)، والبيهقي ٤/ ٤٣٥ موصولاً من طريق ابْن عَبَّاس بِهِ. وأَخْرَجَهُ مُسْلِم ٣/ ١٥٦ (١١٤٩)، والبيهقي ٤/ ٤٣٥ موصولاً من طريق بريدة بِهِ. الأم ٢/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٣-٢٨٤.

(٣) الموطأ [(٤٨٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني].

(٤) في الأم: «فيشرب».

(٥) ٩٣٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٦٥٩) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: التمهيد ١/ ٣٨٨-٣٨٩. الأم ٧/ ٢١١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٧٧.

(٦) الموطأ [(٤٨٢) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني].

(٧) في الأم: «لا نستطيع».

(٨) ٩٣٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٢٩-٣٣٠ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٦٥٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١٨٤٢)، وابن أَبِي حاتم فِي العلل ١/ ٢٩٤-٢٩٥، وابن حزم فِي المحلى ٧/ ٥٦- =

أُخْرِجَ السِّتَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالسَّابِعَ وَالثَّامِنَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* *

= ٥٧، والبيهقي ٤/ ٣٢٩. ورد عِنْدَ مَالِك والدارمي والبيهقي عَبْد الله بن عَبَّاس وورد عِنْدَ ابْن أَبِي حاتم وابن حزم عُبَيْد الله بن عَبَّاس. قالَ ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣٨٢: ((هكذا رواه القعنبي ومطرف وابن وهب عَن مالك، واختلف فيهِ عَن ابن القاسم، فمرة قال فيهِ: ((عَن عبد الله بن عباس)) وَهوَ الأثبت عَنهُ، ومرة قالَ: ((عَن عبيد الله بنِ عباس))، والصحيح فيهِ رواية مالك: ((عبيد الله بن عباس))، وليس هَذا الحديث عند يحيى بنِ يحيى الأندلسي، ولا أبي مصعب، ولا سويد بنِ سعيد)). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨٣. الأم ٧/ ٢١١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٧٧.

# ٤٣. بَابُ الْمُؤْجِرِ نَفْسَهُ

٩٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقَالَ: أُوَاجِرُ نَفْسِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، فَأَنْسُكُ مَعَهُم الْمَنَاسِكَ، أَلِيَ أَجْرٌ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾(١)(٢).

٩٣٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوَاجِرُ نَفْسِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَنْسُكُ مَعَهُم الْمَنَاسِكَ هَلْ يُجْزِئُ عَنِّي. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) إشارة إلى جزء من آية ٢٠٢ من سورة البقرة.

(٢) ٩٣٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٣ وفي المعرفة، له (٢٦٦٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق فِي التَّفْسِير (٢٣٦)، وابن أَبِي شيبة (١٥١٤١) ط الحوت، ومسدد كما فِي المطالب العالية (١١٧١)، والحاكم ١/ ٤٨١، والبيهقي ٤/ ٣٣٣. الأم ٢/ ١١٦ و١٣٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٩٠.

(٣) ٩٣٦- انظر الْحَدِيْث (٩٣٥).

# ٤٤. بَابُ حَجِّ الصَّبِيِّ وَأَجْرِ مَنْ حَجَّ / ١١٤ظ/ بِهِ

٩٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ فَلَمَّا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ لَقِيَ رَكْبًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فقَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ»؟ فَقَالُوا: مُسْلِمُونَ فَمَنِ الْقَوْمُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَسُولُ اللهِ». فَرَفَعَتْ إليهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا مِنْ مَحَفَّةٍ[١]، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلكِ أَجْرٌ»[٢] .

٩٣٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

---

(١) رَحْلٌ يَحفُّ بثوب ثم تركب فيه المرأة، وقيل: المحفَّة مركب كالهودج إلا أنَّ الهودج يُقبَّب والمحفة لا تُقبب. اللسان ٩/ ٤٩ (حفف).

(٢) ٩٣٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١٥٥ وفي المعرفة، له (٣٠٨١)، والبغوي (١٨٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٧٠٧)، والحميدي (٥٠٤)، وابن أَبِي شيبة (١٤٨٧٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٩، ومسلم ٤/ ١٠١ (١٣٣٦) (٤٠٩)، وأبو داود (١٧٣٦)، والنسائي ٥/ ١٢١، وأبو يعلى (٢٤٠٠)، وابن الجارود (٤١١)، وابن خزيمة (٣٠٤٩)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٥٥)، وابن حبان ط الفكر (١٤٤) و(٣٨٠٠) و(٣٨٠١)، وط الرسالة (١٤٤) و(٣٧٩٧) و(٣٧٩٨)، والبيهقي ٥/ ١٥٥ من طريق سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ عن إِبْرَاهِيْم بن عُقْبَةَ عن كريب عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ٢٤٣ و٢٤٤ و٢٨٨، ومسلم ٤/ ١٠١ (١٣٣٦) (٤١٠)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ٢٥٦ وفي شرح المشكل، لَهُ (٢٥٥٨) و(٢٥٥٩) و(٢٥٦٠) و(٢٥٦٢) و(٢٥٦٣)، والطبراني فِي الكبير(١١٠١٦) و(١٢١٧٦) و(١٢١٧٧)، والبيهقي ٥/ ١٥٥ و١٥٦من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ مَالِك [(٦٠١) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٢٦٨) برواية الليثي]، وابن أَبِي شيبة (١٤٨٧٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٤٣، ومسلم ٤/ ١٠١ (١٣٣٦) (٤١١)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٥٧) و(٢٥٦٤) من طرق عن كريب بِهِ مرسلاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٩٠، وتحفة المحتاج ٢/ ١٣١، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٨٩. الأم ٢/ ١١١، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٧٤.

(٣) الموطأ [(١٢٥٦) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ].

ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مَحَفَّتِهَا فَقِيلَ لَهَا: هَذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَأَخَذَتْ بِعضُدِ صَبِيٍّ كَانَ مَعَهَا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ**»(١).

٩٣٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مَحَفَّتِهَا فَقِيلَ: هَذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَأَخَذَتْ بِعضُدِ صَبِيٍّ كَانَ مَعَهَا فَقَالَتْ: أَلَهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ**»(٢).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالأَوَّلانِ أَوَّلُ مَا فِيهِ.

* * *

(١) ٩٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١٥٥ وفي المعرفة، له (٣٠٨٢)، وابن عَبْد البر فِي التمهيد ١/ ٩٧ و٩٨ من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ النسائي ٥/ ١٢١، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ٢٥٦ وفي شرح المشكل، لَهُ (٢٥٥٦)، وابن حبان ط الفكر (٣٧٩٧)، وفي ط الرسالة (٣٨٠٠)، والبغوي (١٨٥٣)، وابن عَبْد البر فِي التمهيد ١/ ٩٦ و٩٧ من طريق مَالِك عن إِبْرَاهِيْم بن عُقْبَةَ عن كريب عن ابْن عَبَّاس. انظر مَا سبق برقم (٩٣٧). انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٨٩. الأم ٢/ ١٧٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٧٥.

(٢) ٩٣٩- انظر مَا سبق برقم (٩٣٨).

## ٤٥. بَابُ حَجِّ الْمَمْلُوكِ قَبْلَ أَنْ يَعْتِقَ وَالْغُلَامِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ

٩٤٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ مَالِكِ بنِ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّهَا النَّاسُ أَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ وافْهَمُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ أَيُّمَا مَمْلُوكٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَعْتِقَ فَقَدْ قَضَى حَجَّهُ / ١١٥و/ وَإِنْ عَتَقَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَحْجُجْ، وَأَيُّمَا غُلَامٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ فَقَدْ قَضَى حَجَّهُ، وَإِنْ بَلَغَ فَلْيَحْجُجْ(١).

٩٤١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّهَا النَّاسُ أَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ وافْهَمُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ: أَيُّمَا مَمْلُوكٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَعْتِقَ فَقَدْ قَضَى حَجَّهُ، وَإِنْ عَتَقَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَحْجُجْ، وَأَيُّمَا غُلَامٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ فَقَدْ قَضَى حَجَّهُ وَإِنْ بَلَغَ فَلْيَحْجُجْ(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

---

(١) ٩٤٠- إسناده حسن من أجل سعيد بنِ سالم القداح، وقد توبع فصح الحديث. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٠٨٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابْن أَبِي شيبة (١٤٨٧٥) ط الحوت، وابن خزيمة (٣٠٥٠)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ٢٥٧، والبيهقي ٤/ ٣٢٥ و٥/ ١٥٦ من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ موقوفـًا. وأخرجه ابْن خزيمة (٣٠٥٠)، والطبراني فِي الأوسط (٢٧٣١) ط العلمية و(٢٧٥٢) ط الطحان، وابن عدي فِي الكامل ٢/ ٤٦٩، والحاكم ١/ ٤٨١، والبيهقي ٤/ ٣٢٥، والخطيب فِي تأريخه ٨/ ٢٠٩ من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ١٣١، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٣٤، وإرواء الغليل ٤/ ١٥٥. الأم ٢/ ١٧٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٧٦.

(٢) ٩٤١- انظر حَدِيْث (٩٤٠). الأم ٢/ ١٧٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٧٦.

# ٤٦. بَابٌ[١]: فِي الإِحْصَارِ وَمَنْ حُبِسَ دُونَ البَيْتِ بِمَرَضٍ وَالتَّدَاوِي بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ

٩٤٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا حَصْرَ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ، وَزَادَ أَحَدُهُمَا ذَهَبَ الْحَصْرُ الآنَ[٢].

٩٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: الْمُحْصَرُ[٤] لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ[٥].

٩٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَنْ

---

(١) هَذهِ الجملة الأخيرة: «وعن عمرو بنِ دينار عَن ابن عباس» لَم ترد في الأم، وهي في الأصل، وكذلك في المسند المطبوع.

(٢) ٩٤٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٢١٩ وفِي المعرفة، له (٣٢٥١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣٥٥٣)، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٢١٤، من طريق طاووس عن ابْن عَبَّاس بِهِ. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٢١٩ من طريق عَمْرو بن دينار عن ابْن عَبَّاس بِهِ. وورد فِي تفسير ابْن كَثِيْر ١/ ٣١٩ من طريق ثالث عن ابْن أَبِي نجيح عن ابْن عَبَّاس بِهِ. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٩. الأم ٢/ ٢١٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٠٩.

(٣) الموطأ [(٥٠٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٦٦) و(٥٦٧) برواية سويد بن سَعِيد، و(١١٦٢) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٤٤) و(١٠٤٧) برواية الليثي].

(٤) يقصد بالمحصر في هَذا الأثر المحصر بالمرض؛ يدل على ذَلِكَ الأثر الآتي.

(٥) ٩٤٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٢١٩ وفِي المعرفة، له (٣٢٥٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٢٣، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ٢٥١-٢٥٢. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ١١(١٨١٠)، والنسائي ٥/ ١٦٩، والطحاوي فِي شرح المشكل (٥٩١٥) و(٥٩١٦)، والدارقطني ٢/ ٢٣٤ عن ابْن عُمَر بصيغة الرفع. انظر: إرواء الغليل ٤/ ٣٤٨. الأم ٢/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٠٩.

(٦) فِي الموطأ [(٥٦٧) برواية سويد بن سعيد، و(١١٦٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٤٧) برواية الليثي].

حُبِسَ دُونَ الْبَيْتِ بِمَرَضٍ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ[١].

٩٤٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَمَرْوَانَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ أَفْتَوا ابْنَ حُزَامَةَ[٣] الْمَخْزُومِيَّ، وَأَنَّهُ صُدِعَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ -وَهُوَ مُحْرِمٌ- أَنْ يَتَدَاوَى بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَيَفْتَدِيَ وَإِذَا صَحَّ اعْتَمَرَ فَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، فَكَانَ عَلَيْهِ أَنَّ يَحُجَّ عَاماً قَابِلاً وَيُهْدِيَ[٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، / ١١٥ظ/ وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* *

(١) ٩٤٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٢١٩ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٢٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ١١(١٨١٠)، والنسائي ٥/ ١٦٩ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٣٧٥١)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٥٩١٥) و(٥٩١٦)، والدارقطني ٢/ ٢٣٤ من طرق عن ابْن عُمَر. انظر: إرواء الغليل ٤/ ٣٤٨. الأم ٢/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٠٩.

(٢) الموطأ [(٥٦٨) برواية سويد بن سَعِيد، و(١١٦٦) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٤٨) برواية الليثي].

(٣) في المسند المطبوع والأم: «حزابة».

(٤) ٩٤٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٢٢٠ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٢٥٤) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٢/ ١٦٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤١٠.

# ٤٧. بَابُ الْغُسْلِ لِدُخُولِ مَكَّةَ وَالبُدَاءَةِ بِالْبَيْتِ

٩٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِدُخُولِ مَكَّةَ[2].

٩٤٧- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ لَمْ يَلْوِ وِلَمْ يُعَرِّجْ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

***

(١) الموطأ [(٤٧٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٨٥) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٠٣٥) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٩٠٣) برواية الليثي].

(٢) ٩٤٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٠٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شيبة (١٥٦١١) و(١٥٦١٢)، وأحمد ٢/ ٤٨ و١٥٧، والبخاري ٢/ ١٧٧ (١٥٧٣)، ومسلم ٤/ ٦٢ (١٢٥٩) (٢٢٧)، وأبو داود (١٨٦٥)، وابن خزيمة (٢٦١٤) و(٢٦٩٥)، والبيهقي ٥/ ٧١ عن ابْن عُمَر بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١٩٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٩٤)، والدارقطني ٢/ ٢٢٠، والحاكم ١/ ٤٤٧، والبيهقي ٥/ ٣٣ عن ابْن عُمَر بِهِ مرفوعـاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٨، وتحفة المحتاج ٢/ ١٤٩، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٥١. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢١.

(٣) ٩٤٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٩٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الأزرقي فِي أخبار مَكَّة ٢/ ١١٤. وذكره البَيْهَقِيّ ٥/ ٧٧ معلقـاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٦. الأم ٢/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٣.

## ٤٨. بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ رُؤْيَةِ البَيْتِ وَرَفْعِ اليَدَيْنِ

٩٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ رَسُوْلَ(١) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى البَيْتَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً، وَزِدْ مَنْ شَرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ(٢) تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا**»(٣).

٩٤٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيْهِ سَعِيدِ ابنِ المُسَيَّبِ: أَنَّهُ كَانَ حين يَنْظُرُ إِلَى البَيْتِ يَقُوْلُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ(٤).

٩٥٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ مِقْسَمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ

---

(١) في الأم: «النبي».

(٢) في الأم: «أو اعتمره».

(٣) ٩٤٨- إسناده ضعيف؛ لإعضاله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٧٣ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٠٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٥٧٥٦)، والبيهقي ٥/ ٧٣ من طريق مكحول مرسلاً. وأَخْرَجَهُ الطبراني فِي الكبير (٣٠٥٣) وفي الأوسط، له (٦١٢٨) ط الطحان و(٦١٣٢) ط العلمية من طريق أَبِي الطفيل عن حُذَيْفَة بن أسيد مرفوعـاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٧، وتحفة المحتاج ٢/ ١٦٤، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٥٨-٢٥٩. الأم ٢/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٢.

(٤) ٩٤٩- محمد بن سعيد بن المسيب قال فيه ابن حجر: «مقبول» يعني حيث يتابع، ولم أجد من تكلم فيه؛ إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٠٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٥٧٥٠) و(٢٩٦١٦)، والبيهقي ٥/ ٧٣ عن سَعِيد بن المُسَيَّب بِهِ مقطوعـاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٥٧٥٢) و(٢٩٦١٨)، والبيهقي ٥/ ٧٣. من طريق سَعِيد عن عُمَر بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٥٧٥٤) ط الحوت من طريق يَحْيَى بن سَعِيد بِهِ موقوفـاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٦-٣٧، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٠. الأم ٢/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٣.

الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: «**تُرْفَعُ الأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَأَى البَيْتَ، وَعَلَى الصَّفَا وَالمَرْوَةِ** [١]**، وَعَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَبِجَمْعٍ، وَعِنْدَ الجَمْرَتَيْنِ، وَعَلَى المَيِّتِ**»[٢].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

* ۞ *

(١) قَد ثبت رفع اليدين عَن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهوَ على الصفا يدعو، وَهوَ ينظر إلى البيت في صحيح مسلم (١٧٨٠).

(٢) ٩٥٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين ابن جريج ومقسم، وابن جريج يدلس تدليساً قبيحاً كَما ذكر الدارقطني؛ فلم يخف من حدثه إلا لكونه شديد الضعف. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٧٢ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩١٠)، والبغوي (١٨٩٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي عُمَر كَمَا فِي المطالب العالية (١٢٢٠)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٧٦، وابن خزيمة (٢٧٠٣)، والطبراني فِي الكبير والأوسط كَمَا فِي مجمع الزوائد ٢/ ١٠٣، وأبو الشَّيْخ فِي الأفراد كَمَا فِي كنز العمال (٣٣٨٤) من طريق ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (٢٤٥٠) و(١٥٧٤٨) و(١٥٧٥٢) ط الحوت من طريق ابْن عَبَّاس بِهِ موقوفـاً. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٨٩-٣٩٢. أورده ابْن حجر فِي إتحاف المهرة ٨/ ٧٧ (٨٩٤٤) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ واستدركه عَلَيْهِ المحققون الأم ٢/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٢-٤٢٣.

# ٤٩. بَابُ تَقْبِيلِ الحَجَرِ وَالاسْتِلَامِ وَإِذَا وَجَدَ زِحَامًا انْصَرَفَ

٩٥١- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ /١١٦و/ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبَّادِ بنِ جَعْفَرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَى الرُّكْنَ الأَسْوَدَ مُسَبِّداً[١] فَقَبَّلَهُ ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَبَّلَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَبَّلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ[٢].

٩٥٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [٣] قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ جَاءَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مُسَبِّداً رَأْسَهُ فَقَبَّلَ الرُّكْنَ ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَبَّلَهُ ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[٤].

٩٥٣- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: هَلْ رَأَيْتَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ [٥] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَلَمُوا قَبَّلُوا أَيْدِيَهُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ جَابِرَ بنَ

---

(١) التسبيد: هو ترك الادهان. الصحاح ٢/ ٤٨٣ (سبد).

(٢) ٩٥١- إسناده صحيح، وقد توبع مسلم بن خالد، أخرجه البيهقي ٧٥/٥ وفي المعرفة، له (٩٨٢٢) ط قلعجي من طريق الشافعي. انظر: الحديث (٩٥٢).

(٣) هكذا في الأصل، والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: ((عَن ابن جعفر)) ثُمَّ قالَ في الحاشية في (ب): ((عَن أبي جعفر))، وفي (ت): ((عَن ابن أبي جعفر)) وكل ذَلِكَ خطأ، وما أثبتناه من (ص، ظ) وَهوَ في رواية البيهقي في المعرفة من طريق الشَّافِعِي كذلك: ((ابن جريج، عَن محمد ابن عباد بن جعفر، ففي روايتنا حذفت محمد بن عباد وبقيت: ((ابن جعفر)) (المعرفة ٤/ ٥٢). ومن العجب أنها كذلك في المخطوط الأصل عند عبد الرزاق، فجعلها المحقق: ((محمد بن عباد عَن أبي جعفر)) واعتبر ما في الأصل الذِي هوَ صواب خطأ وَهوَ محمد بن عباد بن جعفر ابن رفاعة ابن أمية ابن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي المكي، وروايته في الكتب الستة. وفي الكاشف: ((أن ابن جريج يروي عَنهُ، والله عز وجل أعلم)).

(٤) ٩٥٢- صحيح، فَقد صرح ابن جريج بالسماع عند عبد الرزاق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٧٥ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩١٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الأزرقي في أخبار مكة ١/ ٣٢٩، وعَبْد الرزاق (٨٩١٢). انظر: إرواء الغليل ٤/ ٣٠٩-٣١٢. الأم ٢/ ١٧١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٩.

(٥) في الأم: ((النبي)).

عَبْدِ اللهِ وَابْنَ عُمَرَ وَأَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ﵃ إِذَا اسْتَلَمُوا قَبَّلُوا أَيْدِيَهُمْ. قُلْتُ: وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: نَعَمْ. وَحَسِبْتُ كَثِيراً. قُلْتُ: هَلْ تَدَعُ أَنْتَ إِذَا اسْتَلَمْتَ أَنْ تُقَبِّلَ يَدَكَ؟ قَالَ: فَلَمْ أَسْتَلِمْهُ إِذَنْ[١].

٩٥٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ عَلَى الرُّكْنِ زِحَاماً فَانْصَرِفْ وَلَا تَقِفْ[٢].

٩٥٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عُمر[٣] بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ مَنْبُوذِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ[٤] ﷺ فَدَخَلَتْ عَلَيْهَا مَوْلَاةٌ لَهَا فَقَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ طُفْتُ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَاسْتَلَمْتُ الرُّكْنَ مَرَّتَينِ أَوْ ثَلَاثاً، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ﵂: لَا آجَرَكِ اللهُ لَا آجَرَكِ اللهُ، تُدَافِعِينَ الرِّجَالَ أَلَا كَبَّرْتِ وَمَرَرْتِ[٥].

أُخْرِجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَإِلَى آخِرِ الخَامِسِ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

---

(١) ٩٥٣- إسناده حسن من أجل سعيد بنِ سالم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩١٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٢٣)، وابن أَبِي شيبة (١٤٥٥٥) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٧٥. الأم ٢/ ١٧١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٠.

(٢) ٩٥٤- إسناده حسن ولا تضر عنعنة ابن جريج عَن عطاء. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٠-٨١ وفي الْمَعْرِفَة، له (٢٩٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٠٨)، وابن أَبِي شيبة (١٣١٦٤) ط الحوت من طريق عطاء عن ابْن عَبَّاس موقوفاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣١٦٢) ط الحوت من طريق ابْن جُرَيْج عن عطاء. انظر: إتحاف المهرة ٧/ ٤٥٣ (٨٢٢). الأم ٢/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٣.

(٣) كانَ في الأصل: «عمرو» بفتح العين، وجاء على الصواب في الأم، والمسند المطبوع وَهوَ الموافق لكتب الرجال. انظر التقريب (٤٩٠٥).

(٤) بدل «زوج النبي» في الأم: «أم المؤمنين».

(٥) ٩٥٥- إسناده ضعيف؛ فإن منبوذاً وأمه مقبولان حيث يتابعا، ولم يتابعا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨١ وفي الْمَعْرِفَة، له (٢٩٣٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مسدد كَمَا فِي المطالب العالية (١٢٤٥). الأم ٢/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٤.

# ٥٠. بَابُ الطَّوَافِ وَالرَّمَلِ وَالاضْطِبَاعِ

٩٥٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١] / ١١٦ظ/ وَعَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَابِرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ [٢] رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ [٣] إِذَا طَافَ فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ [٤] أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ[٥].

---

(١) الموطأ [(٤٥٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٤١) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٢٨١) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٥٧) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «عَن».

(٣) في الأم: «أنه كانَ».

(٤) في الأم: «أو العمرة».

(٥) ٩٥٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٩٠ وفِي الْمَعْرِفَة، له (٢٩٣٨)، والبغوي (١٨٩٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٤٠ و٣٧٣ و٣٩٧، والدارمي (١٨٤٧)، ومسلم ٤/ ٦٤(١٢٦٣) (٢٣٥) و(٢٣٦)، وابن ماجه (٢٩٥١)، والترمذي (٨٥٧)، والنسائي ٥/ ٢٣٠ وفي الكُبْرَى، له (٣٩٤٠)، وأبو يعلى (١٨١٠)، وابن الجارود (٤٥٥)، وابن خزيمة (٢٧١٨)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨٢، وابن حبان ط الفكر (٣٨١٦) وفي ط الرسالة (٣٨١٣)، والبيهقي ٥/ ٨٣ و٩١، وابن عَبْد البر فِي التمهيد ٢/ ٦٨، والبغوي (١٩٠٠) من طريق مَالِك عن جَعْفَر بن مُحَمَّد عن أَبِيْهِ عن جابر بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٦٨)، والحميدي (١٢٦٧)، وابن أَبِي شيبة (١٤٨٩٥) و(١٤٩٩٩) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٢٠ و٣٩٤، وعبد بن حُمَيْد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، ومسلم ٤/ ٣٩-٤٣ (١٢١٨) (١٤٧) و(١٤٨) و٦٤ (١٢٦٣) (٢٣٦)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والترمذي (٨٥٦) و(٨٦٢)، والنسائي ٥/ ٢٢٨ و٢٣٥ و٢٣٦، وأبو يعلى (١٨٨٢) و(٢٠٢٧) و(٢٢٠٢)، وابن الجارود (٤٥٤)، وابن خزيمة (٢٧٠٩) و(٢٧١٣) و(٢٧١٨) و(٢٧٥٤) و(٢٧٥٥)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨١، والحاكم ١/ ٤٥٤-٤٥٥، والبيهقي ٥/ ٩٠، والبغوي (١٩٠١) من طرق عن جابر بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٠ و٤٠ و٧١ و٧٥ و٩٨ و١٢٣ و١٢٥، والدارمي (١٨٤٨) و(١٨٤٩)، والبخاري ٢/ ١٨٥(١٦٠٣) و(١٦٠٤) و٢/ ١٨٧ (١٦١٦) (١٦١٧) و٢/ ١٩٤ (١٦٤٤) (١٦٤٥)، ومسلم ٤/ ٦٣ (١٢٦١) (٢٣٠) و(٢٣١) =

٩٥٧- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَلَ مِنْ سَبْعَةٍ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ خَبَبًا لَيْسَ بَيْنَهُنَّ مَشْيٌ(١).

٩٥٨- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ، ثُمَّ يَقُوْلُ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢).

---

= و(٢٣٢) و(١٢٦٢) (٢٣٣)، وابن ماجه (٢٩٥)، والنسائي ٥/ ٢٢٩ وفي الكُبْرَى، له (٣٩٣٥) و(٣٩٣٩)، وابن خزيمة (٢٧١٠) و(٢٧١٦) و(٢٧٦٠)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨١، والبيهقي ٥/ ٧٣ و٨١ و٨٣ و٩١ من طرق عن ابْن عُمَر بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٤٨٩٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٣ و٥٩ و١٠٠ و١١٤ و١٥٥ و١٥٧، ومسلم ٤/ ٦٤ (١٢٦٢) (٢٣٤)، وأبو داود (١٨٩١)، والنسائي ٥/ ٢٢٩ وفي الكُبْرَى، له (٣٩٣٧) و(٣٩٣٨)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨١، والبيهقي ٥/ ٨١ و٨٣ من طرق عن ابْن عُمَر بِهِ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٢ و٤٤ و٤٧، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٨ و١٧٥، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٧. أورده ابْن حجر فِي إتحاف المهرة ٣/ ٣٤٨ (٣١٧٤) من طريق جابر. وأورده فِي الإتحاف ٩/ ٣٤٩ (١١٣٨٤) من طريق ابْن عُمَر وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٢/ ١٧٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٥٤.

(١) ٩٥٧- مرسل، لكنه صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٤٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٤٨٨٨) ط الحوت، من طريق عطاء بِهِ مرسلاً. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٩٧)، وأحمد ١/ ٢٢١ و٢٢٥، والبخاري ٥/ ١٨١(٤٢٥٧)، والنسائي ٥/ ٢٤٢، وأبو يعلى (٢٤٩٢) و(٢٣٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٧)، والطبراني في الكبير (١١٢٨٨) و(١١٣٨١)، والبيهقي ٥/ ٨٢ من طريق عطاء عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥١١)، وأحمد ١/ ٢٢٩ و٢٥٥ و٢٥٦ و٢٩٠ و٢٩٤ و٢٩٥ و٢٩٧ و٣٠٦ و٣١٠ و٣١١ و٣٧١ و٣٧٢ و٣٧٣، وعبد بن حُمَيْدٍ (٦٥٥)، والبخاري ٢/ ١٨٤ (١٦٠٢) و٥/ ١٨١(٤٢٥٦)، ومسلم ٤/ ٦٤ (١٢٦٤) (٢٣٧)، و٦٥(١٢٦٦) (٢٤٠)، وأبو داود (١٨٨٤) و(١٨٨٦) و(١٨٨٩) و(١٨٩٠)، وابن ماجه (٢٩٥٣)، والترمذي (٨٦٣)، والنسائي ٥/ ٢٣٠-٢٣١، وأبو يعلى (٢٥٧٤)، وابن خزيمة (٢٧٠٠) و(٢٧٠٧) و(٢٧٢٠)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٧٩-١٨٠، وابن حبان ط الفكر (٣٨١٥) و(٣٨١٧) و(٣٨٤٤) وط الرسالة (٣٨١١) و(٣٨١٤) و(٣٨٤٤)، والطبراني فِي الكبير (١٠٦٢٥) و(١٠٦٢٨) و(١٠٦٢٩) و(١٠٩٥٨)، والبيهقي ٥/ ٧٨ و٧٩ و٨١ و٨٢ و١١٠ من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. الأم ٢/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٥.

(٢) ٩٥٨- صحيح من غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مَالِك فِي الموطأ [(١٢٨٣) برواية الزُّهْرِيّ، و(١٠٥٩) برواية الليثي]، وابن أَبِي شيبة (١٤٨٩٣) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٣ و٥٩ و١٠٠ و١١٤ و١٥٥ و١٥٧، ومسلم ٤/ ٦٤ (١٢٦٢) (٢٣٤)، وأبو =

٩٥٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَآهُ بَدَأَ فَاسْتَلَمَ الحَجَرَ، ثُمَّ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ فَرَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى المَقَامَ فَصَلَّى خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ(١).

٩٦٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ لِيَسْعَى ثُمَّ قَالَ: لِمَنْ نُبْدِي الآنَ مَنَاكِبَنَا، وَمَنْ نُرَائِي، فَقَدْ (٢) أَظْهَرَ اللهُ الإِسْلَامَ؟ واللهِ عَلَى ذَلِكَ لأَسْعَيَنَّ كَمَا سَعَى(٣).

أَخْرَجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

❊ ❊

= داود (١٨٩١)، والنسائي ٥/ ٢٢٩ وفي الكُبْرَى، له (٣٩٣٨)، والبيهقي ٥/ ٨١ و٨٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٦. الأم ٢/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٥.

(١) ٩٥٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٣ وفي المعرفة، له (٢٩٤٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٤٨٩٧) و(١٥٠٣٦) ط الحوت. الأم ٢/ ١٧٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٥-٤٢٦.

(٢) في الأم: «وقد».

(٣) ٩٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٩٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ٤٥، والبخاري ٢/ ١٨٥ (١٦٠٥)، وأبو داود (١٨٨٧)، وابن ماجه (٢٩٥٢)، والبزار (٢٦٨)، وأبو يعلى (١٨٨)، وابن خزيمة (٣١١)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨٢، والبيهقي ٥/ ٧٩ و٨٢ و٨٣ من طريق زَيْد بن أسلم عن أَبِيْهِ عن عُمَر بِهِ موقوفـاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٥، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٧ الأم ٢/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٤.

# ٥١. بَابُ قِلَّةِ الكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

٩٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ (١)، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُوْلُ: أَقِلُّوا الكَلَامَ فِي الطَّوَافِ؛ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي صَلَاةٍ(٢).

٩٦٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: طُفْتُ خَلْفَ / ١١٧و/ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَمَا سَمِعْتُ وَاحِداً مِنْهُمَا مُتَكَلِّماً حَتَّى فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

* *

(١) في الأم: «عَن حنظلة بن أبي سفيان».

(٢) ٩٦١- إسناده صحيح؛ فقد توبع سعيد بن سالم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٥، وفي الْمَعْرِفَة، له (٢٩٥٤). الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٧.

(٣) ٩٦٢- إسناده حسن من أجل سعيد بنِ سالم القداح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٥، وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٥٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٦٢)، وابن أَبِي شيبة (١٢٨١٠) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٨٥. الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٨.

# ٥٢. بَابُ مَسْحِ الأَرْكَانِ وَالدُّعَاءِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ فِي الطَّوَافِ

٩٦٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ (١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْسَحُ الأَرْكَانَ كُلَّهَا وَيَقُولُ: لَا يَنْبَغِي لِبَيْتِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ مِنْهُ شَيْءٌ مَهْجُوراً (٢)، فَكَانَ (٣) ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٤)(٥).

٩٦٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، قالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الرُّكْنِ اليَمَانِيِّ وَالحَجَرِ وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَمْسَحُ الأَرْكَانَ كُلَّهَا وَيقولُ: لَا يَنْبَغِي لِبَيْتِ اللهِ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ شَيْءٌ مَهْجُوراً، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٦).

٩٦٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ القَدَّاحُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ مَوْلَى

---

(١) في الأم: «النبي».

(٢) في الأم: «منهُ مهجوراً».

(٣) في الأم: «وكان».

(٤) إشارة إلى آية (٢١) من سورة الأحزاب.

(٥) ٩٦٣- إسناده ضعيف؛ لضعف موسى بنِ عبيدة الربذي، وقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَم يكن يمسح الركنين اليمانيين. أَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٤٨)، وابن أَبِي شيبة (١٤٩٩٧) ط الحوت من طريق هِشَام بن عُرْوَة عن أَبِيْهِ بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٤٧) عن أَبِي الشعثاء عن ابْن الزُّبَيْرِ بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٤٩٩٤) من طريق يَحْيَى بن عباد عن أَبِيْهِ عن ابْن الزُّبَيْرِ بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٤٩) عن قَتَادَةَ عن رَجُل بِهِ موقوفـاً. انظر: البَيْهَقِيّ ٥/ ٧٦-٧٧، وفتح الباري ٣/ ٤٧٣. الأم ٢/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٠. ولم أعثر عليه بهذا السند المذكور والله أعلم.

(٦) ٩٦٤- إسناده ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي. انظر حَدِيْث (٩٦٣)، الأم ٢/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٣٠.

السَّائِبِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ[١] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: فِيْمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحَ وَالرُّكْنِ الأَسْودِ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾[٢][٣].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

* *

---

(١) في الأم: «النبي».

(٢) البقرة: ٢٠١.

(٣) ٩٦٥- إسناده ضعيف؛ فإن عبيد مولى السائب مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٩٦٤)، والبغوي (١٩١٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٦٣)، وابن أَبِي شيبة (١٥٨١٥) و(٢٩٦٢٣) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤١١، وأبو داود (١٨٩٢)، والنسائي فِي الكبرى (٣٩٣٤)، وابن الجارود (٤٥٦)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، والمحاملي فِي الدعاء (٦٧) و (٦٨)، والفاكهي فِي أخبار مَكَّة (١٦٩)، وابن حبان في ط الفكر (٣٨٢٩)، وفي ط الرسالة (٣٨٢٦)، والطبراني فِي الدعاء (٨٥٩)، والحاكم فِي المستدرك ١/ ٤٥٥، والبيهقي ٥/ ٨٤ وفي شعب الإيمان، لَهُ (٤٠٤٥)، والبغوي (١٩١٥)، والمزي فِي تهذيب الكمال ٥/ ٨٤ ترجمة (٤٣٣٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٠، وتحفة المحتاج ٢/ ١٧٢، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٥، وإتحاف المهرة ٦/ ٦٦٣ (٧١٦٣). الأم ٢/ ١٧٢-١٧٣.

## ٥٣. بَابُ الطَّوَافِ مِنْ وَرَاءِ الحِجْرِ وَأَنَّ الحِجْرَ مِنَ البَيْتِ

٩٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ طَاوُوسٍ -فِيْمَا أَحْسِبُ- أَنَّهُ قَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ، وَقَالَ [(١)] اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾[(٢)]. وَقَدْ طَافَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَاءِ الحِجْرِ[(٣)].

٩٦٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، / ١١٧ظ/ عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَمْ تَرَيْ قَوْمَكِ حِيْنَ بَنَوا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَلَى قَواعِدِ إِبْرَاهِيْمَ** »[(٥)]. فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَواعِدِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: «**لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ لَرَدَدْتُهَا عَلَى مَا كَانَتْ**». فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا [(٦)] أُرَى رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ البَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ

---

(١) في الأم: «قالَ» من غير الواو.

(٢) الحج: ٢٩.

(٣) ٩٦٦- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٩٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عَبْد الرزاق (٩١٤٩)، وابن خزيمة (٢٧٤٠)، والحاكم ١/ ٤٦٠، والبيهقي ٥/ ٩٠. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٤، وتحفة المحتاج ٢/ ١٦٧. أورده ابْن حجر فِي الإتحاف ٧/ ٢٨٤ (٧٨٢١) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ وَلَمْ يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٢/ ١٧٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٩.

(٤) الموطأ [(٦٠) برواية عَبْد الرَّحْمَن بن القاسم، و(١٢٧٨) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٥٤) برواية الليثي].

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «الصَّلاة» هذا الذي ظهر منها ولعلها «الصلاة والسلام» ولكن لم تظهر جيداً بسبب سوء التصوير.

(٦) في الأم: «فما».

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ [١][٢].

٩٦٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ[٣] اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى شَيْخٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، فَجِئْتُ مَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَهُوَ فِي الحِجْرِ، فَسَأَلَهُ عَنْ وِلَادٍ مِنْ وِلَادِ الجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ الشَّيْخُ: أَمَّا النُّطْفَةُ فَمِنْ فُلَانٍ، وَأَمَّا الوَلَدُ فَعَلَى فِرَاشِ فُلَانٍ فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَلَكِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالوَلَدِ لِلْفِرَاشِ.

فَلَمَّا وَلَّى الشَّيْخُ دَعَاهُ عُمَرُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْ بِنَاءِ البَيْتِ فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَقَوَّتْ لِبِنَاءِ البَيْتِ فَعَجِزُوا، فَتَرَكُوا بَعْضَهَا فِي الحِجْرِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: صَدَقْتَ[٤].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

---

(١) جملة «عليه الصلاة والسلام» لَم ترد في الأم.

(٢) ٩٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٨-٨٩ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٨٢) و(١٣٩٣)، وعبد الرزاق (٩١٠٦) و(٩١٥٠) و(٩١٥٧)، وابن الجعد (٢٥٢٥)، وأحمد ٦/ ٥٧ و١٠٢ و١١٣ و١٧٦ و١٧٩ و١٨٠ و٢٣٩ و٢٤٧ و٢٥٣ و٢٦٢، والدارمي (١٨٧٥) و(١٨٧٦)، والبخاري ١/ ٤٣ (١٢٦) و٢/ ١٧٩(١٥٨٣) و١٨٠(١٥٨٥) و(١٥٨٦) و٤/ ١٧٧(٣٣٦٨) و٦/ ٢٤(٤٤٨٤) و٩/ ١٠٦(٧٢٤٣)، ومسلم ٤/ ٩٧ (١٣٣٣) (٣٩٨) و(٣٩٩) و٩٨ (١٣٣٣) (٤٠٠) و(٤٠١) و(٤٠٢) و٩٩ (١٣٣٣) (٤٠٣) و١٠٠ (١٣٣٣) (٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦)، وابن ماجه (٢٩٥٥)، والترمذي (٨٧٥)، والنسائي ٥/ ٢١٤ و٢١٦ و٢١٨ وفي الكبرى، لَهُ (٣٨٨٣) و(٣٨٨٤) و(٣٨٨٥) و(٣٨٨٦) و(٥٩٠٣) و(٥٩٠٤) و(١٠٩٩٩)، وأبو يعلى (٤٦٢٧) و(٤٣٦٣)، وابن خزيمة (٢٧٢٦) و(٢٧٤١) و(٢٧٤٢) و(٣٠١٩) و(٣٠٢٠) و(٣٠٢٢) و(٣٠٢٣)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ١٨٤ و١٨٥، وابن حبان ط الفكر (٣٨١٨) و(٣٨١٩) و(٣٨٢٠) و(٣٨٢١) وفي ط الرسالة (٣٨١٥) و(٣٨١٦) و(٣٨١٧) و(٣٨١٨)، والطبراني كَمَا فِي مجمع الزوائد ٣/ ٢٩٠ و٢٩١، والبيهقي ٥/ ٧٧ و٨٨ و٨٩، والبغوي فِي شرح السُّنَّة (١٩٠٣) و(١٩٠٤). جاءت الروايات مطولة ومختصرة. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٦١، وإرواء الغليل ٤/ ٣٠٥ و٣٠٦. الأم ٢/ ١٧٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٩.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «عَبْد الله»، والذي في الأم: «عبيد الله» كَما أثبتناه. وقال الدكتور رفعت فوزي في تعليقه على الأم من هَذا الموضع: «في (ب، ت): «عبد الله» وما أثبتناه من (ص، ظ) ومن رواية البيهقي عَن الشَّافِعِي في المعرفة (٤/ ٧٢ -كِتاب المناسك- باب كمال الطواف)».

(٤) ٩٦٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح المعاني ٣/ ١٠٤ وفي شرح المشكل، له (٥١٢٩)، والبيهقي ٧/ ٤٠٢ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٩١٥٢)، والحميدي (٢٤)، وابن أَبِي شيبة (١٧٦٨٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٥، وابن ماجه (٢٠٠٥)، وأبو يعلى (١٩٩). الأم ٢/ ١٧٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٩-٤٥٠. الروايات مطولة ومختصرة.

# ٥٤. بَابُ الطَّوافِ عَلَى الرَّاحِلَةِ واسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالمِحْجَنِ(١)

٩٦٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ المَكِيُّ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُوْلُ: طَافَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالبَيْتِ / ١١٨و/ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَلِيُشْرِفَ لَهُمْ أَنَّ النَّاسَ غَشُوهُ(٢)(٣).

٩٧٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْد اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالبَيْتِ(٤) عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمَحْجَنِهِ(٥)(٦).

---

(١) المحجن: عصا معقفة الرأس كالصولجان ويجمع على محاجن. النهاية ١/ ٣٤٧.

(٢) أي ازدحموا عليه وكثروا. حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ٤٢١.

(٣) ٩٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٨٧)، والبغوي (١٩١٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣١٣٦) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣١٧ و٣٣٣، ومسلم ٤/ ٦٧ (١٢٧٣) (٢٥٤) و(٢٥٥)، وأبو داود (١٨٨٠)، والنسائي ٥/ ٢٤١ وفي الكبرى، له (٣٩١٢) و(٣٩٦٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٨)، وأبو عوانة كَمَا فِي الإتحاف ٣/ ٤٤٩ (٣٤٢٩)، والبيهقي ٥/ ١٠٠. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٠، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٣، وإتحاف المهرة ٣/ ٤٤٩ (٣٤٢٩)، وإرواء الغليل ٤/ ٣١٥. الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٠.

(٤) هَذِهِ اللفظة لَم ترد في الأم.

(٥) المحجن: عصاً معقفة الرأس كالصولجان، ويجمع على محاجن. النهاية ١/ ٣٤٧.

(٦) ٩٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٨٥)، والبغوي (١٩٠٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٢/ ١٨٥ (١٦٠٧)، ومسلم ٤/ ٦٧ (١٢٧٢) (٢٥٣)، وأبو داود (١٨٧٧)، وابن ماجه (٢٩٤٨)، والنسائي ٢/ ٤٧ و٥/ ٢٣٣ وفي الكبرى، لَهُ (٧٩٢) و(٣٩٢٤)، وابن الجارود (٤٦٣)، وابن خزيمة (٢٧٨٠)، وابن حبان فِي ط الفكر (٣٨٣٢) وفي ط الرسالة (٣٨٢٩)، والبيهقي ٥/ ٩٩، والبغوي (١٩٠٧) من طريق عَبْد الله. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣١٣٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٤ و٢٣٧ و٢٤٨ و٢٦٤ =

٩٧١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أبي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ(١).

٩٧٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ رَاكِباً فَقُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ(٢).

٩٧٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَحْوَصِ بنِ حَكِيمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ عَلَى حِمَارٍ(٣).

٩٧٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ القَدَّاحُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنِ بِمِحْجَنِهِ(٤).

أَخْرَجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ، وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الحَجِّ الكَبِيرِ.

---

= و٣٠٤ و٣٦٩، وعبد بن حُميد (٦١٢)، والدارمي (١٨٥٢)، والبخاري ٢/ ١٨٦ (١٦١٢) و(١٦١٣) و١٩٠ (١٦٣٢) و٧/ ٦٦ (٥٢٩٣)، وأبو داود (١٨٨١)، والترمذي (٨٦٥)، والنسائي ٥/ ٢٣٣ وفي الكبرى، لَهُ (٣٩٢٥) و(٣٩٢٦)، وابن خزيمة (٢٧٢٢) و(٢٧٢٤)، وابن حبان ط الفكر (٣٨٢٨) وفي ط الرسالة (٣٨٢٥)، والطبراني فِي الكبير (١١٩٥٥) و(١٢٠٧١)، والبيهقي ٥/ ٨٤ و٩٩، والبغوي (١٩٠٩) من طرق عن ابْن عَبَّاس. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤١، وتحفة المحتاج ٢/ ١٦٩، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٦٣، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٧٣ (٨٠١١)، وإرواء الغليل ٤/ ٣١٥-٣١٦. الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٠.

(١) ٩٧١- انظر الْحَدِيْث السابق.

(٢) ٩٧٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٢٩٨٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٨٩٢٦)، وابن أَبِي شيبة (١٣١٤١) ط الحوت. الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤١.

(٣) ٩٧٣- إسناده ضعيف؛ لضعف الأحوص بن حكيم. أَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣١٤٥) ط الحوت. الأم ٢/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤١.

(٤) ٩٧٤- انظر حَدِيْث (٩٧٠).

# ٥٥. بَابٌ[(١)] طَوَافِ الْقَارِنِ

٩٧٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**طَوَافُكِ بِالبَيْتِ وبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ يَكْفِيكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ**»[(١)].

٩٧٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[(٢)][(٣)].

٩٧٧-وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عَنْ عَطَاءٍ، / ١١٨ظ/ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [(٤)].

٩٧٨- وَرُبَّمَا قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [(٥)].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

---

(١) ٩٧٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أن الحديث صحيح موصولًا من غير هَذا الوجه. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١٠٦ و١٧٣ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٠٠٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٦٢ من طريق مُسْلِم، به. وأَخْرَجَهُ مُسْلِم ٤/ ٣٤ (١٢١١) (١٣٢) و(١٣٣)، والبيهقي فِي الْمَعْرِفَة (٣٠٠٩) من طرق عن عَائِشَة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٥، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٠، والتلخيص الحبير ٢/ ٥١٠. الأم ٢/ ١٣٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٢. سيأتي الْحَدِيْث برقم (٩٧٦) و(٩٧٧) و(٩٧٨).

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعًا».

(٣) ٩٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ أَبُو داود (١٨٩٧)، والبيهقي ٥/ ١٠٦ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٠٠٥) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٢/ ١٣٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٢. سبق الْحَدِيْث (٩٧٥) وسيأتي برقم (٩٧٧) و(٩٧٨).

(٤) ٩٧٧- صحيح. أَخْرَجَهُ أَبُو داود (١٨٩٧)، والبيهقي ٥/ ١٠٦ من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٦٢. الأم ٢/ ١٣٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٢. سبق الْحَدِيْث برقم (٩٧٥) و(٩٧٦) وسيأتي برقم (٩٧٨).

(٥) ٩٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ أَبُو داود (١٨٩٧)، والبيهقي ٥/ ١٠٦ من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٢/ ١٣٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٢. سبق برقم (٩٧٥) و(٩٧٦) و(٩٧٧).

# ٥٦. بَابُ السَّعْيِ

٩٧٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعَى فِي عُمَرِهِ كُلِّهِنَّ الأَرْبَعِ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ رَدُّوهُ فِي الأُولَى وَالرَّابِعَةِ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ(١).

٩٨٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَعَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَجِّهِ عَامَ حَجَّ إِذْ بَعَثَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالخُلَفَاءُ هَلُمَّ جرّاً يَسْعَونَ كَذَلِكَ(٢).

٩٨١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُؤَمَّلٍ العَائِذِيُّ(٣)، عَنْ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَيْصِنٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: أَخْبَرَتْنِي بِنْتُ أَبِي تَجْرَاةَ(٤)

---

(١) ٩٧٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد جاءَ موصولًا. أَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣٥٢٩) ط الحوت، وأبو داود فِي المراسيل (١٤٢)، والبيهقي ٥/ ٨٣ من طرق عن عطاء. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ٢٢٥، وأبو يعلى (٢٤٩٢) من طريق عطاء عن ابْن عَبَّاس. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٥٤١. الأم ٢/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٥.

(٢) ٩٨٠- إسناده ضعيف؛ لإرساله. انظر حَدِيْث (٩٧٩).

(٣) في الأم «العابدي» وما في الأصل مثله في المسند المطبوع والبدائع، والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «العائذي»، وقال في الهامش معلقاً عليه: «في (ب) «العابدي»، وما أثبتناه من (ص)، ومن رواية البيهقي في المعرفة (٤/ ٨٢)، أما بقية النسخ فهي غير منقوطة...».

(٤) في الأصل سميت «نجرَاة» وكُتب في الحاشية «نجره» وفوقها حـ ولم أستطع فهم ذلك ولعل فيهما تصحيفاً. وفي الأم «تجزأة»، وفي المسند المطبوع والبدائع «تجراة» ومثله في المؤتلف والمختلف للدارقطني ١/ ٣١٥ وتعجيل المنفعة: ٥٥٥، وإتحاف المهرة ١٦/ ٨٩٧. والمثبت من هذه المصادر. وأشار الدارقطني إلى أنه يقال «بجراة» بالباء الموحدة ثم قال والصواب بالتاء، وقد ضبطت التاء بالفتح والكسر. والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «تجراة» ثُمَّ قالَ معلقاً في الحاشية: «في (ب): «تجرأة» وكذلك ضبطها صاحب القاموس المحيط في مادة: (ج، ز، أ) وما أثبتناه من =

أَحَدُ (١) نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ قَالَتْ: دَخَلْتُ مَعَ نِسْوَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ دَارَ أَبِي آلِ حُسَيْنٍ (٢) نَنْظُرُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَرَأَيْتُهُ يَسْعَى، وَإِنَّ مِئْزَرَهُ لَيَدُورُ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ حَتَّى لأَقُولُ (٣): إِنِّي لَأَرَى رُكْبَتَيْهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُوْلُ: «اسْعَوْا، فَإِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ»(٤).

قَرَأَ الرَّبِيعُ: حَتَّى إِنِّي لأَقُولُ (٥).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الكَبِيرِ.

* *

= (ص، م، ج، ت، ظ)، ومن تعجيل المنفعة (٢/ ٦٤٩ رقم ١٦٣٠)، ومن التذكرة (٩٨٤٤)، وتبصير المنتبه (١/ ٦٦)، ومن مسند الإمام الشَّافِعِي (ص ٣٧٢))).

(١) في الأم: «إحدى».

(٢) في الأم: «دار ابن أبي الحسين».

(٣) في الأم: «حتى إني لأقول». وانظر التعليق الآتي.

(٤) ٩٨١- صحيح بمجموع طرقه. أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٧٠ وفي المؤتلف والمختلف، لَهُ ١/ ٣١٦-٣١٧، والبيهقي ٥/ ٩٨ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٨١)، والبغوي (١٩٢١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الواقدي فِي المغازي ٣/ ١٠٩٩، وعبد الرزاق كَمَا فِي المطالب العالية (١٣٢٥) ومسدد كَمَا فِي المطالب العالية (١٣٢٦)، وابن سعد ٨/ ٢٤٧، وأحمد ٦/ ٤٢١ و٤٢٢، وابن أَبِي عُمَر كَمَا فِي المطالب العالية (١٣٢٣) و(١٣٢٦)، وابن أَبِي عاصم فِي الآحاد والمثاني (٣٢٩٦)، وابن خزيمة (٢٧٦٤) و(٢٧٦٥)، والطبراني فِي الكبير (٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٧٥) و(٥٧٦)، وابن عدي فِي الكامل ٥/ ٢٢٦، والدارقطني ٢/ ٢٥٥، والحاكم ٤/ ٧٠، وأبو نُعَيْم فِي الحلية ٩/ ١٥٨-١٥٩، والبيهقي ٥/ ٩٨، والبغوي فِي (١٩٢١) وفِي التفسير، لَهُ (١١٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٢، ونصب الرَّايَة ٣/ ٥٥-٥٧، وإتحاف المهرة ١٦/ ٨٩٧ (٢١٣٧٥)، وإرواء الغليل ٤/ ٢٦٨. الأم ٢/ ٢١٠-٢١١، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٤٤-٥٤٥.

(٥) جملة: «قرأ الربيع: حتى إني لأقول» لَم ترد في الأم.

# ٥٧. بَابٌ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ سَعْيٌ

٩٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى / ١١٩و/ النِّسَاءِ سَعْيٌ بِالبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ (١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

* ۞ *

(١) ٩٨٢- هكذا ورد عندي مقطوعـاً. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ٨٤ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٩٥٠) من طريق الشَّافِعِيّ من طريق عبيد الله ابن عُمَر عن نَافِع عن ابْن عُمَر بِهِ موقوفـاً. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٢٩٥٢) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ٢٩٥، والبيهقي ٥/ ٤٨ عن عُبَيْد الله بن عُمَر عن نَافِع عن ابْن عُمَر موقوفـاً. أورده ابْن حجر فِي إتحاف المهرة ٩/ ١٧٧ (١٠٨٢٩) موقوفـاً وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ وَلَمْ يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٢/ ١٧٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٤٧ «من طريق عبد الله بن عُمَر عن نَافِع عن ابْن عُمَر موقوفـاً». وفي المسند المطبوع مثل ما في الأم.

# ٥٨. بَابُ الرَّوَاحِ إِلَى مِنىً وَمُوَافَقَةِ يَوْمِ الجُمُعَةِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَالصَّلَاةِ بِمِنىً ظُهْراً

٩٨٣- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ العَزْيزِ بنِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الحَسَنِ بنِ مُسْلِمِ بنِ يَنَّاقٍ[١] قَالَ: وَافَقَ يَوْمُ الجُمُعَةِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فِي زَمَانِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَفَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِنَاءِ الكَعْبَةِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرُوحُوا إِلَى مِنىً وَرَاحَ فَصَلَّى بِمِنىً الظُّهْرَ[٢].

٩٨٤- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِمِنىً رَكْعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ[٣].

٩٨٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ[٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف. التقريب (١٢٨٩).

(٢) ٩٨٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ معضل. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (٣٠٢٧) من طريق الشَّافِعِيّ.

(٣) ٩٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (١٥٩٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨١٥) و(١٩٤٧)، وعبد الرزاق (٤٢٦٨)، وابن أَبِي شيبة (١٣٩٧٧) الحوت، وأحمد ٢/ ٨ و١٦ و٣١ و٤٥ و٥٥ و٥٧ و٥٩ و١٤٠ و١٤٨، والدارمي (١٥١٤) و(١٨٨٢)، والبخاري ٢/ ٥٣ (١٠٨٢) و١٥٧(١٦٥٥)، ومسلم ٢/ ١٤٦ (٦٩٤) (١٦) و(١٧) و(١٨)، والنسائي ٢/ ١٢١ وفي الكبرى، لَهُ (٤١٧٩) و(١٩٠٨)، وأبو يعلى (٥٤٣٨) و(٥٧٨٠)، وابن الجارود (٤٩١)، وابن خزيمة (٢٩٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٣٣٨-٣٣٩، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ١/ ٤١٧، وابن حبان ط الفكر (٣٨٩٦) وفي ط الرسالة (٣٨٩٣). أورده ابْن حجر فِي الإتحاف ٨/ ٣٧٥ (٩٥٨٧) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه عَلَيْهِ المحققون الأم ١/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٨.

(٤) ٩٨٥- انظر مَا سبق برقم (٩٨٤).

## ٥٩. بَابُ الغُدُوِّ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ

٩٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو مِنْ مِنىً إِلَى عَرَفَةَ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ [٢].

٩٨٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْتِي يَوْمَ عَرَفَةَ بِسَحَرٍ [٣].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❁ ❁

(١) الموطأ [(١٣٣٥) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٨٨) برواية الليثي].

(٢) ٩٨٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١١٢ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٠١٤) و (٣٠١٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١١٢. الأم ٧/ ٢٥٤، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٧٢٣.

(٣) ٩٨٧- إسناده ضعيف؛ لإبهام شيخ عمرو بن دينار. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٣٠١٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٤٥٤٧) ط الحوت.

## ٦٠. بَابُ غُسْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ النَّحْرِ

٩٨٨- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ زَاذَانَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْغُسْلِ، قَالَ [١]: اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ، فَقَالَ: الْغُسْلُ [٢] الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ؟ قَالَ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ الْفِطْرِ [٣][٤]. / ١١٩ظ / .

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

---

(١) في الأم: «فقالَ».

(٢) قبل هَذا في الأم: «لا».

(٣) هَذا اجتهاد من الإمام عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وإلا فَقد قالَ البزار: «لا أحفظ في الاغتسال للعيدين حديثاً صحيحاً»، وكذا يوم عرفة، أمَّا الجمعة فَقد صح الأمر بِهِ.

(٤) ٩٨٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٩، والبيهقي في المعرفة (٣٠٣٢)، من طريق الشَّافِعِي. أورده ابْن حجر فِي الإتحاف ١١/ ٣٨٤ (١٤٢٥١) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيِّ واستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٧/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩١.

# ٦١. بَابُ الرَّوَاحِ إِلَى الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ وَالْخُطْبَةِ

٩٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ جَعفرِ ابنِ مُحَمَّدٍ [عَن أبيه] (١)، عَنْ جَابِرٍ فِي حَجَّةِ الإِسْلَامِ قَالَ: فَرَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ، فَخَطَبَ النَّاسَ الْخُطْبَةَ الأُولَى، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخُطْبَةِ الثانية، ففَرَغَ منَ الخطبةِ وَبِلَالٌ مِنَ الأَذَانِ ثُمَّ أَقَامَ بِلَالٌ فَصَلَّى (٢) الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ بِلَالٌ فَصَلَّى الْعَصْرَ(٣).

٩٩٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أَوْ عَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ يَعْنِي بِذَلِكَ(٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالَّذِي قُلْتُ بِعَرَفَةَ مِنْ أَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ شَيْءٌ.

---

(١) ما بين المعكوفتين لَم يرد في الأصل، وَهوَ في الأم والمسند المطبوع والسنن الكبرى والمعرفة، وجميع مصادر التخريج.

(٢) في الأم: «وصلى».

(٣) ٩٨٩- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١١٤ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣٠٢٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣٩٧٠) و(١٤٤٠٨) و(١٤٥١٦) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٢٠، وعبد بن حُميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، ومسلم ٤/ ٣٩ (١٢١٨) (١٤٧) و٤٣ (١٢١٨) (١٤٨)، وأبو داود (١٩٠٥) و(١٩٠٧) و(١٩٠٩)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، وأبو يعلى (٢٠٢٧)، وابن خزيمة (٢٥٣٤) و(٢٦٨٧) و(٢٧٥٤) و(٢٧٥٥) و(٢٨٠٢) و(٢٨٠٩) و(٢٨١٢) و(٢٨٢٦) و(٢٨٥٥) و(٢٩٤٤)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٢/ ١٩٠-١٩١ وفي شرح المشكل، له (٣٤٣٤) و(٤٣٠٠)، وابن حبان ط الفكر (٣٩٤٦) و(٣٩٤٧) وفي ط الرسالة (٣٩٤٣) و(٣٩٤٤)، والبيهقي ٥/ ١١٤ وفي الدلائل، لَهُ ٥/ ٤٣٣-٤٣٨، والبغوي (١٩٨). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٥٩، وتحفة المحتاج ٢/ ١٦١، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٧٠، وإتحاف المهرة ٣/ ٣٣١ (٣١٣٧). وجاءت الروايات مطولة ومختصرة. الأم ١/ ٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٠. سيأتي برقم (٩٩١).

(٤) ٩٩٠- الأم ١/ ٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩١.

٩٩١- أَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

* *

(١) ٩٩١- انظر مَا سبق برقم (٩٨٩).

# ٦٢. بَابُ الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ

٩٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ عَبْد اللهِ بنِ صَفْوانَ، عَنْ خَالٍ لَهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- يُقَالُ لَهُ: يَزِيدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا فِي مَوْقِفٍ لَنَا بِعَرَفَةَ يُبَاعِدُهُ (١) عَمْرٌو مِنْ مَوْقِفِ الإِمَامِ جِداً، فَأَتَانَا ابْنُ مِرْبَعٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ لَنَا (٢): إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكُمْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقِفُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إرثِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالةِ.

❊ ❊

---

(١) الذِي في طبعة الوفاء: «يبعده».

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «له».

(٣) ٩٩٢- إسناده حسن من أجل عمرو بن عبد الله بن صفوان، فَهوَ صدوق حسن الحديث. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (٣٠٣٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥٧٧)، وابن أَبِي شيبة (١٣٨٧٣) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١٣٧، وأبو داود (١٩١٩)، وابن ماجه (٣٠١١)، والترمذي (٨٨٣)، والنسائي ٥/ ٢٥٥ و٥/ ٣٥٥ وفي الكبرى، له (٤٠١٠)، وابن خزيمة (٢٨١٨) و(٢٨١٩)، والطحاوي فِي شرح المشكل (١٢٠٤)، والحاكم ١/ ٤٦٢، والبيهقي ٥/ ١١٥. أورده ابْن حجر فِي الإتحاف ١٣/ ٧١٥ (١٧٣٣٩) وَلَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه عَلَيْهِ المحققون. الرِّسَالَةِ (١١٣٢)، وطبعة الوفاء ١/ ١٩٠.

## ٦٣. بَابٌ[١] مَن أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ /١٢٠و/ مِنَ الحاجِّ فَوَقَفَ بِجِبَالِ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ

٩٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ مِنَ الْحَاجِّ فَوَقَفَ بِجِبَالِ[١] عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ فَيَقِفُ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، فَلْيَأْتِ الْبَيْتَ فَلْيَطُفْ بِهِ سَبْعًا وَيَطُوفُ[٢] بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، ثُمَّ لِيَحلِقْ أَوْ يُقَصِّرْ إِنْ شَاءَ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَنْحَرْهُ قَبْلَ أَنْ يَحلِقَ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ وَسَعْيِهِ فَلْيَحلِقْ أَوْ يُقَصِّرْ، ثُمَّ لِيَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنْ أَدْرَكَهُ الْحَجُّ قَابِلَ[٣] فَلْيَحْجُجْ إِنِ اسْتَطَاعَ وَلْيُهْدِ[٤]. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ عَنْهُ[٥] ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلى أَهْلِهِ[٦].

---

(١) في الأم: «بحيال».

(٢) في الأم: «وليطف».

(٣) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته الأم: «قابلًا».

(٤) في الأم: «وليهد في حجه».

(٥) لم ترد في الأم.

(٦) ٩٩٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١٧٤ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣١٣٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالِك فِي الموطأ [(١٥١٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٩٧) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٣٤٣) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٥٦) و(١١٥٧) برواية الليثي]، ومسدد كَمَا فِي المطالب العالية (١٢٥١)، وابن أَبِي شيبة (١٣٦٧٢) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ٢٤١، والبيهقي ٥/ ١٧٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٤٦، والتلخيص الحبير ٢/ ٣١١، وإرواء الغليل ٤/ ٢٥٨. الأم ٢/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤١٤-٤١٥.

٩٩٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ خَرَجَ حَاجًّا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَادِيَةِ[٢] مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ أَضَلَّ رَوَاحِلَهُ، وَأَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: اصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ المُعْتَمِرُ، ثُمَّ قَدْ حَلَلْتَ، فَإِذَا أَدْرَكْتَ الْحَجَّ قَابِلَ [٣] حُجَّ وَأَهْدِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الهَدْيِ[٤].

٩٩٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٥]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ هَبَّارَ[٦] بنَ الأَسْوَدِ جَاءَ وَعُمَرُ يَنْحَرُ بَكْرَةً [٧][٨].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

---

(١) الموطأ [(٥٣١) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٤٢٩) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٣٣) برواية الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «بالنَّازية»، وَهوَ الذِي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم، ثُمَّ قالَ في الحاشية: «في (ب): «بالبادية» وما أثبتناه من (ص، ظ) والموطأ والمعرفة (٤/ ١٧٠) والنازية عين ثرة على طريق الآخذ من مكة إلى المدينة قرب الصفراء، وهي إلى المدينة أقرب وإليها مضافة. (المشارق للقاضي عياض - معجم البلدان ٥/ ٢٥١)».

(٣) في الأم: «قابلًا».

(٤) ٩٩٤- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سليمان بن يسار ليست لَهُ رواية عَن أبي أيوب ولا عمر بن الخطاب. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٥/ ١٧٤ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٣١٣٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شيبة (١٣٦٨٤) و(١٣٦٩٠) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ١٧٤ من طرق عَنْ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٩٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٤٦، والتلخيص الحبير ٢/ ٣١٣. الأم ٢/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤١٥.

(٥) الموطأ [(٤٣١) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، و(٥٣٢) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٤٣٠) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٣٤) برواية الليثي].

(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «هناد».

(٧) ضبطت في الأصل بالنصب والرفع هكذا «بَكْرَةٌ» وكُتب فوقها معًا.

(٨) ٩٩٥- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن سليمان لَم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٣١٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٧٤. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣١٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٤٦، وإرواء الغليل ٤/ ٢٦٠. الأم ٢/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٤١٥.

# ٦٤. بَابٌ[(١)] الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ

٩٩٦- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسِ بنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**إِنَّ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ وَمِنَ المُزْدَلِفَةِ بَعْدَ** / ١٢٠ظ/ **أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ: كَأَنَّهَا عَمَائِمُ الرِّجَالِ فِي وُجُوهِهِمْ وَإِنَّا لَا نَدْفَعُ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَنَدْفَعُ مِنَ المُزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ هَدْيُنَا مُخَالِفٌ لِهَدْيِ أَهْلِ الأَوْثَانِ وَالشِّرْكِ**»[(١)(٢)].

٩٩٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَدفَعُونَ مِنْ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَمِنَ المُزْدَلِفَةِ بَعْدَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَقُولُ[(٣)]: أَشْرِقْ ثَبيرُ[(٤)]

---

(١) هَذا الحديث والذي بعده ساقهما الإمام الشَّافِعِي في الأم مساقاً واحداً، وجمع بين إسناديهما بحاء التحويل فقالَ: «أَخْبَرَنَا سفيان، عَن ابن طاوس، عَن أبيه. (ح) و أَخْبَرَنَا مسلم بن خالد، عَن ابن جريج، عَن محمد بن قيس بنِ مخرمة، وزاد أحدهما على الآخر، واجتمعا فِي المعنى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ:....» ثُمَّ ساق متن الحديث (٩٩٧) الآتي. وفصل كل حديث معَ ألفاظه من فوائد نسختنا المباركة هذه رواية سنجر، والحمد لله على توفيقه.

(٢) ٩٩٦- إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج مدلس، وقد عنعن، ومحمد بن قيس مختلف فِي صحبته والراجح أَنَّهُ تابعي، والله أعلم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٣٠٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو داود فِي المراسيل (١٥١)، والبيهقي ٥/ ١٢٥. وأَخْرَجَهُ الطبراني فِي الكبير ٢٠/ (٢٨)، والبيهقي ٥/ ١٢٥من طريق مُحَمَّد بن قيس عن المسور بن مخرمة، بِهِ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٦٦-٦٧. الأم ٢/ ٢١٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٤٩.

(٣) فِي الأم: «ويقولون».

(٤) قوله: «أشرق» بلفظ الأمر لتطلع عليك الشمس «وثبير» بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتية وبالراء جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها إلى منى هذا هو المراد، وللعرب جبال أُخر اسم كل منها ثبير، وهو منصرف ولكنه بدون التنوين؛ لأنه منادى مفرد معرفة أي بتقدير يا ثبير. شرح السيوطي على سنن النسائي مع حاشية السندي ٥/ ٢٦٦.

كَيْمَا نُغِيرُ فَأَخَّرَ اللهُ هَذِهِ وَقَدَّمَ هَذِهِ[(١)].

٩٩٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ[(٢)].

٩٩٩- وَأَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسِ بنِ مَخْرَمَةَ زَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ وَاجْتَمَعَا فِي المَعْنَى: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَدْفَعُونَ مِنْ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ وَمِنَ المُزْدَلِفَةِ بَعْدَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَبْرِقْ ثَبِيرُ كَيْمَا نُغِيرُ فَأَخَّرَ اللهُ هَذِهِ وَقَدَّمَ هَذِهِ - يَعْنِي قَدَّمَ المُزْدَلِفَةَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَخَّرَ عَرَفَةَ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ -**»[(٣)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالثَّالِثَ سَنَداً بِلَا مَتْنٍ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الحَجِّ الكَبِيرِ.

❊ ❊

---

(١) ٩٩٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد صح متصلًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي الْمَعْرِفَة (٣٠٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٥٣٢٦) ط الحوت من طريق ابْن طاووس عن أَبِيْهِ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ١٤ و٢٩ و٣٩ و٤٢ و٥٠ و٥٤، والدارمي (١٨٩٧)، والبخاري ٢/ ٢٠٤ (١٦٨٤)، وأبو داود (١٩٣٨)، وابن ماجه (٣٠٢٢)، والترمذي (٨٩٦)، والبزار (٣٢٣)، والنسائي ٥/ ٢٦٥ وفي الكبرى، لَهُ (٤٠٥٤)، وابن خزيمة (٢٨٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢١٨، والبيهقي ٥/ ١٢٤، والبغوي (١٩٤٠) رووهُ متصلاً من عدة طرق عن عَمْرو بن ميمون عن عُمَر بن الخَطَّاب بمثله. الأم ٢/ ٢١٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٤٩-٥٥٠.

(٢) ٩٩٨- مكرر انظر تخريج الْحَدِيْث (٩٧٧).

(٣) ٩٩٩- انظر مَا سبق برقم (٩٩٦).

# ٦٥. بَابُ(٥) جَمْعِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

١٠٠٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ[1] مَالِكٍ[2]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْمَغْرِبَ والعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمْعًا [3][4].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

❊ ❊

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أَخْبَرَنَا».

(٢) الموطأ [(٤٨٩) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٥٥٦) برواية سويد بن سَعِيد، و(٣٧٢) و(١٣٤٧) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٩١) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٣) في المسند المطبوع: «جميعًا».

(٤) ١٠٠٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٦٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٨٦٩) و(١٨٧٠) و(١٨٩٧)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٠٤٠) و(١٤٠٤٩) و(١٤٠٥٠) ط الحوت، وأحْمَد ٢/ ٢ و٣ و٣٣ و٣٤ و٥٦ و٥٩ و٧٨ و١٢٥ و١٥٧، والدَّارمِيّ (١٨٩١)، والبُخَارِيّ ٢/ ٢٠١ (١٦٧٣)، ومُسْلِم ٤/ ٧٥ (١٢٨٧) (٢٨٦) و(١٢٨٨) (٢٨٧) و(٢٨٨) و(٢٨٩) و(٢٩٠) و٤/ ٧٦ (١٢٨٨) (٢٩١)، وأبو داود (١٩٢٦) و(١٩٢٧) و(١٩٢٨) و(١٩٢٩) و(١٩٣٠) و(١٩٣١) و(١٩٣٢) و(١٩٣٣)، وابن مَاجَه (٣٠٢١)، والنَّسائِي ١/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٩١ و٢/ ١٦-١٧ وفِي الكُبْرَى، له (٤٠٢٥) و(٤٠٢٧) و(٤٠٢٨) و(٤٠٣٠) و(٤٠٣١)، وابن خُزَيمَةَ (٢٨٤٨) و(٢٨٤٩)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢١٢ و٢١٥، والبَيهَقِيّ ١/ ٤٠٠-٤٠١ و ٤٠٧ و٥/ ١٢٠، وابن عَبْد البَر فِي التَّمْهِيد ٩/ ٢٥٩، والبَغْوِيّ (١٩٣٨). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٦٩-٧٠، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٣. الأُم ٨/ ٣٤٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ١٩١.

# ٦٦. بَابٌ[١] تَقْدِيمِ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنىً

١٠٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ فِيمَنْ /١٢١و/ قَدَّمَ رَسُولُ[١] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ضَعَفَةِ أَهْلِهِ مِنَ[٢] الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنىً[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❊ ❊

(١) في الأم: «النبي».

(٢) قبل هذا في الأم: «يعني».

(٣) ١٠٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٢٣ وفي المعرفة، له (٣٠٣٩) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (٢٧٥٨)، والحميدِيّ (٤٦٣) و(٤٦٤)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٧٥١) و(١٣٧٥٢) ط الحوت، وأَحْمَد ١/ ٢٢٢ و٢٧٢ و٣٤٠ و٣٤٦، والبُخَارِيّ ٢/ ١١٨(١٣٥٧) و٢/ ٢٠٢ (١٦٧٨) و٣/ ٢٣ (١٨٥٦) و٦/ ٥٨ (٤٥٨٧)، ومُسْلِم ٤/ ٧٧ (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١)، وأبو داود (١٩٣٩)، وابن مَاجَه (٣٠٢٦)، والتِّرْمِذِيّ (٨٩٢) و(٨٩٣)، والنَّسائِي ٥/ ٢٦١ و٢٦٦ وفِي الكُبْرَى، له (٤٠٣٥)، وأبو يَعْلَى (٢٣٨٦)، وابن الجَارُود (٤٧٢)، وابن خُزَيمَةَ (٢٨٧٠) و(٢٨٧٢)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح مَعَانِي الآثار ٢/ ٢١٧، وابن حبَّان في ط الرسالة (٣٨٦٥) وفي ط الفكر (٣٨٦٨)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١١٢١٢) و(١١٢٦١) و(١١٢٨٥) و(١١٢٨٧) و(١١٣٥٣) و(١١٣٦٠) و(١١٣٨٥) و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٩)، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٢٣ و١٥٦، والبَغْوِيّ (١٩٤١). الأم ٢/ ٢١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٢. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٧٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٧٢-٧٣، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٧٩، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٧.

# ٦٧. بَابُ تَعْجِيلِ الإِفَاضَةِ وَالتَّهْجِيرِ بِهَا

١٠٠٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ دَاوُدَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَارَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَمَرَهَا أَنْ تُعَجِّلَ الإِفَاضَةَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَأْتِيَ مَكَّةَ فَتُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ وَكَانَ يَوْمَهَا فَأَحَبَّ أَنْ تُوَافِقَهُ (١)(٢).

---

(١) كُتب في الأصل فوقها (أصل) وبجانبها «تُوافِيَه» وكُتب فوقها (جـ). والذي في المسند المطبوع والبدائع والأم «توافيه».

(٢) ١٠٠٢- هذا الحديث والذي بعده فيهما مسائل: الأولى: إن تصدير الإمام الشَّافِعِي -يرحمه الله- بالحديث المرسل، ثم سياقه الحديث موصولاً مبنيٌّ على مذهبه في تقوية المرسل بالموصول (انظر: مناقب الشَّافِعِي للبيهقي ٢/ ٣١، وإرشاد طلاب الحقائق ١/ ١٧٦)؛ ولكن الحال هنا ليس كذلك، فالحديث مداره واحد، وهو هشام ورواية الوصل لا تقوي الرواية المرسلة؛ إذ إن المرسلة محفوظة والموصولة شاذة. الثانية: إن الإمام الشَّافِعِي عند سياقته للحديث موصولاً بالحديث الآتي صدّره بقوله: «أَخْبَرَنِي من أثق به» فعدّله على الإبهام، ولم يذكر من أخبره. قال البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ١٣٣: «كأن الشَّافِعِي -يرحمه الله- أخذه من أبي معاوية الضرير، وقد رواه أبو معاوية موصولاً». قال ماهر: لا شك في أن الشَّافِعِي إنما أخذه من أبي معاوية، فهو الذي تفرد بوصله هكذا، وقد ذكر العلماء الحمل عليه فيه وقد شرح الطحاوي استنباط الشَّافِعِي من حديث أبي معاوية فقال: «فاحتج الشَّافِعِي كما حكى لنا المزني عنه بهذا الحديث، وقال: فيه ما قد دل على أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أباحها أن تنفر من جمعٍ، قبل طلوع الفجر؛ لأنه لا يمكن أن يكون ذلك منها مع موافاتها مكة ضحىً إلا وقد خرجت من جمعٍ قبل طلوع الفجر؛ لبعد ما بين مكة وجمع، وفي ذلك ما قد دل على أنها قد كانت رمت الجمرة قبل طلوع الفجر. قال أبو جعفر: وهذا قول لم نعلم أحداً من أهلِ العلم سواه قاله، ولا ذهب إليه، فكلهم على خلافه فيه، وعلى أنه ليس لأحد من الحاج أن يرمي جمرة العقبة في الليل قبل طلوع الفجر، فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه إنما دار بهذا المعنى على أبي معاوية. ووجدنا أبا معاوية قد اضطرب فيه ...» شرح المشكل ٩/ ١٣٨-١٣٩ ثم دلل على ذلك. الثالثة: قول الطحاوي في أن الشَّافِعِي هو الوحيد القائل بذلك تساهل كبير منه رَحِمَهُ اللَّهُ فقد قال بمثل قوله: عطاء وابن أبي ليلى، وعكرمة بن خالد، وأحمد في أرجح الروايتين عنه (الهداية للكلوذاني، ل ١٠١، والحاوي الكبير =

= ٥/ ٢٤٨، والوسيط ٢/ ١٢٦٧، والتهذيب ٣/ ٢٦٧، والمقنع: ٦٨، والمغني ٣/ ٤٤٩-٤٥٠، وروضة الطالبين ٣/ ١٠٣، والمحرر ١/ ٢٤٧، والشرح الكبير ٣/ ٤٥٢). الرابعة: إن هذا الحديث مضطرب المتن، وقد اضطرب فيه على أبي معاوية، ثم إن الحديث معل بالإرسال، والصواب فيه الإرسال، والوصل فيه خطأ أخطأ فيه أبو معاوية، وسأتكلم على اضطراب متنه، ثم أشرح كيف أنه معل بالإرسال. فأبو معاوية رواه عنه عدة من الرواة، وقد تغير متن الحديث عند كل راوٍ من الرواة عن أبي معاوية فالحمل عليه إذن، وبيان ذلك فيما سيأتي: الخامسة: روى الحديث أسد بن موسى (وهو صدوق يغرب. التقريب (٣٩٩) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: أمرها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن توافي معه صلاة الصبح بمكة. (هذه الرواية أخرجها الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١٩ وفي شرح المشكل، له (٣٥١٨) والبيهقي في معرفة السنن (٣٠٦٠). وروى الحديث أبو كريب (وهو ثقة حافظ. التقريب (٦٢٠٤) عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، قالت: أمرها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن توافي مكة صلاة الصبح يوم النحر. (هذه الرواية عند ابن عبد البر في الاستذكار ٣/ ٥٩٤). ورواه عبد الله بن جعفر الرقي (وهو مقبول. التقريب (٣٢٥٤) عن أبي معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرها أن توافي معه يوم النحر بمكة (هذه الرواية أخرجها الطبراني في الكبير ٢٣/ ٧٩٩). ورواه أبو خيثمة: زهير بن حرب (وهو ثقة ثبت. التقريب (٢٠٤٢) عن أبي معاوية، قال: حَدَّثَنَا هشام بن عروه، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة. (هذه الرواية أخرجها أبو يعلى (٧٠٠٠). ورواه محمد بن عمرو السوسي (الثقات ٩/ ١٣٦) عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرها أن توافي الضحى بمكة يوم النحر. (هذه الرواية أخرجها الطحاوي في شرح المشكل (٣٥١٧) و (٣٥١٨)، وفي شرح المعاني ٢/ ٣١٩). وهناك روايات أخرى فصلتُّ الكلام عنها في كتابي: «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٣٣٨-٣٤٩. السادسة: هكذا اضطرب فيه أبو معاوية، واختلف الرواة عنه فيه. قال ابن التركماني في الجوهر النقي ٥/ ١٣٢: «مضطرب سنداً ومتناً». قال ماهر: أنا أوافق ابن التركماني في حكمه على اضطراب متنه. أما الحكم على الاضطراب في السند، فهو تجوز منه -يرحمه الله- إذ لا يحكم بالاضطراب إلا عند عدم إمكان الترجيح واستواء الوجوه، والأمر هنا ليس كذلك فأبو معاوية مخطيءٌ بوصله، والقول فيه قول من أرسله. السابعة: أما إعلاله بالإرسال، فهو كما يأتي. فقد رواه سفيان بن عينية (وهو ثقة فقيه حافظ إمام حجة تقريب (٢٤٥١) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرها أن تصلي الفجر بمكة يوم النحر. (هذه الرواية أخرجها الطحاوي في شرح المشكل (٣٥٢٠)، والسند نفسه وقع في معجم الطبراني الكبير ٢٣/ (٩٨٢): «أن تصلي الصبح بمكة =

١٠٠٣- أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ مِنَ المَشْرِقِيِّينَ [(١)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[(٢)].

= من غير ذكر يوم النحر، ونقل ابن عبد البر في الاستذكار ٥/ ٥٩٣ قول سفيان بعدم جواز الرمي قبل طلوع الشمس». ورواه وكيع بن الجراح (وهو ثقة حافظ عابد، تقريب (٧٤١٤) عن هشام، عن أبيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر أم سلمة أن توافيه صلاة الصبح بمنىً (هذه الرواية أخرجها ابن أبي شيبة (١٣٧٥٤)، وقد نقل ابن قيم الجوزية في زاد المعاد ٢/ ٢٤٩: «وإنما قال وكيع: توافي منى، وأصاب في قوله: توافي، كما قال أصحابه، وأخطأ في قوله: منى». ورواه حماد بن سلمة (وهو ثقة تغير حفظه بأخره، تقريب (١٤٩٩) عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر، فأمرها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرمت الجمرة، وصلت الفجر بمكة. (هذه الرواية عند الطحاوي في شرح المشكل (٣٥٢١) و(٣٥٢٢)، وفي شرح المعاني ٢/ ٢١٨). ورواه داود بن عبد الرحمن العطار (وهو ثقة. التقريب (١٧٩٨) وعبد العزيز الدراوردي (وهو صدوق. التقريب (٤١١٩) مقرونين عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: دار رسول الله، كما هو حديث الباب عن الشَّافِعِي هنا. فهؤلاء ثقات تلامذة هشام: (سفيان ووكيع وحماد وداود وعبد العزيز) خمستهم رووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وروايتهم أصح؛ فهم أكثر عدداً، والعدد أولى بالحفظ، وقد نص إمام المعللين وشيخ المجرحين والمعدلين أبو الحسن الدارقطني على ترجيح الرواية المرسله (علله ٥/ ١ الورقة ١٢٣) ونقل الأثرم عن الإمام أحمد أنه قال: «لم يسنده غيره -يعني: أبا معاوية- وهو خطأ» (شرح مشكل الآثار ٩/ ١٤٠، وشرح معاني الآثار ٢/ ٢٢١، وزاد المعاد ٢/ ٢٤٩). والذي دفعني إلى هذا التفصيل قول الدكتور رفعت فوزي عند تحقيقه للأم ٣/ ٥٥٣: «إن الوصل زيادة ثقة وزيادة الثقة مقبولة...» !!! والقول بإطلاق قبول زيادة الثقة قول ضعيف مرذول يخالف صنيع المتقدمين من المحدثين، وقد فصلت الكلام عنه في مقدمتي لهذا الكتاب. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٣٣ وفي المعرفة، له (٣٠٤٠) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٣٦) ط الحوت، والبُخَارِيّ ٢/ ١٨٩ (١٦٢٦)، والنَّسائِي ٥/ ٢٢٣ وفِي الكُبْرَى (٣٩٠٤)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح مَعَانِي الآثَار ٢/ ٢١٨ بمثله. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٧٥٤) ط الحوت إلا أن فِيهِ: «أن توافِيه صَلاة الصبح بمِنىً». انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٦-٢٧٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٧٣. الأم ٢/ ٢١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٣-٥٥٤.

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا الثقة»، وقد تبين لنا من التعليق على الحديث (١٠٠٢) أن الثقة عنده في هذا الحديث هو أبو معاوية الضرير محمد بن خازم. وقد قال عنه الحافظ في التقريب (٥٨٤١): «ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره».

(٢) ١٠٠٣- معلول بالإرسال، والوصل فيه خطأ كما تقدم في تعليقي المطول على الحديث السابق. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٣٣ وفي المعرفة، له (٣٠٤١) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالِك في الموطأ =

١٠٠٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ[(٢)] كَانَتْ إِذَا حَجَّتْ مَعَهَا[(٣)] نِسَاءٌ تَخَافُ أَنْ يَحِضْنَ قَدَّمَتْهُنَّ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَفَضْنَ، فَإِنْ حِضن بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ تَنْتَظِرْ[(٤)] لَهُنَّ[(٥)] أَنْ يَطْهُرْنَ فَتَنْفِرُ[(٦)] بِهِنَّ وَهُنَّ حُيَّضٌ[(٧)].

١٠٠٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كَانَتْ تَأْمُرُ النِّسَاءَ أَنْ يُعَجِّلْنَ الإِفَاضَةَ مَخَافَةَ الْحَيْضِ[(٨)].

١٠٠٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُهَجِّرُوا بِالإفاضةِ، وَأَفَاضَ فِي نِسَائِهِ لَيْلاً عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ

---

= [(٤٧٦) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٩١) برواية عَبْد الرحمن بن القاسم، و(٥٥٢) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٣٠٢) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٨٤) بِرِوَايَة اللَّيْثِيِّ]، وعَبْد الرَّزَّاق (٩٠٢١)، وأحْمَد ٦/ ٢٩٠ و٢٩١ و٣١٩، والبُخَارِيّ ١/ ١٢٥ (٤٦٤) و٢/ ١٨٨ (١٦١٩) و٢/ ١٨٩ (١٦٢٦) و٢/ ١٩٠ (١٦٣٣) وفي خلق أفعال العباد، له (٤٨)، ومُسْلِم ٤/ ٦٨ (١٢٧٦)، وأبو داود (١٨٨٢)، وابن مَاجَه (٢٩٦١)، والنَّسائِي ٥/ ٢٢٣ وفِي الكُبْرَى، له (٣٩٠٣) و(٣٩٤٣)، وأبو يَعْلَى (٦٩٧٦)، وابن خُزَيمَةَ (٥٢٣) و(٢٧٧٦)، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٨٣٣)، وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٨٣٠)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ٢٣/ (٨٠٤)، والبَيهَقِيّ ٥/ ٧٨ و١٠١ و١٣٣، والبَغْوِيّ (١٩١١) بألفاظ متقاربة. الأم ٢/ ٢١٣ وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٤. انظر: التَّمْهِيد ١٣/ ٩٩، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٦-٢٧٧.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِك في الموطأ [(٤٦٧) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(١٤٤١) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٢٣٣) بِرِوَايَة اللَّيْثِيِّ].

(٢) بعد هذا في الأم: «زوج النبي».

(٣) في الأم: «ومعها».

(٤) في الأصل: «تنتظر» لم ينقط الحرف الأول، وفي الأم والبدائع بالتاء وفي المسند المطبوع بالياء، والمثبت من الأم.

(٥) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع: «بهن».

(٦) في الأم: «تنفر».

(٧) ١٠٠٤- إسناده صحيح. الأم ٢/ ١٨١، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٤٦١.

(٨) ١٠٠٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣١٠٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦١.

بِمِحْجَنِهِ أَحْسِبُهُ(١) قَالَ: وَيُقَبِّلُ طَرَفَ الْمِحْجَنِ(٢).

١٠٠٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُهَجِّرُوا بِالإِفَاضَةِ، وَأَفَاضَ فِي نِسَائِهِ لَيْلاً فَطَافَ بِالبَيْتِ / ١٢١ظ/ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ(٣) بِمِحْجَنِهِ أَظُنُّهُ قَالَ: وَيُقَبِّلُ طَرَفَ الْمِحْجَنِ(٤).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «وأحسبه».

(٢) ١٠٠٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وفي بعض ألفاظه اختلاف عن الأحاديث الصحيحة. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٠١ وفي المعرفة، له (٢٩٨٩) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (٨٩٢٥)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٢٨١) ط الحوت، والأزرقي فِي تأريخ مكة كَمَا فِي نصب الرَّايَة ٣/ ٩٠ بمثله. وقد وَرَدَ بطُرُقٍ أخرى متصلاً عند ابن عَبَّاسٍ بلفظ: «طاف النَّبِيصَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي حجة الوداع يستلم الرُّكْن بمحجن...» عند عَبْد بن حميد (٦١٢)، وأَحْمَد ١/ ٢١٤ و٢٣٧ و٣٠٤، والبُخَارِيّ ٢/ ١٨٥ (١٦٠٧)، ومُسْلِم ٤/ ٦٧ (١٢٧٢)، وأبو داود (١٨٧٧) و(١٨٨١)، وابن مَاجَه (٢٩٤٨)، والنَّسائِي ٢/ ٤٧ و٥/ ٢٣٣ وفِي الكُبْرَى، له (٧٩٢) و(٣٩٢٤)، وابن خُزَيمَةَ (٢٧٨٠)، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٨٣٢) وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٨٢٩)، والبَغْويّ (١٩٠٧). وأَخْرَجَهُ أحْمَد ٥/ ٤٥٤، ومُسْلِم ٤/ ٦٨ (١٢٧٥) (٢٥٧)، وأبو داود (١٨٧٩)، وأبو يَعْلَى (٩٠٣)، وابن الجَارُود (٤٦٤)، والبَيهَقِيّ٥/ ١٠٠، والمزي فِي تهذيب الكَمَال ٢٨/ ٢٦٦ مِنْ حَدِيث أَبِي الطفيل عامر بن وَاثِلَةَ بمثله. وأَخْرَجَهُ أبو داود (١٨٧٨)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ٢٤/ (٨١٠)، والمزي فِي تهذيب الكَمَال ١٩/ ٧٠ مِنْ طَرِيق الطَّبَرَانِيّ عن صفية بِنْتِ شَيْبَةَ بمثله. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٩٠. الأم ٢/ ١٧٤، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٤٤٢-٤٤٣.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «الركن».

(٤) ١٠٠٧- مكرر انظر تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٠٦).

# ٦٨. بَابُ (٠) الدَّفْعِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ

١٠٠٨- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَلَمْ تَرْفَعْ نَاقَتُهُ يَدَهَا وَاضِعَةً حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ(١).

١٠٠٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَرْبُوعٍ(٢)، عَنْ جُبَيْرِ بنِ حُوَيْرِثٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاقِفًا عَلَى قُزَحَ(٣) وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ أَسْفِرُوا ثُمَّ دَفَعَ فَكَأَنِّي انْظُرُ إِلَى فَخِذِهِ مِمَّا يَخْرِشُ(٤) بَعِيرَهُ بِمِحْجَنِهِ(٥).

١٠١٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ(٦).

١٠١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَرْبُوع(٧)، عَنْ أَبِي(٨) الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاقِفًا عَلَى قُزَحَ

---

(١) ١٠٠٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد ثبت معناه من حديث جابر في صحيح مسلم. أخرجه البيهقي ٥/ ١٢٧ وفي المعرفة، له (٣٠٥١) من طريق الشَّافِعِي.

(٢) ضبط في الأصل: «يربوعَ».

(٣) هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة. النهاية ٤/ ٥٨.

(٤) ضبطت في الأصل هكذا (يَخرِشُ) أي بالخاء المعجمة ورسم تحتها حاء صغيرة مهملة وكتب فوق الخاء المعجمة معًا والذي في الأم والمسند المطبوع: «يحرش» بالحاء المهملة، وفي البدائع «يخرش» بالخاء المعجمة.

(٥) ١٠٠٩- في إسناده جهالة. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٠٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٨٨١) و(١٥٣٢٠) ط الحوت، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٢٥. الأم ٢/ ٢١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥١.

(٦) ١٠١٠- ساقه المصنف سنداً لا متنًا وسيرد سنداً ومتنًا برقم (١٠١٤). الأم ٢/ ٢١٣، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٥٥٠.

(٧) في الأصل: «يربوعَ».

(٨) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «ابن».

وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا، ثُمَّ دَفَعَ فَرَأَيْتُ فَخِذَهُ مِمَّا يَحْرِشُ بَعِيرَهُ بِمِحْجَنِهِ[1].

١٠١٢- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ ابْنُ أَبِي يَحْيَى أَوْ سُفْيَانُ أَوْ هُمَا، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَرِّكُ فِي مُحَسِّرٍ وَيَقُولُ:

إِلَيْكَ تَغْدُو[1] قَلِقًا وَضِينُهَا مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا[2][3]

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِن كِتَابِ الْحَجِّ مِنْ الأَمَالِي، وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

---

(١) ١٠١١- سبق تخريجه برقم (١٠٠٩).

(١) في الأم والبدائع: «تعدو» بالعين المهملة، وفي المسند المطبوع كما في الأصل بالغين المعجمة.

(٢) أراد أنها هُزلت ودقَّت للسير عليها، والوضين: بطان منسوج بعضه على بعض يُشدّ به الرَّحل على البعير كالحزام للسرج. النهاية ٥/ ١٩٩، واللسان ١٣/ ٤٥٠ (وضن).

(٣) ١٠١٢- إسناده ضعيف؛ للتردد بين الثقة والضعيف، ولانقطاعه فإن عروة لم يسمع من عمر. ولكن الحديث صحح من غير هذا الطريق عند البيهقي من طريق القعنبي عن أبيه، عن هشام. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٥٦٤٠) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٢٦ مِنْ طَرِيق هشَام بن عروة عن أَبِيْهِ عن المسور بن مخرمة عَنْ عُمَرَ بِهِ. الأم ٢/ ٢١٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥١-٥٥٢. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٨.

# ٦٩. بَابُ(١) رَمْيِ الْجِمَارِ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ

١٠١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِن قَوْمِهِ / ١٢٢و/ مِنْ بَنِي تَيْمٍ يُقَالُ لَهُ: مُعَاذٌ أَوِ ابْنُ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنَزِّلُ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ بِمِنًى وَهُوَ يَقُولُ[1]: «**ارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ**»[2].

١٠١٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى الْجِمَارَ مِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

---

(١) في الأم: «رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينزل الناس بمنى منازلهم، وهو يقول».

(٢) ١٠١٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله. لكن المتن المرفوع له شواهد صحيحة. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (٨٥٢)، وأحْمَد ٤/ ٦١، والدَّارميّ (١٩٠٦)، وأبو داود (١٩٥٧)، والنَّسائِي ٥/ ٢٤٩، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٢٧ و ١٣٨-١٣٩. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٩٠٢) ط الحوت عن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم عن رجل مِنْ قومه بِهِ. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ٤/ ٦١ و٥/ ٣٧٤، وأبو داود (١٩٥١). الأم ٢/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٩.

(٣) ١٠١٤- حديث صحيح، وابن جريج وأبو الزبير قد صرحا بالسماع عند غير الشَّافِعِي، ومسلم بن خالد قد توبع. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٤٤٨) و(١٣٩٠١) ط الحوت، وأحْمَد ٣/ ٣٠١ و٣١٣ و٣١٩ و٣٣٢ و٣٣٧ و٣٥٦ و٣٦٧ و٣٧١ و٣٩١، ومُسْلِم ٤/ ٨٠ (١٢٩٩) (٣١٣)، وأبو داود (١٩٤٤)، والتِّرمِذِيّ (٨٩٧)، والنَّسائِي ٥/ ٢٧٤ وفِي الكُبْرَى، له (٤٠٨١)، وأبو يَعْلَى (٢١٠٨)، وابن خُزَيمَةَ (٢٨٧٥)، وأبو عوانة كَمَا فِي الإتحاف ٣/ ٤٥٣ (٣٤٣٧)، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٢٧، والبَغْويّ (١٩٤٧). الأم ٢/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٩. انْظُر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٧٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٧٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨٣، وإتحاف المهرة ٣/ ٤٥٣ (٣٤٣٧).

## ٧٠. بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ

١٠١٥- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَجَّامٌ أَنَّهُ قَصَّرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: ابْدَأْ بِالشِّقِّ الأَيْمَنِ[١].

١٠١٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ[٢]، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ لِلْحَالِقِ: يَا غُلَامُ ابْلُغِ الْعَظْمَ. وَإِذَا قَصَّرَ أَخَذَ مِنْ جَانِبِهِ الأَيْمَنِ قَبْلَ جَانِبِهِ الأَيْسَرِ[٣].

١٠١٧- وَعَنِ[٤] ابْنِ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَقَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ وَشَارِبِهِ[٥].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) ١٠١٥- إسناده فيه مقالٌ؛ لإبهام الحجام الذي قصر لابن عباس. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٥/ ١٠٣ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٥٦٣) و (١٤٥٦٨) ط الحوت.

(٢) هذا الراوي قال عنه الحافظ في التقريب (٨٢٦٤): «مقبول»، وقد تعقبه محررا التقريب الدكتور بشار، والشيخ شعيب في تحريرهما المزعوم ٤/ ٢٣٩ بقولهما: «بل مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر» وها أنت ترى عزيزي القارىء أن منصوراً لم ينفرد عنه.

(٣) ١٠١٦- إسناده ضعيف، فإن أبا علي الأزدي مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٠٣ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٥٦٢) و(١٤٥٦٤) ط الحوت.

(٤) هكذا السند في الأصل، وهو في الأم والمسند المطبوع صار مسنداً هكذا: «قال الشَّافِعِي: أَخْبَرَنَا مالك عن نافع: أن ابن عمر كان إذا حلق في حج أو عمرة، أخذ من لحيته وشاربه».

(٥) ١٠١٧- صحيح موقوفـًا، وهذا فعل الصحابي الجليل ابن عمر، وقد كان من أشد الصحابة تمسكـًا بسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكنه في بعض فعله هذا -وهو أخذه من لحيته- مخالف لهدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمره بإعفاء اللحية. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٠٤ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالِك [(٦٠٤) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٣٩٧) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١١٧٩) برِوَايَة اللَّيْثِيِّ]. الأم ٧/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٨.

# ٧١. بَابُ الْحَلْقِ قَبْلَ الذَّبْحِ وَالنَّحْرِ قَبْلَ الرَّمْي

١٠١٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى(٢) بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ(٣) اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنىً لِلنَاسِ(٤) يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ: «**اذْبَحْ وَلا حَرَجَ**». فَجَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ(٥) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ أَشْعُرْ ضَجِرْتُ(٦) فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي قَالَ: «**ارْمِ وَلا حَرَجَ**». قَالَ: فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «**افْعَلْ وَلَا حَرَجَ**»(٧). أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) الموطأ [(٥٠١) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِي، و(٦٦) برواية عَبْد الرحمن بن القاسم، و(٦٢٢) برواية سويد بن سعَيد، و(١٤٥٠) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٢٦٦) بِروَايَة اللَّيْثِيِّ].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «يحيى».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «عبد».

(٤) في الأم: «للناس بمنى».

(٥) لم ترد في الأم.

(٦) كلمة «ضجرت» لم ترد في الأم ولا المسند المطبوع ولا البدائع ولا عند البيهقي، ولا في أيٍّ من مصادر التخريج.

(٧) ١٠١٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِي ٥/ ١٤٠-١٤١ وفي المعرفة، له (٣٠٧٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (٢٢٨٥)، والحميديّ (٥٨٠)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٩٦٠) ط الحوت، وأَحْمَد ٢/ ١٥٩ و١٦٠ و١٩٢ و٢٠٢ و٢١٠ و٢١٧، والدَّارمِيّ (١٩١٣) و(١٩١٤)، والبُخَارِيّ ١/ ٣١ (٨٣) و٢/ ٢١٥ (١٧٣٦) و(١٧٣٧) و(١٧٣٨) و٨/ ١٦٨ (٦٦٦٥)، ومُسْلِم ٤/ ٨٢ (١٣٠٦) (٣٢٧) و٨٣ (١٣٠٦) و(٣٢٨) و(٣٣٠) و(٣٣١) و ٤/ ٨٤ (١٣٠٦) (٣٣٢) و(٣٣٣)، وأبو داود (٢٠١٤)، وابن مَاجَه (٣٠٥١)، والتِّرْمِذِيّ (٩١٦)، والنَّسائِي (٤١٠٦) و (٤١٠٧) و(٤١٠٨) و(٤١٠٩) و(٥٨٧٩)، وابن الجَارُود (٤٨٧) و(٤٨٨)، وابن خزيمة (٢٩٤٩) و(٢٩٥١)، والطَّحَاوِيّ ٢/ ٢٣٧، وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٦٠٢٠) و(٦٠٢١)، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٨٨٠)، وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٨٧٧)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٥١، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٤٠-١٤١، والبَغْوِيّ =

# ٧٢. بَابُ الطِّيبِ لِلْحِلِّ / ١٢٢ظ/ بَعْدَ رَمْيِ الْجَمْرَةِ وَقَبْلَ زِيَارَةِ الْبَيْتِ

١٠١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا رمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ مَا حَرُمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطِّيْبَ(١).

١٠٢٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ فِي كِتَابِ الإِمْلَاءِ: لِحِلِّهِ وَلإِحْرَامِهِ(٢)، قَالَ سَالِمٌ: وَسُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ تُتَّبَعُ(٣)(٤).

١٠٢١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ(٥) بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُرْوَةَ. أَنَّهُ

---

= (١٩٦٣). انظر: التَّمْهِيد ٧/ ٢٦٤، وتَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٢٨٤، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٢٩، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨١. الأم ٢/ ٢١٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٤.

(١) ١٠١٩- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سالمـاً لم يسمع من جده عمر، لكنه يصح برواية مالك. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٣٥ وفي المعرفة، له (٣٠٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مَالِك [(٤٩١) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِي، و(٦١٨) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٤٣٢) برواية أبي مصعب الزُّهْرِي، و(١٢٢٥) برِوَايَة اللَّيْثِيّ] بسند عن نَافِعٍ وعَبْد الله بن دِينَارٍ عن عَبْد الله بن عُمَرَ عن عُمَرَ بمثله. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٦. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٨٢.

(٢) جملة: ((قال في الكتاب الإملاء: لحله ولإحرامه)) ليست في الإم.

(٣) في الأم والمسند المطبوع: ((أحق أن تتبع)).

(٤) ١٠٢٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سالم بن عبد الله لم يسمع من عائشة، لكن الحديث صحيح كما تقدم، وسيأتي. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٣٥-١٣٦ وفي المعرفة، له (٣٠٧٢) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢١٢)، وأَحْمَد ٦/ ١٠٦ و١٠٧، والنَّسائِي ٥/ ١٣٦ وفِي الكُبْرَى، له (٣٦٦٤) و(٤١٦٦)، وابن خُزَيمَةَ (٢٩٣٤) و(٢٩٣٨) و(٢٩٣٩). انظر: تحفة المُحْتَاج ٢/ ١٤٩. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٦.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((عمرو)).

سَمِعَ الْقَاسِمَ بنَ مُحَمَّدٍ وَعُرْوَةَ يُخْبِرَانِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحِلِّ وَالإِحْرَامِ(١).

١٠٢٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى عَنِ الطِّيبِ قَبْلَ زِيَارَةِ الْبَيْتِ وَبَعْدَ الْجَمْرَةِ. قَالَ سَالِمٌ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالبَيْتِ، وَسُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ(٢).

---

(١) ١٠٢١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ٣٤ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ٦/ ٢٠٠ و٢٤٤، والبُخَارِيّ ٧/ ٢١١ (٥٩٣٠)، ومُسْلِم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣٥). وأَخْرَجَهُ مَالِك [(٤٩١) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٠٥٣) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٩٢٠) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ]، والطَّيَالِسِيّ (١٤١٨) و(١٤١٩)، والحميدِيّ (٢١٠)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٤٧٨) ط الحوت، وأحْمَد ٦/ ٣٩ و٩٨ و١٨١ و١٨٦ و١٩٢ و٢٠٧ و٢١٤ و٢١٦ و٢٣٨، والدَّارِمِيّ (١٨١٠)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٦٨ (١٥٣٩) و٢/ ٢١٩ (١٧٥٤) و٧/ ٢١٠ (٥٩٢٣)، ومُسْلِم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣٢) و(٣٣) و(٣٤) و٤/ ١٢ (١١٩١) (٤٦)، وأبو داود (١٧٤٥)، وابن مَاجه (٢٩٢٦)، والتِّرْمِذِيّ (٩١٧)، والنَّسائِي ٥/ ١٣٧ و١٣٨، وابن الجَارُود (٤١٤)، وابن خُزَيمَةَ (٢٥٨١) و(٢٥٨٢) و(٢٥٨٣)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٣٠، وابن حبَّان ط الفكر (٣٧٦٩) وط الرِّسَالَةِ (٣٧٦٦)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٧٤، والبَيهَقِيّ٥/ ٣٤، والبَغْوِيّ (١٨٦٣) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢١١) و(٢١٣)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٤٩٣) ط الحوت، وأحْمَد ٦/ ٣٨ و١٣٠ و١٦١ و٢٠٧، والدَّارِمِيّ (١٨٠٨) و(١٨٠٩)، والبُخَارِيّ ٧/ ٢١١ (٥٩٢٨)، ومُسْلِم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣١) و٤/ ١١ (١١٨٩) (٣٧)، والنَّسائِي ٥/ ١٣٧ و١٣٨، وأبو يَعْلَى (٤٣٩١)، مِنْ طَرِيق عروة بن الزُّبَير عن عَائِشَةَ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢١٦)، وأحْمَد ٦/ ١٧٥ و١٨٦ و٢٣٧ و٢٤٤ و٢٥٨، والبُخَارِيّ ١/ ٧٥ (٢٦٧) و١/ ٧٦ (٢٧٠)، ومُسْلِم ٤/ ١١ (١١٨٩) (٣٨) و(٣٩) و٤/ ١٢ (١١٩٠) (٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥) و٤/ ١٣ (١١٩٢) (٤٨) و(٤٩)، وابن خُزَيمَةَ (٢٥٨٨) مِنْ طُرُقٍ عن عَائِشَةَ بمثله. وقد وَرَدَ مِنْ طُرُقٍ أخرى عن سَالِم بن عَبْد الله عن عَائِشَةَ بمثله انظر تَخْرِيج الحَدِيث رقم (١٠١٩) وسيرد برقم (١٠٢٢) ورقم (١٠٢٣). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٩٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨ و٨٢. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٨.

(٢) ١٠٢٢- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن سالماً لم يسمع من عمر ولا من عائشة؛ إلا أن المتن صحيح من طرق أخرى. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٣٥-١٣٦ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢١٢)، وأحْمَد ٦/ ١٠٦ و ١٠٧، والنَّسائِي ٥/ ١٣٦ وفِي الكُبْرَى، له (٣٦٦٤) و(٤١٦٦)، وابن خُزَيمَةَ (٢٩٣٤) و(٢٩٣٨) و(٢٩٣٩). وَهُوَ حَدِيث طويل ساق الشَّافِعِيّ طرفاً مِنْه برقم (١٠١٩) و (١٠٢٠) وسيرد مطولاً =

١٠٢٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، وَرُبَّمَا قَالَ: عَنْ أَبِيْهِ، وَرُبَّمَا لم يَقُلْهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِذَا رمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ وَذَبَحْتُمْ وَحَلَقْتُمْ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ حَرُمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطِّيْبَ، قَالَ سَالِمٌ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَلِحِلِّهِ بَعْدَ أَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ وَقَبْلَ أَن يَزُورَ. قَالَ سَالِمٌ: / ١٢٣و/ وَسُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أنْ تُتَّبَعُ[1].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالرَّابعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ، وَالْخَامِسَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

❊ ❊

= برقم (١٠٢٣). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٧٩. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٦ و٣٧٧.

(١) ١٠٢٣- انظر تخاريج الحَدِيث (١٠١٩) و(١٠٢٠) و(١٠٢٢).

# ٧٣. بَابُ مَبيتِ أَهْلِ السِّقَايَةِ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى

١٠٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سُلَيْم، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لأَهْلِ السِّقَايَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَنْ يَبِيتُوا بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى[1].

١٠٢٥- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ. وَزَادَ عَطَاءٌ: مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِمْ[2].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

(١) ١٠٢٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٣٧٩) ط الحوت، وأَحْمَد ٢/ ١٩ و٢٢ و٢٨ و٨٨، والدَّارِميّ (١٩٤٩) و(١٩٥٠)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٩١ (١٦٣٤) و٢/ ٢١٧ (١٧٤٣) و(١٧٤٤) و(١٧٤٥)، ومُسْلِم ٤/ ٨٦ (١٣١٥)، وأبو داود (١٩٥٩)، وابن مَاجَه (٣٠٦٥)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٧٧)، وابن خُزَيمَةَ (٢٩٥٧)، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٨٩٢) و(٣٨٩٣) و(٣٨٩٤) وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٨٨٩) و(٣٨٩٠) و(٣٨٩١)، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٥٣ من طُرُقٍ عن عَبْد الله بن عُمَرَ وبألفاظ متقاربة فِي المعنى. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٨١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٨٧، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٤، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨١. الأم ٢/ ٢١٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٦١-٥٦٢.

(٢) ١٠٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن مَاجَه (٣٠٦٦) عن عَطَاء عن ابن عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا بمثله. الأم ٢/ ٢١٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٦٢.

## ٧٤. بَابٌ(١): أَيَّامُ مِنًى أَيَّامُ طَعَامٍ وَشَرَابٍ

١٠٢٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ[١] قَالَتْ: بينما نَحْنُ بِمِنًى إِذَا عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى جَمَلٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ[٢]: «**إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ طُعْمٍ**[٣] **وَشَرَابٍ فَلَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ**». وَاتَّبَعَ[٤] النَّاسَ وَهُوَ عَلَى جَمَلِهِ، يَصْرَخُ فِيهِمْ بِذَلِكَ[٥].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أبيه».

(٢) في الرسالة، وطبعة الوفاء: «يقول».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «طعام»، وهي كذلك في الرسالة لكلا الطبعتين.

(٤) في الرسالة لكلا الطبعتين: «فاتبع».

(٥) ١٠٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ فِي المعرفة (٢٦٠٠) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٥٢٦٠) ط الحوت، وأَحْمَد ١/ ٧٦ و٩٢ و١٠٤ و١٢٢، وعَبْد بن حميد (١٥٦٢)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٢٨٧٩) و(٢٨٨٥) و(٢٨٨٦) و(٢٨٨٧) و(٢٨٨٨) و(٢٨٩٠) و(٢٨٩١)، وأبو يَعْلَى (٤٦١)، والطَّبَرِيّ فِي تهذيب الآثار ٤/ ٢٥٦ و ٢٥٧، وابن خُزَيمَةَ (٢١٤٧)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح مَعَانِي الآثار ٢/ ٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٥ و٢٤٦، والحَاكِم ١/ ٤٣٤-٤٣٥، والبيهَقِيّ ٤/ ٢٩٨. وأَخْرَجَهُ النَّسائِي (٢٨٧٨)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح مَعَانِي الآثار ٢/ ٢٤٦ عن الحكم الزرقي عن أمه عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس فِيهِ عن عَلَيّ بن أَبِي طالب. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٥٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٨٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٠٨-٢٠٩، وإرواء الغَلِيل ٤/ ١٢٩. الرِّسَالَة (١١٢٧)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٩.

# ٧٥. بَابُ صِيَامِ الْمُتَمَتِّعِ أَيَّامَ مِنًى

١٠٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعِيدٍ[(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا فِي الْمُتَمَتِّعِ إِذَا لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، وَلَمْ يَصُمْ قَبْلَ عَرَفَةَ فَلْيَصُمْ أَيَّامَ مِنًى[(٢)].

١٠٢٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعِيدٍ[(٣)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ[(٤)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع: «سعد» وهو الصواب.

(٢) ١٠٢٧- صحيح. أخرجه البيهقيّ ٤/ ٢٩٨ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأخرجه مَالِك فِي الموطأ [(٥٥٩) برواية سويد بن سَعِيد، و(٨٤٧) و(١١١٣) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ و(١٢٨١) برواية اللَّيْثِيِّ]، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٢٩٩٤) ط الحوت، والبُخَارِيّ ٣/ ٥٦ (١٩٩٧) و(١٩٩٩)، والطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره ٢/ ٢٤٩، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٤٣، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٨٥ و١٨٦، والبَيهَقِيّ٤/ ٢٩٨ و٥/ ٢٤ و٢٥. انظر: التَّلْخِيص الحَبير ٢/ ٢٠٨، وإرواء الغَلِيل ٤/ ١٣٢. وقد وَرَدَ هَذَا الحَدِيث مَرْفُوعًا عن عَائِشَةَ عن رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أخرجه الطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير كَمَا فِي مجمع الزَّوَائِد ٣/ ٢٣٧، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٨٦، وابن حَزْم فِي المُحَلَّى ٧/ ١٤٤. الأم ٨/ ٣٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٨٣.

(٣) هكذا في الأصل، وهو خطأ صوابه: «سعد».

(٤) ١٠٢٨- صحيح. أخرجه البيهقيّ ٤/ ٢٩٨ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأخرجه مَالِك فِي الموطأ [(٥٦٠) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٢٨٢) برواية اللَّيْثِيِّ]، وابن أَبِي شَيْبَة (١٢٩٩٤) ط الحوت، والبُخَارِيّ ٣/ ٥٦ (١٩٩٨) و(١٩٩٩)، والطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره ٢/ ٢٤٩، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٤٣، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٨٥ و١٨٦، والبَيهَقِيّ٤/ ٢٩٨ و٥/ ٢٤ و٢٥. انظر: التَّلْخِيص الحَبير ٢/ ٢٠٨، وإرواء الغَلِيل ٤/ ١٣٢. وقد وَرَدَ هَذَا الحَدِيث مَرْفُوعًا عن ابن عُمَرَ عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٨٦، والبَيهَقِيّ٥/ ٢٥ الأم ٨/ ٣٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٨٣.

## ٧٦. بَابٌ(١): لَا يَصْدُرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ / ١٢٣ظ/

١٠٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ مِنْ(١) كُلِّ وَجْهٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ(٢) حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ**»(٣).

١٠٣٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا يَصْدُرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ، فَإِنَّ آخِرَ النُّسُكِ الطَّوَافُ بِالبَيْتِ(٥).

١٠٣١- قَالَ مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا يَصْدُرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالبَيْتِ، فَإِنَّ آخِرَ النُّسُكِ الطَّوَافُ بِالبَيْتِ.

قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ فِيمَا نُرَى وَاللهُ أَعْلَمُ لِقَوْلِ اللهِ عز وجل: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ

---

(١) في الأم: «في».

(٢) عبارة: «من الحاج» لم ترد في الأم.

(٣) ١٠٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٥/ ١٦١ وفي المعرفة، له (٣٠٩٥)، والبَغْويّ (١٩٧٢) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٥٠٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٥٩٥) ط الحوت، وأحْمَد ١/ ٢٢٢، والدَّارمِيّ (١٩٣٨)، ومُسْلِم ٤/ ٩٣ (١٣٢٧) (٣٧٩)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن مَاجه (٣٠٧٠)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٨٤)، وأبو يَعْلَى (٢٤٠٣)، وابن الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٤٩٥)، وابن خُزَيمَةَ (٣٠٠٠)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٣، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٩٠٠)، وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٨٩٧)، والطَّبَرَانِيّ (١٠٩٨٦) والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٩٩، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٦١، والبَغْويّ (١٩٧٢). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٧٠، ونصب الرَّاية ٣/ ٨٩، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحَبير ٢/ ٢٨٥. الأم ٨/ ٣٨٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٥٧.

(٤) فِي الموطأ [(٥١٧) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(١٤٤٢) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٠٧٩) برواية اللَّيْثِيّ].

(٥) ١٠٣٠- أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٥/ ١٦٢ وفي المعرفة، له (٣٠٩٧) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٥٩٦) ط الحوت، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٦١ و١٦٢. الأم ٢/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٥٧ – ٤٥٨

ٱلۡعَتِيقِ﴾(١) مَحِلُّ الشَّعَائِرِ وَانْقِضَاؤُهَا الْبَيْتُ الْعَتِيقُ(٢).

١٠٣٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، وَهُوَ سُلَيْمَانُ بنُ أَبِي مُسْلِمٍ خَالُ ابْنِ أَبِي نَجِيْحٍ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ لِكُلِّ وَجْهٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا يَصْدُرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ**»(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

* * *

(١) الحج: ٣٣.

(٢) ١٠٣١- سبق تخريجه برقم (١٠٣٠). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٨٩.

(٣) ١٠٣٢- انظر تَخْرِيج حَدِيث (١٠٢٩).

## ٧٧. بَابُ الرُّخْصَةِ(١) لِلْنِسَاءِ الْحُيَّضِ فِي تَرْكِ طَوَافِ الْوَدَاعِ

١٠٣٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُمِرَ (٢) النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ(٣).

١٠٣٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ / ١٢٤و/ طَاوُوسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَتُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالبَيْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تُفتِ(٤) بِذَلِكَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لَا(٥) فَسَلْ فُلَانَةَ الأَنْصَارِيَّة، هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

---

(١) ضبطت في الأصل بضم التاء وكسرها، ولكل وجه.

(٢) هذا موقوفٌ لفظاً مرفوعٌ حكماً، فالآمر هو رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١١٢ وما بعدها.

(٣) ١٠٣٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقيّ في المعرفة (٣٠٩٦) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (٥٠٢)، والبُخَارِيّ ٢/ ٢٢٠ (١٧٥٥)، ومُسْلِم ٤/ ٩٣ (١١٢٨) (٣٨٠)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٩٩)، وابن خُزَيمَةَ (٢٩٩٩)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٣، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦١ مِنْ طَرِيق ابن طَاوُوسٍ، عن أَبِيْهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ الدَّارمِيّ (١٩٣٩)، والبُخَارِيّ ١/ ٩٠ (٣٢٩)، و٢/ ٢٢٠ (١٧٦٠)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤٢٠٠)، والطَّحَاويّ في شرح المعاني ٢/ ٢٣٥، وابن حبَّان (٣٨٩٨) ط الرسالة و(٣٩٠١) ط الفكر، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦٣ مِنْ طَرِيق عَبْد الله بن طَاوُوسٍ، عن أَبِيْهِ، عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «رُخِصَ للحَائِضِ أَنْ تَنْفُرَ إذا حَاضَتْ». وأَخْرَجَهُ أحْمَد ١/ ٣٧٠، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١١٢٠٦) مِنْ طَرِيق عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «إن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ للحَائِضِ أَنْ تصدر قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ إذا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ فِي الإِفَاضَةِ». انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٨٩، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨٥، وإرواء الغَلِيل ٤/ ٢٨٨. الأم ٢/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٥٧.

(٤) في الأصل: «تفتي» بإثبات الباء، وهو مخالف للجادة.

(٥) قال ابن الأثير في النهاية ١/ ٤٨: «هذه الكلمة ترد في المحاورات كثيراً... وأصلها إنْ وما ولا، فادغمت =

قَالَ: فَرَجَعَ (١) زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُوَ (٢) يَضْحَكُ، وَقَالَ (٣): مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ(٤).

١٠٣٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ وَإِبْرَاهِيمَ بنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ أَمَا سَمِعَ مَا سَمِعَ أَصْحَابُهُ؟. ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَيهِ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: زَعَمُوا أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ(٥).

---

= النون في الميم، وما زائدة في اللفظ، لا حكم لها. وقد أمالت العرب لا إمالة خفيفة، والعوام يشبعون إمالتها فتصير ألفها ياءً، وهو خطأ، ومعناها إن لم تفعل هذا فليكن هذا». وانظر شرح صحيح مسلم ٥/ ٢١٥.

(١) في الأم: «فرجع إليه».

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) في الأم: «ويقول».

(٤) ١٠٣٤- صحيح، وقد توبع سعيد بن سالم، وابن جريج قد صرح بالسماع عند غير الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣١٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ١/ ٢٢٦ و٣٤٨، ومُسْلِم ٤/ ٩٣(١٣٢٨) (٣٨١)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤٢٠١)، والطَّحَاويّ في شرح المعاني ٢/ ٢٣٣، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦٣و١٦٤ مِنْ طَرِيق الحَسَن بن مُسْلِم، عن طَاوُوس، عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٦٥١)، وأحْمَد ٦/ ٤٣٠ - ٤٣١ و٤٣١، والبُخَارِيّ ٢/ ٢٢٠ (١٧٥٨) و(١٧٥٩)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٣، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦٣ و١٦٤ مِنْ طَرِيق عكرمة عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ. ويَتَّضِحُ فِيهِ أنَّ المَرْأَةَ الأنْصَارِيَّةَ هِيَ (أُمُّ سَلِيم). وانظر: (١٠٣٣). الأم ٢/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦١.

(٥) ١٠٣٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣١٠٦) من طريق الشَّافِعِي.وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٥٩٧) ط الحوت، والتِّرمِذِيّ (٩٤٤)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٩٦) و(٤١٩٧)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٤ و٢٣٥، وابن حبَّان ط الفكر (٣٩٠٢) وط الرِّسَالَةِ (٣٨٩٩)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٣٣٩٣)، والحَاكِم فِي ١/ ٤٦٩، ووَرَدَ الجُزْءُ الثَّانِي مِنَ الحَدِيث فِي التَّرْخِيصِ للمَرْأةِ الحَائِضِ مَرْفُوعًا. أَخْرَجَهُ أحْمَد ٢/ ١٠١، والبُخَارِيّ ١/ ٩٠ (٣٣٠) و ٢/ ٢٢٠ (١٧٦١)، والتِّرمِذِيّ (٩٤٤)، والنَّسائِي (٤١٩٦) و(٤٢٠٠)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ١٢/ ٢٣٥، وابن حبَّان ط الفكر (٣٩٠٢) وط الرِّسَالَةِ (٣٨٩٩)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٣٣٩٣)، والحَاكِم ١/ ٤٦٩. وأَخْرَجَهُ ابن مَاجه (٣٠٧١) مَرْفُوعًا عن ابن عُمَرَ عن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٧١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٢٣، وإرواء الغَلِيل ٤/ ٢٨٩. الأم ٢/ ١٨٠ و١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦١ و٤٦٢.

١٠٣٦- أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ(١).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* *

(١) ١٠٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٩٦)، والبَغْويّ (١٩٧٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ١/ ٢٢٢، والدَّارِمِيّ (١٩٣٨)، ومُسْلِم ٤/ ٩٣ (١٣٢٧) (٣٧٩)، وَأَبُو داود (٢٠٠٢)، وابن مَاجَه (٣٠٧٠)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٨٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٤٠٣)، وابن الجَارُود (٤٩٥)، وابن خُزَيمَةَ (٣٠٠٠)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٣، وابن حبَّان (٣٨٩٧) ط الرسالة و(٣٩٠٠) ط الفكر، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٠٩٨٦)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٩٩ مِنْ طَرِيق سُلَيْمَان الأحْوِل، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ ولَمْ يَذْكُرُوا التَّرْخِيصَ للحَائِضِ إلا فِي رِوَايَة الدَّارَقُطْنِيّ حَيْثُ زَادَ فِي رِوَايَتِهِ: ((ورَخصَ للحَائِضِ)) وهَذِهِ الزِّيَادَةُ وارِدَةٌ مِنْ طُرُقٍ أَخْرَى عَن ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا مَرَّ. الأم ٢/ ٢١٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٦٣.

# ٧٨. بَابٌ مِنْهُ: فِيمَنْ حَاضَتْ بَعْدَ طَوَافِ الإِفَاضَةِ

١٠٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ، عَن أَبِيْهِ، عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ فَذَكَرْتُ[1] حَيْضَهَا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَحَابِسَتُنَا هِيَ**»: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا قَدْ حَاضَتْ بَعْدَمَا أَفَاضَتْ، قَالَ: «**فَلَا إِذَنْ**»[2].

---

(١) في الأصل: «فذكرتْ».

(٢) ١٠٣٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٦٢ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (٢٠٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٧٢) ط الحوت، وأَحْمَد ٦/ ٣٩، ومُسْلِم ٤/ ٩٤ (١٢١١) (٣٨٣) مِنْ طُرُقٍ عن سُفْيان بِهَذَا الإِسْنَاد. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ٩٩ و١٦٤ و١٩٢ و٢٠٧، ومُسْلِم ٤/ ٩٤ (١٢١١) (٣٨٣) و(٣٨٤)، والتِّرْمِذِيّ (٩٤٣)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٩٣) (٤١٩٥)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٤، وابن حبان (٣٩٠٢) ط الرسالة و(٣٩٠٥) ط الفكر. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٢/ ٢١٤ (١٧٣٣) معلقاً عن القاسم عن عَائِشَةَ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٧٣) ط الحوت، وأَحْمَد ٦/ ٨٢ و٨٥ و١٢٢ و١٧٥ و١٧٧ و١٨٥ و٢١٣ و٢٢٤ و٢٥٣ و٢٥٤ و٢٦٦، والدَّارِمِيّ (١٩٢٣) و(١٩٢٤)، والبُخَارِيّ ١/ ٩٠ (٣٢٨) و٢/ ١٧٤(١٥٦١) و٢/ ٢١٤ (١٧٣٣) و٢/ ٢٢٠ (١٧٦٢) و٢/ ٢٢٣ (١٧٧١) و(١٧٧٢) و٥/ ٢٢٣ (٤٤٠١) و٧/ ٧٥ (٥٣٢٩) و٨/ ٤٥ (٦١٥٧)، ومُسْلِم ٤/ ٩٣ (١٢١١) (٣٨٢) و(٣٨٣) و٤/ ٩٤ (١٢١١) (٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و٤/ ٩٥ (١٢١١) (٣٨٧)، وابن مَاجَه (٣٠٧٢) و(٣٠٧٣)، والنَّسائِي ١/ ١٩٤ وفِي الكُبْرَى، له (٤١٨٧) و(٤١٨٨) و(٤١٨٩) و(٤١٩٠) و(٤١٩١) و(٤١٩٢) و(٤١٩٤)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٣ – ٢٣٤ و٢٣٤، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦٢ و١٦٢ – ١٦٣ و١٦٣، والبَغْوِيّ (١٩٧٥) مِنْ طُرُقٍ عن عَائِشَةَ، بِهِ. ورَوَاهُ البُخَارِيّ ٢/ ٢١٤ (١٧٣٣) معلقاً عن الأسود عن عَائِشَةَ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٥١٦) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٤٣٤) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٢٣١) برواية اللَّيْثِيّ]، والبُخَارِيّ ٢/ ٢٢٠ (١٧٥٧)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٤، وابن حبَّان ط الفكر (٣٩٠٥) وط الرِّسَالَةِ (٣٩٠٢)، والبَيهَقِيّ٥/ ١٦٢، والبَغْوِيّ (١٩٧٤) مِنْ طُرُقٍ عن مَالِك بِهَذَا الإِسْنَاد. انظر: التَّمْهِيد ١٩/ ٣١٢، وتَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٥٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٨٣، وتحْفَة المُحْتَاج ٢/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨٥. الأم ٢/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٥٩.

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ القَاسِمِ نَحْوَهُ.

١٠٣٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ[١]، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا / ١٢٤ظ/ حَيْضَهَا[٢] لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**حَابِسَتُنَا**[٣]». فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: «**فَلْتَنْفِرْ إِذَنْ**[٤]»[٥].

١٠٣٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ صَفِيَّةَ ابْنَةَ حُيَيٍّ فَقِيْلَ: إِنَّهَا قَدْ حَاضَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَعَلَّهَا حَابِسَتُنَا**». قِيلَ[٧]: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ. قَالَ: «**فَلَا إِذَنْ**»[٨].

---

(١) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع: «عن الزهري عن عروة عن عائشة».

(٢) في الأم: «حيضتها».

(٣) في الأم: «أحابستنا هي».

(٤) حذف الدكتور رفعت فوزي: «إذن» من طبعته للأم محتجاً بعدم ورودها في بعض نسخه، وعدم ورودها في رواية الحميدي الذي رواه عن سفيان.

(٥) ١٠٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ الحميديّ (٢٠١)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٧١) ط الحوت، وأَحْمَد ٦/ ٣٨ و٤٠ و٨٢ و١٦٤، والبُخَارِيّ ٥/ ٢٢٣ (٤٤٠١)، ومُسْلِم ٤/ ٩٣ (١٢١١) (٣٨٢) و(٣٨٣)، وابن مَاجه (٣٠٧٢)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤١٨٦) و(٤١٨٧)، وابن الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٤٩٦)، وابن خُزَيمَةَ (٣٠٠٢)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٤، وابن حبَّان (٣٩٠٦) و(٣٩٠٨) ط الفكر و(٣٩٠٣) و(٣٩٠٥) ط الرسالة، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٦٢ مِنْ طُرُقٍ عن الزُّهْرِيّ. ورَوَاهُ البُخَارِيّ ٢/ ٢١٤ (١٧٣٣) معلقاً عن عروة عن عَائِشَةَ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٥٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٨٣، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨٥، وإِرْوَاء الغَلِيل ٤/ ٢٦١. الأم ٢/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٠. انظر حديث (١٠٣٧).

(٦) المُوَطَّأ [(٥١٦) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٤٣٦) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٢٣٤) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٧) في الأم: «فقالوا: يا رسول الله».

(٨) ١٠٣٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٦٢ وفي المعرفة، له (٣١٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ٣٨ و ١٦٤ و٢٠٢ و٢٠٧ و٢١٣ و٢٣١، وَأَبُو داود (٢٠٠٣)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٣٤، والبَيهَقِيّ ٥/ ١٦٢. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٥٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٨٣، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٨٦ والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٨٥. الأم ٢/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٠. انظر: تَخْرِيج حَدِيث (١٠٣٧).

١٠٤٠- قَالَ (١) مَالِكٌ (٢): قَالَ(٣) هِشَامٌ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَنَحْنُ نَذْكُرُ ذَلِكَ فَلِمَ يُقَدِّمُ النَّاسُ نِسَاءهُمْ إِنْ(٤) كَانَ لَا يَنْفَعُهُمْ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي تَقُولُ لأَصْبَحَ بِمِنًى أَكْثَرُ مِنْ سِتَّةِ أَلْفِ(٥) امْرَأَةٍ حَائِضٍ(٦).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* *

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا مالك».

(٢) المُوَطَّأ [(١٤٣٧) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و (١٢٣٥) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٣) في الأم: «عن هشام».

(٤) في الأصل: «أَن» هكذا بهمزة مفتوحة وهي مخالفة لما عليه مصادر التخريج والأم.

(٥) في المسند المطبوع والأم: «آلاف».

(٦) ١٠٤٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٦٢ وفي المعرفة، له عقب (٣١٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٥/ ١٦٢. الأم ٢/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٠ - ٤٦١. انظر: تخريج حَدِيث (١٠٣٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٠- كِتَابُ الـنُّذُورِ

# ١. بَابُ وَفَاءِ مَنْ نَذَرَ نَذْراً فِي الْجَاهِلِيَّةِ

١٠٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتَيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الإِسْلَامِ[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

* *

---

(١) ١٠٤١- صحيح. أَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (٨٠٣٠)، والحميدِيّ (٦٩١)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (٣٦١٠٤) ط الحوت، وأحْمَد ١/ ٣٧ و٢/ ١٠ و٢٠ و٣٥ و٨٢ و١٥٣، وعَبْد بن حميد (٤٠)، والدَّارمِيّ (٢٣٣٨)، والبُخَارِيّ ٣/ ٦٣ (٢٠٣٢) و٦٦ (٢٠٤٢) و(٢٠٤٣) و٥/ ١٩٦ (٤٣٢٠) و٨/ ١٧٧ (٦٦٩٧)، ومُسْلِم ٥/ ٨٨ (١٦٥٦) (٢٧) و٨٩ (١٦٥٦) (٢٨) و٩٠ (١٦٥٦) (٢٨)، وَأَبُو داود (٢٤٧٤) و (٢٤٧٥) و(٣٣٢٥)، وابن مَاجَه (١٧٧٢) و(٢١٢٩)، والتِّرْمِذِيّ (١٥٣٩)، والبزار (١٤٠) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣)، والنَّسائِي ٧/ ٢١ و٢٢ وفِي الكُبْرَى، له (٣٣٥٠) و(٣٣٥١) و(٣٣٥٢) و(٣٣٥٣) و(٣٣٥٤) و(٣٣٥٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٥٤)، وابن الجَارُود (٩٤١)، وابن خزيمة (٢٢٢٨) و(٢٢٢٩) و(٢٢٣٩)، والطَّحَاويّ ٣/ ١٣٣، وابن حبَّان (٤٣٨٥) و(٤٣٨٦) و(٤٣٨٧) ط الفكر و(٤٣٧٩) و(٤٩٨٠) و(٤٩٨١) ط الرسالة، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٩٨، والبَيهَقِيّ ٤/ ٣١٨ و١٠/ ٧٦، والبَغْويّ (١٨٣٩). وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٤/ ١١٣ (٣١٤٤) و٥/ ١٩٦ (٤٣٢٠) عن نَافِعٍ «أن عُمَرَ....» فذكر الحَدِيث مُرْسَلاً. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٧٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٨٨، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٢١، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٣٢. الأم ١/ ٢٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٤.

## ٢. بَابُ مَنْ نَذَرَ الْحَجَّ مَاشِياً

١٠٤٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ عُرْوَةَ بنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَدَّةٍ لِي عَلَيْهَا مَشْيٌ إِلَى بَيْتِ اللهِ تَعَالَى، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَجَزَتْ، فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مُرْهَا فَلْتَرْكَبْ ثُمَّ لِتَمْشِ مِنْ حَيْثُ عَجَزَتْ. قَالَ مَالِكٌ: وَعَلَيْهَا / ١٢٥و/ هَدْيٌ[٢].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

❊ ❊

(١) المُوَطَّأ [(٧٤٦) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٢٦٠) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢١٩٤) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٣٥٥) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٠٤٢- إسناده قوي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٨٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٨١. الأم ٧/ ٢٥٧، وطبعة الوفاء ٨ / ٧٣٣.

# ٣. بَابُ مَنْ نَذَرَ طَاعَةً أَوْ مَعْصِيَةً

١٠٤٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأَبِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمسِ، فَقَالَ: «**مَالَهُ**»؟ قَالُوا: نَذَرَ أَلَّا يَسْتَظِلَ وَلَا يقْعُدَ وَلَا يُكَلِّمَ أَحداً وَيَصُومُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَضِلَّ، وَيَقْعُدَ وَأَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ، وَيُتِمَّ صَوْمَهُ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِكَفَّارَةٍ[١].

١٠٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ طَلْحَةَ بنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الأَيلِيِّ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَن يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ**».[٣]

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ.

---

(١) ١٠٤٣- إسناده ضعيف، لإرساله، وقد صح موصولًا من حديث ابن عباس. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٧٥ وفي المعرفة، له (١٨٣١) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٥٨١٧) و(١٥٨١٨). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٤/ ١٦٨، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير كَمَا فِي مجمع الزَّوَائِد ٤/ ١٨٨. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٩٥، وإِرْوَاء الغَلِيل٨/ ٢١٨. الأم ٦/ ١٩٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٧٢.

(٢) المُوَطَّأ [(٧٥١) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٢٢١٦) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ].

(٣) ١٠٤٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٨٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن خُزَيمَةَ (٢٢٤١)، والبَيهَقِيّ١٠/ ٦٨ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٢١٤٥) ط الحوت، وأَحْمَد ٦/ ٣٦ و٤١ و٢٠٨ و٢٢٤، والدَّارمِيّ (٢٣٤٣)، والبُخَارِيّ ٨/ ١٧٧ (٦٦٩٦) و(٦٧٠٠) وفِي التأريخ الكَبِير، له ١/ ٣٣-٣٤ ترجمة (٤٩) وفِي التأريخ الصغير، له ٢/ ١٩٨، وَأَبُو داود (٣٢٨٩)، وابن مَاجَه (٢١٢٦)، والتِّرْمِذِيّ (١٥٢٦)، والنَّسائِي ٧/ ١٧ و٢٦ وفِي الكُبْرَى، له (٤٧٤٨) و(٤٧٤٩) و(٤٧٥٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٨٦٣)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١٣٣ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤١٦٣) و(٤١٦٤) و(٤١٦٥) و(٤١٦٧)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٣٩٣) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥) و(٤٣٩٦) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٣٨٧) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأوسط في ط العلمية (٦٣٦٤)، وفي ط الطحان (٦٣٦٠)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٦٨، والبَغْوِيّ (٢٤٤٠)، والمزي فِي تهذيب الكَمَال ٣/ ٥٠٧ ترجمة (٢٩٦١). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٥١٥، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٠٠، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٥٦١، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٩٣، وإِرْوَاء الغَلِيل ٣/ ١٤٠ و٨/ ٢١٤. الأم ٢/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٧١.

## ٤. بَابٌ(١): لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ

١٠٤٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ عَبْدِ الْمَجِيْدِ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَة، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**». وَكَأَنَّ الثَّقَفِيَّ سَاقَ الْحَدِيْثَ ثُمَّ ذَكَرَهُ[١].

١٠٤٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَة، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**».[٢]

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ. / ١٢٥ظ/ .

---

(١) ١٠٤٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٦٨-٦٩ وفي المعرفة، له (٥٨٣٠)، والبغوي (٢٧١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٨٢٩)، وأَحْمَد ٤/ ٤٣٢، وابن مَاجَه (٢١٢٤)، والنَّسَّائِي ٧/ ١٩ و٣٠ وفِي الكُبْرَى، له (٤٧٥٤) مِنْ طَرِيق سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ. وأَخْرَجَهُ مُسْلِم ٥/ ٧٩ (١٦٤١) (٨)، والبَغْوِيّ (٢٧١٤) مِنْ طَرِيق عَبْد الوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ بِهَذَا الإِسْنَاد. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٥٨١٤)، وأَحْمَد ٤/ ٤٢٦ و٤٢٩ و٤٣٠ و٤٣٣ - ٤٣٤ و٤٣٦ و٤٣٩ و٤٤٣، والدَّارمِيّ (٢٣٤٢) و(٢٥٠٨)، ومُسْلِم ٥/ ٧٨ (١٦٤١) (٨) و٥/ ٧٩ (١٦٤١) (٨)، وَأَبُو داود (٣٣١٦)، والنَّسائِي فِي ٧/ ٢٧ و٢٨ و٢٩ وفِي الكُبْرَى، له (٨٧٦٢)، وابن الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٩٣٣)، وابن حبَّان (٤٣٩٧) و(٤٣٩٨) ط الفكر و(٤٣٩١) و(٤٣٩٢) ط الرسالة، والبَيهَقِيّ١٠/ ٧٠ مِنْ طُرُقٍ عن عِمْرَانَ بن حصين، بِهِ. ورَوَاهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٢١٤٤) ط الحوت مُرْسَلاً عن أَبِي قِلابَةَ عن أَبِي المُهَلَّبِ بِهِ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٥١١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٠٠، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٥٦٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٩٣، وإِرْوَاء الغَلِيل ٨/ ٢١٣ و٢١٥. الأم ٢/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٧١.

(٢) ١٠٤٦- انظر تَخْرِيج حَدِيث (١٠٤٥).

# ٥. بَابٌ مِنْهُ

١٠٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَة، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سُبِيَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَكَانَتْ النَّاقَةُ قَدْ أُصِيبَتْ قَبْلَهَا. قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَأَنَّهُ يَعْنِي نَاقَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَنَّ آخِرَ الْحَدِيْثِ يَدُلُّ على ذَلِكَ، قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: فَكَانَتْ تَكُونُ فِيهِمْ فَكَانُوا يَجِيؤُونَ بِالنَّعَمِ إِلَيْهِمْ، فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتِ الإِبِلَ، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا أَتَتْ بَعِيراً مِنْهَا فَمَسَّتْهُ رَغَا، فَتَتْرُكُهُ حَتَّى أَتَتْ تِلْكَ النَّاقَةَ فَمَسَّتْهَا فَلَمْ تَرْغُ[١] وَهِيَ نَاقَةٌ هَدِرَةٌ فَقَعَدَتْ فِي عَجُزِهَا ثُمَّ صَاحَتْ بِهَا فَانْطَلَقَتْ فَطُلِبَتْ مِنْ لَيْلَتِهَا فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهَا، فَجَعَلَتْ للهِ عَلَيْهَا إِنْ أَنْجَاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَهَا[٢] فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ عَرَفُوا النَّاقَةَ، وَقَالُوا: نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ جَعَلَتْ عليها إنْ أنجاها اللهُ عليها لَتَنْحَرَنَّهَا، فَقَالُوا: وَاللهِ لَا تَنْحَرِيْهَا حَتَّى نُؤْذِنَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَوْهُ فَأَخبَرُوهُ: أَنَّ فُلَانَةَ قَدْ جَاءتْ عَلَى نَاقَتِكَ، وَإِنَّهَا قَدْ جَعَلَتْ للهِ عَلَيْهَا إِنْ أَنْجَاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سُبْحَانَ اللهِ! بِئْسَمَا جَزَتْهَا أَنْ أَنْجَاهَا اللهُ لَتَنْحَرَنَّهَا لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِيمَا لا يَمْلِكُ الْعَبْدُ** أو قَالَ: **ابْنُ آدَمَ**»[٣].

١٠٤٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَة، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ قَوْمـاً أَغَارُوا فَأَصَابُوا امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ وَنَاقَةَ رَسُولِ[٤] اللهِ

---

(١) في المسند المطبوع: «لم ترد»، وضبطت في الأصل هكذا «تُرْغِ»، وقوله: «ناقة هدرة» أي صائحة يقال: «هدر البعير إذا صاح أي لم ترغ في تلك الحالة مع كونها هدرة». الشافي العي: ٩٥.

(٢) في المسند المطبوع: «لتنحرنَّها».

(٣) ١٠٤٧- انظر تَخْرِيج حَدِيث (١٠٤٥).

(٤) كتب في الأصل فوقها (النبي) وتحتها (حـ) وذيلت بـ (صح).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ وَالنَّاقَةُ عِنْدَهُمْ ثُمَّ انْفَلَتَتِ الْمَرْأَةُ فَرَكِبَتِ النَّاقَةَ فَأَتَتِ الْمَدِينَةَ فَعُرِفَتْ / ١٢٦و/ نَاقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ لإِنْ أَنْجَانِي اللهُ عَلَيْهَا لأَنْحَرَنَّهَا، فَمَنَعُوهَا أن تَنْحَرَها حتى يَذْكُرُوا ذَلِكَ لِلْنَبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالَ: «**بِئْسَمَا جَزَيْتِهَا أَنْ نَجَّاكِ اللهُ عَلَيْهَا أَنْ تَنْحَرِيهَا لا نذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**». وَقَالَا مَعـًا أو أَحَدُهُمَا فِي الْحَدِيْثِ وَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَتَهُ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالْغُلُولِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ السِّيَرِ عَلَى الْوَاقِدِيِّ.

❊ ❊

(١) ١٠٤٨- انظر تَخْرِيج حَدِيث (١٠٤٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١١- كِتَابُ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ وَالْهِبَةِ وَصِلَةِ الْوَالِدِ وَالأَخِ الْمُشْرِكِ

# ١. بَابُ الصَّدَقَةِ

١٠٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَقْتَسِمُونَ(٢) وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ أَهْلِي وَمَؤُنَةِ عَامِلِي، فَهْوَ صَدَقَةٌ**»(٣).

١٠٥٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ(٤).

١٠٥١- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ قَالَ: وَسَمِعْتُ(٥) مَرْوَانَ بنَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَطَاءٍ الْمَدَنِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِعَبْدٍ وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ**

---

(١) المُوَطَّأ [(٧٨٣) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢٠٩٧) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢٨٤١) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «يقتسمنَّ».

(٣) ١٠٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٦/ ٣٥٢ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٤/ ١٥ (٢٧٧٦) و٤/ ٩٩ (٣٠٩٦) و٨/ ١٨٦ (٦٧٢٩)، ومُسْلِم ٥/ ١٥٦ (١٧٦٠)، وَأَبُو داود (٢٩٧٤)، وابن حبَّان ط الفكر (٦٦١٩) وط الرِّسَالَةِ (٦٦١٠)، والبيهَقِيّ٦/ ٣٠٢، والبَغْوِيّ (٣٨٣٨) عَنْ مَالِك بِهَذَا الإِسْنَاد. وَأَخْرَجَهُ ابن سَعد فِي الطَّبَقَات ٢/ ٣١٤، وأَحْمَد ٢/ ٣٧٦ و٤٦٣ و٤٦٤، ومُسْلِم ٥/ ١٥٦ (١٧٦٠) والتِّرْمِذِيّ فِي الشمائل (٤٠٣)، وابن خُزَيمَةَ (٢٤٨٨)، وابن حبَّان في ط الرسالة (٦٦٢١) وفِي ط الفكر (٦٦١٢) مِنْ طُرُقٍ عَن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ. الأم ٤/ ١٤٠، وطبعة الوفاء ٥ / ٣٠١.

(٤) ١٠٥٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٧/ ٦٥ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١١٣٤)، وأَحْمَد ٢/ ٢٤٢، ومُسْلِم ٥/ ١٥٦ (١٧٦٠)، وَابْنُ حبَّان في ط الفكر (٦٦١٨) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٦٦٠٩)، والبَيهَقِيّ ٧/ ٦٥ عَنْ سُفْيَان بْنِ عُيَيْنَةَ. الأم ٤/ ١٤٠، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٠١.

(٥) هكذا النص عندي مجود الضبط، وهو في المسند المطبوع والأم: «أَخْبَرَنَا الثقة أو سمعت مروان..».

(٦) في المسند المطبوع: «أو سمعت مروان بن معاوية يحدث عن عبد الله»، وفي الأم: «أو سمعت مروان بن معاوية، عن عبد الله بن عطاء..».

**وَجَبَتْ صَدَقَتُكَ وَهُوَ لَكَ بِمِيْرَاثِكَ**»[1].

**١٠٥٢**- أَخْبَرَنِي عَمِّي[2] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَافِعٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ حَسَنِ بنِ حُسَيْنٍ[3]، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نبيِّهِ -وَأَحْسِبُهُ قَالَ: زَيْدُ بنُ عَلِيٍّ- أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا بِنْتَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ /١٢٦ظ/ تَصَدَّقَتْ بِمَالِهَا عَلَى بَنِي هَاشِم وَبَنِي الْمُطَّلِبِ وَأَنَّ عَلِيًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ تَصَدَقَ عَلَيْهِمْ فَأَدْخَلَ[4] مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ[5].

**١٠٥٣**- أَخْبَرَنِيهِ مَالِكٌ[6]، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ دَخَلَ فَقَرَّبَتْ[7] إِلَيْهِ خُبْزاً وَأُدْمَ الْبَيْتِ فَقَالَ: «**أَلَمْ أَرَ بُرْمَةَ لَحْم**»؟ فَقَالَتْ[8]: ذَلِكَ شَيْءٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيْرَةَ. فَقَالَ: «**هُوَ لَها صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَةٌ**»[9].

---

(١) ١٠٥١- صحيح من غير هذا الوجه. أخرجه عبد الرزاق (٧٦٤٥)، وسعيد بن منصور (٢٤٨)، وأحمد ٥/ ٣٤٩ و٣٥١ و٣٥٩ و٣٦١، ومسلم ٣/ ١٥٦ (١١٤٩) (١٥٧) و(١٥٨)، وأبو داود (١٦٥٦) و(٢٨٧٧) و(٣٣٠٩)، وابن ماجه (١٧٥٩) و(٢٣٩٤)، والترمذي (٦٦٧) و(٩٢٩)، والنسائي في الكبرى (٦٣١٤) و(٦٣١٦) و(٦٣١٧)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٨)، والحاكم ٤/ ٣٤٧، والبيهقي ٤/ ٢٥٦ و٣٣٥. الأم ٤/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٥/ ١١٧.

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) كتب في حاشية الأصل: «حسن» وكتب فوقها أصل وذيلت بصح.

(٤) في الأم: «وأدخل».

(٥) ١٠٥٢- إسناده ضعيف؛ لجهالة من حدث عبد الله بن حسين، وهو إن كان زيد بن علي فهو منقطع؛ لعدم إدراكه فاطمة. أخرجه البيهقِيّ ٦/ ١٨٣ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٤/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٥/ ١١٧.

(٦) في الموطأ [(٣٤٩) برواية سُوَيد بن سَعِيد، و(١٦٠٢) برواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ، و(١٦٠) برواية عَبْد الرحمن بْنِ القاسم، و(١٦٢٥) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٧) في الأم: «فقرب».

(٨) في الأم: «فقالوا».

(٩) ١٠٥٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٨١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطَّيَالِسِيّ (١٣٨١) و(١٤١٧)، وأحْمَد ٦/ ٤٥ و١١٥ و١٥٠ و١٦١ و١٧٢ و١٧٥ و١٧٨ و١٨٠ و١٩١ و٢٠٧، والدَّارمِيّ (٢٢٩٤) و(٢٢٩٥)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٥٨ (١٤٩٣) و٣/ ٢٠٣ (٢٥٧٨) و٧/ ١١ (٥٠٩٧) و٧/ ٦١ (٥٢٧٩) =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ قَسْمِ الْفَيْءِ، وَإِلَى آخِرِ الرَّابعِ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ آخِرُهَا آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* ۞ *

= و٨/ ١٩١(٦٧٥١)، ومُسْلِم ٣/ ١٢٠ (١٠٧٥) (١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و٤/ ٢١٤ (١٥٠٤) (١٠) و٤/ ٢١٥ (١٥٠٤) (١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤)، وَابْنُ مَاجَه (٢٠٧٦) والنَّسائِي ٥/ ١٠٧ و٦/ ١٦٢ و ١٦٣ و١٦٥ و٧/ ٣٠٠، وَأَبو يَعْلَى (٤٤٣٦)، وَابْنُ خُزَيمَةَ (٢٤٤٩)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٢ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٣٨٧) و(٤٣٩٧) و(٤٤٠١)، وَابْنُ حبَّان (٤٢٧٢) و(٥١٢٣) و(٥١٢٤) ط الفكر و(٤٢٦٩) و(٥١١٥) و(٥١١٦) ط الرسالة، والبَيهَقِيّ ٧/ ٣٣ و٢٢٠ و٢٢٣ و٢٢٤، والبَغْويّ (١٦١١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. الرِّوَايَات مُطَوَّلَة وَمُخْتَصَرَة مُتَطَابِقَة المَعْنَى مُتَبَاينَة اللَّفْظ. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٧/ ١٠٠ (٥٤٣٠) عَن القاسم، بِهِ مُرْسَلاً. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٧/ ٦٢ (٥٢٨٤) عَنِ الأَسْوَد قَالَ: إن عَائِشَةَ أرادت أَنْ تشتري... الحَدِيث فِي صُورَة المُرْسَل انْظُر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٠ و ٥٠٢. الأم ٤/ ٥٧، وطبعة الوفاء ٥/ ١١٩.

## ٢. بَابٌ: فِي الْهِبَةِ

١٠٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ وَحُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: إِنِّي وَهَبْتُ لِابْنِي[١] نَاقَةً حَيَاتَهُ، وَإِنَّهَا تَنَاتَجَتْ إِبِلًا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هِيَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ. فَقَالَ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِهَا، فَقَالَ[٢]: ذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا[٣].

١٠٥٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ[٤] أَصبت[٥] وَاضْطَرَبَتْ[٦].

١٠٥٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ بَعْضَ بَنِيَّ نَاقَةً حَيَاتَهُ. قَالَ عَمْرٌو فِي الْحَدِيْثِ: وَإِنَّهَا تَنَاتَجَتْ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ فِي حَدِيثِهِ:

---

(١) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم من بعض النسخ: «هذا».

(٢) في الأم: «قال».

(٣) ١٠٥٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٦/ ١٧٤ وفي المعرفة، له (٣٧٩٤) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وفِي إسْنَاد البَيهَقِيّ: «عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ حميد الأعْرَج». أَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٨٧٧) و(١٦٨٧٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٦١٦) ط الحوت، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٩٤ مِنْ طُرُقٍ عَنْ حبيب بنِ أَبِي ثَابِت. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٩٣، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٥١. الأم ٤/ ٦٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٤.

(٤) في الأم: «إلا أنه قال».

(٥) هكذا في الأصل، والمسند المطبوع: «ضنت»، وفي الأم «أضنت»، وفي النهاية ٣/ ١٠٤ «أضنت» قال الهروي والخطابي: هكذا روي، والصواب: ضنت أي كثر أولادها، يقال: امرأة ماشية وضانية وقد مشت وضنت، أي كثر أولادها، وفي طبعة الوفاء للأم: «أصبت».

(٦) ١٠٥٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٦/ ١٧٤ وفي المعرفة، له (٣٧٩٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٩٣، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٥١. الأم ٨/ ٤١٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٤.

وَإِنَّهَا أَضنتْ[١] وَاضْطَرَبَتْ، فَقَالَ: هِيَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ، قَالَ: فَإِنِّي تَصَدَّقْتُ بِهَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا[٢].

أُخْرِجَ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ وَالْذَبَائِحِ / ١٢٧و/ .

* * *

(١) في الأصل: «أصت» والمثبت في المسند المطبوع، وانظر التعليق السابق.
(٢) ١٠٥٦- انظر تَخْرِيج الحَدِيثين (١٠٥٤) و(١٠٥٥).

# ٣. بَابُ مَنْ نَحَلَ بَعْضَ وَلَدِهِ دُونَ بَعْضٍ

١٠٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[١] أَوْ مَالِكٌ[٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ يُحَدِّثَانِهِ، عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذا غُلَامـًا كَانَ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هَذَا**»؟ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَارْجِعهُ**».قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: كَانَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا كُلِّهِمْ: مَالِكٌ فَلِذَلِكَ جَعَلْتُهُ بِالشَّكِّ[٣]. أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا مالك» من غير شك. والشك هنا لا يضر فهو كيفما دار دار على ثقة، وقد صح الحديث عنهما كليهما من طريق سفيان ومالك كما هو مفصل في التخريج.

(٢) المُوَطَّأ [(٨٠٧) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٣) برواية عَبْد الرحمن بن القاسم، و(٢٩٢) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢٩٣٨) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢١٨٨) برواية اللَّيْثِيّ].

(٣) ١٠٥٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٤٩٣)، والحميدِيّ (٩٢٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٠٥٤) ط الحوت، وأَحْمَد ٤/ ٢٧٠، ومُسْلِم ٥/ ٦٥ (١٦٢٣) (١١)، وابن مَاجَه (٢٣٧٦)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٦٧)، والنَّسائِي ٦/ ٢٥٨، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٨٤ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٠٧٠)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٤٢، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٦ عَنْ سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ٢٠٦ (٢٥٨٦)، ومُسْلِم ٥/ ٦٥ (١٦٢٣) (٩)، والنَّسائِي ٦/ ٢٥٨، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٨٤ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٠٧١)، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٠٨) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥١٠٠)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٦، والبَغْوِيّ (٢٢٠٢). عَنْ مَالِك. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٤٩١) و(١٦٤٩٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٠٩٨١)، وأَحْمَد ٤/ ٢٦٨، ومُسْلِم ٥/ ٦٥ (١٦٢٣) (١٠) و(١١)، والنَّسائِي ٦/ ٢٥٨، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٨٧ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٠٨١)، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٠٥) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥٠٩٧)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٨ مِنْ طُرُقٍ عَنْ الزُّهْرِيّ، عَنْ حميد ابن عَبْد الرحمن وَمُحَمَّد بن النعمان، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ النَّسَّائِي ٦/ ٢٥٨ عَن الزُّهْرِيّ عَنْ حميد بن عَبْد الرحمن، بِهِ ولم يذكر (مُحَمَّد بن النعمان). وَأَخْرَجَهُ عَبْد الله بن المبارك (٢١٢) و (٢١٣)، والطَّيَالِسِيّ (٧٨٩)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦٤٩٤)، والحميدِيّ (٩١٩)، و ابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٠٩٨٠) و(٣٠٩٨٢)، وأَحْمَد ٤/ ٢٦٨ و٢٦٩ و٢٧٠ و٢٧٣ و٢٧٦، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٠٦ (٢٥٨٧) و٣/ ٢٢٤ (٢٦٥٠)، ومُسْلِم ٥/ ٦٥ (١٦٢٣) (١٢) و(١٣) و٥/ ٦٦ =

# ٤. بَابُ رُجُوعِ الْوَالِدِ فِيمَا وَهَبَ مِنْ وَلَدِهِ

١٠٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِوَاهِبٍ أَنْ يَرْجِعَ فِيمَا وَهَبَ إِلَّا الْوَالِدَ مِنْ وَلَدِهِ**»(١). أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

---

= (١٦٢٣) (١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧) و٦٧ (١٦٢٣) (١٨)، وَأَبُو داود (٣٥٤٢) و(٣٥٤٣)، وابن مَاجَه (٢٣٧٥)، والنَّسائِي ٦/ ٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦١ و٢٦٢ وفِي الكُبْرَى، له (٦٥٠٨) و(٦٥٠٩)، وابن الجَارُود (٩٩٢) والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٨٥ و٨٦ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٠٧٢) و(٥٠٧٤) و(٥٠٧٥) و(٥٠٧٦) و(٥٠٧٧) و(٥٠٧٨) و(٥٠٧٩)، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٠٦) و(٥١٠٧) و(٥١١٠) و(٥١١١) و(٥١١٢) و(٥١١٣) و(٥١١٤) و(٥١١٥) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥٠٩٨) و(٥٠٩٩) و(٥١٠٢) و(٥١٠٣) و(٥١٠٤) و(٥١٠٥) و(٥١٠٦) و(٥١٠٧)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٤٢، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٦ و١٧٧ و١٧٨، والخَطِيب فِي تأريخه ١٢/ ٢٨، وابن عَبْد البَر فِي التَّمْهِيد ٧/ ٢٢٨. مِنْ طُرُقٍ عَن النعمان بن بشير، بِهِ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٩٥-٩٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٢٢-١٢٣، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٨٣، وارواء الغَلِيل ٦/ ٦٨. اختلاف الحديث: ١١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٩.

(١) ١٠٥٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله، ولعنعنة ابن جريج إلا أنه قد صح موصولًا، كما هو مفصل في التخريج. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٦/ ١٧٩-١٨٠ وفي المعرفة، له (٣٨٠٤)، والبَغْويّ (٢٢٠٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٥٤٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢١٧٠٦)، والنَّسائِي ٦/ ٢٦٨ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٥٣٥)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٠٦٩)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٩. وزاد فِي رواية النَّسائِي والطَّحَاويّ: «قَالَ طَاوُوسٍ: كنت أسمع الصبيان يقولون: يَا عائداً فِي قيئه ولم أشعر أن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضرب ذَلِكَ مثلاً حَتَّى بلغنا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مثل الَّذِي يهب الهبة ثُمَّ يعود فيها وذكر معناها كمثل الكلب يأكلُ قيئه» وذكر هذه الزيادة عَبْد الرَّزَّاق بحَدِيث مستقل عَنْ طَاوُوسٍ (١٦٥٤١). وَأَخْرَجَهُ عَبْد الله بن المبارك (٢١٦)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢١٧٠٣)، وأَحْمَد ١/ ٢٣٧ و٢/ ٢٧ و ٧٨، وَأَبُو داود (٣٥٣٩) وابن مَاجَه (٢٣٧٧)، والتِّرْمِذِيّ (١٢٩٩) و(٢١٣١) و(٢١٣٢)، والنَّسائِي ٦/ ٢٦٥ و ٢٦٧، وَأَبُو يعلى (٢٧١٧)، وابن الجَارُود (٩٩٤)، والطَّحَاويّ في شَرْح المَعَانِي ٤/ ٧٩ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٠٦٢) و (٥٠٦٣) و(٥٠٦٤) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٧)، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٣١) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥١٢٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٤٢، والحَاكِم ٢/ ٤٦، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٩ و١٨٠ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَمْرو بن شعيب، عَنْ طَاوُوسٍ، عَن ابن عُمَرَ وابن عَبَّاسٍ، بِهِ مَوصُولاً. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٨٤، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٢٥. اختلاف الحديث: ١١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٥٠.

# ٥. بَابُ صِلَةِ الْوَالِدِ وَالأَخِ الْمُشْرِكِ

١٠٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصِلُهَا [١]؟ قَال «**نَعَمْ**»[٢].

١٠٦٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوُفُودِ[٤] إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». ثُمَّ جَاءَ / ١٢٧ظ/ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**». فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ[٥].

---

(١) في الأم: «أأصلها».

(٢) ١٠٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَغْويّ (٣٤٢٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (٩٩٣٢) و(١٩٣٤٠)، والحميدِيّ (٣١٨)، وأحْمَد ٦/ ٣٤٤ و٣٤٧ و٣٥٥، والبُخَارِيّ ٣/ ٢١٥ (٢٦٢٠) و٤/ ١٢٦ (٣١٨٣) و٨/ ٥ (٥٩٧٨) و(٥٩٧٩) وفِي الأدب المفرد، له (٢٥)، ومُسْلِم ٣/ ٨١ (١٠٠٣) (٤٩) و(٥٠)، وَأَبُو داود (١٦٦٨)، والبَيهَقِيّ فِي شعب الإيمان (٧٩٣١). الأم ٢/ ٦١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٧.

(٣) فِي المُوَطَّأ [(٨٧٠) برواية محمد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٦٩٣) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٩٢٣) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢٦٦٣) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٤) في الأم: «وللوفد».

(٥) ١٠٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٣/ ٢٤١ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٩٩٢٩)، والحميدِيّ (٦٧٩)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢٤٦٤١)، وأحْمَد ١/ ٢٦ و٤٦ و٤٩ و٢/ ٢٠ و٢٦ و٣٩ و٤٠ و٤٦ و٤٩ و٨٢ و١٠٣ و١١٤ و١١٥ و١٤٦، والبُخَارِيّ ٢/ ٤ (٨٨٦) و٢/ ٢٠ (٩٤٨) و٣/ ٢١٣ (٢٦١٢) =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ إِيجَابِ الْجُمُعَةِ.

* ❁ *

= و٢/ ٢١٤ (٢٦١٩) و٤/ ٨٥ (٣٠٥٤) و٧/ ١٩٤(٥٨٣٥) و٧/ ١٩٥ (٥٨٤١) و٨/ ٥ (٥٩٨١) و٨/ ٢٧ (٦٠٨١) وفِي الأدب المفرد، له (٢٦) و(٧١) و(٣٤٩)، ومُسْلِم ٦/ ١٣٧ (٢٠٦٨) (٦) و٦/ ١٣٨ (٢٠٦٨) (٧) و(٨) و٦/ ١٣٩ (٢٠٦٨) (٨) و(٩)، وَأَبُو داود (١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(٤٠٤٠) و(٤٠٤١)، وابن مَاجَه (٣٥٩١)، والبزار (١٣٠) و(١٣٦) و(١٨٠)، والنَّسائِي ٣/ ٩٦ و١٨١ و٨/ ٩٨ و١٩٦ و١٩٨ و٢٠٠ وفِي الكُبْرَى، له (٩٥٦٩) و(٩٥٧١)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٢٤٤ و٢٤٥ و٢٥٢ و٢٥٣ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٨٣٠) و(٤٨٣١) و(٤٨٣٢)، وابن حبَّان في ط الفكر (٥٤٤٨) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥٤٣٩)، والبَيهَقِيّ ٢/ ٤٢٢ و٣/ ٢٤١ و٢٦٦ و٢٧٥ وفي المعرفة، له (١٨٠١) وفِي الآداب، له (٥٧٢)، والخَطِيب فِي الفقيه والمتفقه ١/ ٢٢٢، والبَغْويّ (٣٠٩٩). انظر: فتح الباري ٢/ ٣٧٣ و٥/ ٣٣٢. الأم ١/ ١٩٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٤.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٢- كِتَابُ الْوَقْفِ وَالْعُمْرَى وَالرُّقْبَى

# ١. بَابُ تَحْبِيسِ الأَصْلِ وَتَسْبِيلِ الثَّمَرَةِ

١٠٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ[1] اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ مَلَكَ مِئَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ اشْتَرَاهَا فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالاً لَمْ أُصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، فَقَالَ: «**حَبِّسِ[2] الأَصْلَ وَسَبِّلِ الثَّمَرَةَ**»[3].

١٠٦٢- أَخْبَرَنِي ابْنُ حَبِيبٍ الْقَاضِي -وَهُوَ عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ-، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مِنْ خَيْبَرَ مَالاً لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَعْجَبَ إِلَيَّ وَأَعْظَمَ عِنْدِي مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهُ وَسَبَّلْتَ ثَمَرَهُ**»، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ ثُمَّ حَكَى صَدَقَتَهُ بِهِ[4].

---

(١) هكذا في الأصل مجودة الضبط وكذلك في الأم، وفي المسند المطبوع: «عبيد الله» بالتصغير.

(٢) الذي أثبتهُ الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم من بعض نسخه: «احبس».

(٣) ١٠٦١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ في المعرفة (٣٧٧١) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٦٥٢)، وابن مَاجَه (٢٣٩٧)، والنَّسائِي فِي المُجْتَبى ٦/ ٢٣٢ فِي الكُبْرَى، له (٦٤٣٠) و(٦٤٣١) و(٦٤٣٢)، وابن خُزَيمَةَ (٢٤٨٦)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٩٠٦) وفي ط الرسالة (٤٨٩٩)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٨٧ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤، والخَطِيب فِي تأريخه ٤/ ١٢٥ مِنْ طُرُقٍ عَنْ سُفْيَان، عن عُبَيْد الله بن عُمَرَ بِهَذَا الإِسْنَاد. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ٢/ ١١٤ و١٢٥ و١٥٦، والبُخَارِيّ ٤/ ١١ (٢٧٦٤)، وابن الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٣٦٩)، وابن خُزَيمَةَ (٢٤٨٣)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٩٥، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٩٠٧) وفي ط الرسالة (٤٩٠٠) والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٨٦ و١٨٧ و١٩٢ و١٩٣، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٥٩ مِنْ طُرُقٍ عَنْ نَافِعٍ عَن ابن عُمَرَ بِهِ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٧٦، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠١، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٧٨، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٣١. الأم ٤/ ٥٢-٥٣، وطبعة الوفاء ٥/ ١٠٨.

(٤) ١٠٦٢- ابن حبيب ضعيف إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ في المعرفة (٣٧٧٢) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٩٣٧) و(٣٦١١٣) ط الحوت، وأَحْمَد ٢/ ١٢ و٥٥، والبخاري ٣/ ٢٥٩ (٢٧٣٧) و٤/ ١٤ (٢٧٧٢) و(٢٧٧٣)، ومُسْلِم ٥/ ٧٤ (١٦٣٢) (١٥) و(١٦٣٣) (١٥)، وَأَبُو داود (٢٨٧٨)، وابن مَاجَه (٢٣٩٦)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٧٥)، والنَّسائِي ٦/ ٢٣٠ و٢٣١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٤٢٤) =

١٠٦٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ[1] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالاً لَمْ أُصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٢٨و/ : «**احْبِسْ أَصْلَهُ وَسَبِّلْ ثَمَرَهُ**»[2].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْبَحِيرة وَالسَّائِبَةِ.

* * *

= و(٦٤٢٥) و(٦٤٢٦) و(٦٤٢٧) و(٦٤٢٨)، وابن الجَارُود (٣٦٨)، وابن خُزَيمَةَ (٢٤٨٣) و(٢٤٨٤) و(٢٤٨٥)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٩٥، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٩٠٨) وفي ط الرسالة (٤٩٠١)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٨٦ و١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٠ و١٩١، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٨/ ٢٦٣، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٥٨ و١٥٩ وفِي شعب الإيمان، له (٢٤٤٦)، وابن عَبْد البَر فِي التَّمْهِيد ١/ ٢١٤، والبَغْويّ (٢١٩٥). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ٤٧٦، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠١، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٧٨، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٣٠. الأم ٤/ ٥٣، وطبعة الوفاء ٥/ ١٠٨.

(١) هكذا في الأصل مجودة الضبط وهي كذلك في الأم، وفي المسند المطبوع: «عبيد الله» بالتصغير.

(٢) ١٠٦٣- انظر تَخْرِيج حَدِيث (١٠٦١).

# ٢. بَابُ الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى

١٠٦٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا، لا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا؛ لأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ**»[٢].

١٠٦٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ طَارِقًا قَضَى بِالْمَدِينَةِ بِالْعُمْرَى عَنْ قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٣].

١٠٦٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ حُجْرٍ الْمَدَرِيِّ، عَنْ زَيْدِ

---

(١) المُوَطَّأ [(٨١١) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٢١) برواية عَبْد الرحمن بن القاسم، و(٢٩٥٣) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٠٠) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٠٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٦/ ١٧١-١٧٢ وفي المعرفة، له (٣٧٨٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٦٨٩)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦٨٩٧)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢٢٦٣٢)، وأَحْمَد ٣/ ٣٦٠ و٣٩٩، ومُسْلِم ٥/ ٦٧ (١٦٢٥) (٢٠) و(٢٢) و ٥/ ٦٨ (١٦٢٥) (٢٣) و(٢٤)، وَأَبُو داود (٣٥٥٣) و(٣٥٥٤)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٥٠)، والنَّسائِي ٦/ ٢٧٥ و٢٧٦ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٥٧٧) و(٦٥٧٨) و(٦٥٧٩) و(٦٥٨٠)، وَأَبُو يعلى (٢٠٩٣)، وابن الجَارُود (٩٨٧)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٤٦٠) و(٥٤٦١) وفِي شَرْح المَعَانِي، له ٤/ ٩٣ و٩٤، وابن حبَّان في الفكر (٥١٤٥) وفي ط الرسالة (٥١٣٧)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٢، والخَطِيب فِي الفقيه والمتفقه ١/ ٢١١، والبَغْوِيّ (١٩٦). انظر: التَّمْهِيد ٧/ ١١٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٢٣ و١٢٨، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٨٢، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٤٩ و٥٠. الأم ٤/ ٦٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٢.

(٣) ١٠٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ في المعرفة (٣٧٨٧) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ.و أَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١٢٥٦)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢٢٦١٤)، وأَحْمَد ٣/ ٣٨١، ومُسْلِم ٥/ ٦٩ (١٦٢٥) (٢٩)، وَأَبُو يعلى (١٨٣٥)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٤٥٤) وفِي شَرْح المَعَانِي، له ٤/ ٩١، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٣-١٧٤. انظر: إِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٥٢. الأم ٤/ ٦٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٤.

ابْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ[1].

١٠٦٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُعْمِرُوا وَلَا تُرْقِبُوا، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ أَرْقَبَهُ فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ**»[2].

١٠٦٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ**»[3].

---

(١) ١٠٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٧٤ وفي المعرفة، له (٣٧٩٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الله بن المبارك (٢١٩)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦٨٧٣) و(١٦٨٧٤)، والحميديّ (٣٩٨)، وابن أَبِي شَيْبَة ط الحوت (٢٢٦١٣) و (٢٢٦٢٠)، وأَحْمَد ٥/ ١٨٢ و١٨٩، وَأَبُو داود (٥٥٩)، وابن مَاجَه (٢٣٨١)، والنَّسائِي ٦/ ٢٧٠ و٢٧١ و٢٧٢ و٢٧٣، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٤٦٦) و(٥٤٦٧) و(٥٤٦٩) وفِي شَرْح المَعَانِي، له ٤/ ٩١، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٤٠) و(٥١٤١) و(٥١٤٢) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٥١٣٢) و(٥١٣٣) و(٥١٣٤)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٤٩٤١) و(٤٩٤٢) و(٤٩٤٣) و(٤٩٤٤) و(٤٩٤٥) و(٤٩٤٨) و(٤٩٥٠) و(٤٩٥١) و(٤٩٥٢) و(٤٩٥٣) و(٤٩٥٤) وفِي الأوسط في ط العلمية (٤٨٧٢) و (٥٦١١) وفِي ط الطحان (٤٨٦٩) و(٥٦٠٧) وفِي الصَّغِير (٧١٧) و(٧٧٤)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٥، والخَطِيب فِي تأريخه ١٠/ ٤٥٤، والمزي فِي تهذيب الكَمَال ٢/ ٦٩ ترجمة (١١٢١). وَرَدَ الحَدِيث فِي بَعْض الروايات مختلف اللَّفْظ متطابق المعنى. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٩٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٢٩، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠٤، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٨٢. الأم ٤/ ٦٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٥.

(٢) ١٠٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٦/ ١٧٥ وفي المعرفة، له (٣٧٩٢)، والبَغْويّ (٢١٩٨) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الله بن المبارك (٢١٧)، والحميدِيّ (١٢٩٠)، وَأَبُو داود (٣٥٥٦)، والنَّسائِي ٦/ ٢٧٣ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٥٦٣)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٤٥١) وفِي شَرْح المَعَانِي، له ٤/ ٩٣، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٣٥) وفِي ط الرسالة (٥١٢٧)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٥، والبَغْويّ (٢١٩٨). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٩٤، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٢٨، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٠٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٨٢، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٥٢. الأم ٧/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٥/ ١٣١.

(٣) ١٠٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ في المعرفة (٣٧٨٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٨٧٦) و (١٦٨٨٦)، ومُسْلِم ٥/ ٦٩ (١٦٢٥) (٢٨)، وَأَبُو داود (٣٥٥١) و(٣٥٥٢)، والنَّسائِي ٦/ ٢٧٤ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٥٦٧) و(٦٥٧٣)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٤٥٥) و(٥٤٥٧) وفِي شَرْح المَعَانِي، له ٤/ ٩٣، وابن حبَّان في ط الفكر (٥١٤٨) فِي ط الرِّسَالَةِ (٥١٤٠)، والبَيهَقِيّ ٦/ ١٧٣. وَرَدَ =

١٠٦٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ حُجْرٍ الْمَدَرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: «**الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ**»[1].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالْخَامِسَ وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ[2].

❊ ❊

= الحَدِيث عند بَعْضهم فِيهِ قصة. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٢٧. الأم ٤/ ٦٥، وطبعة الوفاء ٥/ ١٣١.

(١) ١٠٦٩- انظر تخريج حَدِيث (١٠٦٦).

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٣- كِتَابُ الْعِتْقِ وَالْوَلَاءِ وَالْمُدَبَّرِ وَالْمُكَاتَبِ /١٢٨ظ/ وَحُسْنِ الْمَلَكَةِ

# ١. بَابٌ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ

١٠٧٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ، وَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ، وَأُعْطِيَ شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ**»[٢].

١٠٧١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا عَبْدٍ كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ، فَإِنْ**

---

(١) المُوطَّأ [(٤٠) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٢٠) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٣٧١٥) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٤٠) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٠٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ أَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٩/ ١٦٠، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٧٤ وفي المعرفة، له (٦٠٢٢) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد اللهِ بنُ المُبَارَك (٢٣١)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦٧١٣) و(١٦٧١٤) و(١٦٧١٥)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢١٧٢٠) و(٢١٧٢١)، وأَحْمَد ١/ ٥٦ و٢/ ٢ و١٥ و٥٣ و٧٧ و١٠٥ و١١٢ و١٢٢ و١٤٢ و١٥٦، والبُخَارِيّ ٣/ ١٨٢ (٢٤٩١) و١٨٤ (٢٥٠٣) و١٨٩ (٢٥٢٢) و(٢٥٢٣) و(٢٥٢٤) و١٩٦ (٢٥٥٣)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) (١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩)، وَأَبُو داود (٣٩٤٠) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٣٩٤٣) و(٣٩٤٤) و(٣٩٤٥)، وابن مَاجَه (٢٥٢٨)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٤٦)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤٩٤٥) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٤٨) و(٤٩٤٩) و(٤٩٥٠) و(٤٩٥١) و(٤٩٥٢) و(٤٩٥٣) و(٤٩٥٤) و(٤٩٥٥) و(٤٩٥٦) و(٤٩٥٧) و(٤٩٥٨) و(٤٩٥٩) و(٤٩٦٠) و(٤٩٦١)، وَأَبُو يعلى (٥٨٠٢)، وابن الجَارُود (٩٧٠) والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١٠٥ و١٠٦، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٣٢٠) و(٤٣٢١) و(٤٣٢٢) وفي ط الرسالة (٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٧٣٦٧) و(٨٩٦٥)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٢٣ و١٢٤، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٧٤ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٨ و٢٧٩ و٢٨٠، والبَغْوِيّ (٢٤٢١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ نَافِعٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ النَّسائِي فِي الكُبْرَى (٤٩٣٨) و(٤٩٣٩) و(٤٩٤٠)، والطَّحَاوِيّ ٣/ ١٠٥ مِنْ طُرُقٍ عَن ابن عُمَرَ، بِهِ. الروايات متباينة اللَّفْظ متفقة بالمعنى. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٥٥، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٨٤، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٥٩٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٢٣٣، وإِرْوَاء الغَلِيل ٥/ ٣٥٧. الأم ٧/ ١٩٧، وطبعة الوفاء ٩/ ٢٨٢.

**كَانَ مُوْسِراً فَإِنَّهُ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ بِأَعْلَى الْقِيمَةِ أَوْ قِيمةَ الْعَدْلِ لَيْسَتْ بِوَكْسٍ وَلَا شَطَطٍ ثُمَّ يَغْرَمُ لِهَذَا حِصَّتَهُ»**[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

(١) ١٠٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ الطَّحَاويّ فِي شَرْح المُشْكِل (٥٣٦٥)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٧٥ وفي المعرفة، له (٦٠٢٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٧١٢)، والحميدِيّ (٦٧٠)، وأحْمَد ٢/ ١١ و٣٤، والبُخَارِيّ ٣/ ١٨٩ (٢٥٢١)، ومُسْلِم ٥/ ٩٦ (١٥٠١) (٥٠) و(٥١)، وَأَبُو داود (٣٩٤٦) و(٣٩٤٧)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٤٧)، والنَّسائِي ٧/ ٣١٩ وفِي الكُبْرَى، له (٤٩٤١) و(٤٩٤٢) و(٤٩٤٣) و(٤٩٤٤)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١٠٦ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٣٦٦) و(٥٣٦٧)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٧٥. وانظر مَا قَبْلَهُ. الأم ١/ ٢٩١، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٢.

## ٢. بَابُ الْعِتْقِ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ

١٠٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولاً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: أَعْتَقَتِ امْرَأَةٌ أَوْ رَجُلٌ سِتَّةَ أَعْبُدٍ لَهَا، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مَالٌ غَيْرُهُ[1] فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ ثُلُثَهُمْ[2].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَانَ ذَلِكَ فِي مَرَضِ الْمُعْتِقِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

١٠٧٣- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمَالِيكَ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، أَوْ قَالَ: أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ مَمَالِيكَ وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ غَيْرُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ فِيهِ قَوْلاً شَدِيداً ثُمَّ دَعَاهُمْ فَجَزَّأَهُمْ / ١٢٩و/ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً[3]. أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

---

(١) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته طبعة الوفاء من إحدى نسخه: ((غيرهم)).

(٢) ١٠٧٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن المتن صحيح كما في الحديث الآتي. أخرجه البيهقيّ ١٠/ ٢٨٦ وفي المعرفة، له (٦٠٢٤) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عَبْد الرَّزَّاق (١٦٧٥١)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٤١١). وَأخرجه البَزَّار كما في كشف الأستار (١٣٩٦)، وابن عدي فِي الكَامِل ٦/ ٣٣٩-٣٤٠ مِنْ طَرِيق يَزِيد بن هارون، عَنْ حَمَّاد بن سَلَمَةَ، عَنْ عَلِي بن زَيْد، عَنْ سَعِيد بن المُسَيَّب، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ، بِهِ مَوصُولاً، وَقَالَ عَنْهُ الهيثمي فِي مجمع الزَّوَائِد ٤/ ٢١١: ((وفِيهِ عَن ابن زَيْد، وحَدِيثه حسن، وفِيهِ ضَعْفٌ، وبَقِيَّة رِجَالِهِ رِجَال الصَّحِيح)). اختلاف الحديث: ٢١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣٠١.

(٣) ١٠٧٣- صحيح. أخرجه البَيهَقِيّ ١٠/ ٢٨٥ وفي المعرفة، له (٦٠٢٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأخرجه الطَّيَالِسِيّ (٨٤٥)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦٧٦٣)، والحميدِيّ (٨٣٠)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٤٠٨)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢٣٣٧١)، وأحْمَد ٤/ ٤٢٦ و٤٢٨ و٤٣٠ و٤٣٩ و٤٤٠ و٤٤٥ و٤٤٦، ومُسْلِم ٥/ ٩٧ (١٦٦٨) (٥٦) و(٥٧)، وَأَبُو داود (٣٩٥٨) و(٣٩٥٩) و(٣٩٦١)، وابن مَاجه (٢٣٤٥)، والتِّرْمِذِيّ (١٣٦٤)، والبَزَّار (٣٥٢٨) و(٣٥٢٩) و(٣٥٣٠)، والنَّسائِي ٤/ ٦٤ وفِي الكُبْرَى، له (٢٠٨٥) و(٤٩٧٣) =

# ٣. بَابٌ: إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ

١٠٧٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَدْتُهَا، وَيَكُونَ[٢] وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ ذَلِكَ فَأَبَوْا عَلَيْهَا فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي عَرَضْتُ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**». فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِئَةَ شَرْطٍ، قَضَاءُ اللهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُهُ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»[٣].

---

= و(٤٩٧٤) و(٤٩٧٥) و(٤٩٧٧)، وابن الجَارُود (٩٤٨)، وَأَبُو عوانة كَمَا فِي الإتحاف ١٢/ ٦٤ (١٥٠٩٤)، والطَّحَاويّ ٤/ ٣٨١، وابن حبَّان (٤٣٢٥) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٣٢٠)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير ١٨/ (٣٠١) و(٣٠٢) و(٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٣٤) و(٣٣٥) و(٣٤٢) و(٣٥١) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٣٦٥) و(٣٦٨) و(٣٩٣) و(٤٠٣) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٨) و(٤١٢)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ٢٣٤، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٨٥ و٢٨٦. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٧٤٩) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عِمْرَانَ بن حصين، بِهِ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٥٧، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٢٨، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ١٠٧، وإتحاف المهرة ١٢/ ٦٤ (١٥٠٩٤). اختلاف الحديث: ٢١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣٠١.

(١) المُوَطَّأ [(٤٣٠) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٧٤٤) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٦٥) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) في الأصل بالرفع.

(٣) ١٠٧٤- صحيح. أَخْرَجَهُ الطَّحَاويّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٣٩٣)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٥ و٣٣٦ وفي =

١٠٧٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ(١).

= المعرفة، له (٦١١٧) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد اللهِ بنُ المُبَارَك (٢٣٨)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦١٦١) و(١٦١٦٤)، وابن سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٢٥٧، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٦٦٠١)، وأَحْمَد ٦/ ٣٣ و٨١ و١٧٠ و١٨٣ و٢٠٦ و٢١٣ و٢٧١، والبُخَارِيّ ٣/ ٩٣ (٢١٥٥) و٩٥ (٢١٦٨) و١٩٨ (٢٥٦٠) و(٢٥٦١) و١٩٩ (٢٥٦٣) و٢٤٧ (٢٧١٧) و٢٥١ (٢٧٢٦)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٣ (١٥٠٤) (٦) و(٧) و ٢١٤ (١٥٠٤) (٨) و(٩)، وَأَبُو داود (٣٩٢٩) و(٣٩٣٠)، وابن مَاجَه (٢٥٢١)، والتِّرْمِذِيّ (٢١٢٤)، والنَّسائِي ٦/ ١٦٤-١٦٥ و٧/ ٣٠٥ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٠١٥) و(٥٠١٦) و(٥٠١٨) و(٦٤٠٣) و(٦٤٠٤) و(١٠٠٦٢) وفِي عمل اليوم والليلة، له (٣٣٣)، وَأَبُو يعلى (٤٤٣٥)، وابن الجَارُود (٩٨١)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٤٣ و٤٥ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٣٦٦) و(٤٣٦٧) و(٤٣٦٨)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٢٧٥) و(٤٣٣٠) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٢٧٢) و(٤٣٢٥)، والطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير (١٠٢٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٢، والبيهَقِيّ ٦/ ٢٠٦ و٢١٣ و١٠/ ٣٣٨، والخَطِيب فِي تأريخه ٣/ ٣٢، والبَغْويّ (٢١١٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عروة، بِهِ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ١٤، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٣٧٦، وإِرْوَاء الغَلِيل ٥/ ١٥٢. وَأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٣٤٩) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٠٢) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٢٥) برواية يحيى اللَّيْثِيّ]، والطَّيَالِسِيّ (١٤١٧)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٦٠)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٦٢٧٦)، وأَحْمَد ٦/ ٤٢ و٤٥ و١٠٣ و١١٥ و١٢١ و١٦١ و١٧٠ و١٧٢ و١٧٥ و١٧٨ و١٨٠ و١٨٦ و١٨٩، والدَّارمِيّ (٢٢٩٤)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٥٨ (١٤٩٣) و٣/ ١٩٢ (٢٥٣٦) و٢٠٠ (٢٥٦٥) و٢٠٣ (٢٥٧٨) و٢٥٠ (٢٧٢٦) و٧/ ١١ (٥٠٩٧) و٦١ (٥٢٧٩) و٨/ ١٨٢ (٦٧١٧) و١٩١ (٦٧٥٢) و١٩٢ (٦٧٥٤) و١٩٣ (٦٧٥٨) و(٦٧٦٠)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٤ (١٥٠٤) (١٠) و٢١٥ (١٥٠٤) (١١) و(١٢)، وَأَبُو داود (٢٩١٦)، والتِّرْمِذِيّ (١٢٥٦) و(٢١٢٥)، والنَّسائِي ٥/ ١٠٧ و٦/ ١٦٢ و١٦٣ و١٦٥ و٧/ ٣٠٠ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٤٠٠) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٢)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٤٣ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٣٨٧) و(٤٣٩٧) و(٤٣٩٨) و(٤٣٩٩) و(٤٤٠٠) و(٤٤٠١) و(٤٤٠٢) و(٤٤٠٤)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٢٧٢) و(٤٢٧٤) و(٥١٢٣) و (٥١٢٤) وفي ط الرسالة (٤٢٦٩) و(٤٢٧١) و(٥١١٥) و(٥١١٦)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٤٣، والبَيهَقِيّ ٧/ ٢٢٠ و٢٢٣ و١٠/ ٣٢٨ و٣٣٨ و٣٣٩، والبَغْويّ (١٦١١) مِنْ طُرُقٍ أخرى عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. وانظر: (١٠٧٥) و(١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨) و(١٠٧٩) و(١٠٨٠) و(١٠٨١). الأم ٤/ ١٢٦ و١٥٨، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٦٩.

(١) ١٠٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ١٠/ ٣٣٧ وفي المعرفة، له (٦١١٨) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ عَنْ سُفْيَان. وَأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢٤١)، وأَحْمَد ٦/ ١٣٥، والبُخَارِيّ ١/ ١٢٣ (٤٥٦) و٣/ ٢٥٩ (٢٧٣٥)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٥٠١٨)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٣٧ مِنْ طُرُقٍ عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد، عَنْ عَمْرَةَ بنت عَبْد الرحمن، =

١٠٧٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٢٩ظ/ قَالَ: «**إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»(١).

١٠٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا. فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِهَا عَلَى أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**لَا يَمْنَعُكِ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»(٣).

١٠٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ لَمْ يَقُلْ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

---

= عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. قَالَ البَيهَقِيّ ١٠/ ٣٣٧: «أرسله مَالِك فِي أكثر الروايات عَنْهُ وأسنده عَنْهُ مطرف بن عَبْد الله». وَقَالَ الحافظ ابن حجر فِي الفتح ٥/ ١٩٥: «ثُمَّ ساق المصنف (يعني البُخَارِيّ) قصة بريرة مِنْ رِوَايَة يَحْيَى بن سَعِيد، عَنْ عَمْرَةَ بنت عَبْد الرحمن «أن بريرة جاءت تستعين عَائِشَةَ» وصورة سياقه الإرسال، ولم تختلف الرواة عَنْ مَالِك فِي ذَلِكَ لكن تقدم فِي أبْوَاب المَسَاجِد مِنْ وجه آخر عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ وفِي رِوَايَة هناك عَنْ عَمْرَةَ «سَمِعْت عَائِشَةَ» فظَهَرَ أنه موصول، وقد وصله ابن خُزَيمَةَ مِنْ طَرِيق مطرف عَنْ مَالِك كَذَلِكَ» بذلك يكون هَذَا الحَدِيث متابعة مِنْ قبل الشَّافِعِيّ لرِوَايَة مطرف بن عَبْد الله، عَنْ مَالِك، والله أعلم. وانظر الحَدِيث (١٠٧٨) و(١٠٨١). وانظر مَا قَبْلَهُ. الأم ٤/ ١٢٦ و١٨٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٦٢.

(١) ١٠٧٦- انظر تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٧٤). الأم ٧/ ٢٢٤.

(٢) المُوَطَّأ [(٧٩٨) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٣١) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٧٤٥) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٦٦) برواية يحيى اللَّيثِيّ].

(٣) ١٠٧٧- صحيح. أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٣٩٥)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٥ وفِي المعرفة، له (٦٠٥١) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٦٢٧٨)، وأَحْمَد ٢/ ٣٠ و١٠٠ و١١٣ و١٥٣، والبُخَارِيّ ٣/ ٩٣ (٢١٥٦) و٩٦ (٢١٦٩) و١٩٩ (٢٥٦٢) و٨/ ١٩٣ (٦٧٥٧) و(٦٧٥٩)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٣ (١٥٠٤) (٥)، وَأَبُو داود (٢٩١٥)، والنَّسائِي ٧/ ٣٠٠، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٤٢ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٣٩٤) و(٤٣٩٦)، والبَيهَقِيّ ٥/ ٣٣٨ و٦/ ٢٤٠ و١٠/ ٢٩٥، والبَغَوِيّ (٢١١٣) مِنْ طُرُقٍ عَنْ نَافِعٍ، عَن ابن عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، وفِي بَعْض الروايات عَن ابن عُمَرَ أن عَائِشَةَ. وقد روي هَذَا الحَدِيث عَن ابن عُمَرَ عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الولاء لمن أعتق**» دون ذِكْر السيدة عَائِشَةَ عند عَبْد الرَّزَّاق (١٦١٦٦)، وأَحْمَد ٢/ ٢٨ و١٤٤ و١٥٦، والبُخَارِيّ ٨/ ١٩١ (٦٧٥٢). انظر الحَدِيث (١٠٧٤) و(١٠٨٠). الأم ٦/ ١٨٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٦٢.

وَذَلِكَ مُرْسَلٌ(١).

١٠٧٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوْقِيَّةً فَأَعِينِينِي، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ: إِنِّي عَرَضْتُ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**». فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِئَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللهِ أَحَقُّ وَشَرْطُهُ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»(٢).

١٠٨٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ /١٣٠و/ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِهَا عَلَى أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**لَا يَمْنَعُكِ ذَلِكَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»(٣).

١٠٨١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَصُبَّ لَهُمْ ثَمَنَكِ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ لأَهْلِهَا فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ

---

(١) ١٠٧٨- انظر الحَدِيث (١٠٧٤) و(١٠٧٥).

(٢) ١٠٧٩- انظر تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٧٤).

(٣) ١٠٨٠- انظر تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٧٧). وانظر الحَدِيث (١٠٧٤).

(٤) المُوَطَّأ [(٤٣١) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٧٤٦) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٦٧) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

يَكُونَ وَلَاؤكِ لَنَا. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ يَحْيَى: فَزَعَمَتْ عَمْرَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذَكَرَت ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَال: «**لَا يَمْنَعُكِ ذَلِكَ اشْتَرِيهَا وأَعْتِقِيْهَا، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ، وَالسَّابِعَ وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ وَهُمَا أَوَّلُ مَا فِيهِ.

* * *

(١) ١٠٨١- أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٣٣٦ وفي المعرفة، له (٦١١٨) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ٢٠٠ (٢٥٦٤)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٦٤٠٩)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٤٢ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٤٠٣)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٣٣١) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٣٢٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد عَنْ عَمْرَةَ أن عَائِشَةَ. وانظر تمام تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٧٥). وانظر الحَدِيث (١٠٧٤). الأم ٦/ ١٨٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٦٢.

# ٤. بَابُ وَلَاءِ الْمَنْبُوذِ

١٠٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُنَيْنِ بن أَبِي جَمِيلَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ: أَنَّهُ وَجَدَ مَنْبُوذاً فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَخْذِ هَذِهِ النَّسَمَةِ؟ قَالَ: وَجَدْتُهَا ضَائِعَةً فَأَخَذْتُهَا، فَقَالَ لَهُ عَرِيفِي(٢): يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، قَالَ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: اذْهَبْ فَهُو /١٣٠ظ/ حُرٌّ وَلَكَ وَلَاؤُهُ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ(٣)(٤).

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) المُوَطَّأ [(٣١٢) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٣٠٢٠) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢١٥٥) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «عريفه».

(٣) في الأم: «وأن ولاءه للمسلمين».

(٤) ١٠٨٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ٦/ ٢٠١-٢٠٢ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦١٨٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣١٥٦٩)، والبَيهَقِيّ ٦/ ٢٠٢، والبَغْوِيّ (٢٢١٣). الأم ٧/ ٢٣٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٤٢.

# ٥. بَابُ إِرْثِ الْوَلَاءِ

١٠٨٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْعَاصَ بْنَ هِشَامٍ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنِينَ لَهُ ثَلَاثَةً: ابْنَيْنِ لأُمٍ، وَرَجُلاً لِعَلَّةٍ[٢] فَهَلَكَ أَحَدُ اللَّذَيْنِ لأُمٍ، وَتَرَكَ مَالاً وَمَوَالِيَ، فَوَرِثَهُ أَخُوهُ الَّذِي لأُمِّهِ وَلأَبِيهِ مَالَهُ وَوَلَاءَ مَوَالِيهِ ثُمَّ هَلَكَ الَّذِي وَرِثَ الْمَالَ وَوَلَاءَ الْمَوَالِي وَتَرَكَ ابْنَهُ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ، فَقَالَ ابْنُهُ: قَدْ أَحْرَزْتُ مَا كَانَ أَبِي أَحْرَزَ مِنَ الْمَالِ وَوَلَاءِ الْمَوَالِي، وَقَالَ أَخُوهُ: لَيْسَ كَذَلِكَ إِنَّمَا أَحْرَزْتَ الْمَالَ فَأَمَّا وَلَاءُ الْمَوَالِي فَلَا، أَرَأَيتَ لَوْ هَلَكَ أَخِي الْيَوْمَ أَلَسْتُ أَرِثُهُ أَنَا؟ فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَضَى لأَخِيْهِ بِوَلَاءِ الْمَوَالِي[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ.

❊ ❊

(١) المُوَطَّأ [(٧٣٠) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٣٧) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٧٥٨) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٧٧) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) في المسند المطبوع بعد قوله: «لعلة» أي لضرة.

(٣) ١٠٨٣- إسناده ضعيف لانقطاعه. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ١/ ٣٠٣ مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البَغْويّ فِي شَرْح السُّنَّة (٢٢٢٧). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٥٥. الأم ٤/ ١٢٨، وفي طبعة الوفاء ٥/ ٢٧٤.

# ٦. بَابُ الإِرْثِ بِالْوَلَاءِ

١٠٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ طَارِقَ بنَ الْمُرَقَّعِ أَعْتَقَ أَهْلَ بَيْتٍ سَوَائِبَ وَأَتى بِمِيرَاثِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَعْطُوهُ وَرَثَةَ طَارِقٍ فَأَبَوَا أَنْ يَأْخُذُوهُ، فَقَالَ عُمَرُ: فَاجْعَلُوهُ فِي مِثْلِهِمْ مِنَ النَّاسِ(١).

١٠٨٥- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ طَارِقَ بنَ الْمُرَقَّعِ أَعْتَقَ أَهْلَ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ سَوَائِبَ، فَانْقَلَعُوا عَنْ بِضْعَةَ عَشَرَ أَلْفًا، فَذُكِرَ ذَلِكَ / ١٣١و/ لِعُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَنِي(٢) أَنْ أَدْفَعَ إِلَى طَارِقٍ، أَوْ وَرَثَةِ طَارِقٍ أَنا شَكَكْتُ فِي الْحَدِيْثِ هَكَذَا(٣).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ صِفَةِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

---

(١) ١٠٨٤- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن عطاءاً لم يسمع من عمر. ونقل البيهقي عن الشَّافِعِي قوله: «ويشبه أن يكون عطاء سمعه من طارق بن المرقع». أقول: إن كان الأمر كذلك فهو ضعيف أيضـًا؛ فإن طارقـًا قال عنه الحافظ في التقريب (٣٠٠٦): «مقبول» أي حيث يتابع، ولم يتابع؛ فهو في عداد المجهولين إذ تفرد عنه عطاء، ولم يوثقه أحد. أَخْرَجَهُ البيهقِيّ ١٠/ ٣٠٠ وفي المعرفة، له (٦٠٦٤) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. ووَرَدَ مِنْ طُرُقٍ أخرى عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٢٢٦)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٢٣)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣١٤٢٦)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٠-٣٠١. وانظر الحَدِيث الَّذِي يَلِيهِ (١٠٨٥). الأم ٤/ ١٣٣، وفي طبعة الوفاء ٥/ ٢٨٥.

(٢) في الأم: «فأمر».

(٣) ١٠٨٥- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن عطاءاً لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٠ وفي المعرفة، له (٦٠٦٥) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وانظر تَخْرِيج الحَدِيث الَّذِي قَبْلَهُ (١٠٨٤). الأم ٤/ ٧٩، وطبعة الوفاء ٥/ ١٦٧.

# ٧. بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ

١٠٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١] وَسُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ[٢].

١٠٨٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْوَلَاءُ بِمَنْزِلَةِ الْحَلْفِ، أُقِرُّهُ حَيْثُ جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى[٣][٤].

---

(١) المُوَطَّأ [(٧٩٧) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٣٣) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٧٤٧) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٢٦٨) بِروَايَة يَحْيَى اللَّيثِيّ].

(٢) ١٠٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٢ وفي المعرفة، له (٦٥٢) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٨٨٥)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٦١٣٨)، والحميديّ (٦٣٩)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٧٦)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣١٥٩٩)، وأحْمَد ٢/ ٩ و٧٩ و١٠٧ والدَّارمِيّ (٢٥٧٥) و(٣١٦٠) و(٣١٦١)، والبُخَارِيّ ٣/ ١٩٢ (٢٥٣٥) و٨/ ١٩٢ (٦٧٥٦)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٦ (١٥٠٦) (١٦)، وابن مَاجَه (٢٧٤٧)، وَأَبُو داود (٢٩١٩)، والتِّرْمِذِيّ (١٢٣٦) و(٢١٢٦)، والنَّسائِي ٧/ ٣٠٦ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٦٤١٤) و(٦٤١٥) و(٦٤١٦) وابن الجَارُود (٩٧٨)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٩٩٥) و(٤٩٩٧) و(٤٩٩٨) و(٤٩٩٩) و(٥٠٠٠) و(٥٠٠١) و(٥٠٠٢) و(٥٠٠٣)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٩٥٥) و(٤٩٥٦) و(٤٩٥٧) وفي ط الرسالة (٤٩٤٨) و(٤٩٤٩) و(٤٩٥٠) وفِي الثقَات، لَهُ ٨/ ٤، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٣٦٢٦) وفي الأوسط، له (١٥١٩) و(٧٩٤١)، وابن عدي فِي الكَامِل ١/ ٢٧٩ و٥/ ٤٨٦، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٧/ ٣٣١ وفِي أخبار أصفهان، له ١/ ١٧١ و٢٤٧ و٢/ ٢٩٥ و١٢٤، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٢ وفِي المعرفة، له (٢٠٤٩٣) و(٢٠٤٩٤)، والخَطِيب فِي تأريخه ٤/ ٩٣ و٥/ ١١٦، والبَغْويّ (٢٢٢٥) و(٢٢٢٦) مِنْ طَرِيق عَبْد الله بن دِينَارٍ. ووَرَدَ مِنْ طُرُقٍ أخرى عَن ابن عُمَرَ عند ابن مَاجَه (٢٧٤٨)، وابن حبَّان في الثقات ٨/ ٤، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٣٦٢٥) و(١٣٦٢٦)، وفِي الأوسط، له (٥٠) و(١٣١٩)، وابن عدي فِي الكَامِل ١/ ٢٧٩ و٥١٢ و٧/ ١١٥وَقَالَ ابن عدي: «ذَكَرَ فِيهِ عَمْرو بن دِينَارٍ وإنما هُوَ عَبْد الله بن دِينَارٍ» والخَطِيب فِي تأريخه ٤/ ٢٩٢ و٥/ ١١٦.

(٣) في الأم: «عز وجل». رَاجِع الحَدِيث (١٠٨٨) و(١٠٨٩). وانظر: التَّمْهِيد ١٦/ ٣٣٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٥٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٢٣٥. الأم ٤/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٦٨.

(٤) ١٠٨٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٤ وفي المعرفة، له (٦٠٥٤) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَ =

١٠٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ(١).

١٠٨٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو(٢) بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ(٣).

١٠٩٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ لَا تُبَاعُ وَلَا تُوهَبُ**»(٤).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ.

* ۞ *

---

= أَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزاق (١٦١٤٠)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣١٦٠٠)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٢٩٤. انظر: إرْوَاء الغَلِيل ٦/ ١١٢. الأم ٤/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٦٨.

(١) ١٠٨٨- راجِع تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٨٦).

(٢) في المسند المطبوع: «عبد الله بن دينار». وراجع إتحاف المهرة ٨/ ٥٠٦، وبيان خطأ من أخطأ على الشَّافِعِي: ٢٩٠، والكامل ٧/ ١١٥.

(٣) ١٠٨٩- راجِع تَخْرِيج الحَدِيث (١٠٨٦).

(٤) ١٠٩٠- معلول. أَخْرَجَهُ الحَاكِم ٤/ ٣٤١، والبيهقي ١٠/ ٢٩٢ وفي المعرفة (٦٠٥٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن حبان في ط الفكر (٤٩٥٧) وفي ط الرسالة (٤٩٥٠). انظر: أطراف الغرائب والأفراد ٣/ ٣٨٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٥١، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٢٣٥، وإرْوَاء الغَلِيل ٦/ ١١٠. لم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي في إتحاف المهرة ٨/ ٥٠٨ (٩٨٦٥) ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٦٨.

# ٨. بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ

١٠٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ / ١٣١ظ/ بنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا مَذْكُورٍ رَجُلاً مِنْ عُذْرَةَ كَانَ لَهُ غُلَامٌ قِبْطِيٌّ فَأَعْتَقَهُ عَنْ دُبُرٍ[1] مِنْهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ بِذَلِكَ الْعَبْدِ، فَبَاعَ الْعَبْدَ وَقَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ فَلْيَبْدَأْ مَعَ نَفْسِهِ بِمَنْ يَعُولُ، ثُمَّ إِنْ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فَضْلاً فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى غَيْرِهِمْ**»[2].

وَزَادَ مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا.

١٠٩٢- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ[3]: أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟**» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بِثَمَانِ مِئَةِ دِرْهَمٍ، وَأَعْطَاهُ الثَّمَنَ[4].

١٠٩٣- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ

---

(١) أي: علق عتقه بموته فقال: أنت حر يوم أموت.

(٢) ١٠٩١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٦٠٧١) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٦٦٦٢)، وأحْمَد ٣/ ٢٩٤، وابن الجارُود (٩٨٤) مِنْ طَرِيق ابن جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَير عَنْ جَابِرٍ، بِهِ. وانظر تَخْرِيج الأحَادِيث (١٠٩٢) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥). الأم ٨/ ٤٥٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٥.

(٣) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع بعد هذا: «عن جابر»، وهو الصواب.

(٤) ١٠٩٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٠٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٧/ ١٨١ (٦٧١٦) و٩/ ٢٧ (٦٩٤٧)، ومُسْلِم ٥/ ٩٧ (٩٩٧) (٥٨)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٩٢٩)، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٩٣٧) وفي ط الرسالة (٤٩٣٠)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٨ مِنْ طَرِيق حَمَّاد بن زَيْد عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ، بِهِ. وانظر تَخْرِيج الأحَادِيث (١٠٩١) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥). الأم ٨/ ٤٥٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٦.

جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ(١).

١٠٩٤- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ وَحَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْداً(٢) عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟**» فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟**» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِئَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**ابْدَأْ بِنَفْسِكِ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ نَفْسِكَ شَيْءٌ فَلأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِذَوِي قَرَابَتِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذَوِي قَرَابَتِكَ(٣) فَهَكَذَا وَهَكَذَا**» يُرِيدُ عَنْ يَمِينِكَ وَشِمَالِكَ(٤).

١٠٩٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ / ١٣٢و/ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ سَمِعَا جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامـاً لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟**» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ(٥). قَالَ عَمْرٌو: فَسَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: عَبْداً قِبْطِيّاً مَاتَ عَامَ أَوَّلَ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَزَادَ أَبُو الزُّبَيْرِ يُقَالُ لَهُ: يَعْقُوبُ(٦).

---

(١) ١٠٩٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٦٠٧٤) من طريق الشَّافِعِي عن يحيى ابن حسان، عن حَمَّاد بن سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ، بِهِ. وانظر تَخْرِيج الأحَادِيث (١٠٩١) و(١٠٩٢) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥). الأم ٨/ ٤٥٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٦.

(٢) في الأم: «عبداً له».

(٣) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: «شيء».

(٤) ١٠٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٦٠٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٧٤٨)، ومُسْلِم ٣/ ٧٨ (٩٩٧) (٤١) و٥/ ٩٨ (٩٩٧) (٥٩)، والنَّسائِي ٥/ ٦٥-٧٠ و٧/ ٣٠٤ وفِي الكُبْرَى، له (٥٠٠٧)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي (٤٩٣٢)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٩ و٣١٠. مِنْ طَرِيق اللَّيْث وحَمَّاد بن سَلَمَةَ، عَنْ أبي الزُّبَير عَنْ جَابِرٍ، بِهِ. وانظر تَخْرِيج الأحَادِيث (١٠٩١) و(١٠٩٢) و(١٠٩٣) و(١٠٩٥). الأم ٨/ ٤٥٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٥-٣٠٦.

(٥) في الأم طبعة الوفاء من بعض نسخه: «نعيم بن عبد الله النحام».

(٦) ١٠٩٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٨ وفي المعرفة، له (٦٠٧٥)، وابن عَبْد البَر فِي الاستذكار ٦/ ٤٥٥ [مِنْ رِوَايَة المزني عَن الشَّافِعِيّ ولفظها: «عَبْد قبطيٌّ» يقال له: «يعفور»]، والبَغْوِيّ (٢٤٢٦) مِنْ طَرِيق =

١٠٩٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَامَّةَ دَهْرِي، ثُمَّ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامًا لَهُ فَمَاتَ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ خطَأً مِنْ كِتَابِي أَوْ خطَأً مِنْ سُفْيَانَ، فَإِنْ كَانَ مِنْ سُفْيَانَ فَابْنُ جُرَيْجٍ أَحْفَظُ لِحَدِيْثِ أَبِي الزُّبَيْرِ مِنْ سُفْيَانَ وَمَعَ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدِيثُ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ(١).

وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَحُدُّ الْحَدِيثَ تَحْدِيداً يُخْبِرُ فيهِ حَيَاةَ الَّذي دَبَّرَهُ وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ(٢) ابنُ سَلَمَةَ وَغَيْرُهُ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ عَمْرٍو مِنْ سُفْيَانَ وَحْدَهُ.

وَقَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ مِنْ خَطَئِهِ بِأَقَلَّ مِمَّا وَجَدْتُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ

---

= الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (١٦٦٦٣)، والحميدِيّ (١٢٢٢)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٤٣٩) و(٤٤٠)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٦٠٥٧)، وأَحْمَد ٣/ ٣٠٨، والبُخَارِيّ ٣٠/ ١٠٩ (٢٢٣١)، ومُسْلِم ٥/ ٩٧ (٩٩٧) (٥٩)، وابن مَاجَه (٢٥١٣)، والتِّرْمِذِيّ (١٢١٩)، وابن الجَارُود (٩٨٣)، وَأَبُو يَعْلَى (١٨٢٥)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٩٢٨)، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٨، مِنْ طَرِيق سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ وأبِي الزُّبَير عَنْ جَابِرٍ، بِهِ. وانظر (١٠٩١) و(١٠٩٢) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤). ووَرَدَ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى فأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٦٦٦٤) و(١٦٦٨١) وسَعِيد بن مَنْصُور فِي سُنَنِهِ (٤٤١) و(٤٤٢)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٣٦٠٥٨) وأَحْمَد ٣/ ٣٠١ و٣٠٥ و٣٦٥ و٣٦٨ و٣٦٩ و٣٧٠ و٣٩٠ و٧/ ٣٠٤، وعَبْد بن حميد (١٠٠٥)، والدَّارمِيّ (٢٥٧٦) والبُخَارِيّ ٣/ ٩١ (٢١٤١) و١٠٩ (٢٢٣٠) و١٥٦ (٢٤٠٣) و١٩٢ (٢٥٣٤) و٩/ ٩١ (٧١٨٦)، ومُسْلِم ٣/ ٧٩ (٩٩٧) (٤١) و٥/ ٩٨ (٩٩٧) (٥٩)، وابن مَاجَه (٢٥١٢)، وَأَبُو داود (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦) و(٣٩٥٧)، والنَّسائِي ٥/ ٦٩ و٧/ ٣٠٤ و٨/ ٢٤٦ وفِي الكُبْرَى، له (٤٩٩٩) و(٥٠٠٠) و(٥٠٠١) و(٥٠٠٢) و(٥٠٠٣) و(٥٠٠٤)، وَأَبُو يَعْلَى (١٩٣٢) و(٢١٦٦) و(٢١٦٧) و(٢٢٣٦)، وابن خُزَيمَةَ (٢٤٤٥) و(٢٤٥٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي الإتْحَاف ٣/ ٢٩٢ والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المُشْكِل (٤٩١٩) و(٤٩٢٠) و(٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) و(٤٩٢٤) و(٤٩٢٥) و(٤٩٢٦) و(٤٩٢٧) و(٤٩٣٠) و(٤٩٣١) و(٤٩٣٢) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٨) و(٤٩٣٩) و(٤٩٤٠)، وابن حبَّان في ط الفكر (٣٣٣٦) و(٤٩٣٦) و(٤٩٣٨) و(٤٩٣٩) و(٤٩٤٠) و(٤٩٤١) وفي ط الرسالة (٣٣٣٩) و(٤٩٢٩) و(٤٩٣١) و(٤٩٣٢) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٤)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٣٧ و١٣٩، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٠٨ و٣٠٩ و٣١٠ و٣١١ و٣١٢، والخَطِيب في تأريخه ٧/ ٤٩، والبَغْوِيّ فِي شَرْح السُّنَّةِ (٢٤٢٧). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٢٣٧، وإرْوَاء الغَلِيل ٦/ ١٧٦. الأم ٨/ ٤٥٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٧.

(١) ١٠٩٦- أَخْرَجَ قول الشَّافِعِيّ البَيهَقِيُّ ١٠/ ٣٠٩ و٣١١ وفي المعرفة، له عقب (٦٠٧٥). الأم ٨/ ١٦، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٠٧.

(٢) في الأم: «مع حماد».

وَاللَّيْثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرٍو وَغَيْرُ حَمَّادٍ يَرْوِيهِ عَنْ عَمْرٍو كَمَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

وَقَدْ أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ لَقِيَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَدِيماً أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُدَاخِلُ فِي حَدِيثِهِ «**مَاتَ**»، وَعَجِبَ بَعْضُهُمْ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي وَجَدْتُ فِي كِتَابِي «**مَاتَ**». قَالَ(١): وَلَعَلَّ هَذَا خَطَأٌ أَوْ زَلَلاً(٢) مِنْهُ حَفِظْتُهَا عَنْهُ.

**١٠٩٧**- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دَبَّرَتْ جَارِيَةً لَهَا فَسَحَرَتْهَا، فَاعْتَرَفَتْ بِالسِّحْرِ وَأَمَرَتْ بِهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تُبَاعَ مِنَ الأَعْرَابِ مِمَّنْ يُسِيءُ / ١٣٢ظ/ مَلَكَتْهَا فَبِيعَتْ(٤).

أَخْرَجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ، وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ صِفَةِ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكِتَابِ الْمُدَبَّرِ وَهِيَ جَمِيعُ مَا فِيهِمَا، وَالسَّابِعَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) في الأم: «فقال».

(٢) أشار سنجر إلى أن في نسخة: «زلة». ومثله في الأم والمسند المطبوع. وفي سنن البيهقي الكبرى كما في الأصل ومثلهما في الشافي العي: ٩٧ قال السيوطي: «قال الرافعي كذا في نسخ الكتاب والأم وكأن المعنى أو اتفق أوقع زللاً منه، ويحسن أن يقال قوله: خطأ منه أي من الكتاب، والمعنى أنه خطأ من الكتاب أو هو زلل من سفيان ويوافق ذلك قوله أولاً فأما أن يكون خطأ من كتابي أو خطأ في سفيان».

(٣) المُوَطَّأ [(٤٤٢) برواية سويد بن سعيد، و(٨٤٣) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، وبرِوَايَة القَعْنبي كَمَا فِي نصب الرَّايَة ٤/ ٨٦].

(٤) ١٠٩٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٣١٣ وفي المعرفة، له (٦٠٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (١٦٦٦٧)، وأحْمَد ٦/ ٤٠، والدَّارَقُطْنِيّ فِي سُنَنِهِ ٤/ ١٤٠، والحَاكِم فِي المُسْتَدْرك ٤/ ٢١٩-٢٢٠، وذكره ابن عَبْد البَر عَن الشَّافِعِيّ وغيره عَن ابن عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد عَن القاسم بن مُحَمَّد عَنْ عَائِشَةَ ٦/ ٤٥٥. وانظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢٨٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٤٧ و٢٣٧، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ١٧٧. الأم ٧/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٨٠.

## ٩. بَابُ المكاتَبِ

١٠٩٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ قَالَ فِي الْمُكاتَبِ: هُوَ عَبْدٌ ما بَقِيَ عَلَيهِ دِرْهَمٌ(١).

١٠٩٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ نَافِعًا أَخْبرَ (٢) أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ كَاتَبَ غُلامًا لَهُ عَلَى ثَلاثِينَ أَلْفًا، ثُمَّ جَاءهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَجِزْتُ. فَقَالَ: إِذَنْ أُمْحُ كِتَابَتَكَ. فَقَالَ: قَدْ عَجِزْتُ فَامْحُهَا أَنْتَ. قَالَ نَافِعٌ: فَأَشَرْتُ إِلَيْهِ: امْحُهَا وَهُوَ يَطْمَعُ أَنْ يُعْتِقَهُ، فَمَحَاهَا الْعَبْدُ وَلَهُ ابْنَانِ أَوْ ابْنٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: اعْتَزِلْ جَارِيَتِي قَالَ: فَأَعْتَقَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ بَعْدُ(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمُكَاتَبِ وَهُمَا مَا فِيهِ.

❊ ❊

(١) ١٠٩٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ١٠/ ٣٢٤ وفي المعرفة، له (٦٠٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وَأخرجه عَبْد الرَّزَّاق (١٥٧١٧) و(١٥٧٢١) و(١٥٧٢٥) و(١٥٧٣٤)، وابن أَبِي شَيْبَةَ ط الحوت (٢٠٥٥٩)، والبُخَارِيّ تعليقًا ٣/ ٢٠٠ (٢٥٦٤)، والطَّحَاوِيّ فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١١٢، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٢٤ و٣٣١. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٤٤، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ١٨٢. الأم ٨/ ٤١٠، وطبعة الوفاء ٩/ ٣٨٥.

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «أخبره».

(٣) ١٠٩٩- صحيح، وقد توبع ابن جريج كما في التخريج. أخرجه البيهقي ١٠/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٦١٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وَأخرجه عَبْد الرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (١٥٧٢٣) و(١٥٧٢٤)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (٢١٥٣٨) ط الحوت، والبَيهَقِيّ ١٠/ ٣٤١-٣٤٢. الأم ٨/ ٤١٠-٤١١، وطبعة الوفاء ٩ / ٤٢٨.

# ١٠. بَابُ(١) حُسْنِ الْمَلَكَةِ

١١٠٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الأَشَجِّ، عَنْ عَجْلَانَ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْروفِ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ**»(١).

١١٠١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ أَبِي خِدَاشٍ(٢)، عَنْ عُتْبَةَ بنِ أَبِي لَهَبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لِلْمَمْلوكِينَ: أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ(٣).

١١٠٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، /١٣٣و/ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) ١١٠٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٨/ ٦ وفي المعرفة، له (٤٧٧٦) وفي شعب الإيمان، له (٨٥٦٤)، والبَغْويّ فِي شَرْح السُّنَّة (٢٤٠٣) مِنْ طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ بلاغاً [(٧٧٩) برواية سُويد بن سَعِيد، و(٢٠٦٤) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٨٠٦) برِوَايَة يَحْيَى اللَّيثِيّ]، وعَبْد الرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (١٧٩٦٧)، والحميدِيّ (١١٥٥)، وأحْمَد ٢/ ٢٤٧ و٣٤٢، والبُخَارِيّ فِي الأدَب المُفْرَد (١٩٢) و(١٩٣)، ومُسْلِم ٥/ ٩٣ (١٦٦٢) (٤١)، والطَّحَاويّ فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٣٥٧، وابن حبَّان في ط الفكر (٤٣١٨) وفي ط الرسالة (٤٣١٣)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأوْسَط (١٦٨٥)، وَأَبُو نعيم فِي حلية الأولياء ٧/ ٩١ و٨/ ١٨١، والبَيهَقِيّ ٨/ ٦، وابن عَبْد البَر فِي التَّمْهِيد ٢٤/ ٢٨٥ و ٢٨٦. انظر: التَّمْهِيد ٢٤/ ٢٨٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٦، وتعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث: ١٣٧. الأم ٥/ ١٠١، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٦١.

(٢) قال الرافعي: «كذا في نسخ الكتاب، والصواب إبراهيم بن خداش بن عتبة بن أبي لهب، وعتبة لم يذكر في الرواة، كيف وهو الذي دعا عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: اللهم سلط عليه كلباً من كلابك فافترسه الأسد وإبراهيم سمع من ابن عباس وروى عنه ابن عتبة وابن جريج». الشافي العي ٩٠، وانظر: تعجيل المنفعة ١٥.

(٣) ١١٠١- في إسناده مقال، فإن إبراهيم لم يوثقه أحد سوى ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٨/ ٨ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٧٧٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ١٠١، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٦٢.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ**[١] **طَعَامَهُ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَدْعُهُ فَلْيَجْلِسْ**[٢] **فَإِنْ أَبَى فَلْيُرَوِّغْ**[٣] **لَهُ لُقْمَةً فَلْيُنَاوِلْهُ إِيَّاهَا أَوْ يُعْطِيهِ إِيَّاهَا**» أَوْ كَلِمَةً هَذَا مَعْنَاهَا[٤].

أَخْرَجَ الْثَلاثَةَ الأحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْقُرْعَةِ وَالنَّفَقَةِ عَلَى الأقَارِبِ وَهِيَ جَمِيعُ مَا فِيهِ.

* ❁ *

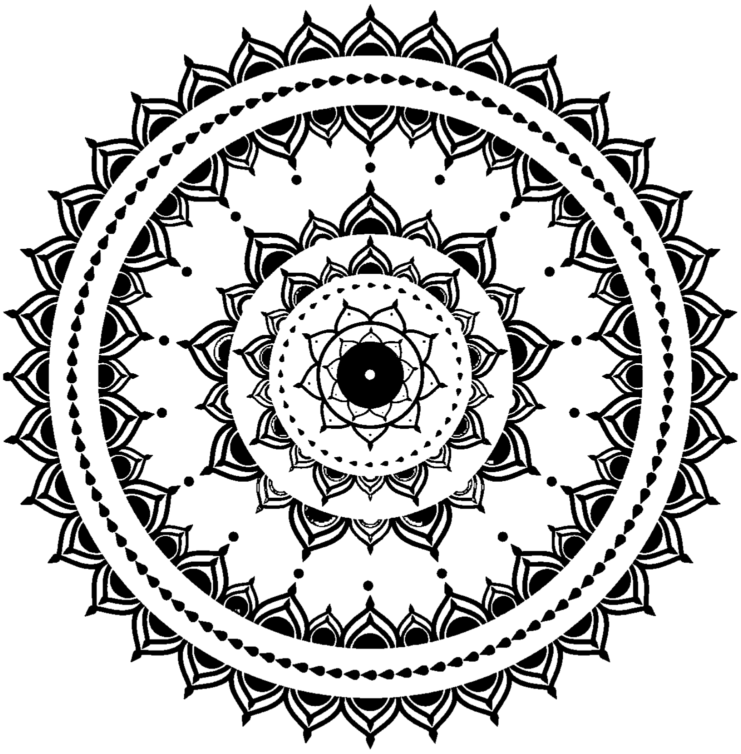
---

(١) قال ابن الأثير: «هو من باب تقديم المفعول على الفاعل المتصل بضميره نحو ضرب زيداً غلامه». الشافي العي ٩٠.

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «فليجلسه معه».

(٣) أي: يُطْعِمه.

(٤) ١١٠٢- صحيح. أَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شَرْح المعاني ٤/ ٣٥٧، والبَيْهَقِيّ ٨/ ٨ وفِي المَعْرِفة، لَهُ (٤٧٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (٢٣٦٩)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (١٩٥٦٥)، والحميدِيّ (١٠٧٠) و(١٠٧١) و(١٠٧٢)، وإسحاق بن راهويه فِي مُسْنَدِهِ (٩٢) و(٥١٢)، وَأَحْمَد ٢/ ١٤٥و٢٥٩ و٢٧٧ و٢٨٣ و٢٩٩ و٣١٦ و٤٠٦ و٤٠٩ و٤٣٠ و٤٦٤ و٤٦٩ و٤٧٣ و٤٨٣ و٥٠٥، والدَّارمِيّ (٢٠٧٣) و(٢٠٧٤)، والبُخَارِيّ ٣/ ١٩٧(٢٥٥٧) و٧/ ١٠٦ (٥٤٦٠) وفِي الأدَبِ المُفْرد، لَهُ (٢٠٠)، ومُسْلِم ٥/ ٩٤ (١٦٦٣) (٤٢)، وابْنُ مَاجَه (٣٢٨٩) و(٣٢٩٠)، وَأَبُو داود (٣٨٤٦)، وَالتِّرْمِذِي (١٨٥٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٢٠)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ٣٥٧، والبَيْهَقِيّ ٨/ ٨ وفِي شعب الإيمان، لَهُ (٨٥٦٥) و(٨٥٦٦) و(٨٥٦٧)، والخَطِيب فِي تَأرِيخِهِ ٨/ ١٨، وَأَبُو القَاسِم البَغْوِيّ فِي الجعديات (١١٦٧) و(٣٤٣٥) و(٣٤٣٦)، والبَغْوِيّ (٢٤٠٥) و(٢٤٠٦). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٦، وإرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٢٣٥. الأُم ٥/ ١٠١، وطبعة الوفاء ٦ / ٢٦٣.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٤- كِتَابُ الْنِّكَاحِ

# ١. بَابٌ زَوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١١٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنَةُ سَبْعٍ، وبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ [1] تِسْعٍ، وَكُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ، وَكُنَّ جَوَارِيَ [2] يَأْتِينَنِي، فَإِذَا رَأَيْنَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقَمِعْنَ [3] مِنْهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَرِّبُهُنَّ [4] إِلَيَّ [5].

١١٠٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «ابنة»، وهي كذلك في طبعة الوفاء.

(٢) هكذا كتبت في الأصل، وفي طبعة الوفاء: «جوارٍ» بتنوين العوض.

(٣) في طبعة الوفاء: «تقمعن».

(٤) قولها «ينقمعن» أي يتغيبن، والانقماع: الدخول في بيت أو ستر. يُسرّبهنَّ أي يرسلهن إليَّ. شرح السنة ٩/ ٣٥.

(٥) ١١٠٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٠٨٠)، والبَغْوِيّ (٢٢٥٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ٢٨٠، ومُسْلِم ٤/ ١٤٢(١٤٢٢) (٧١)، وابْنُ مَاجَه (١٨٧٧)، وَأَبُو داود (٤٩٣٣) و(٤٩٣٤) و(٤٩٣٥) و(٤٩٣٦) و(٤٩٣٧)، والنسائي ٦/ ٨٢ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٦٧)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٦٠٠)، والطَّبَرَانِيّ ٢٣/ (٤٤) و(٤٥) و(٤٦) و(٥١) و(٥٤)، والبَغْوِيّ (٢٢٥٨) عَنْ عائشة، فذكرته. وورد بلفظ: «بنت ست» مكان «سبع» عِنْدَ: عبد الرَّزَّاق (١٠٣٤٩) و(١٠٣٥٠) و(١٠٤٥١)، وَأَحْمَد ٦/ ٤٢ و١١٨، والدَّارمِيّ (٢٢٦٦)، والبُخَارِيّ ٥/ ٧٠ (٣٨٩٤) و٧/ ٢٢ (٥١٣٣) و(٥١٣٤) و٢٧ (٥١٥٦) و٢٨ (٥١٥٨)، ومُسْلِم ٤/ ١٤١ (١٤٢٢) (٦٩) و١٤٢ (١٤٢٢) (٧٠) و(٧٢)، وابْنُ مَاجَه (١٨٧٦)، والنسائي ٦/ ٨٢ و١٣١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٦٥) و(٥٣٦٦) و(٥٣٧٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٦٧٣) و(٤٨٩٧)، وابْنُ حبان (٧١٠٦) ط الفكر و(٧٠٩٧) ط الرِّسَالَة، والطَّبَرَانِيّ ٢٣/ (٤١) و(٤٧) و(٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١١٤ و١٤٨ و١٤٩ و٢٥٣ و١٠/ ٢٢٠ وفِي الدَّلائِل، لَهُ ٢/ ٤٠٩ عَنْ عَائِشَةَ، فذكرته. وقد شك بَعْض الرواة فِي لفظ ست أَوْ سبع: عِنْدَ الطَّيَالِسِيّ (١٤٥٤)، والحميدي (٢٣١)، وأبي داود (٢١٢١) و(٢١٢٢)، والطَّبَرَانِيّ ٢٣/ (٤١) و(٥٨) عَنْ عَائِشَةَ فذكرته. اخْتِلاف الحَدِيث:١١١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤١.

قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ، وبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ[١].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.

❊ ❊

(١) ١١٠٤- راجع تَخْرِيج الحَدِيث (١١٠٣). الأم ٥/ ١٧، وطبعة الوفاء ٦ / ٤٢٩. أَحْكَام القُرْآن: ٤٣٥.

# ٢. بَابُ زَوَاجِ أُمِّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-

١١٠٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ: أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّد بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ أَخْبَرَاهُ / ١٣٤ظ/ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا بَكْرِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمدِينَةَ أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَكَذَّبُوهَا، وَقَالُوا: مَا أَكْذَبَ الْغَرَائِبَ!(١)، حَتَّى أَنْشَأَ إِنْسَانٌ (٢) مِنْهُمُ الْحَجَّ، فَقَالُوا: أَتكْتُبِينَ إِلَى أَهْلِكِ؟ فَكَتَبَتْ مَعَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَتْ: فَصَدَّقُونِي وَازْدَدْتُ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً، قَالَتْ (٣): فَلَمَّا حَلَلْتُ جَاءنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ: مَا مِثْلِي نُكِحَ (٤). أَمَّا أَنَا فَلَا وَلَدَ لِي وَأَنَا غَيُورٌ ذَاتُ عِيَالٍ، قَالَ: «**أَنَا أَكْبَرُ مِنْكِ، وَأَمَّا الغَيْرَةُ فَيُذْهِبُهَا اللهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ**»، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَأْتِيهَا وَيَقُولُ: «**أَيْنَ زَنَابِ**(٥)»؟ حَتَى جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَاخْتَلَجَهَا (٦)، وَقَالَ: هَذِهِ تَمْنَعُ رَسُولَ اللهِ

(١) جمع غريبة. الشافي العي ٧٧.

(٢) في الأم: «أناس».

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) هكذا في الأصل، ومثله في الأم والمسند المطبوع والبدائع، وفي الشافي العي: «ينكح» قَالَ السيوطي: «قَالَ الرافعي: يجوز أن يشير به إلى كبر السن، وقد يشعر به ما بعده من قولنا: لا ولدي، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنا أكبر منك» الشافي العي: ٧٧.

(٥) هكذا ضبطت في الأصل وكذا ما بعدها، وقد ضُبطت في كثير من مصادر تخريج الحديث بالرفع، ولعل الكسر على لغة من يلزم فعال الكسر. انظر: شرح شذور الذهب: ٩٤، وشرح قطر الندى: ١٥. قال السيوطي في الشافي العي: ٧٧: «قال ابن الأثير: هو لفظ مبني من اسم زينب، وليس تصغيراً ولكنه تغير الاسم حيث هي صغيرة».

(٦) أي استلبها بسرعة. الشافي العي: ٧٧.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ تُرْضِعُهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَيْنَ زَنَابِ**»؟ فَقَالَتْ: قُرَيْبَةُ [١] بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ وَوَافَقَهَا عِنْدَهَا: أَخَذَهَا عَمَّارُ بنُ يَاسِرٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**إِنِّي آتِيكُمُ اللَّيْلَةَ**». قَالَتْ: فَقُمْتُ فَوَضَعْتُ ثِفَالِي [٢] وَأَخْرَجْتُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي جَرٍّ[٣] وَأَخْرَجْتُ شَحْماً فَعَصَدْتُهُ أَوْ عَصَرْتُهُ [٤]، قَالَتْ: فَبَاتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْبَحَ فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ: «**إِنَّ لَكِ عَلَى أَهْلِكِ كَرَامَةً، فَإِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وَإِنْ أُسَبِّعْ أُسَبِّعْ لِنِسَائِي**»[٥].

١١٠٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٦]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَنْ

---

(١) هكذا ضبطت في الأصل بالتصغير، قال الحافظ ابن حجر: «بفتح أوله ويقال بالتصغير». الإصابة ٤/ ٣٩٠.

(٢) الثِّفال -بالكسر- الجلد الذي يُبسط تحت رحى اليد ليقي الطحين من التراب. اللسان ١١/ ٨٥ (ثفل).

(٣) في الأم: «جرة».

(٤) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع «فصعدته أو صعدته» ومثلهما في الشافي العي، وقال السيوطي: «فصعدته، أو صعدته، قال الرافعي: كذا في الرواية وهو بتقديم العين، فيجوز أن يكون ما بعده ضاداً معجمة وأن يكون صاداً مهملة» ويقال: عصد العصيدة إذا لواها، وأما تقديم الضاد على العين فهو بعيد، ورأيت لبعضهم فعصرته وقال ابن الأثير: هكذا جاء في المسند بالشك ولم أجد قوله صعدته مشروحاً في موضع، فإن صحت الرواية فيمكن أن يكون من المقلوب مثل جذب وجبذ بمعنى واحد، ويمكن أن يكون من قولهم طعام مصعَّد وشراب مصعَّد إذا عولج بالنار، والتصعيد: الإذابة حكى ذلك الأزهري. الشافي العي ٧٧.

(٥) ١١٠٥- إسناده قويٌّ، وقد صرح ابن جريج بالسماع عند غير الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٣٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٦٤٤)، وابن سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٩١ و٩٣، وَأَحْمد ٦/ ٢٩٥ و٣٠٧ و٣٠٨ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٧ و٣٢٠ و٣٢١، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٩٢٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٩، وابْنُ حبان (٤٠٦٧)، والطَّبَرَانِيّ ٢٣/ (٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧)، والحَاكِم فِي المستدرك ٤/ ١٦-١٧، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٠١، وابْنُ عبد البَر فِي التمهيد ١٧/ ٢٤٤ عَنْ أم سَلَمَةَ، فذكرته. وسيأتي مختصراً برقم (١١٠٨). الأم ٥/ ١٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٨٩.

(٦) فِي المُوَطَّأ [(٥٢٤) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيْبَانِيّ، و(٣١٧) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٤٧٤) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥١١) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ قَالَ لَهَا: «**لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ / ١٣٤و/ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ عِنْدَكِ، وَسَبَّعْتُ عِنْدَهُنَّ، وَإِنْ شِئْتِ ثَلَّثْتُ عِنْدَكِ وَدُرْتُ**». قَالَتْ: ثَلِّثْ[(١)].

١١٠٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٢)]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ[(٣)].

---

(١) ١١٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٠٠ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٣٧٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٠٦٤٥) و(١٠٦٤٦)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٧٧٦)، وابْنُ سَعْد فِي الطَّبَقَات ٨/ ٩٢ و٩٤، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٩٥١) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٦/ ٢٩٢، والدَّارمِيّ (٢٢١٦)، ومُسْلِم ٤/ ١٧٢ (١٤٦٠) (٤١) و١٧٣ (١٤٦٠) (٤٢)، وَأَبُو داود (٢١٢٢)، وابْنُ مَاجَه (١٩١٧)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٩٢٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٩٩٦)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٨ و٢٩، وابْنُ حبان (٤٢١٣) ط الفكر و(٤٢١٠) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ في الكبير ٢٣/ (٥٩١) و(٥٩٢)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٨٤، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٧/ ٩٥، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٠٠، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ١٧/ ٢٤٥، والبَغْوِيّ (٢٣٢٧) عَنْ عبد المَلِكِ بن أَبِي بَكْر بن عبد الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ. انظر: تَخْرِيج الحَدِيث (١١٠٥). انظر: التَّمْهِيد ١٧/ ٢٤٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢١٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٢٨، وإِرْوَاء الغَلِيْل / ٨٣. الأم ٥/ ١٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٨٨.

(٢) فِي المُوَطَّأ [(٣١٧) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٤٧٥) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥١٢) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٣) ١١٠٧- إسناده صحيح، ولا تضر عنعنة حميد بن أبي حميد عن أنس؛ إذ إن ما لم يسمعه منه مباشرة فقد سمعه من ثابت البناني، وهو ثقة. ثم المتن قد صح مرفوعـًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٣٨١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٠٦٤٢)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٧ و٢٨، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٠٢ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٣٨٢) و(٤٣٨٣) عَنْ أَنَسٍ بِهِ موقوفـًا. وورد مَرْفُوعـًا عند عبد الرَّزَّاق (١٠٦٤٣)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٩٤٩) و(١٦٩٥٩) ط الحوت، والدَّارمِيّ (٢٢١٥)، والبُخَارِيّ ٧/ ٤٣ (٥٢١٣) و(٥٢١٤)، ومُسْلِم ٤/ ١٧٣ (١٤٦١) (٤٤) و(٤٥)، وَأَبُو داود (٢١٢٤)، وابْنُ مَاجَه (١٩١٦)، وَالتِّرْمِذِي (١١٣٩)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٨٢٣)، وابْنُ الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٧٢٤)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٧ و٢٨، وابْنُ حبان (٤٢١١) و(٤٢١٢) ط الفكر (٤٢٠٨) و(٤٢٠٩) ط الرِّسَالَةِ، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٨٣، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٢/ ٢٨٨ و٣/ ١٣، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٠١ و٣٠٢، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ١٧/ ٢٤٧ وفِي الاستذكار، لَهُ ٤/ ٤٤٢، والبَغْوِيّ (٢٤٢٦) عَنْ أَنَسٍ بِهِ مرفوعـًا. انظر: التَّمْهِيد ١٧/ ٢٤٧، والاستذكار٤/ ٤٤٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢١٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٢٨، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٨٨. الأم ٥/ ١٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٨٩.

١١٠٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَهَا فَسَاقَ نِكَاحَهَا وَبنَاءهُ بِهَا وَقَوْلَهُ لَهَا: «**إِنْ شِئْتِ سَبَّعتُ عِنْدَكِ وَسَبَّعْتُ عِنْدَهُنَّ**»[1].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْخُلْعِ وَالنُّشُوزِ، وَالرَّابعَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.

(١) ١١٠٨- راجع تَخْرِيج الحَدِيث (١١٠٥). أَحْكَام القُرْآن: ٤٣٢.

# ٣. بَابُ الْقِسْمَةِ

١١٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوفِّيَ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ(١).

١١١٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يَقْسِمُ بَيْنَهُنَّ لِثَمَانٍ(٢).

١١١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا(٣).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْخُلْعِ وَالنُّشُوزِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرآنِ.

❁ ❁ ❁

---

(١) ١١٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٩٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٣٦٨)، والبَغْويّ (٢٣٢٢) من طَريق الشَّافِعِيّ بِهَذَا الإسْنَاد. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٢٥٢)، والحميدي (٥٢٤)، وابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ١٤٠، وَأَحْمَد ١/ ٢٣١ و٣٤٨ و٣٤٩، والبُخَارِيّ ٧/ ٣ (٥٠٦٧)، ومُسْلِم ٤/ ١٧٥(١٤٦٥) (٥١) و(٥٢)، والنسائي ٦/ ٥٣ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٠٤) و(٨٩٢٤)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٧٤، والبَغْويّ (٢٣٢٢) عَن ابن عَبَّاس، فَذَكَرَهُ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢١٦. الأم ٥/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٦ / ٤٨١.

(٢) ١١١٠- انظر: تَخْرِيج الحَدِيث (١١٠٩). الأم ٥/ ١١٠، وطبعة الوفاء ٦ / ٢٨٣.

(٣) ١١١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٣٦٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٦٥٥)، وابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٥٣و٥٤، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٤٧٥) و(١٦٤٧٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٦/ ٦٨ و٧٦ و١١٧، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٠٨ (٢٥٩٣) و٢٣٨ (٢٦٦٨) و٧/ ٤٣ (٥٢١٢)، ومُسْلِم ٤/ ١٧٤ (١٤٦٣) (٤٧) و(٤٨)، وَأَبُو داود (٢١٣٥) و(٢١٣٨)، وابْنُ مَاجه (١٩٧٢)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٩٢٣) و(٨٩٣٤)، وابْنُ حبان (٤٢١٤) ط الفكر (٤٢١١)، والحَاكِم ٢/ ١٨٦، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٧٤و٧٥، والبَغْويّ (٢٣٢٤). وانْظُر: تَخْرِيج الحَدِيث (١١١٢). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢١٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٢٧-٢٢٨، وإرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٨٤. الأم ٥/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٨٣. انظر: أَحْكَامِ القُرْآن: ٤٣٢.

# ٤. بَابُ الْقُرْعَةِ

١١١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِي بنِ شَافِعٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا أَرَادَ[١] سَفَراً أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا[٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْخُلْعِ وَالنُّشُوزِ.

* *

(١) في الأم: «كان رسول الله إذا أراد».

(٢) ١١١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ النسائي فِي الكُبْرَى (٨٩٣٠)، والبَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٣٨٥)، والبَغْويّ (٢٣٢٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٩٧٤٧)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٣٨٥) و(٢٣٣٨٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٦/ ١١٧ و١٩٤ و١٩٧ و١٩٨و٢٦٩، والدَّارمِيّ (٢٢١٤)، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٠٨ (٢٥٩٣) و٢٢٧ (٢٦٦١) و٢٣١ (٢٦٦١) و٢٣٨ (٢٦٨٨) و٤/ ٤٠ (٢٨٧٩) و٥/ ١٤٨ (٤١٤١) و٦/ ١٢٧ (٤٧٥٠)، ومُسْلِم ٨/ ١١٢ (٢٧٧٠) (٥٦) و١١٨ (٢٧٧٠) (٥٧)، وَأَبُو داود (٢١٣٨)، وابْنُ ماجه (١٩٧٠) و(٢٣٤٧)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٩٣١) وفِي التَّفْسِير، لَهُ (٣٨٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٣٩٧) و(٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٥)، وابْنُ حبان (٤٢١٥) و(٧١٠٨) فِي ط الفكر وفي ط الرِّسَالَةِ (٤٢١٢) و(٧١٠٥)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ٢٣/ (١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨) و(١٥١)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٧٤ و٣٠٢، والواحدي فِي أسباب النزول: ٣٨٨ بتحقيقنا عَنْ عَائِشَةَ، فذكرته. الرِّوَايَات مُطَوَّلَة ومُخْتَصَرَة. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢١٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٢٩. الأم ٥/ ١١١و١٤٢و١٩٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٩١.

# ٥. بَابُ صَدَاقِهِ لأَزْوَاجِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١١٣- أَخْبَرَنَا / ١٣٤ظ / الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّد، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّد بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَمْ كَانَ صَدَاقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لأَزْوَاجِهِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشٌّ [١]. قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قُلْتُ: لا. قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ [٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيْلَاءِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

❊ ❊

(١) هكذا في الأصل ومثله في الأم والمسند المطبوع، وفي البدائع: «ونشـًا». قال السيوطي في الشافي العي ٧٤: «قال ابن الأثير كان (لعله كذا) في النسخ بالرفع والتذكير وهو تحريف من النساخ والصواب النصب؛ لأنه خبر كان والتأنيث لأن الأوقية مؤنثة، قال: وكثيراً ما يجيء في كتب الحديث أمثال هذه الكثرة من تفردها ويكتبها من غير أهلها. وقال الرافعي الأوقية: أربعون درهمـًا وهو اسم موضوع لهذا القدر من الدراهم غير مشتق من شيء، وعن ابن الأعرابي أن النش: النصف من كل شيء؛ ونش الرغيف نصفه».

(٢) ١١١٣- صحيح. أَخْرَجَهُ أحْمَد ٦/ ٩٣، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٩/ ١٦١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٣٣ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٢٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيّ (٢٢٠٥)، ومُسْلِم ٤/ ١٤٤ (١٤٢٦)، وَأَبُو داود (٢١٠٥)، وابْنُ مَاجَه (١٨٨٦)، والنسائي ٦/ ١١٦، والحَاكِم ٢/ ١٨١، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٣٤، والبَغْوِيّ (٢٠٣٤) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فذكرته. انظر: تُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٣٧٩، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢١٦ الأم ٥/ ٥٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٤١٣.

# ٦. بَابُ الزَّوَاجِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ

١١١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ ابنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَسْهَمَ النَّاسَ الْمَنَازِلَ، فَطَارَ سَهْمُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوفٍ عَلَى سَعْدِ بنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: تَعَالَ حَتَّى أُقَاسِمَكَ مَالِي وَأَنْزِلَ [1] لَكَ عَنْ أَيِّ امْرَأَتَيَّ شِئْتَ؟ وَاكْفِيكَ الْعَمَلَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحمَنِ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَأَصَابَ شَيْئًا، فَخَطَبَ امْرَأَةً فَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا يَا عَبْدَ الرَّحمَنِ**»؟

قَالَ: عَلَى نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**»[2].

---

(١) ضبطت في الأصل بالرفع.

(٢) ١١١٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٢٨١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٩٧٨)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (١٠٤١٠) و(١٠٤١١)، والحميدي (١٢١٨) وَأَبُو عُبَيْد فِي غريب الحَدِيث ٢/ ١٩٠، وسَعِيد بن مَنْصُور (٦١١) و(٦١٢)، وابْنُ سعد فِي الطَّبَقَات ٣/ ١٢٥ و١٢٦، وابْنُ الجعد (١٤٦٣)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧١٥٩) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٣/ ١٦٥ و١٩٠ و٢٠٤ و٢٢٦ و٢٧١ و٢٧٩، وعَبْدُ بن حميد (١٣٣٣) و(١٣٦٧) و(١٣٨٣) و(١٣٩٠)، والدَّارمِيّ (٢٢١٠)، والبُخَارِيّ ٣/ ٦٩ (٢٠٤٩) و١٢٥ (٢٢٩٣) و٥/ ٣٩ (٣٧٨١) و٨٨ (٣٩٣٧)، و٧/ ٣٠ (٥١٦٧) و٨/ ٢٧ (٦٠٨٢) و١٠٢ (٦٣٨٦)، ومُسْلِم ٤/ ١٤٤ (١٤٢٧) (٧٩) و(٨٠) و(٨١) و٤/ ١٤٥ (١٤٢٧)، وَأَبُو داود (٢١٠٩)، وابْنُ مَاجَه (١٩٠٧)، وَالتِّرْمِذِي (١٠٩٤) و(١٩٣٣)، والبَزَّار فِي البحر الزخار (١٠٠٣)، والنسائي ٦/ ١٢٠ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٧ وفِي الكُبْرَى، لَه (٥٥٠٨) و(٥٥٥٩) و(٥٥٦٠) و(٦٥٩٥) و(٨٣٢٢) و(١٠٠٩٠) و(١٠٠٩١) وفِي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، لَهُ (١٨٥) و(٢٦٠) و(٢٦١) وفِي فَضَائِل الصَّحَابَة، له (٢١٧)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٣٤٨) و(٣٤٦٣) و(٣٧٨١) و(٣٨٢٤) و(٣٨٣٦) و(٣٨٨٧)، وابْنُ الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٧١٥) و(٧٢٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَشكل (٥٠٥٤) و(٦٠١٤)، وابْنُ حبان (٤٠٩٨) ط الفكر و(٤٠٩٦) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٧٢٨) وفِي الأوسط، لَهُ (١٦٤) و(٧١٨٨) و(٨٧٩٥) ط العلمية و(١٦٦) و(٧١٨٤) و(٨٧٩٠) ط الطَّحَّان، وابْنُ السني فِي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة (٦٠١)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٤٨و٢٣٦ و٢٣٧ و٢٥٨، والبَغْوِيّ (٢٣٠٩) و(٢٣١٠) عَنْ أَنَسٍ فَذَكَرَهُ. انظر: تُحْفَة المُحْتَاج ٢/ ٣٨٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢١٥، وإِرْوَاء =

١١١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحمَنِ ابنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا**»؟ قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**»(٢).

١١١٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، / ١٣٥و/ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ.(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيْلَاءِ، والثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرآنِ.

= الغَلِيْل ٦/ ٣٤٣ و٣٤٤ و٧/ ٣. الأم ٥/ ٥٨، وفي طبعة الوفاء ٦/ ١٥٢. وَأَخْرَجَهُ ابن سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٣/ ١٢٥، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٣٦٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٣/ ٢٧٤، ومُسْلِم ٤/ ١٤٥ (١٤٢٧) (٨٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٢٠٥) موقوفاً عَلَى أَنَس بن مَالِك. وَأَخْرَجَهُ النسائي فِي الكُبْرَى (١٠٠١٣) مرسلاً عَنْ حميد الطويل. الرِّوَايَات مُطَوَّلَة ومُخْتَصَرَة.

(١) فِي المُوَطَّأ [(١٥٠) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القاسم، و(٣٣٥) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٨٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٧٠) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١١١٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٨ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٢٨٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٧/ ٢٧(٥١٥٣)، والبَزَّار فِي البحر الزخار (١٠٠٤)، والنسائي ٦/ ١١٩ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٥٠٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٣٠٢٠)، وابْنُ حبان ط الفكر (٤٠٦٢) ط الرِّسَالَةِ (٤٠٦٠)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٨، والبَغْوِيّ (٢٣٠٨) عَنْ أَنَس بن مَالِك، فَذَكَرَهُ. انظر: التَّمْهِيد ٢/ ١٧٨، وتُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٣٨٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢١٥. الأم ٥/ ٥٨-٥٩، وطبع الوفاء ٦ / ١٥٣.

(٣) ١١١٦- راجع تَخْرِيج الحَدِيث (١١١٤).

# ٧. بَابُ الزَّوَاجِ عَلَى سُورَةٍ مِنَ الْقُرآنِ

١١١٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ابنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ، فَقَامَتْ قِيَامًا طَوِيلاً، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: زَوِّجْنِيْهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا إِيَّاهُ**»؟ فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ، جَلَسْتَ لا إِزَارَ لَكَ، فَالتَمِسْ شَيْئًا**» فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا. قَالَ: «**فَالتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ**». فَالتَمَس فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرآنِ شَيْءٌ**»؟ قَالَ: نَعَمْ سُورَةَ كَذَا وسُورَةَ كَذَا لِسُوَرٍ سَمَّاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**زَوَّجْتُكَهَا (٢) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ**» (٣).

---

(١) فِي المُوَطَّأ [(٤١١) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القاسم، و(٣١٨) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٤٧٧) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٤٩٨) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) انظر بلابد كتابي «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٣٣٤-٣٣٦، وفيه: أن أبا حازم قد تفرد بهذا الحديث نص عليه الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح ٢/ ٨٠٨ واختلف الرواة عنه فيه؛ فبعضهم قَالَ: «أنكحتكها» وبعضهم قَالَ: «زوجتكها» وبعضهم قَالَ: «ملكتكها» وبعضهم قَالَ: «ملكتها» وبعضهم قَالَ: «زوجناكها» وبعضهم قَالَ: «فزوجه» وبعضهم قَالَ: «أنكحتك» وبعضهم قَالَ: «أملكتها» وبعضهم قَالَ: «أملكتكها» وبعضهم قَالَ: «زوجتك» ومع هذا فلم يقدح هذا الاختلاف عند العلماء، قَالَ الحافظ ابن حجر: «وأكثر هذهِ الروايات في الصحيحين، فمن البعيد جداً أن يكون سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهد هذه القصة من أولها إلى آخرها مراراً عديدة، فسمع في كل مرة لفظًا غير الذي سمعه في الآخرة، بل ربما يعلم ذلك بطريق القطع -أيضًا- فالمقطوع به أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل هذه الألفاظ كلها في مرة واحدة تلك الساعة، فلم يبق إلا أن يقال: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لفظًا منها، وعبر عنه بقية الرواة بالمعنى. النكت ٢/ ٨٠٩ -٨١٠.

(٣) ١١١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٤٢ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٢٨٤) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٢٧٤)، والحميدي (٩٢٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٣٥٨) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٥/ ٣٣٠ و٣٣٤ =

١١١٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّجَ امْرَأَةً بِسُورَةٍ مِنَ الْقُرآنِ(١).

١١١٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بنِ دِينَارٍ: سَمِعَ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ: أَنَّ رَجُلاً خَطَبَ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً قَائِمَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدَاقِهَا، فَقَالَ: «**التَمِسْ وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ**»(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيلَاءِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ / ١٣٥ظ / .

* * *

= و٣٣٦، والدَّارميّ (٢٢٠٧)، والبُخَارِيّ ٣/ ١٣٢ (٢٣١٠) و٦/ ٢٣٦ (٥٠٢٩) و٢٣٧ (٥٠٣٠) و٧/ ٨ (٥٠٨٧) و١٧ (٥١٢١) و١٩ (٥١٢٦) و٢١ (٥١٣٢) و٢٢ (٥١٣٥) و٢٤ (٥١٤١) و٢٦ (٥١٤٩) و(٥١٥٠) و٢٠١ (٥٨٧١) و٩/ ١٥١ (٧٤١٧)، ومُسْلِم ٤/ ١٤٣ (١٤٢٥) (٧٦) و١٤٤ (١٤٢٥) (٧٧)، وَأَبُو داود (٢١١١)، وابْنُ مَاجَه (١٨٨٩)، وَالتِّرْمِذِي (١١١٤)، والنسائي ٦/ ٥٤ و٩١ و١١٣ و١٢٣ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٨٠٦١) وفِي فَضَائِل القُرْآن، لَهُ (٨٦)، وابْنُ الجَارُود (٧١٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١٦ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٢٤٧٤) و(٢٤٧٥) و(٢٤٧٦) و(٢٤٧٧) و(٢٤٧٨) و(٢٤٧٩)، وابْنُ حبان ط الفكر (٤٠٩٥) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٠٩٣)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٥٩١٥) و(٥٩٩٣)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٤٤ و٢٣٦ و٢٤٢، والبَغْويّ (٢٣٠٢) عَنْ سهل بن سَعْدٍ الساعدي، فَذَكَرَهُ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٧١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٩٩، وتُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٣٨٠، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٦، وإِرْوَاء الغَلِيل ٦/ ٣٤٥. الأم ٥/ ٥٩، وطبعة الوفاء ٦/ ١٥٤.

(١) ١١١٨- انظر: تَخْرِيج الحَدِيث (١١١٧). الأم ٢/ ١٢٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٨.

(٢) ١١١٩- انظر: تَخْرِيج الحَدِيث (١١١٧).

# ٨. بَابُ النِّكَاحِ فِي الْمَرَضِ وَصَدَاقِ الْمِثْلِ

١١٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بنِ خَالِدٍ: أَنَّ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ سَأَلَ امْرَأَةً لَهُ أَنْ يُخْرِجَهَا مِنْ مِيرَاثِهَا مِنْهُ فِي مَرَضِهِ فَأَبَتْ فَقَالَ: لأُدْخِلَنَّ عَلَيْكِ فِيْهِ مَنْ يُنَقِّصُ حَقَّكِ أَوْ يَضُرُّ بِهِ فَنَكَحَ ثَلَاثًا فِي مَرَضِهِ أَصْدَقَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَجَازَ ذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ [١].

قَالَ سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ: إِنْ كَانَ صَدَاقَ مِثْلِهِنَّ جَازَ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ رُدَّتِ الزِّيَادَةُ، وَقَالَ فِي الْمُحَابَاةِ كَمَا قُلْتُ أَنَا فِي كِتَابِ الوَصَايَا الَّذِي لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

١١٢١- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ بنَ خَالِدٍ يَقُولُ: أَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أُمِّ الْحَكَمِ فِي شَكْوَاهُ أَنْ يُخْرِجَ امْرَأَةً [٢] مِنْ مِيرَاثِهَا فَأَبَتْ فَنَكَحَ عَلَيْهَا ثَلَاثَ نِسْوَةٍ وَأَصْدَقَهُنَّ أَلْفَ دِينَارٍ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَأَجَازَ ذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ مَرْوَانَ وَشَرَّكَ بَيْنَهُنَّ فِي الثُّمُنِ [٣].

قَالَ الرَّبِيعُ: هَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ نَصٌّ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَرَى ذَلِكَ صَدَاقَ مِثْلِهِنَّ وَلَوْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ صَدَاقِ مِثْلِهِنَّ جَازَ النِّكَاحُ، وَبَطَلَ مَا زَادَ عَلَى صَدَاقِ مِثْلِهَنَّ إِنْ مَاتَ مِنْ

---

(١) ١١٢٠- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج، فهو مدلس. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٣٩٢٩) من طَرِيق الشَّافِعِي. انظر: الحَدِيث الذي بَعْدَهُ.

(٢) في الأم: «امرأته».

(٣) ١١٢١- إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج يدلس تدليساً قبيحاً كما نص الدارقطني، وهنا قد عنعن. وقد زاد في هذا السند: «عمرو بن دينار» ولم يذكره في السند السابق (١١٢٠)، والله أعلم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٦/ ٢٧٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٣٩٢٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٦٧٢) عَنْ عكرمة بن خالد، فَذَكَرَهُ. الأم ٤/ ١٠٣، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٢٤ -٢٤٥.

مَرَضِهِ ذَلِكَ؛ لأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْوَصِيَّةِ وَالْوَصِيَّةُ لَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ.

١١٢٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ بِنْتُ [١] حَفْصِ بنِ الْمُغِيرَةِ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَطَلَّقَهَا [٢] تَطْلِيقَةً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَهَا [٣] فَحُدِّثَ أَنَّهَا عَاقِرٌ لَا تَلِدُ، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ مُجَامَعَتِهَا [٤] فَمَكَثَتْ حَيَاةَ عُمَرَ وَبَعْضَ خِلَافَةِ عُثْمَانَ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي /١٣٦و/ رَبِيعَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ لِتَشْرَكَ نِسَاءَهُ فِي الْمِيرَاثِ وَكَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ[٥].

١١٢٣- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ فِي الإِمْلاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ نَكَحَ وَهُوَ مَرِيضٌ فَجَازَ ذَلِكَ[٦].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ النِّكَاحِ.

* * *

(١) في الأم: «ابنة».

(٢) في الأم: «فطلقها».

(٣) في الأم: «تزوجها بعد».

(٤) في الأم: «أن يجامعها».

(٥) ١١٢٢- إسناده ضعيف؛ فابن جريج مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٦/ ٢٧٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٣٩٢٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١١٣٢) عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابن عُمَرَ، فَذَكَرَهُ. الأم ٤/ ١٠٣، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٢٤.

(٦) ١١٢٣- إسناده ضعيف؛ فابن جريج مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٣٩٢٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٦٦٩) عَنْ نَافِعٍ، فَذَكَرَهُ.

# ٩. بَابٌ التَّرغِيبِ فِي النِّكَاحِ

١١٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ لَا يَنْكِحُ[١]، فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ: تَزَوَّجْ، فَإِنْ وُلِدَ لَكَ وَلَدٌ فَعَاشَ مِنْ بَعْدِكَ دَعَوا لَكَ[٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرْآنِ.

* * *

(١) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع: «أراد ألا ينكح».

(٢) ١١٢٤- إسناد صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٧٩ وفي المعرفة، لَهُ (٤٠٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٣٨٨)، وسعيد بن منصور (٥٠٨). الأم ٥/ ١٤٤، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٣٧٦.

# ١٠. بَابٌ: لَا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ

١١٢٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَخْطُبْ** (٢) **أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**» (٣).

١١٢٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

وَقَدْ زَادَ بَعْضُ المُحَدِّثِينَ: «**حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرُكَ**»(٥).

---

(١) فِي الموطأ [(٣١٥) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٤٦٤) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٤٩٠) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) هذا الضبط من الأصل وهو الجادة، والفعل مجزوم بلا الناهية، وقد ضبطه الدكتور رفعت فوزي في تحقيقه للأم: «لا يخطبُ».

(٣) ١١٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٧٩ من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٦٨)، وابن الجعد (٣١٥٩) و(٣١٦٠)، وابن أبي شيبة (١٧٦٢٧) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢١ و١٢٢ و١٢٤ و١٢٦ و١٣٠ و١٤٢ و١٥٣، وعبد بن حميد (٧٥٦)، والدارمي (٢١٨٢)، والبخاري ٧/ ٢٤ (٥١٤٢)، ومسلم ٤/ ١٣٨ (١٤١٢) (٤٩) و(٥٠) و٥/ ٣ (١٤١٢) (٨)، وأبو داود (٢٠٨١)، وابن ماجه (١٨٦٨)، والترمذي (١٢٩٢)، والنسائي ٦/ ٧١ و٧٣ و٧/ ٢٥٨ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٥٤) و(٥٣٦٠) و(٦٠٩٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٣، وابن حبان فِي ط الفكر (٤٠٥٤) وط الرسالة (٤٠٥١) والطبراني في الأوسط فِي ط العلمية (٣٨٥) و ط الطحان (٣٨٧)، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ و٧/ ١٧٩ و١٨٠، والبغوي (٢٢٨٧) من طرق عن نافع عن ابن عمر بهذا الإسناد. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢١ و٣٦١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٣، وإرواء الغليل ٦/ ٢١٨. الأم ٥/ ٣٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٤. وأَخْرَجَ الطبراني في الأوسط فِي ط العلمية (٨٣٩١) وط الطحان (٨٣٨٦) من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر بهذا المتن.

(٤) في الموطأ [(٥٢٨) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٧) بِرِوَايَة عبد الرحمن بن القاسم، و(٣١٥) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٤٦٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٨٩) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٥) ١١٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٨٩) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (٦٤٧)، والحميدي (١٠٢٧)، وأحمد ٢/ ٤٦٢، والبخاري ٧/ ٢٤ (٥١٤٤)، والنسائي ٦/ ٧٣ وفي =

١١٢٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**»(١).

١١٢٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**»(٢).

١١٢٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْخَيَّاطِ(٣)، عَنِ

---

= الكبرى، لَهُ (٥٣٥٥)، وأبو يعلى (٦٣١٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٤، والبيهقي ٥/ ٣٤٥ وفي شعب الإيمان، لَهُ (١١١٥٥)، والبغوي (٢٠٩٥) من طرق عن الأعرج عن أبي هريرة. رواية مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج به وقد رواه الشَّافِعِي في الأم ٥/ ٣٩ عن مالك عن أبي الزناد ومحمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج به. في كتاب اختلاف الحديث عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٦٩)، وأحمد ٢/ ٣١١ و٣١٨ و٤١١ و٤٢٧ و٤٨٩ و٥٠٨ و٥١٦، والدارمي (٢١٨١)، ومسلم ٤/ ١٣٦ (١٤٠٨) (٣٨) و٤/ ١٣٨ (١٤١٣) (٥٤) و٤/ ١٣٩ (١٤١٣) (٥٥)، والنسائي ٦/ ٧١ - ٧٢ و٧٣ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٥٨) و(٥٣٥٩)، وأبو يعلى (٦٥١٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٤، وابن حبان (٤٠٤٩) و(٤٠٥١) و(٤٠٥٣) ط الفكر و(٤٠٤٦) و(٤٠٤٨) و(٤٠٥٠) ط الرِّسَالَةِ، وابن عدي في الكامل ٧/ ١٩، البيهقي ٥/ ٣٤٥ وفي شعب الإيمان، لَهُ (١١١٥١) و(١١١٥٢) و(١١١٥٤)، والبغوي (٢٠٩٤) من طرق عن أبي هريرة بهذا الإسناد. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٧٣، وإرواء الغليل ٦/ ٢١٧-٢١٨. الأم ٥/ ٣٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٤.

(١) ١١٢٧- تقدم تخريجه عند الحديث (١١٢٥).

(٢) ١١٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٧٩ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٦٧)، والحميدي (١٠٢٦)، وابن أبي شيبة (١٧٦٢٨) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٣٨ و٢٧٤ و٢٨٧، والبخاري ٣/ ٩٠ (٢١٤٠) و٢٤٩ (٢٧٢٣)، ومسلم ٤/ ١٣٨ (١٤١٣) (٥١) و(٥٢) و(٥٣)، وأبو داود (٢٠٨٠)، وابن ماجه (١٨٦٧)، والترمذي (١١٣٤)، والنسائي ٦/ ٧١ و٧٣ و٧/ ٢٥٨ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٥٦) و(٥٣٥٧) و(٦٠٩٣) و(٦٠٩٨)، وأبو يعلى (٥٨٨٧)، وابن الجارود (٥٦٣) و(٦٧٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٤، والطبراني في الصغير (٤٦٦)، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ و٣٤٦ و٧/ ١٧٩، والبغوي (٢٠٩٨) من طرق عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بهذا الإسناد. انظر ما تقدم في الحديث (١١٢٦). انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٧٣، وإرواء الغليل ٦/ ٢١٧-٢١٨. الأم ٥/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٦/ ١٠٧.

(٣) انظر: المؤتلف والمختلف ٢/ ٩٣٩-٩٤٠، وذكر ابن حجر في تبصير المنتبه ٢/ ٥١٧ أن الأشهر فيه =

ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَن يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ / ١٣٦ظ/ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيث، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ التَّعْرِيضِ بِالْخِطْبَةِ.

= الحناط، وانظر: توضيح المشتبه ٣/ ٣٤٧-٣٤٨.

(١) ١١٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٨٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٩٣٠)، وأحمد ٢/ ٤٢. انظر: إرواء الغليل ٦/ ٢١٨. الأم ٥/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٦/ ١٠٨.

# ١١. بَابُ التَّعْرِيضِ بِالْخِطْبَةِ

١١٣٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾. أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلْمَرْأَةِ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا: إِنَّكِ عَلَيَّ لَكَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى سَائِقٌ إِلَيْكِ خَيْراً أَوْ رِزْقاً أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ [٢].

١١٣١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «**وَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي**». قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي فَقَالَ: «**أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلوكٌ لا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُوجَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ**» فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ [٤].

---

(١) الموطأ [(٣١٥) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٤٦٨) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٤٩٢) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) ١١٣٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٧٨ من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٦٨٣٥) و(١٦٨٤٤) ط الحُوت، والطبري في تفسيره ٢/ ٥٢٠. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٢. الأم ٥/ ١٥٨، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٤١٠.

(٣) فِي الموطأ [(٣٦٣) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٦٦٥) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٩٧) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) ١١٣١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٨٠-١٨١ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٤٥)، وعبد الرزاق (١٢٠٢١) و(١٢٠٢٤) و(١٢٠٢٥)، وأحمد ٦/ ٣٧٣ و٤١١ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦ و٤١٧، وعبد بن حميد (١٥٨٤)، ومسلم ٤/ ١٩٥ (١٤٨٠) (٣٦) و١٩٦ (١٤٨٠) (٣٨) و(٣٩) و١٩٧ (١٤٨٠) (٤١) و١٩٨ (١٤٨٠) (٤٧) و١٩٩ (١٤٨٠) (٤٨) و(٥٠)، وأبو داود (٢٢٨٤) و(٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و(٢٢٨٧)، وابن ماجه (١٨٦٩)، والترمذي (١١٣٥)، والنسائي ٦/ ٧٤ و٧٥ و٢٠٧ - ٢٠٨ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٥١) و(٥٣٥٢) و(٥٧٣٩) و(٥٧٤٦) و(٦٠٣٢) و(٩٢٤٤)، والحاكم ٤/ ٥٥، والبيهقي =

١١٣٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا فِي عِدَّتِهَا مِنْ طَلَاقِ زَوْجِهَا: «**فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي**». قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلوكٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُوجَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ انْكِحِي أُسَامَةَ**». قَالَتْ: فَكَرِهْتُهُ / ١٣٧و/ قَالَ: «**انْكِحِي أُسَامَةَ**». فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً وَاغْتَبَطْتُ بِهِ[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، وَالثَّالِثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

* ❁ *

---

= ٧/ ١٣٦ و١٧٧ و١٨١ و٤٧١ و٤٧٢-٤٧٣، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ١٣٧ و١٣٨ و١٣٩، والبغوي (٢٣٨٥)، والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٢٤٩ رقم الترجمة (٧٨٣٢). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٧٤ و٢٧٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٣، وإرواء الغليل ٦/ ٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢٦٤. الأم ٥/ ٣٩ و١٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ١٠٨ و٤١٨.

(١) ١١٣٢- تقدم تخريجه عند الحديث (١١٣١). الأم ٥/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٦/ ١٠٨ و٤١٨.

# ١٢. بَابُ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ مُرْشِدٍ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ

١١٣٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ ابنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ مُرْشِدٍ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ(1).

١١٣٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُثْمانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ وَوَلِيٍّ مُرْشِدٍ، وَأَحْسِبُ مُسْلِماً قَدْ سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ خُثَيْمٍ (2).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

❊ ❊

(١) ١١٣٣- قويٌّ بطرقه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١١٢ و١٢٦، والبغوي (٢٢٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٨٣)، وسعيد بن منصور (٥٥٣)، وابن أبي شيبة (١٥٩١٧) ط الحُوت، والبيهقي ٧/ ١٢٤ من طرق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. روايات متفقة بالمعنى ومتباينة باللفظ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٨١) و(١٠٤٨٢) من طرق عن ابن عباس موقوفاً بلفظ مختلف متفق في المعنى. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٥١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٧، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٦، وإرواء الغليل ٦/ ٢٣٩ و٢٤٠. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٥٠، وابن ماجه (١٨٨٠)، وأبو يعلى (٢٥٠٧)، والطبراني في الكبير (١١٢٩٨) و(١١٩٤٤) و(١٢٤٨٣)، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٩٤، والدارقطني ٣/ ٢٢١ - ٢٢٢، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٥٠٦)، والبيهقي ٧/ ١٠٦ - ١٠٧ و١٠٩ - ١١٠ و١٢٤ من طرق عن ابن عباس مرفوعاً، ولفظه أخصر. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٥٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٨، وتحفة المحتاج ٣/ ٣٦٧، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٦، وإرواء الغليل ٦/ ٢٣٨. الأم ٧/ ٢٢٢، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦١١.

(٢) ١١٣٤- قويٌّ. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٢٦ وفي المعرفة، لَهُ (٤٠٧٦) من طريق الشَّافِعِي. عند البيهقي قال: «عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن مجاهد عن ابن عباس». ولتمام التخريج انظر ما قبله. الأم ٥/ ٢٢، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦١١.

# ١٣. بَابٌ إِذَا أَنْكَحَ الوَلِيَّانِ فَالأَوَّلُ أَحَقُّ

١١٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا نَكَحَ الوَلِيَّانِ فَالأَوَّلُ أَحَقُّ، وَإِذَا بَاعَ المُجِيزَانِ فَالأَوَّلُ أَحَقُّ**»[1].

١١٣٦- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ -الْمَعْرُوفُ بِابْنِ عُلَيَّةَ-، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ [2]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَنْكَحَ الوَلِيَّانِ فَالأَوَّلُ أَحَقُّ**»[3]. أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرْآنِ، والثَّانِي مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

---

(١) ١١٣٥- هذا الحديث اختلف فيه الأئمة ما بين مصحح ومضعف والراجح عندي تضعيفه، والحسن لم يسمع من عقبة وسماعه من سمرة مختلف فيه. وأقل ما يعل الحديث به أن الحسن البصري مدلس وقد عنعن، ولا تقبل عنعنة المدلس حتى يصرح بالسماع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٤٠ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٠٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وسيأتي تمام تخريجه في الحديث (١١٣٦) الأم ٥/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٤١-٤٢.

(٢) لم ترد في المسند المطبوع ولا في البدائع ولا في الأم، ولا في مصادر التخريج، فلعلها خطأ.

(٣) ١١٣٦- هذا الحديث اختلف فيه الأئمة ما بين مصحح ومضعف والراجح عندي تضعيفه، والحسن لم يسمع من عقبة وسماعه من سمرة مختلف فيه. وأقل ما يعل الحديث به أن الحسن البصري مدلس وقد عنعن، ولا تقبل عنعنة المدلس حتى يصرح بالسماع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٤٠ وفي المعرفة، لَهُ (٤١١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٦٢٨) و(١٠٦٢٩) و(١٠٦٣٥)، وابن أبي شيبة (١٥٩٨٧) ط الحُوت، وأحمد ٤/ ١٤٩، وابن الأعرابي في معجمه (٥١١)، والبيهقي ٧/ ١٣٩ و١٤٠ من طريق الحسن عن عقبة بن عامر به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٧٤، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٨-١٨٩، وإرواء الغليل ٦/ ٢٥٤ و٢٥٥. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٠٣)، وابن أبي شيبة (١٥٩٨٨) ط الحُوت، وأحمد ٥/ ٨ و١١ و١٢ و١٨ و٢٢، والدارمي (٢٢٠٠)، وأبو داود (٢٠٨٨)، وابن ماجه (٢١٩١) و(٢٣٤٤)، والترمذي (١١١٠)، والنسائي ٧/ ٣١٤ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٩٧) و(٥٣٩٨) و(٦٨٤٣) و(٦٩٢٤)، وابن الأعرابي في معجمه (٢)، والطبراني في الكبير (٦٨٣٩) و(٦٨٤٠) و(٦٨٤١) و(٦٨٤٢) و(٦٨٤٣) و(٦٩٢٤) وفي الأوسط، لَهُ (٥٤٧٩) ط العلمية و(٥٤٧٥) ط الطَّحَّان، وفي مسند الشاميين، لَهُ (٢٦٤٩)، والحاكم ٢/ ٣٥ و١٧٤ و١٧٥، والبيهقي ٧/ ١٣٩ و١٤٠ و١٤١، والبغوي (٢٢٧٢) من طرق عن الحسن عن سمرة بن جندب به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٧٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٨، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٨- ١٨٩، وإرواء الغليل ٦/ ٢٥٤ - ٢٥٥. وانظر: شرح السنة ٩/ ٥٦-٥٧ وهامش المحقق، وضعيف ابن ماجه (٤٧٤) و(٥١٣)، وضعيف =

# ١٤. بَابٌ: المَرْأَةُ لَا تَلِي عُقْدَةَ / ١٣٧ظ/ النِّكَاحِ

١١٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ ابْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُخْطَبُ إِلَيْهَا المَرْأَةُ مِنْ أَهْلِهَا فَتَشْهَدُ، فَإِذَا بَقِيَتْ عُقْدَةُ النِّكَاحِ قَالَتْ لِبَعْضِ أَهْلِهَا: زَوِّجْ فَإِنَّ المَرْأَةَ لَا تَلِي عُقْدَةَ النِّكَاحِ(١).

١١٣٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا تُنْكِحُ المَرْأَةُ المَرْأَةَ؛ فَإِنَّ البَغِيَّ إِنَّمَا تُنْكِحُ نَفْسَهَا(٢). أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

---

= الترمذي للعلامة الألباني (١٨٩). الأم ٥/ ١٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٤١ - ٤٢. وأخرجه أحمد ٥/ ٨، والدارمي (٢١٩٩)، وابن ماجه (٢١٩٠)، والنسائي في الكبرى (٦٢٧٩)، والبيهقي ٧/ ١٤٠ و١٤١ من طرق عن الحسن عن عقبة أو سمرة به مرفوعـًا. انظر: سنن ابن ماجه ٣/ ٥٤١ - ٥٤٢ وهامش المحقق. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٦٣٠)، وسعيد بن منصور (٥٣٩) و(٥٤٠) من طرق عن الحسن عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به مرسلاً.

(١) ١١٣٧- إسناده ضعيف؛ فابن جريج مدلس، وقد عنعن، وقد أعله الطحاوي كما في الجوهر النقي ٧/ ١١٢ بأنه روي من طريق ابن جريج وقال فيه: أخبرت عن عبد الرحمن بن القاسم، وأعله بإبهام شيخ الشَّافِعِي، ولعل الإعلال الأخير يزول؛ لأن عبد الرزاق رواه عن ابن جريج، وهو ثقة. ورواية ابن أبي شيبة عن عبد الله بن إدريس عن ابن جريج، وهو ثقة أيضـًا كما في التقريب (٣٢٠٧). أخرجه البيهقي ٧/ ١١٢ وفي المعرفة، لَهُ (٤٠٨٦) من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٩٩)، وابن أبي شيبة (١٥٩٥٣) ط الحُوت. وأخرج مالك بنحوه في الموطأ [(٥٦٩) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٣٤٢) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٦٤) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٥٩٦) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ]، ومسدد كما في المطالب العالية (١٦١٠)، وابن أبي شيبة (١٥٩٤٩) ط الحُوت، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٨، والبيهقي ٧/ ١١٢-١١٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٨٦. الأم ٥/ ١٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٠.

(٢) ١١٣٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٧٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٩٤)، وابن أبي شيبة (١٥٩٦٠) ط الحُوت، والدارقطني ٣/ ٢٢٧ و٢٢٨، والبيهقي ٧/ ١١٠ من طرق عن أبي هريرة به موقوفـًا. وأخرج ابن ماجه (١٨٨٢)، والدارقطني ٣/ ٢٢٧ و٢٢٨، والبيهقي ٧/ ١١٠ من طرق عن أبي هريرة، به مرفوعـًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٤٧ و١٤٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٤، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٠، وإرواء الغليل ٦/ ٢٤٨ و٢٤٩. الأم =

# ١٥. بَابُ بُطْلَانِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ وَرَدِّهِ

١١٣٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ مُوسَى، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَيُّما امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ثَلاثـًا**»(١)(٢).

١١٤٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ ابْنِ

---

= ٥/ ١٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥١. في المَطْبُوع من المعرفة: «النعي».

(١) حاول الحنفية التشكيك بصحة هذا الحديث؛ لأنه يخالف مذهبهم القائل بعدم اشتراط الولي معللين ذلك بأن الحديث قد عارضه فعل السيدة عائشة، وأنها فعلت خلاف ماروت، فقد قَالَ الطحاوي: «ثم لو ثبت ما رووا من ذلك عن الزهري، لكان قد روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ما يخالف ذلك». (شرح معاني الآثار ٣ / ٨) ثم روى من طريق مالك أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها زوجت حفصة بنت عبد الرحمن المنذر بن الزبير، وعبد الرحمن غائب بالشام فلما قدم عبد الرحمن قَالَ: أمثلي يصنع به هذا، ويفتات عليه؟ فكلمت عائشة عن المنذر، فقال المنذر: إن ذلك بيد عبد الرحمن، فقال عبد الرحمن: ما كنت أرد أمراً قضيته، فقرت حفصة عنده، ولم يكن ذلك طلاقـًا». (شرح معاني الآثار ٣/ ١٨، وانظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٨٦، وتحفه الأحوذي ٤/ ٢٢٩). فلولا أنها كانت ترى عدم اشتراط الولي لصحة العقد، لما فعلته مع ابنة أخيها، وهذا يدل على وجود ناسخ أو تأويل لما روته من اشتراطه. وقد رد الجمهور هذا الاستدلال: بأنه ليس في خبر عائشة هذا التصريح بأنها باشرت العقد بنفسها، فقد تكون مهدت لأسبابه، فإذا جاء العقد أحالته إلى الولي بدليل ما روي عن عبد الرحمن بن القاسم، قَالَ: «كنت عند عائشة يخطب إليها المرأة من أهلها فتشهد، فإذا بقيت عقدة النكاح، قالت لبعض أهلها: زوج فإنَّ المرأة لا تلي عقد النكاح» (نصب الرَّايَة ٣/ ١٨٦، وفتح الباري ٩ / ١٨٦) أقول: إذا علمنا أن مذهبها هذا الذي رواه عبد الرحمن بن القاسم عنها، اتضح أن مراد الراوي بقوله: «زوجت حفصة»، أي: هيأت الأسباب، فانتفت المخالفة المظنونة، لما روت عن رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. تنبيه: افتات في الأمر: استبد به، ولم يستشر من له الرأي فيه. ويقال: افتات عليه، وفلان لا يفتات عليه: لا يفعل الأمر دون مشورته. المعجم الوسيط ٢/ ٧٠٥.

(٢) ١١٣٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٠٥ من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ١٣ و٧/ ٢٢٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٣. انظر: (١١٤٠).

شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ثَلَاثًا، وَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ**»(١).

١١٤١- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بنُ دِينَارٍ نَكَحَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ كِنَانَةَ يُقَالُ لَهَا بِنْتُ أَبِي ثُمَامَةَ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الله بنِ مُضَرِّسٍ فَكَتَبَ عَلْقَمَةُ بنُ عَلْقَمَةَ العُتْوَارِيُّ إِلى عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ، إِذْ هُوَ وَالِي الْمَدِينَةِ: إِنِّي وَلِيُّهَا وَإِنَّها نَكَحَتْ بِغَيْرِ أمري فَرَدَّهُ / ١٣٨/ عُمَرُ وَقَدْ أَصَابَهَا قَالَ: فَأَيُّ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَلَا نِكَاحَ لَهَا؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ**»، وَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا صَدَاقُ مِثْلِهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا بِمَا قَضَى لَهَا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

١١٤٢- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بنُ خَالِدٍ(٣) قَالَ:

---

(١) ١١٤٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٦٤)، والبغوي (٢٢٦٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٦٣)، وعبد الرزاق (١٠٤٧٢)، والحميدي (٢٢٨)، وسعيد بن منصور (٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٤)، وابن أبي شيبة (١٥٩١٣) و(١٥٩٢٧) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٤٧ و٦٦ و١٦٥ و٢٦٠، والدارمي (٢١٩٠)، وأبو داود (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤)، وابن ماجه (١٨٧٩) و(١٨٨٠)، والترمذي (١١٠٢)، والنسائي في الكبرى (٥٣٩٤)، وابن الجارود (٧٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٧ و٨، وابن حبان (٤٠٧٧) وط الرسالة (٤٠٧٤)، والدارقطني ٣/ ٢٢١-٢٢٦، والحاكم ٢/ ١٦٨، وابن حزم في المحلى ٩/ ٤٦٥، والبيهقي ٧/ ١٠٥ و١٠٦، والخطيب في الكفاية: ٣٨٠ وفي الموضح، لَهُ ٢/ ٣٤٧، وابن أبي عيسى المدني في اللطائف (٥٥٦) و(٥٨٦) و(٦٠٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٤٣- ١٤٥، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٦٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٤ - ٣٦٥، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٩-١٨٠، وإرواء الغليل ٦/ ٢٤٣. الأم ٥/ ١٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٢٧.

(٢) ١١٤١- إسناده ضعيف، فابن جريج مدلس وقد عنعن، والجزء المرفوع من الحديث مرسل، إلا أنه صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٧٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٨٤)، وابن أبي شيبة (١٥٩٤١) ط الحُوت. الأم ٥/ ١٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٢٨.

(٣) هكذا الرواية، وفيها التصريح بالإخبار بين ابن جريج وعكرمة، وقد ذكر البيهقي أن بينهما سقطاً، فقال: «رواه الزعفراني عن الشَّافِعِي في القديم، فقال: عن ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير، عن عكرمة بن خالد، وهو أصح» وكذلك رواه روح بن عبادة عن ابن جريج عند الدارقطني والبيهقي. وكذلك رواه ابن المبارك عن ابن جريج عن عبد الحميد، عن سعيد بن منصور، وكذلك رواه عبد الرزاق =

جَمَعَتِ الطَّرِيقُ رُفْقَةً فِيهِم امْرَأَةٌ ثَيِّبٌ فولَّتْ رَجُلاً مِنْهُمْ أَمْرَهَا فَزَوَّجَهَا رَجُلاً، فَجَلَدَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاكِحَ وَالمُنْكِحَ (١) وَرَدَّ نِكَاحَهَا(٢).

١١٤٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بنِ مَعْبَدٍ: أَنَّ عُمَرَ رَدَّ نِكَاحَ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ وَلِيٍّ (٣).

١١٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: أُتِيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنِكَاحٍ لَمْ يُشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ، فَقَالَ: هَذَا نِكَاحُ السِّرِّ، فَلَا أُجِيزُهُ (٥)، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهِ لَرَجَمْتُ(٦).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وإِلى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

---

= عن ابن جريج عن عبد الحميد لكن رواية ابن أبي شيبة -كما عند سنجر -، والله أعلم.

(١) ضُبطت في الأصل: «المُنْكَح» بفتح الكاف. وهذه اللفظة لم ترد في الأم.

(٢) ١١٤٢- إسناده ضعيف، لانقطاعه فإن عكرمة بن خالد لم يسمع من عمر بن الخطاب. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٧٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٨٦)، وسعيد بن منصور (٥٣٠)، وابن أبي شيبة (١٥٩٣٦) ط الحُوت، والدارقطني ٣/ ٢٢٥، وابن حزم في المحلى ٩/ ٤٥٤، والبيهقي ٧/ ١١١. الأم ٥/ ١٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٤. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٨٣، وشرح السنة للبغوي ٩/ ٤٢، وإرواء الغليل ٦/ ٢٤٩.

(٣) ١١٤٣- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن عبد الرحمن بن معبد لم يسمع من عمر بن الخطاب كما في الجرح والتعديل ٢/ ٣٨٥. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١١١ وفي المعرفة، لَهُ (٤٠٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٨٥)، وسعيد بن منصور (٥٧٥)، وابن حزم في المحلى ٩/ ٤٥٤. الأم ٥/ ١٣، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٣٤.

(٤) في الموطأ [(٥٣٤) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(١٥٠٨) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(١٥٣١) برواية اللَّيثِيّ].

(٥) في الأم: «ولا أخيزه».

(٦) ١١٤٤- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن أبا الزبير لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٢٦ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٠٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: إرواء الغليل ٦/ ٢٦١. الأم ٥/ ٢٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٨. فِي المَطْبُوع من المعرفة «ابن الزُّبَيْر» وليس «أبي الزُّبَيْر».

# ١٦. بَابُ الْمُخْتَفِي والمُخْتَفِيَةِ(١) وَالْوَاصِلَةِ وَالْمَوْصُولَةِ

١١٤٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحمَنِ: أَنَّ النَّبِيَّ (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُخْتَفِي والمُخْتَفِيَةَ(٤).

١١٤٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ(٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنَةً(٦) لِي أَصَابَتْهَا الحَصْبَةُ فَتَمَزَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُ فِيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لُعِنَتِ الْوَاصِلَةُ**(٧) / ١٣٨ظ/ **وَالْمَوْصُولَةُ**»(٨).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ.

---

(١) جاء في الحاشية: «المختفي والمختفية النباش والنباشة». وانظر: النهاية ٢/ ٥٧.

(٢) في الموطأ [(٤٠٩) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(٩٩٩) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٦٣٧) برواية اللَّيْثِيّ].

(٣) في الأم: «رسول الله».

(٤) ١١٤٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله. وقد روي موصولًا، ولا يصح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٧٠ وفي المعرفة، لَهُ (٥١٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٧٠، والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٠٩ عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به. لكن البيهقي قَالَ: «والصحيح مرسل». انظر: تجريد التمهيد: ١٦٥. الأم ٦/ ١٤٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٦٨.

(٥) في الأم: «إلى النبي».

(٦) في الأم: «بنتًا».

(٧) كتب سنجر في الحاشية: «بلغ مقابلة وسماعًا».

(٨) ١١٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٢٧٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٣٢١)، وابن الجعد (٢٣٨٨)، وأحمد ٦/ ١١١ و٣٤٥ و٣٥٣، والبخاري ٧/ ٢١٢ (٥٩٣٦) و٢١٣ (٥٩٤١)، ومسلم ٦/ ١٦٥ (٢١٢٢)، وابن ماجه (١٩٨٨)، والنسائي ٨/ ١٤٥ و١٨٧ وفي الكبرى، لَهُ (٩٣٧٣) و(٩٣٧٤)، والطبراني في الأوسط (٨٦٩٣)، وابن أبي عيسى المدني في اللطائف (٤٢٥). الأم ١/ ٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١١٧.

# ١٧. بَابٌ: الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ

١١٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**»[٢].

١١٤٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**»[٣].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، والثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) في الموطأ [(٥٤٠) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(٣١٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٤٦٩) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٤٩٣) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) ١١٤٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١١٨ وفي العرفة، لَهُ (٤٠٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٢٨٢) و(١٠٢٨٣) و(١٠٢٨٤)، والحميدي (٥١٧)، وسعيد بن منصور (٥٥٦)، وابن أبي شيبة (١٥٩٦٣) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٢١٩ و٢٤١ و٢٦١ و٢٧٤ و٣٣٤ و٣٤٥ و٣٥٥ و٣٦٢، والدارمي (٢١٩٤) و(٢١٩٥) و(٢١٩٦)، ومسلم ٤/ ١٤١ (١٤٢١) (٦٦) و(٦٧) و(٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٨) و(٢٠٩٩) و(٢١٠٠)، وابن ماجه (١٨٧٠)، والترمذي (١١٠٨)، والنسائي ٦/ ٨٤ و٨٥ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٧١) و(٥٣٧٥)، وابن الجارود (٧٠٩)، وابن حبان (٤٠٨٦) و(٤٠٨٧) و(٤٠٨٩) و(٤٠٩٠) وط الرسالة (٤٠٨٤) و(٤٠٨٧) و(٤٠٨٨) و(٤٠٨٩)، والطبراني في الكبير (١٠٧٤٣) و(١٠٧٤٤) و(١٠٧٤٥) و(١٠٧٤٧)، والدارقطني ٣/ ٢٣٩ و٢٤١ و٢٤٢، وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ (١٠٠)، وابن حزم في المحلى ٩/ ٤٦٠، والبيهقي ٧/ ١١٨ و١٢٢، والبغوي (٢٢٥٤)، والذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٦. وسيرد برقم (١١٤٨) الأم ٥/ ١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٤٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٢ و١٩١، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٥، والتلخيص الحبير ٣/ ١٨٤.

(٣) ١١٤٨- تقدم تخريجه عند الحديث (١١٤٧).

# ١٨. بَابٌ وِلَايَةِ الآبَاءِ وَرَدِّ نِكَاحِ الثَّيِّبِ إذَا كَرِهَتْهُ

١١٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ نُعَيْماً أَنْ يُؤَامِرَ أُمَّ ابْنَتِهِ فِيْهَا(١).

١١٥٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابنَيْ يَزِيدَ بنِ جَارِيَةَ، عَنْ خَنْسَاءَ ابْنَةِ خِذَامٍ (٣): أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا، وَهِيَ ثَيِّبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ نِكَاحَهَا(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرآنِ، وَالثَّانِي مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِن اخْتِلَافِ الحَدِيْثِ.

---

(١) ١١٤٩- إسناده ضعيف؛ لإعضاله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٨٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٣١٠)، وأحمد ٢/ ٩٧، والحارث بن أسامة كما في المطالب العالية (١٥٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٦٨-٣٦٩، والبيهقي ٧/ ١١٦ من طرق عن عبد الله بن عمر به مرفوعاً بمثله. الأم ٥/ ١٦٨.

(٢) الموطأ [(١٥٢٩) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٢٣) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٠٧) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(١٥٣٠) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٣) هكذا في الأصل: «خِذام» بالذال المعجمة، وفي الأم والمسند المطبوع: «خدام» بالدال المهملة. وقد قيده الخزرجي في الخلاصة: ٤٢٢ أنه بالذال المعجمة، وقيده ابن حجر في التقريب (٨٥٧٣) بالدال المهملة. وقد تعقبه الدكتور بشار والشيخ شعيب في التحرير ٤/ ٤١٢ فقالا: «هكذا قيده المصنف، والمعروف أنه بالذال المعجمة».

(٤) ١١٥٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٢٣ وفي المعرفة، لَهُ (٤٠٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٣٠٧) و(١٠٣٠٩)، وسعيد بن منصور (٥٦٧) و(٥٧٦)، وابن أبي شيبة (١٥٩٤٨) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٣٢٨ و٣٢٩، والدارمي (٢١٩٧) و(٢١٩٨)، والبخاري ٧/ ٢٣ (٥١٣٨) و(٥١٣٩) و٩/ ٢٦ (٦٩٤٥) و٣٢ (٦٩٦٩)، وأبو داود (٢١٠١)، وابن ماجه (١٨٧٣)، والنسائي ٦/ ٨٦ وفي الكبرى، لَهُ (٥٣٨٠) و(٥٣٨٢) و(٥٣٨٣)، وابن الجارود (٣٠٧)، والطبراني كما في مجمع الزوائد ٤/ ٢٨٠، والبيهقي ٧/ ١١٩، والخطيب في تاريخه ٢/ ٢٦٩، والبغوي (٢٢٥٦). الأم ٥/ ١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٥٥، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨٢-١٨٣ و١٩١، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٦٥ - ٣٦٦، وإرواء الغليل ٦/ ٢٢٩.

# ١٩. بَابُ نِكَاحِ الأَيَامَى

١١٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ المُسَيَّبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا/١٣٩و/ زَانِيَةً﴾ (١) الآيةَ، قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَتْهَا ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ (٢) فَهِيَ مِنْ أَيَامَى الْمُسْلِمِينَ (٣).

١١٥٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَتْهَا ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ فَهِيَ مِنْ أَيَامَى الْمُسْلِمِينَ يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً...﴾ الآيةَ(٤).

١١٥٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: فَهُوَ حَكمٌ بَيْنَهُمَا (٥).

١١٥٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ

---

(١) النور: ٣.

(٢) النور: ٣٢.

(٣) ١١٥١- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ١٥٤ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٠٠٣)، وسعيد بن منصور (٨٦٢) و(٨٦٣)، وابن أبي شيبة (١٦٩٢٢) ط الحُوت، وعبد بن حميد وأبو داود وأبو عبيد معـًا في التاريخ وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٦/ ١٣٠، والطبري في تفسيره ١٨/ ٧١ - ٧٥، والنحاس في ناسخه: ١٩٣، وهبة الله بن سلامة في ناسخه: ٦٨، والبيهقي ٧/ ١٥٤. وسيرد برقم (١١٥٢). انظر: تفسير البغوي ٣/ ٣٨٠، وتفسير القرطبي ٥/ ٤٥٦١، وتفسير ابن كثير ٣/ ٣٥٢. الأم ٥/ ١٢ و١٤٨ و٧/ ٨٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٨ و٣٨٤.

(٤) ١١٥٢- تقدم تخريجه انظر الحديث السابق.

(٥) ١١٥٣- إسناده صحيح إلى قائله وهو ابن عباس. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٣٥) من طريق الشَّافِعِيّ. هذا مبهم بينه ابن حزم في المحلى ٩/ ٤٧٦ معلقـًا عن إسماعيل، قَالَ: حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال عبيد الله بن أبي يزيد: سمعت ابن عباس به، والبيهقي ٧/ ١٥٤ متصلاً عن ابن عباس وبنفس المتن. الأم ٥/ ١٤٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٨٤.

فِي بَغَايَا مِنْ بَغَايَا الجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ عَلَى مَنَازِلِهِمْ [١] رَايَاتٌ [٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ، وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ.

❊ ❊

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((منازلهن)).

(٢) ١١٥٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله وابن جريج وإن كان مدلساً وقد عنعن وكذلك القدح الذي في مسلم ابن خالد لم يضر في هذا الأثر المرسل؛ لأنهما متابعان كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٦٩٣٤) ط الحُوت، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور ٦/ ١٣٠، والبيهقي ٧/ ١٥٤، والطبري في التفسير ١٨/ ٧١ - ٧٢. انظر: المحلى لابن حزم ٩/ ٤٧٦. الأم ٥/ ١٤٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٨٥.

# ٢٠. بَابٌ ما كَانَ مِنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ

١١٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (١)، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ (٢): كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَخْتَصِيَ، فَنهَانَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ إلى أَجَلٍ بِالشَّيْءِ(٣).

١١٥٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَخْتَصِيَ فنهَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ المَرْأَةَ إِلَى أَجَلٍ بِالشَّيْءِ(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الحَدِيْثِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) جملة: «أَخْبَرَنَا سفيان» سقطت من طبعة الوفاء.

(٢) في طبعة الوفاء: «قَالَ».

(٣) ١١٥٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢٠١ وفي المعرفة، لَهُ (٤٢٣١)، والحازمي في الاعتبار: ٢٦٥ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٠٤٨)، والحميدي (١٠٠)، وابن أبي شيبة (١٧٠٧٩) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٣٨٥ و٣٩٠ و٤٢٠ و٤٣٢ و٤٥٠، والبخاري ٦/ ٦٦ (٤٦١٥) و٧/ ٤ (٥٠٧١) و٧/ ٥ (٥٠٧٥)، ومسلم ٤/ ١٣٠ (١٤٠٤) (١١) و(١٢)، والنسائي (١١٥٠) وفي التفسير، له (١٧٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٤، والبيهقي ٧/ ٧٩ و٢٠٠. وسيرد برقم (١١٥٦). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٨٠-١٨١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٧. اختلاف الحَدِيث: ١٥٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٧.

(٤) ١١٥٦- تقدم تخريجه عِنْدَ رقم (١١٥٥).

# ٢١. بَابٌ⁽⁾ النَّهيِ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ

١١٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ / ١٣٩ظ/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَي مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ، وكَانَ الْحَسَنُ أَرْضَاهُمَا عَنْ أَبِيهِمَا: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ (١).

١١٥٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ دَخَلَتْ

---

(١) ١١٥٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٣٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١١١)، والحميدي (٣٧)، وسعيد بن منصور (٨٤٨)، وابن أبي شيبة (١٧٠٥٩) و(٢٤٣١٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٧٩، والدارمي (٢٢٠٣)، والبخاري ٧/ ١٦ (٥١١٤)، ومسلم ٤/ ١٣٤ (١٤٠٧) (٣٠) و٦/ ٦٣ (١٤٠٧) (٢٢)، والترمذي (١١٢١) و(١٧٩٤)، والنسائي ٧/ ٢٠٢ وفي الكبرى، لَهُ (٤٨٤٦)، وأبو يعلى (٥٧٦)، وابن الجارود (٦٩٧)، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (١٣٤٣)، والدارقطني ٣/ ٢٥٧، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٤٣٥)، والبيهقي ٧/ ٢٠١ و٢٠٢، والحازمي في الاعتبار: ٢٤١ - ٢٤٢ و٢٦٧ من طرق عن سفيان بن عيينة عن الزهري. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١١١)، وعبد الرزاق (٧٨٢٠)، وسعيد ابن منصور (٨٤٩)، وأحمد ١/ ١٤٢، والبخاري ٩/ ٣١ (٦٩٦١)، ومسلم ٤/ ١٣٥ (١٤٠٧) (٣١) (٣٢) و٦/ ٦٣ (١٤٠٧) (٢٢)، والبزار (٦٤١) و(٦٤٢)، والنسائي ٦/ ١٢٥ و٧/ ٢٠٢ وفي الكبرى، لَهُ (٤٨٤٧) و(٥٥٤٧)، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (١٤٠٥) (١٤٢٨)، والطبراني في الصغير (٣٦٨)، وابن شاهين (٤٣٣) و(٤٣٤)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٧٧، والبيهقي ٧/ ٢٠١ من طرق عن الزهري. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن أحمد في زياداته ١/ ١٠٣ من طريق الزهري، عن عبد الله بن محمد بن علي، عن علي، به ولم يذكر «محمد بن علي». انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٧٧، وإرواء الغليل ٦/ ٣١٧. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٣/ ٢٥٩، والحازمي في الاعتبار: ٢٦٧ من طريق إياس بن عامر، عن علي بن أبي طالب قال: «نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المتعة وإنما كانت لمن لم يجد فلما أنزل النكاح، والطلاق والعدة والميراث بين الزوج والمرأة نسخت». وسيرد في الباب من طريق مالك عن الزهري الحديث (١١٦١). الأم ٥/ ٧٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٧.

(٢) الموطأ [(٥٨٥) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٣٣) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٤٣) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٥٦١) بِرِوَايَة الليثي].

عَلَى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: إِنَّ رَبِيعَةَ بنَ أُمَيَّةَ اسْتَمْتَعَ بِامْرَأَةٍ مُوَلَّدَةٍ (١) فَحَمَلَتْ مِنْهُ فَخَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجُرُّ رِدَاءَهُ فَزِعًا (٢)، فَقَالَ: هَذِهِ الْمُتْعَةُ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهِ لَرَجَمْتُهُ(٣).

١١٥٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَالحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ(٤).

١١٦٠- أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ(٥).

---

(١) المولدة: هي التي وُلدت بين العرب ونشأت مع أولادهم وتأدبت بآدابهم. النهاية ٥/ ٢٢٥.

(٢) هكذا ضُبطت في الأصل، وفي أوجز المسالك ٩/ ٤٠٩ بفتح الفاء وكسر الزاي، ضبط حروف.

(٣) ١١٥٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن عروة لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢٠٦ وفي المعرفة، لَهُ (٤٢٣٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٠٣٨). وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٧٠٦٩) ط الحُوت عن نافع عن ابن عمر قال عمر: «لو تقدمت فيه لرجمت يعني المتعة». الأم ٣/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٥٣.

(٤) ١١٥٩- سبق تخريجه في الحديث (١١٥٧) وانظر ما سيأتي (١١٦١).

(٥) ١١٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢٠٤ وفي المعرفة، لَهُ (٤٢٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أبو يوسف في الآثار (٧٠٠)، وعبد الرزاق (١٤٠٣٤) و(١٤٠٤١)، والحميدي (٨٤٦) و(٨٤٧)، وسعيد بن منصور (٨٤٦) و(٨٤٧)، وابن أبي شيبة (١٧٠٦٠) و(١٧٠٦١) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٤٠٤ و٤٠٥، والدارمي (٢٢٠١) و(٢٢٠٢)، ومسلم ٤/ ١٣١ (١٤٠٦) (١٩) و(٢٠) و٤/ ١٣٢ (١٤٠٦) (٢٠) و(٢١) و(٢٢) و١٣٣ (١٤٠٦) (٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و١٣٤ (١٤٠٦) (٢٨)، وأبو داود (٢٠٧٢) و(٢٠٧٣)، وابن ماجه (١٩٦٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٥٦٧) و(٢٥٦٩)، والنسائي ٦/ ١٢٦ - ١٢٧ وفي الكبرى، لَهُ (٥٥٤١) و(٥٥٤٢) و(٥٥٤٣) و(٥٥٤٤) و(٥٥٤٥) و(٥٥٤٦) و(٥٥٥٠)، وأبو يعلى (٩٣٨) و(٩٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (٦٩٨) و(٦٩٩)، والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و ط محمد السعيد (٨٩) (٩٠) (٩١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٥ و٢٦، وابن حبان (٤١٤٧) و(٤١٤٩) و(٤١٥٠) و(٤١٥١) و(٤١٥٣) ط الفِكْر و(٤١٤٤) و(٤١٤٦) و(٤١٤٧) و(٤١٤٩) ط الرِّسَالَة، والطبراني في الكبير (٦٥١٣) و(٦٥١٤) و(٦٥١٥) و(٦٥١٦) و(٦٥١٧) و(٦٥١٨) و(٦٥١٩) و(٦٥٢٠) و(٦٥٢١) و(٦٥٢٢) و(٦٥٢٣) و(٦٥٢٤) و(٦٥٢٥) و(٦٥٢٦) و(٦٥٢٧) و(٦٥٢٨) و(٦٥٢٩) و(٦٥٣٠) و(٦٥٣١) و(٦٥٣٢) و(٦٥٣٣) و(٦٥٣٤) و(٦٥٣٥) =

١١٦١- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ [(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَالحَسَنِ ابْنَي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَامَ خَيْبَرَ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ[(٢)].

١١٦٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ[(٣)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ وَالثَّانِيَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالثَّالِثَ / ١٤٠و/ وَالرَّابِعَ مِنْ بَابِ الشِّغَارِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعْهُمَا الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

---

= و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٧) و(٦٥٣٨) وفي الأوسط، لَهُ (٦١٧٥) و(٦٦٨١) ط العلمية و(٦١٧١) و(٦٦٧٧) ط الطَّحَّان، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٤٤٠) و(٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٤٣) و(٤٤٤) و(٤٤٥)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٦٣، والبيهقي ٧/ ٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٤، والخطيب في تاريخه ٤/ ٣٢٨ و٦/ ١٠٥ - ١٠٦، والحازمي في الاعتبار: ٢٦٧ من طرق عن الربيع بن سبرة عن أبيه بهذا الإسناد مرفوعاً. روايات الحديث مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٧٧ و١٧٨ و١٧٩، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٧ و١٧٨، وإرواء الغليل ٦/ ٣١٢ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٥ و٣١٦. الأم ٥/ ٧٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠٥.

(١) الموطأ [(٥٨٤) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٤) بِرِوَايَة عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٣٣) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٥٦٠) بِرِوَايَة يحيى اللَّيثِيّ].

(٢) ١١٦١- صحيح. أَخْرَجَهُ ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٤٣٣)، والبيهقي ٧/ ٢٠١ وفي المعرفة، لَهُ (٤٢٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١٩٩٦)، والبخاري ٥/ ١٧٢ (٤٢١٦) و٧/ ١٢٣ (٥٥٢٣)، ومسلم ٤/ ١٣٤(١٤٠٧) (٢٩) و٦/ ٦٣ (١٤٠٧) (٢٢)، وابن ماجه (١٩٦١)، والترمذي (١٧٩٤)، والبزار (٦٤٢)، والنسائي ٦/ ١٢٦ و٧/ ٢٠٢ وفي الكبرى، لَهُ (٤٨٤٧) و(٥٥٤٨) و(٥٥٤٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٠٤، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (١٥١) و(١٥٢) و(٢٣٨٧)، وابن حبان (٤١٤٣) و(٤١٤٦) ط الفِكْر، وفي ط الرسالة (٤١٤٠) و(٤١٤٣)، والطبراني في الأوسط (٥٥٠٤) وفي ط الطحان (٥٥٠٠)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٤٣٣)، والبيهقي ٧/ ٢٠١، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ١٠٢ و٨/ ٤٦١، والبغوي (٢٢٩٢) من طريق مالك عن الزهري. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٧٨. الأم ٥/ ٧٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٤٨.

(٣) ١١٦٢- سبق تخريجه في الحديث (١١٦٠).

## ٢٢. بَابُ[(١)] النَّهيِ عَنِ الشِّغَارِ

١١٦٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ. وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ (٢) عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ (٣).

١١٦٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٤) أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابرَ بنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ(٥).

١١٦٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ**»(٦).

---

(١) الموطأ [(٥٣٣) بِرِوَايَة محمد بن الحسن، و(٣٢٣) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٠٦) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(١٥٢٩) بِرِوَايَة يحيى اللَّيثِيّ].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أخته».

(٣) ١١٦٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٩٩ وفي المعرفة، لَهُ (٤٢٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٣٣) و(١٠٤٣٥)، وابن أبي شيبة (١٧٥٠٢) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٧ و١٩ و٣٥ و٦٢ و٩١، والدارمي (٢١٨٦)، والبخاري ٧/ ١٥ (٥١١٢) و٩/ ٣٠ (٦٩٦٠)، ومسلم ٤/ ١٣٩ (١٤١٥) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، وأبو داود (٢٠٧٤)، وابن ماجه (١٨٨٣)، والترمذي (١١٢٤)، والنسائي ٦/ ١١٠ - ١١١ و١١٢ وفي الكبرى، لَهُ (٥٤٩٤) و(٥٤٩٧)، وأبو يعلى (٥٧٩٥)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٩) و(٧٢٠)، وابن حبان (٤١٥٥)، والطبراني في الأوسط (٢٩٩٨)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٥١، والبيهقي ٧/ ١٩٩-٢٠٠، والبغوي (٢٢٩١). انظر: التمهيد ١٤/ ٧٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٥، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٩، وإرواء الغليل ٦/ ٣٠٥. الأم ٥/ ٧٦ و١٧٤، وطبعة الوفاء ٦/ ١٩٧.

(٤) في الأم: «أَخْبَرَنِي».

(٥) ١١٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٢٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٤٣٢)، وابن أبي شيبة (١٧٥٠٧) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٣٢١ و٣٣٩، ومسلم ٤/ ١٤٠ (١٤١٧) (٦٢)، والبيهقي ٧/ ٢٠٠. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٧٦، وإرواء الغليل ٦/ ٣٠٦. الأم ٥/ ٧٦، وفي طبعة الوفاء ٦/ ١٩٨.

(٦) ١١٦٥- إسناده ضعيف لإرساله، إلا أن المتن صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٣٢) =

١١٦٦- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيسَ بنِ الْعَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِعِ بنِ السَّائِبِ بنِ عُبيدِ بنِ عَبْدِ يَزِيدَ بنِ هَاشِمِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ قُصيٍّ بْنِ كِلَابِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبِ بنِ فِهْرِ بنِ مَالِكِ بنِ النَّضرِ بنِ كِنَانَةَ بنِ خُزَيْمَةَ بنِ مُدْرِكَةَ بنِ إِلْيَاسَ بنِ مُضَرَ بنِ نِزَارِ بنِ مَعَدِّ بنِ عَدْنَانَ[١]، ابنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ. وَزَادَ مَالِكٌ فِي حَدِيثِهِ: وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ[٢].

أَخْرَجَ الثَلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ بَابِ الشِّغَارِ وَالرَّابعَ مِنْ كِتَابِ النِّكَاحِ مِنَ الإِمْلَاءِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيهِ.

❊ ❊

= من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ٧٦ و١٧٤، وطبعة الوفاء ٦/ ١٩٨.

(١) بعد هذا في المسند المطبوع والبدائع: «بن الهميسع».

(٢) ١١٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٢٩) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: تخريج الحديث بسنده الأول (١١٦٣) وبسنده الثاني (١١٦٤) كتاب النكاح من الإملاء: ٤٦٧. الأم ٥/ ٧٦، وطبعة الوفاء ٦/ ١٩٧.

## ٢٣. بَابٌ مَا لَا يَجْمَعُ / ١٤٠ظ/ الرَّجُلُ بَيْنَهُنَّ مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ وَالأَحْرَار

١١٦٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بنِ ذُؤَيْبٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الأُخْتَيْنِ مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ: هَلْ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَحَلَّتْهُمَا آيَةٌ وَحَرَّمَتهُمَا آيَةٌ، وَأَمَّا أَنَا فَلَا أُحِبُّ أَنْ أَصْنَعَ هَذَا، قَالَ: فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَوْ كَانَ لِي مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، ثُمَّ وَجَدْتُ أَحَداً فَعَلَ ذَلِكَ لَجَعَلْتُهُ نَكَالاً[٢].

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أُرَاهُ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَّامِ مِثْلُ ذَلِكَ.

١١٦٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَابْنَتِهَا مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ: هَلْ تُوطَأُ إِحْدَاهُمَا[٤]

---

(١) في الموطأ [(٥٣٧) بِرِوَايَة محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٣٢٦) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥٢٠) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(١٥٤٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١١٦٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٦٣ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٧٢٨) (١٢٧٣٢)، وابن أبي شيبة (١٦٢٥١) و(١٦٢٥٨) ط الحُوت، وعبد بن حميد كَمَا فِي الدر المنثور ٢/ ٤٧٦، والطبري كما في كنز العمال ٦/ ٥١١، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٢/ ٤٧٦، والدارقطني ٣/ ٢٨١، والبيهقي ٧/ ١٦٤، وابن حزم في المحلى معلقاً من طريق عبد الرزاق ٩/ ٥٢٢. الأم ٥/ ٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٦.

(٣) في الموطأ [(٥٣٦) برواية محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٣٢٥) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٥١٩) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(١٥٤٢) برواية يحيى الليثي].

(٤) في الأصل: «أحديهما»، والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

بَعْدَ الأُخْرَى؟ فَقَالَ عُمَرُ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُجِيزَهُمَا[١] جَمِيعاً[٢].

١١٦٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الأُمِّ وَابْنَتِهَا مِنْ مِلْكِ الْيَمِينِ، فَقَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ[٣] نُجِيزَهُمَا جَمِيعاً[٤].

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ قَالَ أَبِي: فَوَدِدْتُ أَنَّ عُمَرَ كَانَ أَشَدَّ فِي ذَلِكَ مِمَّا هُوَ.

١١٧٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ: أَنَّ مُعَاذَ بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ مَعْمَرٍ جَاءَ عَائِشَةَ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا: إِنَّ لِي سُرِّيَّةً[٦] أَصَبْتُهَا[٧]، وَإِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ لَهَا ابْنَةٌ جَارِيَةً لِي فَأَسْتَسِرُّ[٨] ابْنَتَهَا؟ فَقَالَتْ: لَا. قَالَ: فَإِنِي لَا أَدَعُهَا[٩] إِلاَّ أَنْ تَقُولِي: حَرَّمَهَا اللهُ تَعَالَى، فَقَالَتْ: لاَ يَفْعَلُهُ / ١٤١و/

---

(١) ومثله في الأم والمسند المطبوع والبدائع، وفي الشافي العي: ٨٨ ((أخبرهما)) أي أختبرهما بالوطيء، وأشار إلى أنه عند بعضهم ((أن أجيزها)).

(٢) ١١٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٦٤ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٧٢٥)، والدارقطني ٣/ ٢٨٢، والبيهقي ٧/ ١٦٤، من طريق مالك عن الزهري، به، وانظر الحديث الذي بعده. الأم ٥/ ٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٦.

(٣) في الأم والمسند المطبوع: ((أن أجيزهما)).

(٤) ١١٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٦٤ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٧٣٣)، وابن أبي شيبة (١٦٢٣٨) ط الحُوت، من طريق سفيان عن الزهري، به. وانظر الحديث الذي قبله. ونسبه السيوطي إلى عبد بن حميد في الدر المنثور ٢/ ٤٧٨. الأم ٥/ ٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٦- ٧.

(٥) الذي أثبته الدكتور رفعت في طبعته للأم: ((جاء إلى عائشة)) من إحدى نسخه.

(٦) أي مملوكة. انظر: التاج ١٢/ ١٣ ((سرر)).

(٧) في الأم: ((قد أصبتها)).

(٨) قال الرافعي: يريد به التسري. الشافي العي: ٨٨.

(٩) في الأم: ((فإني والله لا أدعها)).

أَحَدٌ مِنْ أَهْلِي، وَلَا أَحَدٌ أَطَاعَنِي[١].

١١٧١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا**»[٣].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.

---

(١) ١١٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٦٤ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٧٣١) (١٢٧٣٤)، وسعيد بن منصور (١٧٣٦)، وابن أبي شيبة (١٦٢٤٣) ط الحُوت. الأم ٥/ ٣، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٧.

(٢) في الموطأ [(٥٢٦) بِرِوَايَة محمد بن الحسن، و(٣٢٢) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(١٤٩٦) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٥٢٠) بِرِوَايَة يحيى اللَّيْثِيّ].

(٣) ١١٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٦٥ وفي المعرفة، له (٤١٦٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٧٥٣) و(١٠٧٥٥) و(١٠٧٥٨)، وسعيد بن منصور (٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤)، وابن أبي شيبة (١٦٧٥٨) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (١٥٤) (١٥٥) (١٥٦)، وأحمد ٢/ ٤٢٦ و٤٦٢ و٤٦٥ و٥١٦ و٥٢٩ و٥٣٢، والدارمي (٢١٨٤) و(٢١٨٥)، والبخاري ٧/ ١٥ (٥١٠٩) و(٥١١٠) وفي التاريخ الكبير، لَهُ ١/ ٤٣، ومسلم ٤/ ١٣٥ (١٤٠٨) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و١٣٦ (١٤٠٨) (٣٨) و(٣٩) و(٤٠)، وابن ماجه (١٩٢٩)، وأبو داود (٢٠٦٥) و(٢٠٦٦)، ويعقوب بن سفيان في التاريخ ١/ ٤٠٤ – ٤٠٥، والترمذي (١١٢٦)، والمروزي في السنة: ٧٥ و٧٦ و٧٧، والنسائي ٦/ ٩٦ و٩٧ و٩٨ وفي الكبرى، له (٥٤١٩) و(٥٤٢٠) و(٥٤٢١) و(٥٤٢٢) و(٥٤٢٣) و(٥٤٢٤) و(٥٤٢٥) و(٥٤٢٦) و(٥٤٢٨) و(٥٤٢٩) و(٥٤٣٠)، وأبو يعلى (٦٦٤١)، وابن الجارود (٦٨٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٤٩) و(٥٩٥٠) و(٥٩٥١) و(٥٩٥٢) و(٥٩٥٣) و(٥٩٥٤) و(٥٩٥٥) و(٥٩٥٦) و(٥٩٥٧)، والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٧، وابن أبي حاتم في العلل (١٢٦٣)، وابن حبان (٤١١٦) و(٤١١٨) و(٤١٢٠) و(٤١٢١) ط الفِكر، و(٤١١٣) و(٤١١٥) و(٤١١٧) و(٤١١٨) ط الرِّسَالَةِ، والطبراني في الأوسط (٩٧٣) (٩٨٠) (٢٠٧٣) ط العلمية، و(٩٧٧) و(٩٨٤) و(٢٠٩٤) ط الطحان، والصغير، لَهُ ١/ ٨٨، وابن عدي في الكامل ٢/ ١١٩ –١٢٠، والسهمي في تاريخ جرجان: ٣٩٢، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٠٧، والبيهقي ٧/ ١٦٥ و١٦٦، والخطيب في التلخيص ١/ ٤٣٠، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٧٦ و٢٧٧، والبغوي في شرح السنة (٢٢٧٧). انظر: أحكام القرآن (٤٣٤)، والتمهيد ١٨/ ٢٧٦، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٦٩، والدراية ٢/ ٥٥، والتلخيص الحبير ٣/ ١٩١، وإرواء الغليل ٦/ ٢٨٨. الحديث ورد بطرق مختلفة عن أبي هريرة مطولاً ومختصراً. الأم ٥/ ٥ و١٥٠، وطبعة الوفاء ٦/ ١٠ –١١.

# ٢٤. بَابُ تَحْرِيمِ الرَّبِيبَةِ وَمَا يَحْرُمُ بِالرَّضَاعِ

١١٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِياضٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَاعِلٌ مَاذَا**»؟ قَالَتْ: تَنْكِحُهَا. قَالَ: «**أُخْتَكِ**»! قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَتُحِبِّينَ**[1] **ذَلِكَ**»؟ قَالَتْ: نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[2]، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، قَالَ: «**فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي**». قَالَتْ[3]: فَقُلْتُ: وَاللهِ لَقَدْ أُخْبِرْتُ بِأَنَّكَ تَخْطُبُ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: «**بِنْتَ أَبِي**[4] **سَلَمَةَ**»؟، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «**وَاللهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حِجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ**[5] **عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ**»[6].

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أو تحبين»، وهي كذلك في الأم.

(٢) أي: لست أخلى لك بغير ضرة. شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ٦٢٧.

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «بنت أم سلمة».

(٥) ضُبطت في الأصل: «فلا تَعْرِضُنَّ».

(٦) ١١٧٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البغوي (٢٢٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٣٩٤٧) (١٣٩٥٥)، والحميدي (٣٠٧)، وابن أبي شيبة (١٧٠٣٦) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٢٩١ و٤٢٨، والبخاري ٧/ ١٢ (٥١٠١) و١٤ (٥١٠٦) و١٥ (٥١٠٧) و١٨ (٥١٢٣) و٨٧ (٥٣٧٢)، ومسلم ٤/ ١٦٥ (١٤٤٩) (١٥) و١٦٦ (١٤٤٩) (١٦)، وابن ماجه (١٩٣٩)، وأبو داود (٢٥٠٦)، والنسائي ٦/ ٩٤ و٩٥ و٩٦ وفي الكبرى، لَهُ (٥٤١٥) و(٥٤١٦) و(٥٤١٧) و(٥٤١٨)، وأبو يعلى (٧٠٠١)، وابن حبان (٤١١٣) و(٤١١٤) ط الفِكْر و(٤١١٠) و(٤١١١) ط الرِّسَالَةِ، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٤١٢) و(٤١٣) و(٤١٤) و(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٩٠٤) و(٩٠٥)، والبيهقي ٧/ ١٦٢ و١٦٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦٨، وأحكام القرآن: ٤٣٣ - ٤٣٤. الأم ٥/ ١٤٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٦٧ -٣٦٨.

١١٧٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تُحَرِّمُ الرَّضَاعَةُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ**(٢)»(٣).

١١٧٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُدْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ المُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ عَمِّكَ بِنْتِ حَمْزَةَ / ١٤١ظ/ فَإِنَّهَا أَجْمَلُ فَتَاةٍ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَ: «**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَأَنَّ اللهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ**»(٤).

---

(١) في الموطأ [(١٧٥٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٧٨) بِرِوَايَة يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة». أشار إلى ضبط يحرم بأكثره ضبط بالتاء والياء ووضع فوقهما معـًا، وقد أثبتنا أحد هذه الوجوه، وكذلك يضبط هكذا «يَحْرُمُ»، والحديث في الأم هكذا: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة».

(٣) ١١٧٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ١٥٨ وفي المعرفة، لَهُ (٤١٤٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (٩٥٣)، وابن أبي شَيْبَةَ (١٧٠٤٢) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٤٤ و٥١ و٦٦ و٧٢، والدَّارمِيّ (٢٢٥٥)، وأبو داود (٢٠٥٥)، وابن ماجه (١٩٣٧)، وَالتِّرْمِذِي (١١٤٧)، والمروزي في السُّنَّة: ٨٥، والنسائي ٦/ ٩٨ و٩٩، وابن حبان (٤١١٢) و(٤٢٢٦)، والبيهقي ٦/ ٢٧٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ٣٣٣، والبغوي (٢٢٧٩) من طرق عن عروة بن الزبير عن عائشة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ١٠٢ من طريق مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ وزاد فِيهِ: «من خال أو عم أو ابن أخ». وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [برواية سويد بن سعيد (٣٨٩)]، وعبد الرزاق (١٣٩٤٩) و(١٣٩٥٤)، وسعيد بن منصور (٩٥٢)، وابن أبي شيبة (١٧٠٣٧) ط الحُوت من طريق عروة عن عائشة، به موقوفـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٧٠، والتلخيص الحبير ٣/ ١٩٠، وإرواء الغليل ٦/ ٢٨٢. وسيرد في الباب من طريق عمرة عن عائشة الحديث (١١٧٧). الأم ٥/ ١٤٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٤ و٣٨٨.

(٤) ١١٧٤- صحيح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٤٧٠٢)، والبَغْويّ (٢٢٨١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٣٩٤٦)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٩٤٤) و(٩٤٥) و(٩٤٨)، وأحمد ١/ ٢٧٥ و ١٣٢، وَالتِّرْمِذي (١١٤٦)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٥٤٣٨) و(٥٤٣٩) و(٥٤٤٠)، والبَزَّار (٥٢٤) و(٥٢٥)، وأبو يَعْلَى (٣٨١) • انْظُر: علل الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٢٠ (٣٧٢)، والتلخيص الحبير ٣/ ١٩٠، وإرْوَاء الغَلِيْل ٦/ ٢٨٤ الأُم ٥/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥.

١١٧٥- أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنَةِ حَمْزَةَ مِثْلَ حَدِيثِ سُفْيَانَ(١).

١١٧٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ الشَّرِيدِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَأَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا (٣) غُلَامًا، وَأَرْضَعَتِ الأُخْرَى جَارِيَةً، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ يَتَزَوَّجُ الْغُلَامُ الجَارِيَةَ؟ فَقَالَ: لَا. اللِّقَاحُ (٤) وَاحِدٌ(٥).

١١٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أُرَاهُ فُلَانًا**» لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ فَدَخَلَ عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ. إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ**

---

(١) ١١٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٧٠٤) من طريق الشَّافِعِيّ. الْأمْ ٥/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥.

(٢) فِي الموطا [(٦١٩) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِي، و(٣٨٤) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٣٩) بروَايَة أبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٦٦) بروَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٣) في الأصل «إِحْدَيْهِما» والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

(٤) اللقاح: اسم لماء الفحل فكأن ابن عباس أراد أن ماء الفحل الذي حملت منه واحد، فاللبن الذي أرضعت كل واحدة منهما مُرْضعها كان أصله ماء الفحل، فصار المرضعان ولدين لزوجهما؛ لأنه كان ألقحهما. انظر: اللسان ٢/ ٤٤٣ (لقح).

(٥) ١١٧٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٣ وفي المعرفة، له (٤٦٩٩) من طَرِيق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٩٤٢)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٩٦٦)، وَالتِّرْمِذِي (١١٤٩)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٧٩، والبيهقي من طريق أخرى ٧/ ٤٥٣. الأُم ٥/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥-٦٦.

(٦) المُوَطَّأ [(٦١٦) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٨١) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٣٥) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٦٢) ويحيى اللَّيْثِيّ]. وفِي رِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن لَا توجد: «أن الرضعة تحرم مَا تحرم الولادة».

مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ»[(١)].

١١٧٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جاءَ عَمِّي أَفْلَحُ - وَذَكَرَ الحَدِيْثَ[(٢)].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيهِ وَالسَّابعَ وَقَوْلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جاءَ عَمِّي أَفْلَحُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ / ١٤٢و/ .

---

(١) ١١٧٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥١ وفي المعرفة، له (٤٦٩٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٩٥٢)، وأحمد ٦/ ٤٤ و٥١ و١٧٨، والدَّارمِيّ (٢٢٥٣) و(٢٢٥٥)، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٢٢(٢٦٤٦) و٤/ ١٠٠ (٣١٠٥) و٧/ ١١(٥٠٩٩)، ومُسْلِم ٤/ ١٦٢(١٤٤٤) (١) و(٢)، والنَّسائِي ٦/ ٩٩و١٠٢، وأبو يَعْلَى (٤٣٧٤)، وابْنُ الجَارُود (٦٨٧)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٥٩ و٤٥١، والخَطِيب فِي تَأرِيخِه ٣/ ٤١٥، والبَغْويّ (٢٢٧٨) من طُرُقٍ عَنْ عبد الله بن أَبِي بَكْرٍ، عن عمرة بنت عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦٨، وتُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٣٧٠، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ١٩٠، وإرواء الغَلِيْل ٦/ ٢٨٢. الأم ٥/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٤.

(٢) ١١٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٧٠١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٣٩) بِرِوَايَة عَبْدُ الرحمن بن القَاسِم، و(٣٨٢) و(٣٨٣) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٣٦) و(١٧٣٧) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٦٣) و(١٧٦٤) بِرِوَايَة يحيى اللَّيْثِيّ]، والطيالسي (١٤٣٤)، وعَبْد الرَّزَّاق (١٣٩٣٧) و(١٣٩٣٨) و(١٣٩٣٩) و(١٣٩٤٠) و(١٣٩٤١)، والحميدِيّ (٢٢٩) و(٢٣٠)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٩٥١) و(٩٥٣)، وابْنُ الجعد (١٦١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٠٣٥) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٣٣ و٣٦ و ٣٨ و١٧٧ و١٩٤و٢٠١ و٢٧١، والدَّارمِيّ (٢٢٥٤)، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٢٢ (٢٦٤٤) و٦/ ١٥٠ (٤٧٩٦) و٧/ ١٢ (٥١٠٣) و٤٩ (٥٢٣٩) و٨/ ٤٥ (٦١٥٦)، ومُسْلِم ٤/ ١٦٢ (١٤٤٥) (٣) و١٦٣(١٤٤٥) (٤) و(٥) و(٦) و(٧)، و٤/ ١٦٤(١٤٤٥) (٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (٢٠٥٧)، وابْنُ مَاجَه (١٩٤٨) و(١٩٤٩)، وَالتِّرْمِذِي (١١٤٨)، والمروزي فِي السُّنَّة: ٨٥، والنَّسائِي ٦/ ٩٩ و ١٠٣ و١٠٤ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٤٣٧)، وأبو يَعْلَى (٤٥٠١)، وابْنُ الجَارُود (٦٩٢)، وابْنُ حبَّان (٤١١٢) و(٤٢٢٢) و(٤٢٢٣)، والطَّبَرَاني فِي الصَّغِير (٢٤٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٧٧و١٧٨، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٢، وابْنُ عَبْد البَر فِي التَّمْهِيد ٨/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤١، والبَغْويّ (٢٢٨٠) من طُرُقٍ عَنْ عَائِشَةَ بهذه القصة. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد بن مَنْصُور (٩٥٤) من طريق القَاسِم بن مُحَمَّد فِي صورة المرسل. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦٨، وتُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٤٢٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٦. الأم ٧/ ٢١٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٦٨.

## ٢٥. بَابٌ(٧) التَّحْرِيم بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ

١١٧٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: نَزَلَ القُرآنُ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ صُيِّرْنَ إِلَى خَمْسٍ يُحَرِّمْنَ، وَكَانَ[١] لَا يَدْخُلُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَّا مَنِ اسْتَكْمَلَ خَمْسَ رَضَعَاتٍ[٢].

١١٨٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بن عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ فِي[٤] القُرآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ يُحَرِّمْنَ ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ. فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ[٥] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ مِمَّا يُقْرَأُ مِنَ القُرآنِ[٦].

---

(١) في الأم: «فكان».

(٢) ١١٧٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٤ وفي المعرفة، له (٤٧١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ سَعِيد بن مَنْصُور (٩٧٦)، ومُسْلِم ٤/ ١٦٨ (١٤٥٢) (٢٥)، وابْنُ الجَارُود (٦٨٨)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٨١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٤. من طريق يَحْيَى بن سَعِيد، عَنْ عمرة، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ موقوفًا. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٣٩٢٨)، وابْنُ مَاجَه (١٩٤٢) و (١٩٤٤)، وأبو يَعْلَى (٤٥٨٨) من طُرُقٍ عن عَائِشَةَ بِهِ موقوفًا. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢١٨، وتُحْفَة المُحْتَاج ٢/ ٤٢٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٥، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٢١٨ الأُم ٥/ ٢٦-٢٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٢-٧٣.

(٣) الموطأ [(٦٢٥) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَنِ الشَّيبَانِيّ، و(٣٩١) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٥٤) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٨٠) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «من».

(٥) في الأم: «النبي».

(٦) ١١٨٠- صحيح دون آخره بيانه في الجامع في العلل ٥/١٤٠. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٣-٢٥٤ وفي المعرفة، له (٤٧١٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٦٩، والدَّارمِيّ (٢٢٥٨)، ومُسْلِم ٤/ ١٦٧ (١٤٥٢) (٢٤)، وأبو داود (٢٠٦٢)، وابْنُ ماجه (١٩٤٤)، وَالتِّرْمِذِي (١١٥٠)، والنَّسائِي ٦/ ١٠٠ وفِي الكبرى، =

١١٨١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ أَرْسَلَتْ لِعَاصِم بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ إِلَى أُخْتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ عُمَرَ تُرْضِعُهُ عَشْرَ رَضَعَاتٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهَا وَهُوَ صَغِيرٌ يَرْضَعُ فَفَعَلَتْ، فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا[(٢)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* ۞ *

= لَهُ (٥٤٤٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٥٨٧)، وابْنُ حبَّان ط الفِكر (٤٢٢٤) و(٤٢٢٥)، وفِي ط الرِّسَالَة (٤٢٢١) و (٤٢٢٢)، والبَزَّار البغدادي فِي غرائب مَالِك (٥٨)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٣-٤٥٤، والبَغْويّ (٢٢٨٣). من طَرِيق عبد الله بن أبي بَكْر بن مُحَمَّد بن عَمْرِو بن حزم، عَنْ عمرة، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ موقوفًا. انظر: التَّمْهِيد ١٧/ ٢١٥، وتَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢١٨، وتُحْفَة المُحْتَاج ٢/ ٤٢٥، والتَّلْخِيص الحَبير ٤/ ٥، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٢١٨. الأُم ٥/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٢.

(١) الموطأ [(٦٢٤) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٨٦) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٤٢) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، (١٧٩٦) بِرِوَايَة الليثي].

(٢) ١١٨١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٧ وفِي المعرفة، له (٤٧٢٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٩٢٩). الأُم ٧/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٦١٦.

# ٢٦. بَابٌ: لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ وَلَا المَصَّتَانِ

١١٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُحَرِّمُ المَصَّةُ وَلَا المَصَّتَانِ وَلَا الرَّضْعَةُ وَلَا الرَّضْعَتَانِ**»(١).

---

(١) ١١٨٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٧١٧) من طريق الشَّافِعِيّ. لَمْ أجده من طَرِيق سُفْيَان عَنْ هِشَام بن عروة عَنْ أبيه عَنْ عَبْد الله بن الزُّبَيْر بِهِ مَرْفُوعًا، والله أعلم. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١٣٩٢٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٠١٧) ط الحُوت، وأحمد ٤/ ٤ و٥، وعَبْدُ بن حميد (٥٢٠)، والبَزَّار (٢١٨٠)، والمروزي فِي السُّنَّة: ٨٧، والنسائي ٦/ ١٠١ وفي الكبرى، لَهُ (٥٤٥٦) و(٥٤٥٨)، والروياني في مسنده (١٣٣٥) و(١٣٣٦)، وابن حبان (٤٢٢٨) ط الفِكْر و(٤٢٢٥) ط الرِّسَالَةِ، والطبراني في الأوسط (٦٢٤٩) ط العلمية و(٦٢٤٥) ط الطَّحَّان، وابن عدي في الكامل ٨/ ٤٤٤، من طريق عبد الله بن الزبير به مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٩٢٠)، وابن الجعد في مسنده (١٢٤٠)، وابن أبي شيبة (١٧٠٢٠) ط الحُوت، والنسائي في الكبرى (٥٤٦٦). من طريق عبد الله بن الزبير به موقوفًا. وأَخْرَجَهُ أبو يعلى (٦٨٨)، والطبراني في الكبير (٢٤٨) من طريق عبد الله بن الزبير، عَن الزُّبَيْر، به مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٣١ و٩٦ و٢١٦، ومسلم ٤/ ١٦٦ (١٤٥٠) (١٧)، وأبو داود (٢٠٦٣)، والترمذي (١١٥٠)، والبيهقي ٧/ ٤٥٤ من طريق عبد الله بن الزبير عن عائشة به مرفوعًا، انظر: ابن الجعد في مسنده (١٢٤١)، والترمذي عقب حديث (١١٥٠) وفي كتاب العلل الكَبِير، لَهُ: ١٦٨، والدارقطني في العلل ٤/ سؤال (٥٢٥)، وابن حَزْم ١٠/ ١٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤٧ –٢٤٨ الطبعة العلمية، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢١٧ –٢١٨، والتلخيص الحبير ٤/ ٥، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٢١٩–٢٢٠. الأم ٥/ ٢٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٤–٧٥ ٠ قَالَ: الربيع: فقلت للشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسمع ابن الزبير من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: نعم وحفظ عنه وكان يوم توفي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن تسع سنين. قال البيهقي: هو كما قال الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ إلا أن ابن الزُّبَيْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما أخذ هذا الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَال أبو حاتم: «لست أنكر أن يكون ابن الزبير سمع هذا الخبر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمرة أدى ما سمع وأخرى روى عنها، وهذا شيء مستفيض في الصحابة قد يسمع أحدهم الشيء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يسمع عمن هو أجلُ عنده خطراً وأعظم لديه قدراً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمرة يؤدي ما سمع، وتارة يروي عن ذلك الأجل ولا تكون روايته عمن فوقه. وذلك الشيء يدل على بطلان سماع ذلك الشيء، وهذا كخبر ابن عمر في سؤال جبريل في الإيمان والإسلام سمعه من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم سمعه من أبيه =

١١٨٣- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ / ١٤٢ظ/ وَلَا المَصَّتَانِ**»[1].

١١٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[2]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ سَالِمَ بنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ[3] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ بِهِ وَهُوَ يَرْضَعُ إِلَى أُخْتِهَا أُمِّ كُلْثُومٍ فَأَرْضَعَتْهُ ثَلَاثَ رَضَعَاتٍ، ثُمَّ مَرِضَتْ فَلَمْ تُرْضِعْهُ غَيْرَ ثَلَاثِ رَضَعَاتٍ، فَلَمْ أَكُنْ أَدْخُلُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّ أُمَّ كُلْثُومٍ لَمْ تُكْمِلْ لِي عَشْرَ رَضَعَاتٍ[4][5].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* ❁ *

= فأدى مرة ما شاهد، وأخرى عن عمر ما يسمعه منه لعظم قدره عنده». قَالَ ماهر: وعلى تقدير أنَّ ابن الزبير لم يسمعه من النبي، بل سمعه من غيره، فهو مرسل صحابيٍّ، وهو حجة على رأي الجماهير. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤/ ٣٥٧.

(١) ١١٨٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٥٤ وفي المعرفة، له (٤٧١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٥٤، والبغوي (٢٢٨٤) من طريق أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الزُّبَيْر به مرفوعـًا. للفائدة: ينظر تخريج الحديث السابق ٠ الأم ٧/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٦١٧.

(٢) الموطأ [(٦٢٣) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٨٦) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٤٠) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٦٨) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٣) جملة: «زوج النبي» لم ترد في الأم.

(٤) في الأم: «من أجل أني لم يتم لي عشر رضعات».

(٥) ١١٨٤- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن سالم بن عبد الله لم يسمع من عائشة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٧ وفي المعرفة، له (٤٧٢٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٩٢٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٠٢٥) ط الحُوت. وَأَخْرَجَهُ ابن حبَّان (٤٢١٨) بِنَحْوِهِ ٠ الأُم ٥/ ٢٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٥.

## ٢٧. بَابٌ: لَا يُحَرِّمُ إِلَّا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ

١١٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بنِ الْحَجَّاجِ أَظُنُّهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ[1] إِلَّا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ.

* * *

(١) في الأم: «الرضاع».

(٢) ١١٨٥- صحيح موقوفًا ومرفوعًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٦ وفي المعرفة، له (٤٧٢٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٣٩١٠)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٩٧٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٠٥١) و(١٧٠٥٢) و(١٧٠٥٣) ط الحُوت. من طريق أَبِي هريرة بِهِ موقوفًا. وَأَخْرَجَهُ البَزَّار فِي كَشْف الأَسْتَار (١٤٤٤)، والمروزي فِي السُّنَّة: ٨٧، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٥٤٦٠) و (٥٤٦١) و(٥٤٦٧)، وابْنُ عدي فِي الكامل ٧/ ٥٦، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٧٣، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٦ من طَرِيق أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ مرفوعًا، انظر: المُحَلَّى لابن حزم ١٠/ ١٣، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ٢٢٢، الأُم ٥/ ٢٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٣.

# ٢٨. بَابٌ(١): الرَّضَاعَةُ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ لَا تُحَرِّمُ شَيْئًا

١١٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ [١] بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ زَمْعَةَ: أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَرْضَعَتْهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ امْرَأَةُ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ دَخَلَ [٢] عَلَيَّ وَأَنَا أَمْتَشِطُ، فَيَأْخُذُ بِقَرْنٍ مِنْ قُرُونِ رَأْسِي فَيَقُولُ: أَقْبِلِي عَلَيَّ فَحَدِّثِينِي، أُرَاهُ أَنَّهُ أَبِي، وَمَا وَلَدَ فَهُمْ [٣] إِخْوَتِي. ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الحَرَّةِ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَخَطَبَ إِلَيَّ أُمَّ كُلْثُومٍ ابْنَتِي عَلَى حَمْزَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ حَمْزَةُ لِلْكَلْبِيَّةِ فَقَالَتْ[٤] لِرَسُولِهِ: وَهَلْ تَحِلُّ لَهُ، إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أُخْتِهِ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ / ١٤٣و/ إِنَّمَا أَرَدْتُ بِهَذَا الْمَنْعِ لِمَا قِبَلَكِ لَيْسَ لَكِ بِأَخٍ أَنَا وَمَا وَلَدَتْ أَسْمَاءُ فَهُمْ إِخْوَتُكِ، وَمَا كَانَ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ غَيْرُ[٥] أَسْمَاءَ فَلَيْسُوا لَكِ بِإِخْوَةٍ، فَأَرْسِلِي فَسَلِي عَنْ هَذَا: فَأَرْسَلْتُ فَسَأَلْتُ وأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوافِرُونَ وَأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالُوا [٦] لَهَا: إِنَّ الرَّضَاعَةَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ لَا تُحَرِّمُ شَيْئًا، فَأَنْكَحْتَهَا إِيَّاهُ فَلَمْ تَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى هَلَكَ[٧].

(١) في المسند المطبوع والبدائع والأم: ((عن أبي عبيدة))، وهو الموافق لكتب الرجال، انظر: التقريب (٨٢٣٠).

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((يدخل))، وهي كذلك في الأم.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((منهم))

(٤) في الأم: ((فقلت)).

(٥) كُتب في الأصل فوقها: ((من)) وذيلت بـ ح والعبارة في الأم: ((من غير)).

(٦) كُتب في حاشية الأصل: ((فقال)) وكُتب فوقها أصل، وذيلت بـ صح.

(٧) ١١٨٦- في إسناده مقالٌ؛ فإن أبا عبيدة بن عبد الله مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (٤٧٠٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ١٧٩ -١٨٠ انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٣ و٤، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٦و٧. الأُمّ ٧/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٦٦.

١١٨٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ ابنِ قُسَيْطٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ(١)، وَعَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ(٢) عَطَاءِ ابنِ يَسَارٍ: أَنَّ الرَّضَاعَةَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ لَا تُحَرِّمُ شَيْئًا(٣).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) في الأم: «وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن».

(٢) في الأم: «وعن».

(٣) ١١٨٧- إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمه فهو صدوق حسن الحديث. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٧١١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ سَعِيد بن مَنْصُور (٩٨٨). انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٣. الأُمّ ٧/ ٢٦٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٦٧.

# ٢٩. بَابٌ[١]: فِي رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ

١١٨٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ أَنْ تُرْضِعَ سَالِماً خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَتَحْرُمُ بِهِنَّ[١].

١١٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ أَنْ تُرْضِعَ سَالِماً خَمْسَ رَضَعَاتٍ يَحْرُمُ بِلَبَنِهَا فَفَعَلَتْ فَكَانَتْ تَرَاهُ ابْناً[٢].

١١٩٠- أَخْبَرَنِي مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بنَ عُتْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ كَانَ شَهِدَ بَدْراً - وَكَانَ قَدْ تَبَنَّى سَالِماً الَّذِي يُقَالُ لَهُ: سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَة / ١٤٣ظ/ كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بنَ حَارِثَةَ، فَأَنْكَحَ أَبُو حُذَيْفَةَ سَالِمَاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ابْنُهُ، فَأَنكَحَهُ بنْتَ أَخِيْهِ فَاطِمَةَ بنْتَ الْوَلِيدِ بنِ عُتبَةَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ[٤] الأُوَلِ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَيَامَى قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ مَا أَنْزَلَ فَقَالَ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[٥] رَدَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أُولئكَ مَنْ تَبَنَّى إِلَى أَبِيْهِ،

(١) ١١٨٨- سيأتي تَخْرِيجه عِنْدَ الحَدِيث رَقَم (١١٩٠).

(٢) ١١٨٩- سيأتي تَخْرِيجه عِنْدَ الحَدِيث رَقَم (١١٩٠).

(٣) الموطأ [(٦٢٧) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٨٨) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٧٤٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٧٥) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٤) في الأم: ((وهي يومئذٍ من المهاجرات)).

(٥) الأحزاب: ٥.

فَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ [١] أَبَاهُ رُدَّ إِلَى الْمَوَالِي، فَجَاءتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا نَرَى سالِمًا وَلَداً، وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فُضُلٌ [٢] وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ فَمَاذَا تَرَى فِي شَأْنِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَلَغَنَا: «**أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَيَحْرُمُ بِلَبَنِهَا**»، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ، وَكَانَتْ تَرَاهُ ابْنًا مِنَ الرَّضَاعَةِ فَأَخَذَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- فِيمَنْ كَانَتْ تَخْتَارُ [٣] يَدْخُلُ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ، وَكَانَتْ تَأْمُرُ أُخْتَهَا أُمَّ كُلْثُومٍ وَبَنَاتِ أُخْتِهَا يُرْضِعْنَ لَهَا مَنْ أَحَبَّتْ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَأَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَقُلْنَ: مَا نَرَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهيْلٍ إِلَّا كَانَ رُخْصَةً فِي سَالِمٍ وَحْدَهُ مِن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِهَذِهِ الرَّضَاعَةِ أَحَدٌ / ١٤٦و/ .

فَعَلَى هَذَا مِنَ الخَبَرِ كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّضَاعَةِ لِلْكَبِيرِ [٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرَّضَاعِ.

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «يعلموا».

(٢) قال الباجي: أي مكشوفة الرأس والصدر، وقيل عليها ثوب واحد لا إزار تحته، وقيل: متوشحة بثوب على عاتقها خالفت بين طرفيه. تنوير الحوالك ٢/ ١١٧.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «تُحبُّ أَن».

(٤) ١١٩٠- مرسل، وقد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ ٧/ ٤٥٦ وفي المعرفة، له (٤٧٣٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْنُ حبَّان (٤٢١٨) من طريق عُرْوَة بن الزُّبَيْر بِهِ مرسلاً. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٣٨٨٥) و(١٣٨٨٦) و(١٣٨٨٧)، وَأَحْمَد ٦/ ٢٠١ و٢٢٨ و٢٥٥ و٢٦٩ و٢٧١، والدَّارِمِيّ (٢٢٦٢)، والبُخَارِيّ ٥/ ١٠٤ (٤٠٠٠) و٧/ ٩ (٥٠٨٨)، وَأَبُو داود (٢٠٦١)، والنَّسائِي ٦/ ٦٣-٦٤ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٣١) و(٥٣٣٣) و(٥٣٣٤) و(٥٤٤٩)، وابْنُ الجَارُود (٦٩٠)، وابْنُ حبَّان (٤٢١٧) ط الفِكر (٤٢١٤) ط الرِّسَالَةِ، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٥٩ -٤٦٠، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٨/ ٢٥١ -٢٥٤ من طَرِيق عُرْوَة بن الزُّبَيْر عَنْ عَائِشَةَ بِهِ مرفوعـًا. فِي بَعْض الرِّوَايَات (هند بنت الوليد) بدل (فاطمة بنت الوليد). انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ١٢و١٩، والتَّمْهِيد لابن عبد البَر ٨/ ٢٤٩-٢٥٠. الأُم ٥/ ٢٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٨ -٧٩.

# ٣٠. بَابُ اسْتِقْرَارِ نِكَاحِ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَ وَمُفَارَقَةِ مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ

١١٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ أَحْسِبُهُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ(١) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمْسِكْ أَرْبَعًا، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ**»(٢).

١١٩٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدِيثَ غَيْلَانَ(٣).

١١٩٣- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيْدِ بنِ سَهْلِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ عَوْفِ بنِ الْحَارِثِ، عَنْ نَوْفَلِ بنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي خَمْسُ نِسْوَةٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**فَارِقْ وَاحِدَةً، وَأَمْسِكْ**

---

(١) ضُبطت في الأصل: «بنِ» بالجر.

(٢) ١١٩١- إسناده معلول بالإرسال، والمرسل أصح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨١ وفي المعرفة، له (٤١٩١)، والبَغْوِيّ (٢٢٨٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٦٢١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧١٨٢) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٢/ ١٣ و١٤ و٤٤ و٨٣، وابْنُ مَاجه (١٩٥٣)، والترمذي (١١٢٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٤٣٧)، وَالطَّحَاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٥٢ و٢٥٤، وابْنُ حبَّان ط الفِكر (٤١٥٩) و(٤١٦٠) و(٤١٦١) وفِي ط الرِّسَالَة (٤١٥٦) و(٤١٥٧) و(٤١٥٨)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير(١٣٢٢١) و١٨/ (٦٥٨) وفِي الأوسط، لَهُ (١٦٨٠) وفِي ط الطَّحَّان (١٧٠١)، وابْنُ عدي فِي الكامل ١/ ١٨٢، والدارقطني ٣/ ٢٦٩و٢٧٠و٢٧١، والحَاكِم ٢/ ١٩٢، وَأَبُو نعيم فِي تاريخ أصبهان ١/ ٢٤٥، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٤٩ و١٨١و١٨٢و١٨٣٠ فِي رِوَايَة ابن أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٢٨٦) ط الحُوت، وابْنُ عدي: «لَهُ ثمان نسوة» وفِي رِوَايَة البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٣: «لَهُ تسعة نسوة»٠ قَالَ: التِّرْمِذِي فِي العِلَل الكَبِير: ١٦٤ (٢٨٣): «وسالت محمداً عَنْ حَدِيث معمر، عَن الزُّهْرِيّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: «أن غيلان بن سَلَمَةَ أسلم وتحته عشر نسوة» فَقَالَ: هُوَ حَدِيث غَيْر محفوظ إنما رَوَى هَذَا معمر بالعراق وقد رَوَي عَن معمر عَن الزُّهْرِيّ هَذَا الحَدِيث مرسلاً». انظر: الحَدِيث (١١٩٢) و(١١٩٥) وانْظُر: تحفة المحتاج ٢/ ٣٧١، والتلخيص الحبير٣/ ١٩٢، وإرْوَاء الغَلِيْل٦/ ٢٩١. الأم ٥/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٥١ -٦٥٢.

(٣) ١١٩٢- سيأتي تَخْرِيجه فِي الحَدِيث (١١٩٥).

أَرْبَعًا» فَعَمَدْتُ إِلَى أَقْدَمِهِنَّ عِنْدِي عَاقِرٌ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً فَفَارَقْتُهَا[1].

١١٩٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ الجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي خِرَاشٍ، عَنِ الدَّيْلَمِيِّ أَوِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي أُخْتَانِ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ أَيَّتَهُمَا شِئْتُ وَأُفَارِقَ الأُخْرَى[2].

١١٩٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[3]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ: «أَمْسِكْ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ»[4].

---

(١) ١١٩٣- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي؛ وعوف بن الحارث فيه مقال يسير. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٤ وفي المعرفة، له (٤١٩٤)، والبَغْويّ (٢٢٨٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٩٤، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٦/ ٢٩٥. الأُم ٥/ ٤٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٢١. تحرف الاسم عِنْدَ البَيْهَقِيّ إِلَى نوفل بن المغيرة راجع البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٤، والحاشية.

(٢) ١١٩٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف ابن أبي يحيى. وأبو وهب الجيشاني مقبول عند المتابعة، ولم يتابع. وأبو خِراش الرعيني مجهول، وطرقه في التخريج ضعيفة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٤ وفي المعرفة، له (٤١٩٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٦٢٧)، وابْنُ أَبِي شيبة (١٤١٨١) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٤/ ٢٣٢، وأبو داود (٢٢٤٣)، وابْنُ مَاجه (١٩٥١)، وَالتِّرْمِذِي (١١٢٩)، وَالطَّحَاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٥٥، وابْنُ حبَّان (٤١٥٨)، وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤١٥٥)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ١٨/ (٨٤٣) و(٨٤٤) و(٨٤٥)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٧٣و٢٧٤، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٤، والمزِّيّ فِي تَهْذِيب الكَمَال ٦/ ٥٩. والديلمي: هُوَ فيروز الديلمي اليماني. انظر: التَّقْرِيب (٥٤٤٤). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٣، وتُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٣٧٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٠٠، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٦/ ٣٣٤ الأم ٥/ ٤٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٢١.

(٣) فِي المُوَطَّأ [(٥٣٠) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٦٥) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٦٩٣) برواية أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧١٧) بِرِوَايَة يحيى اللَّيْثِيّ].

(٤) ١١٩٥- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٢ من طَرِيق الشَّافِعِيّ وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٦٢١)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٨٦٨)، وَأَبُو داود فِي المراسيل (٢٣٤)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المعاني ٣/ ٢٥٢ و٢٥٣، وابْنُ أَبِي حاتم في العِلل ١/ ٤٠٠، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٧٠، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٢. وانظر الحَدِيث (١١٩١). انْظُر: التلخيص الحبير ٣/ ١٩٣، والإصابة فِي مَعْرِفَة الصَّحَابَة ٣/ ١٩٠ و١٩١، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٦/ ٢٩٢-٢٩٣. الأُم ٥/ ٤٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٥٢.

١١٩٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ هَرَبَ مِنَ الإِسْلَامِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ / ١٤٤ظ/ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ مُشْرِكًا، وَامْرَأَتُهُ مُسْلِمَةٌ وَاسْتَقَرَّا عَلَى النِّكَاحِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِ صَفْوَانَ وَامْرَأَتِهِ نَحوٌ مِنْ شَهْرٍ[(٢)].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ التَّعْرِيضِ بِالْخِطْبَةِ وَالسَّادِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* ۞ *

(١) أَخْرَجَ الجزء الأول منه مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٣٣٦) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٥٤٧) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٦٥) بِرِوَايَة يحيى اللَّيثِي]، وعَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٦٤٦) وَهُوَ جزء من حَدِيث طويل. وأَخْرَجَ الجزء الثاني منه أي (كلام ابن شِهَاب) مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٣٣٧) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٥٤٨) بِرِوَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٦٦) بِرِوَايَة يحيى اللَّيثِيّ].

(٢) ١١٩٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ كاملاً من حَدِيث مطول البَيْهَقِيّ ٧/ ١٨٦. انظر: التَّمْهِيد ١٢/ ١٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٠٠، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٦/ ٣٣٧. الأم ٧/ ٢١٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٩٨.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٥- كِتَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ وَالإِيلاءِ وَالْخُلْعِ

## ١. بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ

١١٩٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَسْأَلُهَا: هَلْ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَتْ[2]: لِتَشْدُدْ إِزَارَهَا عَلَى أَسفَلِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا إِن شَاءَ[3].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.

(١) فِي المُوَطَّأ [(٧٣) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(١٦١) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٦٣) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد].

(٢) في الأصل: «فقال»، والمثبت من الأم والمسند المطبوع.

(٣) ١١٩٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٩٠ وفي المعرفة، له (٤٢٠٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٤١). وَأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ (١٤٨)، بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ عن نَافِع: أن عُبَيْد الله بن عبد الله بن عُمَرَ، (أرسل إِلى عَائِشَةَ...) الحَدِيث. الأُم ٥/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٤٢.

## ٢. بَابُ النَّهيِ عَنْ إِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ

١١٩٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ عَلِيِّ بنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بنِ أُحَيْحَةَ بنِ الْجُلَاحِ أَوْ عَنْ عَمْرِو بنِ فُلَانِ بنِ أُحَيْحَةَ بنِ الجُلَاحِ -قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَنَا شَكَكْتُ- عَنْ خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ أَوْ إِتْيَانِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**حَلَالٌ**»(١) فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ دَعَاهُ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَقَالَ: «**كَيْفَ قُلْتَ؟ فِي أَيِّ الْخرْبَتَيْنِ أَوْ فِي الْخُرْزَتَيْنِ أَوْ فِي الْخُصْفَتَيْنِ أَمِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا فَنَعَمْ / ١٤٥و/ أَمْ مِنْ دُبُرِهَا فِي دُبُرِهَا فَلَا، فَإِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِيي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ**»(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ فَمَا تَقُولُ، قُلْتُ: عَمِّي ثِقَةٌ وَعَبْدُ اللهِ بنُ عَلِيٍّ ثِقَةٌ، وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، عَنِ الأَنْصَارِيِّ الْمُحَدِّثِ بِهَا أَنَّهُ أَثْنَى عَلِيهِ خَيْراً وَخُزَيْمَةُ مِمَّنْ لَا يَشُكُّ عَالِمٌ فِي ثِقَتِهِ فَلَسْتُ أُرَخِّصُ فِيهِ بَلْ أَنْهَى عَنْهُ.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.

---

(١) زاد الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «أي حلال» من إحدى نسخه.

(٢) ١١٩٨- حديث صحيح بطرقه. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ١٩٦ وفي المعرفة، له (٤٢٢٠)، والخَطِيب فِي تَأرِيخِهِ ٣/ ١٩٧، والبَغْويّ فِي التَّفْسِير ١/ ٢٩١ من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميديّ (٤٣٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٨٠٤) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٥/ ٢١٣ و٢١٤ و٢١٥، والدَّارميّ (١١٤٨) و(٢٢١٩)، والبخاري فِي التَّأرِيخ الكَبِير ٨/ ٢٥٦ ترجمة (٢٩٠٦)، وابْنُ مَاجَه (١٩٢٤)، وبحشل فِي تَأرِيخ واسط (٢٨٢)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٨٩٨٢) و(٨٩٨٣) و(٨٩٨٤) و(٨٩٨٥) و(٨٩٨٦) و(٨٩٨٧) و(٨٩٨٨) و(٨٩٨٩) و(٨٩٩٠) و(٨٩٩١) و(٨٩٩٢) و(٨٩٩٣) و(٨٩٩٤) و(٨٩٩٥)، وابْنُ الجَارُود (٧٢٨)، وَالطَّحَاوي في شرح المعاني ٣/ ٤٣ و٤٤، وابْنُ حبَّان (٤٢٠١) و(٤٢٠٣) وفِي ط الرِّسَالَة (٤١٩٨) و(٤٢٠٠)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (٣٧١٦) و(٣٧٣٣) و(٣٧٣٤) و(٣٧٣٥) و(٣٧٣٦) و(٣٧٣٧) و(٣٧٣٨) و(٣٧٣٩) و(٣٧٤٠) و(٣٧٤١) و(٣٧٤٢) و(٣٧٤٣) و(٣٧٤٤)، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٢١٣ و٧/ ١٩٦ و١٩٧ و١٩٨. الأُم ٥/ ١٧٣-١٧٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٤٤.

# ٣. بَابٌ: فِي العَزْلِ عَنِ الوَلَائِدِ

١١٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَطَؤُونَ وَلَائِدَهُمْ ثُمَّ يَعْزِلُونَ، لَا تَأْتِينِي وَلِيدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا أَنْ قَدْ أَلَمَّ بِهَا إِلَّا قَدْ أَلْحَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا، فَاعْزِلوا بَعْدُ أَوِ اتْرُكُوا(٢).

١٢٠٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ فِي إِرْسَالِ الوَلَائِدِ يُوطَئْنَ(٤) بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ(٥)(٦).

أَخْرَجَ الحَدِيثَينِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) فِي المُوَطّأ [(٥٥١) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِي، و(٢٨٨٠) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢٨٦٣) بِروَايَة يحيى اللَّيثِيّ].

(٢) ١١٩٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٣ وفي المعرفة، له (٤٥٩٧) من طَرِيق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزّاق (١٢٥٢٢) و(١٢٥٢٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٠٦٣)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ١١٤، والبَغْوِيّ (٢٣٨٠) من طُرُق عَنْ سَالِم، عَن ابن عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٥٢٣)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٠٦٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٤٩١) ط الحُوت. من طُرُقٍ، عَنْ عُمَر، بِهِ. الروايات متفقة المعنى متباينة اللفظ. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٣، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٧/ ١٩٠. الأُم ٧/ ٢٢٩، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٣٣ -٦٣٤.

(٣) الموطأ [(٥٥٢) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٢٨٨١) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢١٦٤) بِروَايَة يحيى اللَّيْثِيّ].

(٤) هكذا رسمت في الأصل، ورسمت في بعض المصادر المطبوعة: «يوطأن».

(٥) في الأم: «بمثل معنى حديث ابن شهاب عن سالم».

(٦) ١٢٠٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤١٣ وفي المعرفة، له (٤٥٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٥٢١) و (١٢٥٢٥)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٣/ ١١٤، والبيهقي ٧/ ٤١٣، والبغوي (٢٣٧٩) من طرق عن نَافِعٍ، عن صَفِيَّة بنت أَبِي عُبَيْد، عن عُمَرَ، بِهِ. الروايات متفقة المعنى متباينة اللفظ. انظر: التلخيص الحبير٤/ ٣-٤. الأم ٧/ ٢٢٩، وطبعة الوفاء ٨ / ٦٣٤.

# ٤. بَابٌ(٭): الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ

١٢٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّكُّ مِنْ سُفْيَانَ -: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ**»(١).

١٢٠٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ عَبْدَ بنَ زَمْعَةَ وَسَعْداً اخْتَصَمَا إلى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنِ أَمَةِ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْت مَكّةَ أَنْ أَنْظُرَ إلى ابْنِ أَمَةِ زَمْعَةَ فَأَقْبِضَهُ فَإِنَّهُ ابْنِي فَقَالَ عَبْدُ بنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ أَمَةِ أَبِي، وُلِدَ / ١٤٥ظ/ عَلَى فِرَاشِ أَبِي فَرَأَى شَبَهاً بَيِّناً بِعُتْبَةَ فَقَالَ: «**هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللهِ بنَ زَمْعَةَ، الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاحتَجِبي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ**»(٢).

---

(١) ١٢٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (٥١٧). وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٠٢ وفي المعرفة، له (٤٥٦٩) من طريق الشَّافِعِيِّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٤٨٨)، وعبد الرزاق (١٣٨٢١)، والحميدي (١٠٨٥)، وسعيد بن منصور (٢١٣١)، وابن الجعد (١١٥٥)، وابن أَبِي شيبة (١٧٦٨٠) و(١٧٦٨٤) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٥٣)، وأَحْمَد ٢/ ٢٣٩ و٢٨٠ و٣٨٦ و٤٠٩ و٤٦٦ و٤٧٥ و٤٩٢، والدارمي (٢٢٤١)، والبخاري ٨/ ١٩١(٦٧٥٠) و٢٠٥ (٦٨١٨)، ومسلم ٤/ ١٧١(١٤٥٨) (٣٧)، وابن ماجه (٢٠٠٦)، والترمذي (١١٥٧)، والنسائي ٦/ ١٨٠، وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٦٧٦) و(٥٦٧٧)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٣/ ١٠٤ وفي شرح المشكل، لَهُ (٥١٣٢)، والقضاعي فِي مسند الشهاب (٢٨٢) و(٢٨٣)، والبيهقي ٧/ ٤١٢، والخطيب فِي تَأرِيخِهِ ٤/ ٢٩٥. وَأَخْرَجَهُ أَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٢/ ١٦٧ من طريق سَعِيد بن المُسَيَّب، بِهِ مرسلاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٣٦، والتلخيص الحبير ٤/ ٣، وإرواء الغليل ٧/ ١٩٠. اختلاف الحديث: ٢٥٢، طبعة الوفاء ١٠/ ٢٥١.

(٢) ١٢٠٢- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السُّنَن المَأثُورَة (٥١٨). وأَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (٥١٩)، عن مَالِك بن أَنَسٍ، عَن ابن شِهَابٍ، بِهِ وأَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح المشكل ٣/ ١٠٤ وفِي شرح المعاني، له (٤٢٤٥)، والبيهقي ٦/ ٨٦ و٧/ ٤١٢ وفي المعرفة، له (٤٥٧٠) من طريق الشَّافِعِيِّ. وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الموطأ [(٨٤٥) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٤١) براوية عبد الرَّحْمَنِ =

١٢٠٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَ عُمَرُ - يَعْنِي ابْنَ الخَطَّابِ - إلى شَيْخٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ كَانَ يَسْكُنُ دَارَنَا فَذَهَبْتُ مَعَهُ إلى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ عَنْ وِلَادٍ مِنَ وِلَادِ الجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَمَّا الفِرَاشُ فَلِفُلانٍ، وَأَمَّا النُّطْفَةُ فَلِفُلانٍ، فَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَدَقْتَ وَلكِنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالفِرَاشِ(١).

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيْثِ.

* ۞ *

= ابن القاسم، و(٢٨٧٩) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢٧٣) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢١٥٧) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيِّ]، وعَبْد الله بن المبارك (٢٣٣)، والطيالسي (١٤٤٤)، وعَبْد الرزاق (١٣٨١٨) و(١٣٨١٩)، والحميدي (٢٣٨)، وسعيد بن منصور (٢١٣٠)، وابن أَبِي شيبة (١٧٦٧٨) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٧٢٦) و(٧٢٧)، وَأَحْمَد ٦/ ٣٧ و١٢٩ و٢٠٠ و٢٢٦ و٢٣٧ و٢٤٦، والدارمي (٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، والبخاري ٢/ ٧٠ (٢٠٥٣) و٣/ ١٠٦ (٢٢١٨) و١٦١(٢٤٢١) و١٩١ (٢٥٣٣) و٤/ ٤ (٢٧٤٥) و٥/ ١٩٢(٤٣٠٣) و٨/ ١٩١(٦٧٤٩) و١٩٤(٦٧٦٥) و٢٠٥ (٦٨١٧) و٩/ ٩٠ (٧١٨٢)، ومسلم ٤/ ١٧١(١٤٥٧) (٣٦)، وأَبُو داود (٢٢٧٣)، وابن ماجه (٢٠٠٤)، والنسائي ٦/ ١٨٠ و١٨١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٦٧٨) و(٥٦٨١)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٣/ ١٠٤ و١١٣ وفِي شرح المشكل، له (٤٢٤٤) و(٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) و(٤٢٤٨) و(٤٢٥٠) و(٥١٣١)، وابن حبان (٤١٠٧) وفي ط الرِّسَالَةِ (٤١٠٥)، والدارقطني ٤/ ٢٤١ و٢٤٢، والبيهقي ٦/ ٨٦ و٧/ ٤١٢ و١٠/ ١٥٠ و ٢٦٦، وابن عَبْد البر فِي التَّمْهِيد ٨/ ١٧٩، والبغوي (٢٣٧٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٣٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٣٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٧٥، والتلخيص الحبير ٤/ ٣، وإرواء الغليل ٧/ ١٩٠. الأم ٦/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٥٢. فِي المَطْبُوع من المعرفة: «لبن» بدل «ابن».

(١) ١٢٠٣- سبق تخريجه فِي الحديث (٩٦٨).

# ٥. بَابُ إِنْكَارِ لَونِ الوَلَدِ وَاسْتِقْرَارِ النِّكَاحِ عَلَى الشُّبْهَةِ

١٢٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامـًا أَسْوَدَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ**»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**مَا أَلْوَانُها**»؟ قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «**هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ**»(٢)؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَنَّى تَرَى ذَلِكَ؟**». قَالَ: نَزَعَهُ عِرْقٌ(٣). فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَلَعَلَّ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ**»(٤).

١٢٠٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيّـًا مِنْ بَنِي فَزَارَةَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامـًا أَسْوَدَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ**»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**مَا أَلْوَانها**»؟ قَالَ:

---

(١) الموطأ [رواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني (٦٠١)].

(٢) أورق: هو الذي فيه سواد ليس بصاف. شرح السيوطي على سنن النسائي ٣/ ١٧٨.

(٣) في الأم: «عرقـًا نزعه».

(٤) ١٢٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤١١ وفي المعرفة، له (٤٥٨٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٠٩، والبخاري ٧/ ٦٨ (٥٣٠٥) و٨/ ٢١٥ (٦٨٤٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٠٣، والبيهقي ٧/ ٤١٠-٤١١ و٨/ ٢٥١ و٢٥٢ و١٠/ ٢٦٥، والبغوي (٣٧٧) من طريق مَالِك. انظر: فتح الباري ٩/ ٤٤٢-٤٤٣. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٢٣٧١)، وأحمد ٢/ ٢٣٣ و٢٣٤ و٢٧٩، ومسلم ٤/ ٢١١ (١٥٠٠) (١٩)، وأَبُو داود (٢٢٦١)، والنسائي ٦/ ١٧٨ و١٧٩، والطحاوي في شرح المعاني ٧/ ١٠٣، والبيهقي٧/ ٤١١ من طرق عن الزُّهْرِيّ، عن سَعِيد بن المُسَيَّب، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الحميدي (١٠٨٥)، والبخاري ٩/ ١٢٥ (٧٣١٤)، ومسلم ٤/ ٢١١ (٥٠٠) (٢٠)، وَأَبُو داود (٢٢٦٢)، والبيهقي ٧/ ٤١١ من طرق عن الزُّهْرِيّ، عن أَبِي سَلَمَةَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِم ٤/ ٢١٢ (١٥٠٠) (٢٠) من طريق الزُّهْرِيّ أَنَّهُ قَالَ: بلغنا أن أَبا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِهِ. انظر: (١٢٠٥). انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٥٤. الأم ٥/ ١٣٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٤١-٣٤٢.

حُمْرٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ»؟ قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا. قَالَ: «فَأَنَّي أَتَاهَا ذَلِكَ»؟ قَالَ: لَعَلَّهُ / ١٤٦و/ نَزَعَهُ عِرْقٌ، فَقَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَذَا لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ»(١).

١٢٠٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هَارُونَ بنِ رِئابٍ، عَنْ عَبْد اللهِ بنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ لِي امْرَأَةً لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَطَلِّقْهَا» قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، قَالَ: «فَأَمْسِكْهَا إِذَنْ»(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

* *

(١) ١٢٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤١١ وفي المعرفة، له (٤٥٨٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٠٨٤)، وأحمد ٢/ ٢٣٩، ومسلم ٤/ ٢١١ (١٥٠٠) (١٨)، وَأَبُو داود (٢٢٦٠)، وابن ماجه (٢٠٠٢)، والترمذي (٢١٢٨)، والنسائي ٦/ ١٧٨، وأَبُو يَعْلَى (٥٨٦٩) و(٥٨٨٦)، وابن الجارود (٨٤٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٠٣، وابن حبان (٤١٠٨) و(٤١٠٩) ط الفكر (٤١٠٦) و(٤١٠٧)، والبيهقي ٨/ ٢٥٢ من طرق عن سُفْيان. وانظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٥٤. وانظر: مَا قَبَّلَهُ. الأم ٥/ ١٣٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٤٢.

(٢) ١٢٠٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله والموصول خطأ فالمتن ضعيف لا يرتقي، وقد جانب الصواب من ظن أن الموصول شاهدٌ للمرسل. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤١٣٩)، والبغوي (٢٣٨٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ النسائي ٦/ ٦٧ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٤٠)، والبيهقي ٧/ ١٥٤ من طريق هارون بن رئاب عن عبد الله بن عُبَيْد، بِهِ مرسلاً. وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شيبة (١٦٣٤٣) ط الحُوت، والنسائي ٦/ ٦٧ و١٧٠ وفِي الكُبْرَى، له (٥٣٣٩) و(٥٣٤٠) و(٥٦٥٩)، والخرائطي فِي اعتلال القلوب كما فِي اللآليء المصنوعة ٢/ ١٧٣، والبيهقي ٧/ ١٥٤ من طرق عن عَبْد الله بن عُبَيْد، عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ موصولاً. وَقَالَ النسائي ٦/ ٦٨ عقب الحديث: «هَذَا الحديث لَيْسَ بثابت وعَبْدُ الكريم لَيْسَ بالقوي وهارون بن رئاب أثبت منه، وقد أرسل الحديث وهارون ثقة وحديثه أولى بالصواب من حديث عَبْد الكريم». وَقَالَ عقب رواية الحديث ٦/ ١٧٠: «هَذَا خطأ والصواب مُرسل» علماً أن الرواية فِي ٦/ ١٧٠ من طريق هارون، عن عَبْد الله بن عُبَيْد، عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ موصولاً. وانظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٥٣. الأم ٥/ ١٢.

## ٦. بَابُ الإِذْنِ لِلنِّسَاءِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ

١٢٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ مُحَمَّد بنِ عمرو بنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ الله، فإِذا خَرَجْنَ فَلْيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ**»(١)(٢).

١٢٠٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ الله**»(٣). أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِن اخْتِلَافِ الحَدِيْث.

---

(١) أي تاركات للطيب. النهاية ١/ ١٩١.

(٢) ١٢٠٧- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي، إلا أن المتن صحيح بطرقه وشواهده. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (١٩٠)، عن سُفْيَان. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٨٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (٥١٢١)، والحميدي (٩٧٨)، وابن أَبِي شيبة (٧٦٠٩) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٤٣٨ و٤٧٥ و٥٢٨، والدارمي (١٢٨٢) و (١٢٨٣)، والبخاري فِي التاريخ الكَبِير ٤/ ٧٩ (٢٠١٨)، وَأَبُو داود (٥٦٥)، وَأَبُو يعلى (٥٩١٥) و(٥٩٣٣)، وابن الجارود (٣٣٢)، وابن خزيمة (١٦٧٩)، وابن حبان (٢٢١٣) وفي ط الرِّسَالَةِ (٢٢١٤)، والطبراني فِي الأوسط (٥٦٨) وفي ط الطَّحَّان (٥٧٢)، وابن حزم فِي المُحَلَّى ٤/ ٧٨، والبيهقي ٣/ ١٣٤، والخطيب فِي تَأرِيخِهِ ٦/ ١٨-١٩، والبغوي (٨٦٠). وانظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٣٤، وإرواء الغليل ٢/ ٢٩٣. اختلاف الحَدِيث: ٥١٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٢٧.

(٣) ١٢٠٨- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (١٨٨). وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٦٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٩٢) و(١٨٩٤) و(١٩٠٣)، وعبد الرزاق (٥١٠٧) و(٥١٠٨) و(٥١٢٢)، والحميدي (٦١٢)، وابن أَبِي شيبة (٧٦٠٨) و(٧٦١١) و(٧٦١٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٧ و٩ و١٦ و٣٦ و٤٣ و٤٥ و٤٩ و٥٧ و٧٦ و٩٠ و٩٨ و١٢٧ و١٤٠ و١٤٣ و١٤٥ و١٥١ و١٥٦، وعبد بن حميد (٨٠٥)، والدارمي (٤٤٨) و(١٢٨١)، و البخاري ١/ ٢١٩ (٨٦٥) و٢٢٠ (٨٧٣) و٢/ ٧ (٨٩٩) و(٩٠٠) و٧/ ٤٩ (٥٢٣٨) وفي التاريخ الكَبِير، لَهُ ٢/ ٧ (١٨٥٤)، ومسلم ٢/ ٣٢ (٤٤٢) (١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و٣٣ (٤٤٢) (١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠)، وَأَبُو داود (٥٦٦)، وابن ماجه (١٦)، والترمذي (٥٧٠)، والنسائي ٢/ ٤٢ وفي الكُبْرَى، له (٧٨٥)، و أَبُو يعلى (٥٤٢٦) و(٥٤٤٣) و(٥٤٩١) و(٥٥١٠) و(٥٥٣٩) و(٥٥٥٩) و(٥٥٧٨)، وابن خزيمة (١٦٧٧) و(١٦٧٨) و(١٦٨٤)، وأبو عوانة ٢/ ٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩، وابن الأعرابي فِي معجم شيوخه (١١١٤)، وابن حبان (٢٢٠٧) و(٢٢٠٨) و(٢٢٠٩) و(٢٢١٢) وفي ط الرِّسَالَةِ (٢٢٠٨) =

# ٧. بَابٌ: فِي النَّفَقَاتِ

١٢٠٩- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قال: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ: أَنَّ هِنْدَ أُمَّ مُعَاوِيَةَ جَاءتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللهِ، إِن أَبَا سُفْيَان رَجُلٌ شَحِيحٌ، وإِنَّهُ لَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخذتُ مِنْهُ سِرّاً وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَهَلْ عَلِيّ، فِي ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ**»(١).

١٢١٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ / ١٤٦ظ/ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَان رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ لِي مِنْهُ إِلَّا مَا يُدْخِلُ عَلِيّ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

= و(٢٢٠٩) و(٢٢١٠) و(٢٢١٣)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكبير (١٣٢٥١) و(١٣٢٥٢) و(١٣٢٥٥) و(١٣٤٧١) و(١٣٤٧٢) و(١٣٥٦٥) و(١٣٥٧٠)، وأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٧/ ١٣٢، والبيهقي ٣/ ١٣١ و١٣٢، والخطيب فِي تَارِيخِهِ ٢/ ٣٥٩، والبغوي (٨٦٢) و(٨٦٤). الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١، وتحفة المحتاج ١/ ٤٣٣ و٤٣٤، وإرواء الغليل ٢/ ٢٩٤. اختلاف الحديث: ٥١٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٢٨.

(١) ١٢٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٢٧٠ وفي المعرفة، له (٤٧٤٥)، والبغوي (٢١٤٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٦٦١٢) و(١٦٦١٣)، وأحمد ٦/ ٥٠ و٢٠٦ و٢٢٥، والدارمي (٢٢٦٤)، والبخاري ٣/ ١٠٣ (٢٢١١) و١٧٢(٢٤٦٠) و٧/ ٨٤ (٥٣٥٩) و٨٥ (٥٣٦٤) و٨٦ (٥٣٧٠) ٨/ ١٦٣(٦٦٤١) و٩/ ٨٢ (٧١٦١) و ٨٩ (٧١٨٠) ومُسْلِم ٥/ ١٢٩ (١٧١٤) (٧) و٥/ ١٣٠ (١٧١٤) (٨) و(٩)، وَأَبُو داود (٣٥٣٢) و(٣٥٣٣)، وابن ماجه (٢٢٩٣)، والنسائي ٨/ ٢٤٦ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٥٩٨٢) و(٩١٩٠) و(٩١٩١)، وَأَبُو يعلى (٤٦٣٦)، وابن الجارود (١٠٢٥)، والطحاوي فِي شرح المشكل (١٨٣٣) و(١٨٣٤) و(١٨٣٥) و(١٨٣٦) و(١٨٣٧) و(١٨٣٨)، وابن حبان (٤٢٥٩) و(٤٢٦٠) و(٤٢٦١) فِي ط الفكر وفي ط الرِّسَالَةِ (٤٢٥٥) و(٤٢٥٦) و(٤٢٥٧)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤-٢٣٥، وَأَبُو نعيم فِي حلية الأولياء ٧/ ١٣٨، والبيهقي ١٠/ ١٤١ و٢٦٩ و٢٧٠، والبغوي (٢٣٩٧) من طرق عَنْ عروة. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٥٨، وإرواء الغليل ٨/ ٢٦٩، وانظر مَا بعده. الأم ٥/ ١٠٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٢٤-٢٢٥.

«**خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ**»(١).

١٢١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّد بن عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بن أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ**». قَال: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عَلَى وَلَدِكَ**». قَالَ: عِنْدَي آخَرُ. قَالَ: «**أَنْفِقْهُ عِلى أَهْلِكَ**» قَالَ:عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**أَنْفِقْهُ على خَادِمِكَ**». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قال: «**أَنْتَ أَعْلَمُ**»(٢).

قَالَ سَعِيدٌ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيْث: يَقُولُ وَلَدُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ إِلَى مِنْ تَكِلُنِي؟ تَقُولُ زَوْجَتُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ طَلِّقْنِي، يَقُولُ خَادِمُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ بِعْنِي.

---

(١) ١٢١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (٥٣٤). وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٧٤٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٤٢)، وأحمد ٦/ ٣٩، وابن حبان (٤٢٥٨) فِي ط الفكر وفي ط الرِّسَالَةِ (٤٢٥٤) من طرق عن سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ. ولتمام تخريجه انظر مَا قَبلَهُ. الأم ٥/ ١٠٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٢٤.

(٢) ١٢١١- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (٥٤٩). وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شرح المشكل (٥٤٨٥)، والبيهقي ٧/ ٢٤٦ وفي المعرفة، له (٤٧٤٦)، والبغوي (١٦٨٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميدي (١١٧٦)، وأحمد ٢/ ٢٥١ و٤٧١ و٥٢٤، والبخاري ٧/ ٨١ (٥٣٥٥) وفي الأدب المفرد، لَهُ (١٩٧)، وَأَبُو داود (١٦٩١)، والنسائي ٥/ ٦٢ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٢٣١٤) و(٢٣١٥) و(٩٢٠٩) و(٩٢١٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦١٦)، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٣٦٦، والطحاوي فِي شرح المشكل (٥٤٨٣) و(٥٤٨٤)، وابن حبان ط الفكر (٣٣٣٤) و(٤٢٣٦) و(٤٢٣٨) وط الرِّسَالَةِ (٣٣٣٧) و(٤٢٣٣) و(٤٢٣٥)، والحاكم ١/ ٤١٥، والبيهقي ٧/ ٤٦٦ و٤٧١ وفِي شعب الإيمان، لَهُ (٣٤٢١) وفي السنن الصُغْرَى، لَهُ (٣٠٤٤)، والبغوي (١٦٨٥) و(١٦٨٦). ورد فِي بعض الروايات أن كلام أَبِي هُرَيْرَةَ الموقوف جاء مرفوعاً إِلى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طريق أَبِي هُرَيْرَةَ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٥٢٧، والبخاري فِي الأدب المفرد (١٩٦)، وابن أَبِي الدنيا فِي العيال (١٧)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٩٢١١)، وابن خزيمة (٢٤٣٦)، وابن حبان ط الفكر (٣٣٦٠) وط الرِّسَالَةِ (٣٣٦٣)، والدارقطني ٣/ ٢٩٥-٢٩٧، والبيهقي ٧/ ٤٧٠ وفي شعب الإيمان، لَهُ (٣٤١٩) وفِي السنن الصُغْرَى، لَهُ (٣٠٤٢). انظر: معالم السُّنَن للخطابي ٢/ ٨١، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٣١، والتلخيص الحبير ٤/ ١١، وإرواء الغليل ٣/ ٣١٦-٣١٧. الأم ٥/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٢٥.

١٢١٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّب عَن الرَّجُل لَا يَجِدُ مَا يُنْفِقُ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: قُلتُ سُنَّةٌ، فَقَالَ سَعِيدٌ: سُنَّةٌ(١).

قَالَ الشَّافِعِيّ: وَالَذِي يُشْبِه قَوْلَ سَعِيدٍ: سُنَّة: أَنْ تَكُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

١٢١٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ(٢) بنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عنْ نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كَتَبَ إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ فِي رِجَالٍ غَابُوا عَنْ نِسَائِهِمْ فَأَمَرُوهُمْ (٣) أَنْ يَأْخُذُوهُمْ بِأَنْ يُنْفِقُوا أَوْ يُطَلِّقُوا، فَإِنْ طَلَّقُوا بَعَثُوا بِنَفَقَةِ مَا حَبَسُوا(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ وَإِلَى آخِرِ الخَامِسِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ وَهِيَ / ١٤٧و/ أَوَّلُ مَا فِيهِ.

---

(١) ١٢١٢- صحيح موقوفـًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٦٩ وفي المعرفة، له (٤٧٥٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالِك فِي الموطأ [(٣٦٨) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٧٠١) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٧٢٤) برواية اللَّيْثِيِّ]، وعَبْد الرَّزَّاق (١٢٣٥٦)، وسعيد بن منصور (٢٠٢٢) و(٢٠٢٣)، وابن أَبِي شيبة (١٩٠٠٦) و(١٩٠٠٧) و(١٩٠١٢) ط الحُوت، والدارقطني ٣/ ٢٩٧، والبيهقي ٧/ ٤٧٠. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٢٣٥٧) عن أَبِي الزِّنَادِ بدون ذكر سَعِيد بأنها سنة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٥٢، والتلخيص الحبير ٤/ ٩-١٠، وإرواء الغليل ٧/ ٢٢٩-٢٣٠. كِتَاب أَحْكَامِ القُرْآن: ٤٣١، والأم طبعة الوفاء ٦/ ٢٧٧.

(٢) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع: «عبيد الله» بالتصغير، وهو الصواب فهو كذلك في مصادر التخريج.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «فأمرهم».

(٤) ١٢١٣- صحيح موقوفـًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٦٩ وفي المعرفة، له (٤٧٤٨)، والبغوي (٢٣٩٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٢٣٤٦)، وابن أَبِي شيبة (١٩٠١٣) ط الحُوت، والبغوي (٢٣٩٦). وورد الحديث منقطعـًا عن نَافِعٍ عن عُمَرَ بن الْخَطَّابِ بِهَذَا السند أَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٢٣٤٧). انظر: التلخيص الحبير ٤/ ١١-١٢، وإرواء الغليل ٧/ ٢٢٨. ذكره ابن أَبِي حاتم فِي العِلَل عن حماد بن سَلَمَةَ عن عُبَيْدِ الله بِهِ. وَقَالَ: «وبه نأخذ». الأم ٥/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٧٧-٢٧٨.

## ٨. بَابُ(١) النَّفَقَةِ عَلَى الأَقَارِبِ

١٢١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ لِي مَالاً وَعِيَالاً، وَإِنَّ لأَبِي مَالاً وَعِيَالاً، وَإِنَّهُ يُرِيدُ (١) أَنْ يَأْخُذَ مَالِي فَيُطْعِمَهُ عِيَالَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ**»(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ.

* *

---

(١) في الأم: «وهو يريد».

(٢) ١٢١٤- إسناده ضعيف، لإرساله إلا أنه صحيح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٨٠-٤٨١ وفي المعرفة، له (٤٧٦٥) من طريق الشَّافِعِيِّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٦٦٢٨)، وسعيد بن منصور (٢٢٩٠)، وابن أَبِي شيبة (٢٢٦٨٦) و(٣٦٢٠٤) ط الحُوت من طرق عن ابن المُنْكَدِرِ مرسلاً. وورد الحديث موصولاً عن مُحَمَّد بن المُنْكَدِرِ عن جَابِر بن عَبْد الله، بِهِ. أَخْرَجَهُ ابن ماجه (٢٢٩١)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٤/ ١٥٨ وفِي شرح المشكل، له (١٥٩٨)، والطبراني فِي الأوسط (٣٥٣٤) و(٦٥٧٠) و(٦٧٢٨) ط العلمية و(٣٥٥٨) و(٦٥٦٦) و(٦٧٢٤) ط الطَّحَّان وفِي الصَّغِير، له (٩٧٤)، وَأَبُو بَكْرٍ الإسماعيلي فِي معجمه (٤٠٨)، والبيهقي فِي دلائل النبوة ٦/ ٣٠٤-٣٠٥، والخطيب فِي موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ١٤٠ من طرق عن ابن المُنْكَدِرِ عن جَابِر بن عَبْد الله، بِهِ مرفوعـًا. ورد فِي رواية الطبراني فِي الأوسط والصَّغِير، وفِي دلائل النبوة للبيهقي فِي أعلاه زيادة فِي الحديث أبيات شعر. قَالَ الطبراني عقب الحديث: «لَمْ يرو هَذَا الحديث بهذا اللفظ والسَّمْتِ عن المُنْكَدِرِ بن مُحَمَّد بن المُنْكَدِرِ إِلَّا عَبْد الله بن نَافِعٍ، تفرد بِهِ عُبَيْد بن خلصة». انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٣٨، وإرواء الغليل ٣/ ٣٢٣-٣٢٤. الأم ٦/ ١٠٣، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٣.

# ٩. بَابٌ: فِي النُّشُوزِ

١٢١٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ بِنْتَ (١) مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ كَانَتْ عِنْدَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، فَكَرِهَ مِنْهَا أَمْراً؛ إِمَّا كِبَراً أَوْ(٢) غَيْرَهُ، فَأَرَادَ طَلَاقَهَا فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي وَاقْسِمْ لِي مَا بَدَا لَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾(٣) الآيَةَ(٤).

١٢١٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعَهُ يَقُولُ: تَزَوَّجَ عَقِيلُ ابنُ أَبِي طَالِبٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ عُتْبَةَ. فَقَالَتْ لَهُ: اصْبِرْ لِي وَأُنْفِقُ عَلَيْكَ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا تَقُولُ لَهُ: أَيْنَ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ؟ فَسَكَتَ عَنْهَا، فَدَخَلَ يوماً بَرِماً(٥) فَقَالَتْ: أَيْنَ عُتْبَةُ ابْنُ رَبِيعَةَ وَأَيْنَ شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ؟ فَقَالَ: عَلَى يَسَارِكِ فِي النَّارِ إِذَا دَخَلْتِ. فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَها فَجَاءَتْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ فَأَرْسَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لأُفَرِّقَنَّ بَيْنَهُمَا. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا كُنْتُ لأُفَرِّقَ بَيْنَ شَيْخَيْنِ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ. قَالَ: فَأَتَيَاهُمَا فَوَجَدَاهُمَا قَدْ شَدَّا عَلَيْهِمَا أَثْوَابَهُمَا فَأَصْلَحَا أَمْرَهُمَا(٦).

---

(١) في الأم: «ابنة».

(٢) في الأم: «وإما».

(٣) النساء: ١٢٨.

(٤) ١٢١٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢٩٦ وفي المعرفة، له (٤٣٦٦)، والواحدي في أسباب النزول: ٢١٢ بتحقيقنا من طريق الشَّافِعِيِّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٦٤٦٣) ط الحُوت، والطبري في تفسيره ٥/ ٣٠٩، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٠٨. الأم ٥/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٨١.

(٥) أي سئمٌ وضجر. انظر: اللسان ١٢/ ٤٣ «برم».

(٦) ١٢١٦- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٠٦ وفي المعرفة، له (٤٣٩١) من طريق الشَّافِعِيِّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٨٨٧)، والطبري في تفسيره ٥/ ٧٤-٧٥. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٣٠. الأم ٥/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٩٦.

١٢١٧- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ / ١٤٧ظ/ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾[١] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وَمَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهما فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَأَمَرَهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فَبَعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ قَالَ لِلْحَكَمَيْنِ: تَدْرِيَانِ مَا عَلَيْكُمَا [٢] إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا [٣] وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرِّقَا [٤]، قَالَ: قَالَتِ الْمَرْأَةُ: رَضِيتُ بِكِتَابِ اللهِ بِمَا عَلَيَّ فِيهِ وَلِي. وَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا الْفُرْقَةُ فَلَا، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: كَذَبْتَ وَاللهِ حَتَّى تُقِرَّ بِمِثْلِ الَّذِي [٥] أَقَرَّتْ بِهِ[٦].

١٢١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَتْ بِنْتُ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ عِنْدَ رَافِعِ بنِ خَدِيجٍ، فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا إِمَّا كِبَراً وَإِمَّا غَيْرَهُ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَنَا أُحِلُّ لَكَ. فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا..﴾[٧] الآيَةَ. قَالَ:فَمَضَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ.

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الخُلْعِ وَالنُّشُوزِ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ النِّكَاحِ مِنَ الإِمْلَاءِ[٨].

---

(١) النساء: ٣٥.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة بعد عليكما: «عليكما أن».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «أن تجمعوا».

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة بعد تفرقا «أن تفرقا» وهو كذلك في الأم.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «ما».

(٦) ١٢١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٠٥ وفي المعرفة، له (٤٣٨٩)، والبغوي (٢٣٤٧) من طريق الشَّافِعِيِّ بِهِ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٨٨٣)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٤٦٧٨)، والطبري فِي تفسيره ٥/ ٧١، والدارقطني ٣/ ٢٩٥، والبيهقي ٧/ ٣٠٦، والبغوي (٢٣٤٧). انظر: التَّلخيص الحبير ٣/ ٢٢٩-٢٣٠. الأم ٥/ ١٩٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٩٦.

(٧) النساء: ١٢٨.

(٨) ١٢١٨- تقدم تخريجه عند الحديث (١٢١٥).

# ١٠. بَابُ الإِذْنِ فِي ضَرْبِ النِّسَاءِ

١٢١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ[1] اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ إِيَاسِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللهِ**» قَالَ: فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ذَئِرَ [2] النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَأَذِنَ فِي ضَرْبِهِنَّ. فَأَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُنَّ يَشْكُونَ[3] أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ / ١٤٨و/ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ سَبْعُونَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ يَشْتَكِينَ أَزْوَاجَهُنَّ، وَلَا تَجِدُونَ أُولَئِكَ خِيَارَكُمْ**»[4].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الخُلْعِ وَالنُّشُوزِ.

---

(١) هكذا في الأصل، ومثله في المسند المطبوع، والطبعة القديمة للأم، وفي طبعة الوفاء: «عبد الله» وقال المحقق: «في (ب، ظ): «عبيد الله»، وما أثبتناه من (ج، ص)، والبيهقي في الكبرى ٧ / ٣٠٥».

(٢) في الأصل «دئر» بالدال المهملة، والمثبت من الأم والمسند المطبوع. يقال: ذئر النساء أي اجترأن ونشزن. شرح السنة ٩/ ١٨٧.

(٣) في طبعة الوفاء للأم من إحدى النسخ: «يشتكين».

(٤) ١٢١٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٤٣٨٧)، والبغوي فِي شرح السنة (٢٣٤٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٧٩٤٥)، والحميدي (٨٧٦)، والدارمي (٢٢٢٥)، والبخاري فِي التاريخ الْكَبِير ١/ ٤٤٠، وابن ماجه (١٩٨٥)، وَأَبو دَاوُدَ (٢١٤٦)، والنسائي فِي الكبرى (٩١٦٧)، وابن حبان فِي ط الفكر (٤١٩٢) وفي ط الرِّسَالَةِ (٤١٨٩)، والطبراني في الكبير (٧٨٤) و(٧٨٥) و(٧٨٦)، والحاكم ٢/ ١٨٨ و١٩١، والبيهقي ٧/ ٣٠٤، والمزي فِي تهذيب الكمال ١/ ٤٣١. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٢٩. الأم ٥/ ١٩٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٩٢.

# ١١. بَابُ الْحَضَانَةِ

١٢٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بنِ سَعِيدٍ (١) -قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَظُنُّهُ-، عَنْ هِلَالِ بنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ غُلَامًا بَيْنَ أَبِيهِ وَأُمِّهِ(٢).

١٢٢١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يُونُسَ بنِ عَبْدِ اللهِ الْجَرْمِيِّ (٣) قَالَ: خَيَّرَنِي عَلِيٌّ بَيْنَ أُمِّي وَعَمِّي، ثُمَّ قَالَ لأَخٍ لِي أَصْغَرَ مِنِّي: وَهَذَا أَيْضًا لَوْ قَدْ بَلَغَ مَبْلَغَ هَذَا لَخَيَّرْتُهُ(٤).

١٢٢٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ. وَقَالَ

---

(١) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع «سعد».

(٢) ١٢٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٨/ ٣ وفي المعرفة، له (٤٧٧١)، والبغوي فِي شرح السُّنَّةِ (٢٣٩٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٢٦١١) و(١٢٦١٢)، والحميدي (١٠٨٣)، وسعيد بْن منصور (٢٢٧٥)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٩١٠٧) و(١٩١١٤) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٤٦ و٤٤٧، والدارمي (٢٢٩٨)، وَأبو دَاوُدَ (٢٢٧٧)، وابن ماجه (٢٣٥١)، والترمذي (١٣٥٧) وفي العلل الْكَبِير، لَهُ (٣٦٩)، والنسائي ٦/ ١٨٥، وَأبو يَعْلَى (٦١٣١)، والطحاوي فِي شرح المشكل (٣٠٨٥) و(٣٠٨٦)، وابن حبان كَمَا فِي موارد الظمآن (١٢٠٠)، والحاكم ٤/ ٩٧، وابن حزم فِي المُحَلَّى١٠/ ٣٢٦، والبيهقي ٨/ ٣. وانظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٩، والتلخيص الحبير ٤/ ١٤، وإرواء الغليل ٧/ ٢٤٩. الأم ٥/ ٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٣٨-٢٣٩.

(٣) في الأم والمسند المطبوع بعد هذا «عن عمارة الجرمي»، وهو الصواب.

(٤) ١٢٢١- إسناده ضعيف؛ لجهالة عمارة الجرمي. والحديث بالزيادة كما في الحديث الآتي ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٤/ ٨ وفي المعرفة، له (٤٧٧٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ سَعِيد بن منصور (٢٢٧٩) من طريق سُفْيَان بْن عُيَيْنَة، عَن يونس الجرمي، عَن عمارة الجرمي، عَن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ. وورد من طُرُقٍ أخرى عَن يونس الجرمي عِنْدَ عَبْد الرزاق (١٢٦٠٩)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٩١٢٠) ط الحُوت، وابن أَبِي حَاتِمٍ فِي علل الحديث ١/ ٣٩٩، وابن حزم فِي المُحَلَّى١٠/ ٣٢٨. وانظر: الحديث الَّذِي بعده (١٢٢٢). انظر: التلخيص الحبير ٤/ ١٥، وإرواء الغليل ٧/ ٢٥١. الأم ٥/ ٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٣٩.

فِي الحَدِيْثِ: وَكُنْتُ ابْنَ سَبْعٍ أَوْ ثمانٍ سِنينَ(١).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

* * *

(١) ١٢٢٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٤/٨ وفي المعرفة له عَقِبَ (٤٧٧٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وانظر: الحديث الَّذِي قبله (١٢٢١). وانظر: التلخيص الحبير ٤/ ١٥، وإراواء الغليل ٧/ ٢٥١. الأم ٥/ ٩٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٣٩.

# ١٢. بَابُ الإِيلَاءِ

١٢٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: المُوْلِي الَّذِي يَحْلِفُ لَا يَقْرَبُ امْرَأَتَهُ أَبَداً(١).

١٢٢٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ بِضْعَةَ عَشَرَ منْ أَصحابِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُهم يوقِفُ(٢) المُوْلِي.

قال الشَّافِعِيُّ: فأقلُّ بِضَعةَ عشَرَ أَنْ يَكُونُوا ثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَهُوَ يَقُولُ: مِنَ الأَنْصَارِ(٣)(٤).

١٢٢٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ بِضْعَةَ عَشَرَ مِنْ / ١٤٨ظ/ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يُوْقِفُ الْمُوْلِي(٥).

---

(١) ١٢٢٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٨٠ وفي المعرفة، له (٤٥٢٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٦٠٨)، وسعيد بْن منصور (١٨٨٠)، وعبد بْن حُمَيْد، وابن المنذر كما فِي الدر المنثور ١/ ٦٤٦، وابن حزم من طريق عَبْد الرزاق معلقاً وصححه ١٠/ ٤٣. الأم ٧/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨.

(٢) هكذا ضبط الأصل بكسر القاف، وضبطت في صحيح البخاري وغيره من كتب الحديث بفتح القاف، وأشار في حاشية الصحيح إلى أنه في رواية بالكسر.

(٣) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـاً».

(٤) ١٢٢٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٧٦ وفي المعرفة، له (٤٥١٣)، والبغوي فِي شرح السُّنَّةِ (٢٣٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٩١٥)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٨٥٥٨) ط الحُوت، وعَبْدُ الله فِي مسائل أبيه (٣١٩)، وَإِسْمَاعِيلَ القاضي كَمَا فِي فتح الباري ٩/ ٤٢٩، والدارقطني ٤/ ٦٢-٦٣، وابن حزم فِي المحلى معلقاً من طريق ابْن عُيَيْنَة ١٠/ ٤٧، وابن عَبْد البر فِي الاستذكارمعلقاً من طريق ابْن عُيَيْنَة ٥/ ٣٩، وسيأتي برقم (١٢٢٥). فِي رِوَايَة سعيد بن منصور في سُنَنِهِ (١٩١٥): «كَانَ تسعة عشر رجلاً» مكان «بضعة عشر». وانظر: الاستذكار لابن عَبْد البر ٥/ ٤٠، - وقال: «حديث سُلَيْمَان انفرد بِهِ ابْن عُيَيْنَة وما أظنه رواه عَن سُلَيْمَان بن يَسَار غَيْر يَحْيَى بن سَعِيد» -، وإرواء الغليل ٧/ ١٧٢. الأم ٧/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٧.

(٥) ١٢٢٥- سبق تخريجه فِي الحديث (١٢٢٤). الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٧.

١٢٢٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بنِ سَلَمَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ الْمُوْلِي(١).

١٢٢٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَرْوَانَ بنِ الْحَكَمِ: أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ الْمُوْلِي(٢).

١٢٢٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُوقِفُ الْمُوْلِي(٣).

١٢٢٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذَا ذُكِرَ لَهَا الرَّجُلُ يَحْلِفُ أَنْ لَا يَأْتِي امْرَأَتَهُ فَيَدَعَهَا خَمْسَةَ أَشْهُرٍ لَا ترى

---

(١) ١٢٢٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٧٧ وفي المعرفة، له (٤٥١٤)، وابن حجر فِي تغليق التعليق ٤/ ٤٦٦ من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٥٦٧)، وسعيد بْن منصور فِي سُنَنِهِ (١٩٠٦) و(١٩٠٨)، وابن أبي شَيْبَة (١٥٥٣٣) ط الحُوت، وعَبْدُ الله فِي مسائل أبيه (٣١٩)، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٣٣، والدارقطني فِي سُنَنِهِ ٤/ ٦١، وابن عَبْد البر فِي الاستذكار ٥/ ٣٨ ومعلقاً من طريق عَبْد الرزاق ٥/ ٣٩ من طريق عَمْرِو بْن سَلَمَةَ عَن علي، بِهِ. وانظر: الحديث (١٢٢٦) و(١٢٣١). الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٧.

(٢) ١٢٢٧- إسناده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم، إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٧٧ وفي المعرفة، له (٤٥١٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٦٥٦)، وسعيد بْن منصور فِي سُنَنِهِ (١٩٠٧)، وابن أبي شَيْبَة (١٨٥٥٤) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٣٣، وابن عَبْد البر من طريق الثوري معلقاً ٥/ ٤٠، من طريق مُجَاهِد عَن مَرْوَانَ بْن الحكم، عَن علي، بِهِ. انظر: الحديث (١٢٢٦) و(١٢٣١). الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٧ - ٦٦٨.

(٣) ١٢٢٨- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن طاووساً لم يسمع من عثمان. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٧٧ وفي المعرفة، له (٤٥١٦)، وابن حجر فِي تغليق التعليق ٤/ ٤٦٦ من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٦٦٤)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٨٥٥٧) ط الحُوت، وعبد الله فِي مسائل أبيه (٣١٨)، وإِسْمَاعِيلَ القاضي فِي (الأحكام) كَمَا فِي فتح الباري ٩/ ٤٢٨، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٣٣، والدارقطني فِي السنن ٤/ ٦٢، وابن حزم فِي المُحَلَّى معلقاً من طريق عَبْد الرزاق وطريق إِسْمَاعِيلَ بن إسحاق ١٠/ ٤٦، والبيهقي من طَرِيق آخر ٧/ ٣٧٧، وابن عَبْد البر فِي الاستذكار معلقاً من طريق ابْن عُيَيْنَة ٥/ ٣٩. وانظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٢، و إرواء الغليل ٧/ ١٧٠. الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٨.

ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يُوْقَفَ. وَتَقُولُ: كَيْفَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾(١)(٢).

١٢٣٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا آلَى الرَّجُلُ مِنِ امْرَأَتِهِ لَمْ يَقَعْ عَلَيْهَا طَلَاقٌ، وَإِنْ مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ حَتَّى يُوْقَفَ، فَإِمَّا أَنْ يُطَلِّقَ وَإِمَّا أَنْ يَفِيءَ(٤).

١٢٣١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يُوْقِفُ الْمُوْلِي(٦).

---

(١) البقرة: ٢٢٩.

(٢) ١٢٢٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٧٨ وفي المعرفة، له (٤٥١٧)، وابن حجر فِي تغليق التعليق ٥/ ٤٦٧ من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٦٥٨)، وسعيد بن منصور فِي سُنَنِهِ (١٩١٣) و(١٩١٤)، وابن أَبِي شيبة (١٨٥٦٣) ط الحُوت، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٣٤، وابن حزم فِي المُحَلَّى معلقاً من طَرِيق سعيد بن منصور ١٠/ ٤٦، والبيهقي من طريق آخر ٧/ ٣٧٨. انظر: فتح الباري ٩/ ٤٢٩، وإرواء الغليل ٧/ ٤٢٩. الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٨ -٦٦٩.

(٣) الموطأ [(٥٨٠) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(٣٤٥) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٥٧٩) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٠١) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيِّ].

(٤) ١٢٣٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٥١٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٦٦١) و(١١٦٦٢)، وسعيد بن منصور (١٩١١)، وابن أَبِي شيبة (١٨٥٦٢) ط الحُوت، وعبد بن حميد كما فِي الدر المنثور ١/ ٦٥١، والبخاري ٧/ ٦٤ (٥٢٩١)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٣٤، والإسماعيلي كما فِي فتح الباري ٩/ ٤٢٨، وابن حزم فِي المُحَلَّى١٠/ ٤٧ معلقاً من طريق عبد الرزاق، والبيهقي ٧/ ٣٧٧، والبغوي (٢٣٦٢). انظر: الاستذكار ٥/ ٣٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٢، وإرواء الغليل ٧/ ١٦٩. الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٩.

(٥) الموطأ [(٣٤٥) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٥٧٨) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٠٠) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيِّ].

(٦) ١٢٣١- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن محمد بن علي بن الحسين لم يَرَ جدّ أبيه لكن ورد من طرق آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٧٧ وفي المعرفة، له (٤٥١٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٩١٢)، والبيهقي من طريق آخر ٧/ ٣٧٧ من طريق جَعْفَر بن مُحَمَّد عن أَبِيْهِ، بِهِ. وانظر =

أُخْرِجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَإِلَى آخِرِ الثَّامِنِ[1] مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيلاءِ وَهِيَ آخِرُ مَا فِيهِ.

= الحديث (١٢٢٦) و(١٢٢٧). وورد من طرق أخرى عن عَلَيّ عِنْدَ سعيد بن منصور في سُنَنِهِ (١٩٠٩) و(١٩١٠)، وابن أَبِي شيبة (١٨٥٥٤) و(١٨٥٥٦) ط الحُوت، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٣٣، والدارقطني ٤/ ٦١، والبيهقي ٧/ ٣٧٧، وابن عَبْد البر فِي الاستذكار ٥/ ٣٧، وابن حجر فِي تغليق التعليق ٤/ ٤٦٦. ونسبه السيوطي فِي الدر المنثور ١/ ٦٥٠ إِلَىَ عَبْد بن حميد ونسبه ابن حجر فِي الفتح ٩/ ٤٢٩ إِلَىَ إِسْمَاعِيل القاضي فِي كتابه الأحكام انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٤١، والزرقاني فِي شرحه عَلَى الموطأ ٣/ ١٧٣، وفتح الباري ٩/ ٤٢٨، وإرواء الغليل ٧/ ١٧٠. الأم ٥/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٦٩.

(١) المذكور تسعة أحاديث.

# ١٣. بَابُ الخُلْعِ

١٢٣٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ أَخبرَتْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ ثَابِتِ بنِ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ / ١٤٩و/ وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ(٢) الصُّبْحِ، فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ عِنْدَ بَابِهِ فِي الغَلَسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ هَذِهِ**»؟ فَقَالَتْ: أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ يَا رَسُولَ اللهِ، فقَالَ: «**مَا شَأْنُكِ**»؟ قَالَتْ: لَا أَنَا وَلَا ثَابِتٌ لِزَوْجِهَا، فَلَمَّا جَاءَ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ، قَدْ ذَكَرَتْ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَذْكُرَ**». فَقَالَتْ حَبِيبَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كُلَّ مَا(٣) أَعْطَانِي عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُذْ مِنْهَا**» فَأَخَذَ منْهَا وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا(٤).

١٢٣٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ: أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الغَلَسِ وَهِيَ تَشْكُو شَيْئًا بِيَدَيْهَا وَهِيَ تَقُولُ: لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا ثَابِتُ خُذْ مِنْهَا**». فَأَخَذَ مِنْهَا وَجَلَسَتْ(٥).

---

(١) الموطأ [(٣٥١) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٦١٠) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٣٤) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيِّ].

(٢) في الأم: «لصلاة».

(٣) رسمت في الأصل: «كلما».

(٤) ١٢٣٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٣٩٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٤٣٣، وأَبُو داود (٢٢٢٧)، والنسائي ٦/ ١٦٩ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٥٦٥٦)، وابن الجارود فِي المُنْتَقَى (٧٤٩)، والطبري في تفسيره ٢/ ٤٦٢، وابن حبان (٤٢٨٣) ط الفكر و(٤٢٨٠) ط الرِّسَالَةِ، والبيهقي ٧/ ٣١٢ من طريق مَالِك عن يَحْيَى بن سَعِيد، عن عمرة، عن حبيبة بنت سهل، بِهِ. وانْظُر: الحديث الذي يليه (١٢٣٣). الأم ٣/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٤٥٤-٤٥٥.

(٥) ١٢٣٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣١٣ وفي المعرفة، له (٤٣٩٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ =

١٢٣٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مَوْلَاةٍ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا بِكُلِّ شَيْءٍ لَهَا، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ[(٢)].

أُخْرِجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الخُلْعِ وَالنُّشُوزِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

* *

= سعيد بن مَنْصُور (١٤٣١)، من طريق سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، عن يَحْيَى بن سَعِيد، عن عمرة، عن حبيبة بِنْت سَهْل، بِهِ. وورد من طرق أخرى عِنْدَ عَبْد الرزاق (١١٧٦٢)، وسعيد بن مَنْصُوْر فِي سُنَنِهِ (١٤٣٠)، وابن سعد فِي الطَّبَقَات ٨/ ٤٤٥، والدارمي (٢٢٧٦)، وابن منده فِي الْمَعْرِفَة كَمَا فِي الإصابة ٤/ ٢٧٠، وَقَدْ ورد فِي بَعْض الروايات من طريق عمرة، عن عَائِشَة، عن أم حبيبة عِنْدَ أَبِي داود (٢٢٢٨)، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٦٢، والبيهقي ٧/ ٣١٥. وانظر: التَّمْهِيد ٢٣/ ٣٦٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣١ - وَقَالَ الحَافِظ فِي الفتح ٩/ ٣٩٩: «صححه ابْن خزيمة وابن حبان» -، وإرواء الغليل ٧/ ١٠٢.

(١) الموطأ [(٥٦٢) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحسن، و(٣٥١) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦١١) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٣٥) برِوَايَة يَحْيَى الليثي].

(٢) ١٢٣٤- إسناده ضعيف؛ لجهالة مولاة صفية. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣١٥ وفي المعرفة، له (٤٣٩٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٨٥٢) و(١١٨٥٣)، وابن أَبِي شيبة (١٨٥٢٧) ط الحُوت، وعبد بن حُمَيْدٍ كَمَا فِي الدر المنثور ١/ ٦٧٤، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٤٧٠ و٤٧١، والبيهقي من طريق أخر ٧/ ٣١٥. الأم ٣/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٤٥٥ -٤٥٦.

## ١٤. بَابٌ: مِنْهُ

١٢٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُمْهَانَ مَوْلَى الأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ أُمِّ بَكْرَةَ الأَسْلَمِيَّةِ: أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا عَبْدِ اللهِ بْنِ أَسِيدٍ، ثُمَّ أَتَيَا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: هِيَ تَطْلِيقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمَّيْتَ / ١٤٩ظ/ شَيْئًا فَهُوَ مَا سَمَّيْتَ(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ.

(١) الموطأ [(٥٦٣) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحسن الشيباني].

(٢) ١٢٣٥- إسناده ضعيف؛ جمهان مقبول حيث يتابع ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣١٦ وفي المعرفة، له (٤٣٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٧٦٠)، وسعيد بن مَنْصُوْر فِي سُنَنِهِ (١٤٤٦) و(١٤٤٧)، وابْنُ سعد فِي الطَّبَقَات ٨/ ٤٨٦، وابن أَبِي شيبة (١٨٤٢٩) و(١٨٤٣٠) ط الحُوت، وابن حزم فِي المُحَلَّى ١٠/ ٢٣٨ معلقاً من طريق حماد بن سَلَمَة عن هِشَام. قَالَ ابْن عَبْد البر فِي الاستذكار ٥/ ٨٤: «لَيْسَ خبر جمهان هَذَا عِنْدَ يَحْيَى فِي الموطأ» وَهُوَ عِنْدَ جَمَاعَة رُوَاة الموطأ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣١. أحكام القرآن: ٤٣٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٩٤ -٢٩٥.

# ١٥. بَابٌ(١): لا يَلْحَقُ المُخْتَلِعَةَ طَلَاقٌ بَعْدَ اخْتِلَاعِهَا

١٢٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُمَا قَالَا فِي المُخْتَلِعَةِ: يُطَلِّقُهَا زَوْجُهَا. قَالَ: لَا يَلْزَمُهَا طَلَاقٌ لأَنَّهُ طَلَّقَ مَا لَا يَمْلِكُ[١].

١٢٣٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُمَا قَالَا: لَا يَلْحَقُ المُختَلِعَةَ الطَّلَاقُ فِي العِدَّةِ؛ لأَنَّهُ طَلَّقَ مَا لَا يَمْلِكُ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

* * *

(١) ١٢٣٦- إسناده قويٌّ، ولا تضر عنعنة ابن جريج عن عطاء خاصة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣١٧ وفي المعرفة، له (٤٤٠٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١١٧٧٢)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٨٤٨٨) ط الحُوت. الأم ٥/ ١١٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٤، وأحكام القُرْآن: ٤٣٢.

(٢) ١٢٣٧- سبق تخريجه فِي الحديث الَّذِي قبله (١٢٣٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٦- كِتَابُ الطَّلَاقِ

# ١. بَابُ طَلَاقِ السُّنَّةِ

١٢٣٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ عُمَرُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**»(٢).

---

(١) الموطأ [(٥٥٤) بِرِوَايَة مُحَمَّد بْن الْحَسَن الشيباني].

(٢) ١٢٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٧/ ٣٢٣- ٣٢٤ وفي المعرفة، له (٤٤١٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٥٣)، وعبد الرزاق (١٠٩٥٢) و(١٠٩٥٣)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٧٧٢٤) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٥٤ و٦٣ و١٠٢، والدارمي (٢٢٦٧)، والبخاري ٧/ ٥٢ (٥٢٥١)، ومسلم ٤/ ١٧٩ (١٤٧١) (١) و١٨٠ (١٤٧١) (٢)، وَأَبو دَاوُدَ (٢١٧٩)، وابن ماجه (٢٠١٩)، والمروزي فِي السُّنَّةِ: ٦٣-٦٤، والنسائي ٦/ ١٣٧-١٣٨ و١٤٠-١٤١ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٥٥٨٢) و(٥٥٨٣) و(٥٥٨٩)، وَأَبو يَعْلَى (١٩١)، وابن الجارود (٧٣٤)، والطبري فِي تفسيره ١٤/ ١٣١، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥٣، وابن حبان (٤٢٦٦) ط الفكر وفي ط الرِّسَالَةِ (٤٢٦٣)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأوسط (١٦٢٣)، والدارقطني ٤/ ٧ و٨ و٩ و١٠ و١١، والبيهقي ٧/ ٣٢٤ و٣٢٦ و٣٣٠، والواحدي في أسباب النزول: ٥٣٢ بتحقيقنا، وابن عَبْد البر فِي التَّمْهِيد ١٥/ ٥٣-٥٤، والبغوي (٢٣٥١) من طريق نَافع عَن ابْن عُمَرَ بِهِ. مرفوعـًا. وَأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٥٥٢)، وابن أَبِي شَيْبَة (١٧٧٢٦) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٤٣-٤٤ و٢/ ٦١، والدارمي (٢٢٦٨)، والبخاري ٦/ ١٩٣ (٤٩٠٨) و٧/ ٥٢ (٥٢٥٢) و٥٣-٥٤ (٥٢٥٨) و٩/ ٨٢ (٧١٦٠)، ومسلم ٤/ ١٨٠ (١٤٧١) (٤) و١٨١ (١٤٧١) (٥) و(٦) و(٧) و١٨٢ (١٤٧١) (٩) و(١٠) و(١١) و(١٢) و١٨٣ (١٤٧١) (١٣)، وَأَبو دَاوُدَ (٢١٨١) و(٢١٨٢) و(٢١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٢٢) و(٢٠٢٣)، والترمذي (١١٧٥) و(١١٧٦)، والنسائي ٦/ ١٣٨-١٣٩ و١٤١-١٤٢ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٥٥٨٤) و(٥٥٩٠) و(٥٥٩١) و(٥٥٩٢) و(٥٥٩٣)، وَأَبو يَعْلَى (٥٤٤٠)، وابن الجارود (٧٣٥) و(٧٣٦)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥١ و٥٢ و٥٣، وابن حبان (٤٢٦٧) فِي ط الفكر وفي ط الرِّسَالَةِ (٤٢٦٤)، والدارقطني ٤/ ٥ و٦ و٧ و٨، والبيهقي ٧/ ٣٢٤ و٣٢٥ و٣٢٦، والخطيب فِي تَارِيخِهِ ٤/ ١١٩-١٢٠، وابن عَبْد البر فِي التَّمْهِيد ١٥/ ٥٧-٥٨ من طرق عَن ابْن عُمَرَ بِهِ. مرفوعـًا. وَأَخْرَجَهُ مَالِك فِي الموطأ [(٣٦١) بِرِوَايَة سويد =

١٢٣٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَيْمَنَ مَوْلَى عَزَّةَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ. فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللهِ / ١٥٠و/ ابنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَرَتْ، فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ**». قَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾(١) فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ أَوْ لِقُبُلِ عِدَّتِهِنَّ"(٢)(٣). الشَّافِعِيُّ شَكَّ.

١٢٤٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ(٤).

---

= ابْن سَعِيد، و(١٦٥٥) بِرِوَايَة أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٨٣) بِرِوَايَة الليثي]، وعبد الرزاق (١٠٩٥٤)، وأحمد ٢/ ٦ و٦٤ و١٢٤، والبخاري ٧/ ٧٥ (٥٣٣٢)، ومسلم ٤/ ١٨٠ (١٤٧١) (٣)، وَأبو دَاوُدَ (٢١٨٠)، وابن عَبْد البر فِي التَّمْهِيد ١٥/ ٦٣ من طريق نَافِع بِهِ. مرسلاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢١٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٩٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣٢، والدر المنثور ٨/ ١٨٩، وإرواء الغليل ٧/ ١٢٤. الأم ٥/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٥٩. الروايات مختصرة ومطولة. سيرد هَذَا الحديث عِنْدَ الرقمين (١٢٤٣) و(١٢٤٤).

(١) الطلاق: ١.

(٢) قال ابن عبد البر: هي قراءة ابن عمر وابن عباس وغيرهما، لكنها شاذة، لكن لصحة إسنادها يحتج بها، وتكون مفسرة لمعنى القراءة المتواترة. كما في التلخيص الحبير ٣/ ٢٣٢، وانظر: تفسير الطبري ٢٨/ ١٢٩، وتفسير ابن كثير ٤/ ٥٦٠.

(٣) ١٢٣٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٤٤٠٨)، والبغوي (٢٣٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٠٩٦٠)، وأحمد ٢/ ٦١ و ٨٠، ومسلم ٤/ ١٨٣(١٤٧١) (١٤)، وَأبو دَاوُدَ (٢١٨٥)، والنسائي ٦/ ١٣٩ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٥٨٥)، وابن الجارود (٧٣٣)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥١، وابن عَبْد البر فِي التَّمْهِيد ١٥/ ٦٥ من طرق عَن ابْن جُرَيْجٍ عَن أَبِي الزُّبَيْر عَن ابْن عُمَرَ بِهِ. مرفوعًا. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٣٢، وإرواء الغليل ٧/ ١٢٨-١٢٩. الأم ٥/ ١٨٠، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٤٥٩-٤٦٠. قَالَ: الإمام مُسْلِم عقب ذكر الحديث من أحد طرقه: «أخطأ قَالَ: عروة. إنما هُوَ مَوْلَى عَزَّة». فِي بعض الرِّوَايَات: «مَوْلَى عَزَّة» وفي بعضها «مَوْلَى عُروة».

(٤) ١٢٤٠- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤١٠) من طريق الشَّافِعِيّ. =

١٢٤١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِقُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾[(٢)].

١٢٤٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيدِ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امرَأَتَهُ حَائِضـًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهُا**» فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئـًا فَقَالَ: «**إِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ**»[(٣)].

١٢٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهُا**» فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئـًا، فَقَالَ: «**إِذَا هِيَ طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ**»[(٤)].

١٢٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي

---

= وأخرجه عَبْد الرزاق فِي تفسيره ٣/ ٣١٥، وأبو عُبَيْد فِي فضائل القرآن: ٢٨٠، وسعيد بن منصور (١٠٥٩)، والطبري فِي تفسيره ٢٨/ ١٣٠، والبيهقي ٧/ ٣٢٣. انظر: الدر المنثور ٨/ ١٩٠. الأم ٥/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٦٠-٤٦١.

(١) الموطأ [(٥٥٣) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، و(٣٦٧) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٦٩٦) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٧٢٠) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٢) ١٢٤١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤١١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٢٣ من طريق عبد الله بن يوسف، عن مالك، بهذا الإسناد. انظر: التَّمْهِيد لابن عَبْد البر ١٥/ ٥٧، وتفسير البغوي ٥/ ١٠٦، وشرح السُّنَّةِ، له ٩/ ٢٠١، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣٢، والدر المنثور ٨/ ١٩٠. الأم ٥/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٦١.

(٣) ١٢٤٢- سبق تخريجه عند الحديث رقم (١٢٣٩).

(٤) ١٢٤٣- سبق تخريجه عند الحديث رقم (١٢٣٨).

عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ / ١٥٠ظ/ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِيْ أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**»[١].

١٢٤٥- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَى نَافِعٍ يَسْأَلُونَهُ: هَلْ حُسِبَتْ تَطْلِيقَةُ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. قَالَ: نَعَمْ[٢].

أُخْرِجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إِبَاحَةِ الطَّلَاقِ وَإِلَى آخِرِ الثَّامِنِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

(١) ١٢٤٤- سبق تخريجه عند الحديث رقم (١٢٣٨).

(٢) ١٢٤٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وعدم تصريح ابن جريج بالسماع من نافع. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤١٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١٠٩٥٧). وأُخْرِجَ البيهقي ٧/ ٣٢٤ بعد ذكر حديث ابن عُمَرَ نحوه. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٦٨) عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته... فأتي النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فذكر ذلك له، فجعلها واحدة. انظر: التَّمْهيد لابن عَبْد البَر ١٥/ ٦٣-٦٤. اختلاف الحديث: ٢٦١، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٢٦١.

# ٢. بَابُ صَرِيحِ الطَّلَاقِ

١٢٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَتِ الثَّلَاثُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُجْعَلُ وَاحِدَةً وَأَبِي بَكْرٍ وَثَلَاثٍ مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ(١).

١٢٤٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي مِئَةً، قَالَ: تَأْخُذُ ثَلَاثًا وَتَدَعُ سَبْعًا وَتِسْعِينَ(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الجُزْءِ الثاني مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

---

(١) ١٢٤٦- حديث صحيح، وقد صرح ابن جريج بالسماع عند غير الشَّافِعِي، فأمنا شبهة تدليسه. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤٢١)، والبغوي (٢٣٥٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٣٣٧)، وابن أَبِي شيبة (١٧٨٧٣) ط الحُوت، ومسلم ٤/ ١٨٤ (١٤٧٢) (١٦) و(١٧)، وَأَبُو داود (٢١٩٩) و(٢٢٠٠)، والنسائي ٦/ ١٤٥ وفي الكُبْرَى، له (٥٥٩٩)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥٥، والطبراني فِي الكبير (١٠٩١٧)، والدارقطني ٤/ ٤٦-٤٧ و٤٨-٤٩ و٥٠-٥١، والبيهقي ٧/ ٣٣٦-٣٣٧. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٣٣٦) و(١١٣٣٨)، وأحمد ١/ ٣١٤، ومسلم ٤/ ١٨٣ (١٤٧٢) (١٥)، والطبراني فِي الكَبِير (١٠٨٤٧) و(١٠٩١٦) و(١٠٩٧٥)، والدارقطني ٤/ ٤٦، والحاكم ٢/ ١٩٦، والبيهقي ٧/ ٣٣٦ بنحوه. انظر: إرواء الغَلِيْل ٧/ ١٢٢. اختلاف الحديث: ٢٥٦، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٢٥٦.

(٢) ١٢٤٧- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج؛ لكنه صح من غير طريقه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٣٧ وفي المعرفة، له (٤٤٢٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٣٤٨) و (١١٣٤٩)، وابن أَبِي شيبة (١٧٧٩٧) ط الحُوت، والطبري فِي تفسيره ٢٨/ ١٢٩، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥٨، والدارقطني ٤/ ١٣، والبيهقي ٧/ ٣٣٧ من طرق عَن ابن عَبَّاسٍ بِهِ موقوفاً. وَأَخْرَجَهُ مَالِك [(١٥٧١) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٥٨١) برواية اللَّيْثِيِّ] معلقاً بصيغة: «أن مالكاً بلغهُ أن رجلاً قَالَ لابن عَبَّاسٍ: أني طلقت امرأتي». انظر: الدر المنثور ٨/ ١٩١، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ١٢٣. اختلاف الحديث: ٢٥٧، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٢٥٧.

# ٣. بَابٌ مِنْهُ: فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا قَبْلَ الدُّخُولِ

١٢٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِيَاسِ بنِ بُكَيْرٍ قَالَ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخلَ بِهَا / ١٥١و/ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا، فَجَاءَ يَسْتَفْتِي فَسَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَقَالَا: لَا نَرَى أَنْ يَنْكِحَهَا حَتَّى تَزَوَّجَ زَوْجًا غَيْرَكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ طَلَاقِي إِيَّاهَا وَاحِدَةً، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَ مِنْ يَدِكَ مَا كَانَ لَكَ مِنْ فَضْلٍ(٢).

١٢٤٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الأَشَجِّ، عَنْ نُعْمَانَ بنِ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرِو بنِ العَاصِ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا.

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: فَقُلْتُ: إِنَّمَا طَلَاقُ البِكْرِ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّمَا

---

(١) الموطأ[(٥٨١) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، و(٣٥٥) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٦٢٩) برواية أَبِي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٦٥٧) برواية اللَّيْثِيِّ].

(٢) ١٢٤٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٣٥ وفِي المعرفة، له (٤٤٦٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥٧، والبيهقي ٧/ ٣٣٥، والبغوي (٢٣٦٠) من طريق ابن شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمَنِ بن ثوبان عَنْ مُحَمَّد بن إياس بن بكير قَالَ: «طلق رجل امرأته». وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرزاق (١١٠٧١) و (١١٠٧٢) و (١١٠٧٣) و (١١٠٧٨)، وسعيد بن مَنْصُور (١٠٧٥)، وابن أَبِي شيبة (١٧٨٤٦) و(١٧٨٤٩) و(١٧٨٥٤) و(١٧٨٦٤) و(١٧٨٧١) و(١٨١٣٥) ط الحُوت، وَأَبُو داود (٢١٩٨)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٣/ ٥٧ و ٥٨ بنحوه. الأم ٥/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٥٦. ورد اسم «بكير» مرة بدون «ال» التعريف ومرة معها. انظر: تهذيب الكمال ٦/ ٢٤٦. ترجمة رقم (٥٦٧٢)، والتقريب: ترجمة رقم (٥٧٥١). سيرد هَذَا الحديث عند الرقم (١٢٥٠).

(٣) الموطأ [(٣٥٦) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٣٢) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٥٨) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

أَنْتَ قَاصٌّ الوَاحِدَةُ تَبُتُّهَا، وَالثَّلَاثَةُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجـًا غَيْرَهُ(١).

١٢٥٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِيَاسِ بنِ البُكَيْرِ قَالَ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثـًا قبلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا فَجَاءَ يَسْتَفْتِي فَذَهَبْتُ مَعَهُ أَسْأَلُ لَهُ، فَسَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَعَبْدَ اللهِ بنَ عَبَّاسٍ، عَنْ ذَلِكَ فَقَالَا: لَا نَرَى أَنْ تَنْكِحَهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجـًا غَيْرَكَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ طَلَاقِي إِيَّاهَا وَاحِدَةً. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَ مِنْ يَدِكَ مَا كَانَ لَكَ مِنْ فَضْلٍ(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَا عَابَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ أَنْ يُطَلِّقَ ثلاثـًا.

١٢٥١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بنِ أَبِي عَيَّاشٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِي عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثـًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا. قَالَ عَطَاءٌ: فَقُلْتُ: إِنَّمَا طَلَاقُ البِكْرِ / ١٥١ظ/ وَاحِدَةٌ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو: إِنَّمَا أَنْتَ قَاصٌّ. الوَاحِدَةُ تَبُتُّهَا وَالثَّلَاثُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجـًا غَيْرَهُ(٣).

---

(١) ١٢٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٣٥ وفِي المعرفة، له (٤٤٧٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شَرْح مَعَانِي الآثَار ٣/ ٥٨. من طَرِيق يَحْيَى بن سَعِيد عَنْ بكير بن عَبْد الله بن الأشج عَنْ نعمان بن أَبِي عياش الزرقي عَنْ عَطَاءِ بن يسار قَالَ: جاء رجل يسأل عَبْد الله بن عَمْرِو بن العاص. فذكره. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١١٠٧٤) من طَرِيق يحيى بن سعيد عَنْ بكير بن عَبْد الله بن الأشج عَنْ نعمان بن أَبِي عياش الزرقي قَالَ: سأل رجل عَطَاءِ بن يسار فذكره. وَأَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (١١٠٧٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٠٧٥) و(١٠٩٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٨٤٨) ط الحُوت، وَأَبُو داود (٢١٩٨)، والطحاوي فِي شرح مَعَانِي الآثَار ٣/ ٥٨ بنحوه. انظر: شرح السُّنَّةِ للبغوي ٩/ ٢٣١-٢٣٢. الأم ٥/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٥٨. سيرد هَذَا الحَدِيث عِنْدَ الرقم (١٢٥١). فِي بعض الرِّوَايَات يذكر اسم نعمان بدون ال التعريف وفِي بعضها يذكر مع ال التعريف. وفِي بعضها الزرقي وفِي بعضها الأنصاري. انظر: تَهْذِيب الكَمَال ٧/ ٣٤٨ (٧٠٤٠)، والتَّقْرِيب (٧١٥٩).

(٢) ١٢٥٠- سَبَقَ تَخْرِيجه يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٢٤٨).

(٣) ١٢٥١- سَبَقَ تَخْرِيجهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٢٤٩).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَمْ يَقُلْ لَهُ عَبْدُ اللهِ: بِئْسَ مَا صَنَعْتَ حِينَ طَلَّقَهَا ثَلَاثـًا.

١٢٥٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّاشٍ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسـًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ وَعَاصِمِ بنِ عُمَرَ قَالَ: فَجَاءَهُمَا مُحَمَّدُ بنُ إِيَاسِ بنِ البُكَيْرِ فقَالَ: إِنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثـًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَمَاذَا تَرَيَانِ؟ فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ هَذَا الأَمْرَ مَا لَنَا فِيهِ قَوْلٌ، اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنِّي تَرَكْتُهُمَا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَسَلْهُمَا ثُمَّ ائْتِنَا فَأَخْبِرْنَا، فَذَهَبَ فَسَأَلَهُمَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لأَبِي هُرَيْرَةَ: أَفْتِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَدْ جَاءَتْكَ مُعْضِلَةٌ. فَقَالَ أبو هُرَيْرَةَ: الوَاحِدَةُ تَبُتُّهَا، وَالثَّلَاثُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجـًا غَيْرَهُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ[2].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَمْ يَعِبَا [3] عَلِيهِ الثَّلَاثَ وَلَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إِبَاحَةِ الطَّلَاقِ، وَإِلَى آخِرِ الخَامِسِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ.

---

(١) الموطأ [(٣٥٦) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٣٠) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٥٩) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٥٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٣٥ وفي المعرفة، له (٤٤٨٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح مَعَانِي الآثَار ٣/ ٥٧. من طَرِيق يحيى بن سعيد عَنْ بكير عَنْ معاوية بن أَبِي عياش الأنصاري: أَنَّهُ كَانَ جالسـاً مع عَبْد الله بن الزبير وعاصم بن عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: فجاءهما مُحَمَّد بن إياس بن البكير فَقَالَ: إن رجلاً من أهل البادية... فذكره. انظر: سنن أَبِي داود عقب حَدِيث (٢١٩٨). للفائدة يراجع الحَدِيث رَقَم (١٢٤٨). الأم ٥/ ١٣٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٥٧ - ٣٥٨.

(٣) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع: ((يعيبا)).

# ٤. بَابٌ(١) مِنْهُ: فِي الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ بَعْدَ الدُّخُول

١٢٥٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ جَاءتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ الزَّبِيرِ / ١٥٢و/ تَزَوَّجَنِي وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لا حَتَّى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**»(١).

---

(١) ١٢٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٧٣ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٥١٠)، والواحدي فِي الوسيط ١/ ٣٣٦-٣٣٧، والبَغْويّ (٢٣٦١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٤٣٧) و(١٤٧٣)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (١١١٣١)، والحميدِيّ (٢٢٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٩٣٣) و(١٦٩٣٤) و(١٦٩٣٥) و(١٦٩٤١) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٧١٤) و(٧١٥) (٧١٦) و(٧١٧)، وَأَحْمَد ٦/ ٣٤ و٣٧ و٤٢ و٩٦ و١٩٣ و٢٢٦ و٢٢٩، والدَّارِمِيّ (٢٢٧٢) و(٢٢٧٣)، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٢٠ (٢٦٣٩) و٧/ ٥٥ (٥٢٦٠) و(٥٢٦١) و٥٦ (٥٢٦٥) و٧٢ (٥٣١٧) و٧٣ (٥٣١٧) و١٨٤ (٥٧٩٢) و١٩٢ (٥٨٢٥) و٨/ ٢٧ (٦٠٨٤)، ومُسْلِم ٤/ ١٥٤ (١٤٣٣) (١١١) و(١١٢) و١٥٥ (١٤٣٣) (١١٣) و(١١٤) و(١١٥)، وَأَبُو داود (٢٣٠٩)، وابْنُ ماجه (١٩٣٢)، وَالتِّرْمِذِي (١١١٨)، والنسائي ٦/ ٩٣ و١٤٦ و١٤٨ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٥٣٤) و(٥٦٠٠) و(٥٦٠١) و(٥٦٠٢) و(٥٦٠٤) و(٥٦٠٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٤٢٣) و(٤٤٩٦٤) و(٤٩٦٥)، وابْنُ الجَارُود (٦٨٣)، والطَّبَرِيّ فِي التَّفْسِير ٢/ ٤٧٦ و٤٧٧، وابْنُ حبان (٤١٢٢) و(٤١٢٣) و(٤١٢٥) ط الفكر و(٤١١٩) و(٤١٢٠) و(٤١٢٢) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٨٦٤٠) وفِي ط الطَّحَّان (٨٦٣٥)، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٩/ ٤١ وفِي المستخرج، لَهُ (٣٤٥١) و(٣٤٥٢) و(٣٤٥٣) و(٣٤٥٤)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٣٣ و٣٣٤ و٣٧٣ و٣٧٤، والخَطِيب فِي تَأرِيخِهِ ٥/ ٥-٦ من طريق عَائِشَةَ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور في سُنَنِهِ (١٩٨٥) من طَرِيق الزُّهْرِيّ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ، ولم يذكر فِيهِ عُرْوَة وَقَالَ محقق الكتاب: «الغالب أَنَّهُ سقط من هنا: عَنْ عُرْوَة لثبوته فِي روايات غَيْر سَعِيد عَنْ سُفْيَان» انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٣٧، وتُحْفَة المُحْتَاج ٢/ ٣٧١-٣٧٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ١٩٤، وإرواء الغَلِيْل ٦/ ٢٩٧. الرِّوَايَات متباينة اللَّفْظ متفقة المعنى. عسيلته: أي «شبه لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لَهَا ذوقـًا، إنما أنث، لأن هو أراد قطعه من العسل. وقيل: عَلَى أعطائها معنى النطفة. وقيل: العسل فِي الأصل يذكر ويؤنث فَمنَ صغره =

١٢٥٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنِ الْمِسْوَرِ بنِ رِفَاعَةَ القُرَظِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ الزَّبِيْرِ: أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَمِيمَةَ بِنْتَ وَهْبٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثـًا، فَنَكَحَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ الزَّبَيْرِ، فَاعْتُرِضَ عَنْهَا فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَمَسَّهَا، وَفَارَقَها فَأَرادَ رِفَاعَةُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَهُوَ زَوْجُهَا الأَوَّلُ الَّذِي كَانَ طَلَّقَهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَهَاهُ أَنْ يَتَزَوَّجَها وَقَالَ: «**لَا تَحِلُّ لَكَ حَتَّى تَذُوقَ العُسَيْلَةَ**»[(٢)].

١٢٥٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَهَا تَقُولُ: جَاءتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ القُرَظِيِّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ وَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ الزَّبَيْرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «**أَتُرِيدِيْنَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**»، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَنَادَى: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَسْمَعُ مَا تَجْهَرُ بِهِ هَذِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟![(٣)].

---

= مؤنثـًا قَالَ: عسيلة كقويسة، وشميسة، وإنما صغره إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل بِهِ الحل». النهاية ٣/ ٢٣٧. وانظر: شَرْح السُّنَّة ٩/ ٢٣٣. انظر: الرِّسَالَة (٤٤٦)، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٢٩ -٦٣٠.

(١) المُوَطَّأ [(٥٨٢) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٢١) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٤٩٢) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥١٦) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٥٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله والمسور بن رفاعة والزبير بن عبد الرحمن إنما يقبل حديثهما عند المتابعة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٧٥ وفي المعرفة، له (٤٥١١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٤٥٧-٤٥٨، والمَزِّيّ فِي تَهْذِيب الكَمَال ٣/ ١٥ ترجمة رَقَم (١٩٥١). وورد الحَدِيث فِي بَعْض الرِّوَايَات موصولاً من طَرِيق الزُّبَيْر بن عبد الرَّحْمَن بن الزُّبَيْر عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ: البَزَّار فِي كَشْف الأَسْتَار (١٥٠٤)، والنسائي فِي مسند حَدِيث مَالِك كَمَا فِي تَهْذِيب الكَمَال ٣/ ١٥ ترجمة رَقَم (١٩٥١)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٤٥٦٥)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٧٥، وابْن عبد البَر فِي التَّمْهِيد ١٣/ ٢٢١، والمزي فِي تَهْذِيب الكَمَال ٣/ ١٥ ترجمة برقم (١٩٥١). فِي رِوَايَة الطبراني ذكر السند ولم يذكر المتن. انظر: الإصابة ١/ ٥١٨، وتهذيب الكمال ٣/ ١٥ رَقَم الترجمة (١٩٥١). الأم ٥/ ٢٤٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٢٩.

(٣) ١٢٥٥-سَبَقَ تَخْرِيجهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٢٥٣) وما بَعْدَهُ.

١٢٥٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ / ١٥٢ظ/ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: جَاءتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ - يَعْنِي الْقُرَظِيَّ - إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْن الزَّبِيْرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «**تُرِيْدِيْنَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ**».

وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالِدُ بنُ سَعِيدِ بنِ العَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَنَادَى: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَسْمَعُ مَا تَجْهَرُ بِهِ هَذِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرَّجْعَةِ وَالرَّابِعَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

❊ ❊

(١) ١٢٥٦-سَبَقَ تَخْرِيجهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٢٥٣) وانْظُر مَا قبله.

# ٥. بَابٌ طَلَاقِ الْعَبْدِ وَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلِيهِ بِاثْنَتَيْنِ

١٢٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَذِنَ لِعَبْدِهِ أَنْ يَنْكِحَ فَالطَّلَاقُ بِيَدِ الْعَبْدِ لَيْسَ بِيَدِ غَيْرِهِ مِنْ طَلَاقِهِ شَيءٌ[٢].

١٢٥٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ ابنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ: أَنَّ نُفَيْعًا مُكَاتَبًا لأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَفْتَى زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَةً لِي حُرَّةً تَطْلِيقَتَيْنِ، فَقَالَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ: حَرُمَتْ عَلَيْكَ[٥].

١٢٥٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، قال: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ نُفَيْعًا مُكَاتَبًا لأُمِّ سَلَمَةَ / ١٥٣و/ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ عَبْدٌ كَانَتْ[٧] تَحْتَهُ امْرَأَةٌ حُرَّةٌ

---

(١) المُوَطَّأ [(٥٦٠) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٥٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٤١) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٧٦) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٥٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٠ وفي المعرفة، له (٤٤٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٩٦٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٢٨٣) ط الحُوت. الأم ٥/ ٢٥٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥٠.

(٣) المُوَطَّأ [(٣٥٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٣٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٧٤) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) جملة: «زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لم ترد في الأم.

(٥) ١٢٥٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين محمد بن إبراهيم التيمي، وبين زيد بن ثابت؛ إذ لا نعرف سماعًا له منه. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٩ وفي المعرفة، له (٤٤٨٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٩. انظر: التَّلْخِيص الحَبير ٣/ ٢٤٤. الأُم ٥/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥٠.

(٦) المُوَطَّأ [(٥٥٦) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٥٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٣٨) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٧٢) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٧) هكذا في الأصل والذي في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عبدًا =

فَطَلَّقَهَا اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُرَاجِعَهَا. فَأَمَرَهُ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عُثْمَانَ ابنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَلَقِيَهُ عِنْدَ الدَّرَجِ (١) آخِذاً بِيَدِ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ فَسَأَلَهُمَا فَابْتَدَرَاهُ جَمِيعاً فَقَالَا: حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَرُمَتْ عَلَيْكَ(٢).

١٢٦٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ نُفَيْعاً مُكَاتَباً لأُمِّ سَلَمَة زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حُرَّةً تَطْلِيقَتَيْنِ، فَاسْتَفْتَى عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَرُمَتْ عَلَيْكَ (٤).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الرَّجْعَةِ، وَهِيَ آخِرُ مَا فِيهِ.

---

= كانت... الخ».

(١) بالدال والراء المهملتين المفتوحتين، موضع بالمدينة. أوجز المسالك ١٠/ ١٦٤.

(٢) ١٢٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٠ و٣٦٨ وفي المعرفة، له عَقِبَ (٤٤٨٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٩٤٧) و(١٢٩٤٩)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٣٢٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٢٤٢) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٨. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٢٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٤٤. الأُم ٥/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥٠.

(٣) المُوَطَّأ [(٥٥٥) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٥٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٦٤٢) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٧٣) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) ١٢٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٨-٣٦٩ وفي المعرفة، له (٤٤٨٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٨-٣٦٩. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٩٤٤) عَنْ ابن المُسَيَّب مع عدم ذكر اسْم المكاتب أَوْ العبد. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٤٤. الأُم ٥/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٥٠ -٦٥١.

## ٦. بَابُ كِتَابَةِ الطَّلَاقِ

١٢٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فِي الخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا[٢].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* *

(١) المُوَطَّأ [(٥٩٩) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٤٣) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٥٧٤) برواية أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٨٧) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٦١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤٤٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١١٨٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٦٧٩)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨١٥٩) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٤. الأم ٧/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٢٩ -٧٣٠.

# ٧. بَابُ تَخْيِيرِ الأَمَةِ إِذَا عَتَقَتْ

١٢٦٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ القَاسِمِ ابنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيْرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ وَكَانَتْ فِي إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا[٢].

---

(١) المُوَطَّأ [(١٦٠) بِرِوَايَة عَبْد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٣٤٩) بِرِوَايَة سُوَيد بن سَعِيد، و(١٦٠٢) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٢٥) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٦٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٥٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٠٠٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٦٢)، وابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٢٥٨ و٢٥٩، وَأَحْمَد ٦/ ٤٥ و١٧٨، والدَّارمِيّ (٢٢٩٥)، والبُخَارِي ٣/ ١٩٢(٢٥٣٦) و٢٠٣ (٢٥٧٨) و٧/ ١١ (٥٠٩٧) و٦١ (٥٢٧٩) و٦٢ (٥٢٨٤) و١٠٠ (٥٤٣٠)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٤ (١٥٠٤) (١٠) و٢١٥ (١٥٠٤) (١٤)، وَأَبُو داود (٢٢٣٦)، والنسائي ٦/ ١٦٢ و٧/ ٣٠٠ وفِي الكُبْرَى، له (٥٦٤٠) و(٥٦٤١)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٤٣٨٦٩) و(٤٣٨٧) و(٤٣٩٧)، وابْنُ حبان (٤٢٧٢) ط الفكر و(٤٢٦٩) ط الرِّسَالَةِ. انظر: التَّمْهِيد ٣/ ٤٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٠٥. وَرَدَ فِي بَعْض الرِّوَايَات عَنْ عَائِشَةَ عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرفوعـاً: «أن زوج بريرة كَانَ عبداً». أَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ١٨٠، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٨٨-٢٨٩، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٠. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٣. وفِي بَعْض الرِّوَايَات وردت زيادة فِي الحَدِيث من كلام عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هي: «أن زوج بريرة كَانَ حراً». أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٣٨١) و(١٤١٧)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٠٣٢)، وسَعِيد ابن مَنْصُور (١٢٥٩) و(١٢٦٠)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٥٢٣) و(١٧٥٧٥) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٦/ ٤٢ و١٧٠ و١٧٥ و١٨٦، والدَّارمِيّ (٢٢٩٤)، وَأَبُو داود (٢٢٣٥)، وابْنُ ماجه (٢٠٧٤)، والتِّرْمِذِي (١١٥)، والنسائي ٥/ ١٠٧-١٠٨ و٦/ ١٦٣و٧/ ٣٠٠ وفِي الكُبْرَى، له (٥٦٤٢) و(٥٦٤٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٥٢٠)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٨٢ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٤٣٧٢) و(٤٣٧٣) و(٤٣٧٤)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٩٠، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٠ و٢٢٣ و١٠/ ٣٣٨-٣٣٩. وفِي رِوَايَة أخرى: «أخبرت عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن زوج بريرة كَانَ عبداً حين أعتقت». أَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٧٥٨٤) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٦/ ١١٥ و١٨٠ و٢٠٩ و٢٦٩، ومُسْلِم ٤/ ٢١٤(١٥٠٤) (٩) و٤/ ٢١٥ (١٥٠٤) (١١) و(١٣)، وَأَبُو داود (٢٢٣٣) و(٢٢٣٤)، وَالتِّرْمِذِي (١١٥٤)، والنسائي ٦/ ١٦٤ و١٦٥ و١٦٦ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٦٤٤) و(٥٦٤٥) و(٥٦٤٧) و(٥٦٤٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٤٣٦)، وابْنُ الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٧٤٢) وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٨٢ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٤٣٧٤) و(٤٣٨٠) و(٤٣٨٤)، وابْنُ حبان (٤٢٧٥) ط الفكر و(٤٢٧٢) =

١٢٦٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الأَمَةِ تَكُونُ تَحْتَ العَبْدِ فَتَعْتِقُ: إِنَّ لَهَا الخِيَارَ مَا لَمْ يَمَسَّهَا، فَإِنْ[٢] مَسَّهَا فَلَا خيَارَ لَهَا / ١٥٣ظ/ [٣].

١٢٦٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ مَوْلَاةً لِبَنِي عَدِيِّ بنِ كَعْبٍ يُقَالُ لَها: زَبْرَاءُ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عَبْدٍ، وَهِيَ أَمَةٌ يَوْمَئِذٍ فَعَتَقَتْ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَتْنِي، فَقَالَتْ: إِنِّي مُخْبِرَتُكِ[٥] خَبَراً، وَلَا أُحِبُّ أَنْ تَصْنَعِي شَيْئًا، إِنَّ أَمْرَكِ بِيَدِكِ مَا لَمْ يَمَسَّكِ زَوْجُكِ،

= ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٥٠٠٢)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٨٩ و٢٩٠ و٢٩١ و٢٩٢، والبَيْهَقِيّ ٦/ ١٨٥ و٧/ ١٣٤ و٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٤ و٢٢٥. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٨ و١٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٠٥-٢٠٧، وتُحْفَة المُحْتَاج ٣/ ٣٧٦ و٣٧٧، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٢، وإرواء الغَلِيْل ٦/ ٢٧٢-٢٧٦-٣٢٠. وفِي رِوَايَات أخرى زاد فِي الحَدِيث كلام التابعي: ((بأن زوج بريرة كَانَ حراً)). أَخْرَجَهُ أحْمَد ٦/ ١٧٢، والبُخَارِيّ ٨/ ١٩١ (٦٧٥١) و١٩٢ (٦٧٥٤) و١٩٣ (٦٧٥٨)، ومُسْلِم ٤/ ٢١٥ (١٥٠٤) (١٢)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٤٣٩٨) و(٤٤٠١)، وابْنُ حبان (٤٢٧٤) ط الفكر و(٤٢٧٠) ط الرِّسَالَةِ، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٣ و٢٢٤. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٠٥ و٢٠٦، وتُحْفَة المُحْتَاج ٣/ ٣٧٧، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٢ و٢٠٣، وإرواء الغَلِيْل ٦/ ٢٧٥ و٢٧٦. وفِي روايات أخرى: ((كَانَ عبداً)). أَخْرَجَهُ الدَّارمِيّ (٢٢٩٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٤٤٠٢)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٠. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٠٧، و تُحْفَة المُحْتَاج ٣/ ٣٧٦ و٣٧٧، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٢ و٢٠٣، وإرواء الغَلِيْل ٦/ ٢٧٤. الأم ٥/ ١٢٢، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٣١٤.

(١) المُوَطَّأ [(٥٧٣) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٥٠) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٦٠٣) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٢٦) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) في الأم: ((فإذا)).

(٣) ١٢٦٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٦٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٠١٦) و(١٣٠١٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٦٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٥٢٩) و(١٦٥٣٣) ط الحُوت، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل -وَرَدَ عَقِبَ حَدِيث عَائِشَةَ- (٤٣٨٦)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٢ و٢٢٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٣٠١٣) و(١٣٠١٤) ذكر التخيير مطلقاً. الأُم ٥/ ١٢٢، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٣١٥.

(٤) المُوَطَّأ [(٥٦٧٤) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٥٠) بِرِوَايَة سُويد بن سَعِيد، و(١٦٠٤) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٢٦) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٥) في طبعت الوفاء للأم من بعض النسخ: ((إني كنت مخبرتك)).

قَالَتْ: فَفَارَقَتْهُ ثَلَاثـًا[(١)].

١٢٦٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ مَوْلَاةً لِبَنِي عَدِيٍّ يُقَالُ لَهَا: زَبْرَاءُ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عَبْدٍ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أَمَةٌ فَعَتَقَتْ. قَالَتْ: فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ حَفْصَةُ فَدَعَتْنِي فَقَالَتْ: إِنِّي مُخْبِرَتُكِ خَبَراً، وَلَا أُحِبُّ أَنْ تَصْنَعِي شَيْئـًا إِنَّ أَمْرَكِ بِيَدِكِ مَا لَمْ يَمَسَّكِ زَوْجُكِ، قَالَتْ: فَفَارَقَتْهُ ثَلَاثـًا[(٢)].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَمْ تَقُلْ لَهَا حَفْصَةُ: لَا يَجُوزُ أَنْ تُطَلِّقِي ثَلَاثـًا.

١٢٦٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ زَوْجُ بَرِيرَةَ فَقَالَ: كَانَ ذَلِكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتْبَعُهَا فِي الطَّرِيقِ، وَهُوَ يَبْكِي[(٣)].

---

(١) ١٢٦٤- إسناده ضعيف؛ لجهالة زبراء. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٥ وفي المعرفة، له (٤٢٧٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٣٠١٧)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٥٠)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل -عَقِبَ حَدِيث عَائِشَةَ- (٤٣٨٦)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٥. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٩١-١٩٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٣. الأُم ٥/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣١٥.

(٢) ١٢٦٥- تَقَدَّمَ عِنْدَ الحَدِيث (١٢٦٤).

(٣) ١٢٦٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٦٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٣٠١٠)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٥٧) و(١٢٥٨)، وابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات ٨/ ٢٥٧ و٢٦٠، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٥٨٠) و(١٧٥٨١) و(١٧٥٨٢) ط الحُوت، وَأَحْمَد ١/ ٢١٥ و٢٨١ و٣٦١، والدَّارمِيّ (٢٢٩٧)، والبخاري ٧/ ٦١ (٥٢٨٠) و(٥٢٨١) و(٥٢٨٢) و٦٢ (٥٢٨٣)، وَأَبُو داود (٢٢٣١) و(٢٢٣٢)، وابْنُ ماجه (٢٠٧٥)، والترمذي (١١٥٦)، والنسائي ٨/ ٢٤٥-٢٤٦ وفِي الكُبْرَى، له (٥٩٧٨)، وابْنُ الجَارُود فِي المُنْتَقَى (٧٤١)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٨٢ و٨٣ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٤٣٧٨) و(٤٣٧٩)، وابْنُ حبان (٤٢٧٥) ط الفكر و(٤٢٧٢) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١١٨٢٥) و(١١٨٢٦) و(١١٨٥١) و(١١٩٦٢)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٥٤ و٣/ ٢٩٣ و٢٩٤، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢١ و٢٢٢، والبَغْوِيّ (٢٢٩٩). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ١٩١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٠٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٣. الأُم ٥/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣١٧.

١٢٦٧- أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْداً[(١)].

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ.

(١) ١٢٦٧- إسناده ضعيف جداً، فإن القاسم بن عبد الله بن عمر متروك. أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٩٣، والبَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٦٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٢٩٣، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٢٢. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٠٣. الأم ٥/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣١٧.

# ٨. بَابٌ(١) الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ

١٢٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ الزَّوْجُ (١).

١٢٦٩- أَخْبَرَنَا / ١٥٤و/ سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ قَالَ: الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ الزَّوْجُ (٢).

١٢٧٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ الزَّوْجُ(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ والإِيلَاءِ.

* *

---

(١) ١٢٦٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٢٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٥٤٦. فِي بَعْض الروَايَات من طُرُقٍ عَن ابن سيرين عَنْ شريح بِهِ: وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٨٥٩)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٩٦٩) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٥٤٦ و٥٤٧. الأم ٥/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٦/ ١٩١.

(٢) ١٢٦٩- صحيح، وله طرق أخرى إلى سعيد بن جبير. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٣٢٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٨٥٧)، وابْنُ أبي شَيْبَةَ (١٦٩٧٠) و(١٦٩٧٩) و(١٦٩٨٨) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٥٤٧ و٥٤٨، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥١. الأم ٥/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٦ / ١٩١ - ١٩٢.

(٣) ١٢٧٠- إسناده ضعيف لعدم معرفتنا من حدّث ابن جريج، لكن جاء عن سعيد من طرق أخرى كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٣٢٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٨٦٠) و(١٠٨٦١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٩٧٣) و(١٦٩٨٠) ط الحُوت، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٥٤٧، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥١ الأم ٥/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٦ / ١٩٢.

# ٩. بَابُ الطَّلَاقِ قَبْلَ الْمَسِّ وَنِصْفِ[1] الصَّدَاقِ

١٢٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ لَيْثِ بنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَيْسَ لَهَا إِلَّا نِصْفُ الْمَهْرِ، وَلَا عِدَّةَ عَلَيْهَا.

يَعْنِي لِمَنْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾[2]. وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾[3][4].

١٢٧٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[5]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ مُتْعَةٌ إِلَّا الَّتِي فُرِضَ لَهَا الصَّدَاقُ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، فَحَسْبُهَا نِصْفُ الْمَهْرِ[6].

---

(١) ضبطت في الأصل بالرفع.

(٢) جزء من آية ٢٣٧ من سورة البقرة.

(٣) جزء من آية ٤٩ من سورة الأحزاب.

(٤) ١٢٧١- إسناده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٤ و٤٢٤ وفي المعرفة، له (٢٦٣٢)، والبَغْوِيّ (٢٣٠٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٨٨٢) و(١٠٨٨٣)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٧٧٢)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٦٩٩) و(١٦٧٠٠) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٥٤٠، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٤ و٢٥٥، والبَغْوِيّ (٢٣٠٦). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢١٨. الأم ٥/ ٢١٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩ - ٥٠.

(٥) المُوَطَّأ [(٥٨٨) بِرِوَايَة مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيْبَانِيّ، و(٣٥٨) بِرِوَايَة سُوَيد بن سَعِيد، و(١٦٤٤) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٦٨) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٦) ١٢٧٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٧ وفي المعرفة، له (٤٣٣٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٢٢٤) و(١٢٢٢٥) و(١٢٢٢٦)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٧٧٣)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٦٩٢) ط الحُوت، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المُشْكِل (٢٦٤٣) حَدِيث فاطمة ابنة قيس، وابْنُ حَزْم فِي المُحَلَّى ١٠/ ٢٤٧، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥٧، والبَغْوِيّ (٢٣٠٧). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢١٩، و إرواء الغَلِيْل ٦/ ٣٦١.

١٢٧٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ يَقُوْلُ: لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ مُتْعَةٌ إِلَّا الَّتِي يُطَلِّقُهَا وَقَدْ فُرِضَ لَهَا صَدَاقٌ وَلَمْ تُمَسَّ فَحَسْبُهَا مَا فُرِضَ لَهَا(١).

١٢٧٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ لَيْثِ بنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ فَيَخْلُو بِهَا وَلَا يَمَسُّهَا، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا: لَيْسَ لَهَا إِلَّا نِصْفُ الصَّدَاقِ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُوْلُ: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾(٢)(٣).

١٢٧٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الْمِسْوَرِ، عَنْ وَاصِلِ بنِ / ١٥٤ظ/ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى طَلَّقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِالصَّدَاقِ تَامًّا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالفَضْلِ(٥)(٦).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيلَاءِ.

* *

(١) ١٢٧٣- تَقَدَّمَ تَخْرِيجه عِنْدَ الحَدِيث (١٢٧٢).

(٢) جزء من آية ٢٣٧ من سورة البقرة.

(٣) ١٢٧٤- تَقَدَّمَ تخرجه عِنْدَ الحَدِيث (١٢٧١).

(٤) أخطأ الدكتور رفعت فوزي في تحقيقه للأم فجعل السند هكذا: «أَخْبَرَنَا ابن أبي فديك، أَخْبَرَنَا سعيد بن سالم» فجعل سعيداً شيخاً لابن أبي فديك.

(٥) في الأم: «بالعفو».

(٦) ١٢٧٥- إسناده فيه مقال؛ فإن واصل بن أبي سعيد في عداد المجهولين. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٣٢٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٥٤٦، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٥١. الأم ٥/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٦/ ١٩٠ – ١٩١.

## ١٠. بَابُ مَنْ تزَوَّجَ مُطَلَّقَتَهُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَتْ غَيْرَهُ فَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ

١٢٧٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ وَعُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ وَ(١) سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقُولُ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله [عَنْهُ] (٢) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَحْرَيْنِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ غَيْرُهُ ثُمَّ طَلَّقَهَا أَوْ مَاتَ عَنْهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا زَوْجُهَا الأَوَّلُ قَالَ: هِيَ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ(٣).

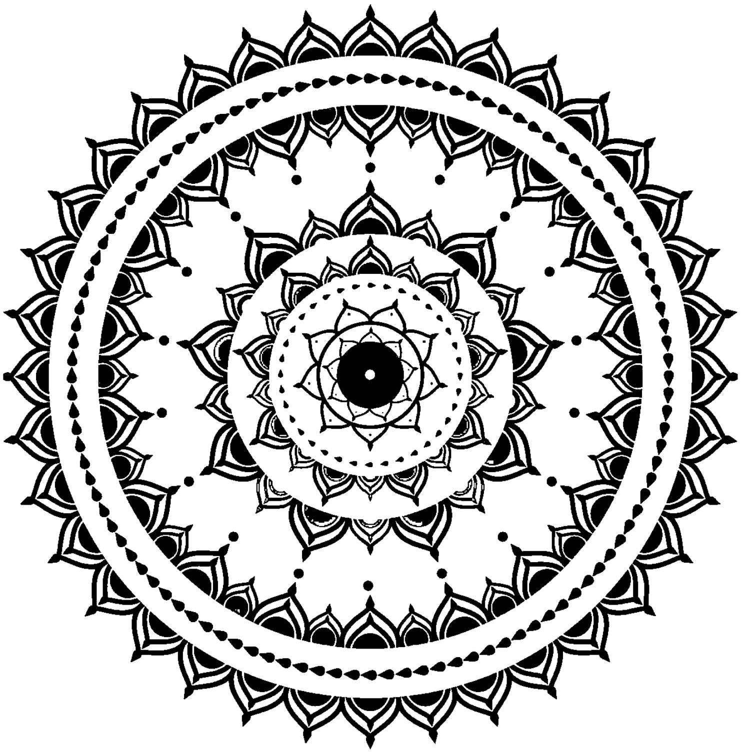
أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرَّجْعَةِ.

❊ ❊

(١) في الأصل: «عن» والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ١٢٧٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٤٩٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١١٤٩) و(١١١٥٠) و(١١١٥٢) و(١١١٥٣)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٥٢٥) و(١٥٢٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٣٧١) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٦٤ و٣٦٥ وفِي السُّنَن الصُغْرَى، لَهُ (٢٨٠٦). وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١١٥١) عَنْ سَعِيد بن المُسَيَّب عَنْ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٤٤. الأم ٥/ ٢٥٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٣٥.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٧- كِتَابُ الرَّجْعَةِ

# ١. بَابُ مَا كَانَ مِنَ الطَّلَاقِ وَالرَّجْعَةِ

١٢٧٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ هِشَام بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ طَلَّقَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فَعَمَدَ رَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ لَهُ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ أَمْهَلَهَا حَتَّى إِذَا شَارَفَتِ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا، ارْتَجَعَهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا، وَقَالَ: وَاللهِ لَا آوِيكِ إِلَيَّ وَلَا تَحِلِّينَ أَبَداً فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾[٢] / ١٥٥و/ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الطَّلَاقَ جَدِيداً مِنْ يَوْمَئِذٍ مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ طَلَّقَ أَوْ لَمْ يُطَلِّقْ[٣].

١٢٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَام بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ طَلَّقَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فَعَمَدَ رَجُلٌ إِلَى امْرَأَتِهِ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا شَارَفَتِ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا ارْتَجَعَهَا، ثُمَّ طَلَّقَهَا ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَا آوِيكِ إِلَيَّ وَلَا تَحِلِّينَ أَبَداً فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الطَّلَاقَ جَدِيداً من كَانَ مِنْهُمْ طَلَّقَ وَمَنْ لَمْ يُطَلِّقْ[٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخِتلَافِ الْحَدِيْثِ وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ العِدَدِ، وَهُوَ آخِرُ حَدِيْثٍ فِيْهِ.

---

(١) المُوَطَّأ [(٣٦٧) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٩٧) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٢١) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) البقرة: ٢٢٩.

(٣) ١٢٧٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد رواه مرسلًا كذلك عبد الله بن إدريس، وخالفهما يعلى بن شبيب فوصله. وقد صحح الإمام الترمذي وغيره الرواية المرسلة فتكون رواية الوصل غير محفوظة. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٤٢٥)، والحازمي فِي الاعتبار: ٢٧٣ من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٩٢١٠) ط الحوت، وَالتِّرْمِذِي (١١٩٢م)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٥٦، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤٤، بِنَحْوِهُ، وسيرد برقم (١٢٧٨). وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِي (١١٩٢) وفِي عِلَله الكَبِير (٣٠٥)، والحَاكِم ٢/ ٢٧٩ من طريق هشام، عن عروة، عن عائشة. الأم: ٥/ ٢٤٢، وطبعة الوفاء ١٠ / ٢٥٨. انظر: الدر المنثور ١/ ٦٦٢-٦٦٣، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ١٦٢.

(٤) ١٢٧٨- تَقَدَّمَ تَخْرِيجه فِي الحَدِيث السَّابِق.

# ٢. بَابُ الرَّجْعَةِ فِي الوَاحِدَةِ وَالاثْنَتَينِ

١٢٧٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ، عَنْ[1] عَبْدِ اللهِ بنِ عَلِيِّ بنِ السَّائِبِ، عَنْ نَافِعِ بنِ عُجَيْرِ بنِ[2] عَبْدِ يَزِيدَ: أَنَّ[3] رُكَانَةَ بنَ عَبْدِ يَزِيدَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي الْبَتَّةَ، وَوَاللهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدةً فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَاللهِ مَا أَرَدْتَ إِلَّا وَاحِدَةً**» فَقَالَ رُكَانَةُ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدةً فَرَدَّهَا إِلَيْهِ[4].

١٢٨٠- أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَلِيِّ بنِ السَّائِبِ، عَنْ نَافِعِ بنِ عُجَيْرِ بنِ عَبْدِ يَزِيدَ: أَنَّ رُكَانَةَ بنَ عَبْدِ يَزِيدَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ سُهَيْمَةَ الْمُزَنِيَّةَ الْبَتَّةَ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي سُهَيْمَةَ الْبَتَّةَ، وَوَاللهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدةً. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ/ ١٥٥ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرُكَانَةَ: «**وَاللهِ مَا أَرَدْتَ إِلَّا وَاحِدَةً**» فَقَالَ ركَانَةُ: وَاللهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدةً، فَرَدَّهَا إِلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَلَّقَهَا الثَّانِيَةَ فِي زَمَانِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والثَّالِثَةَ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [5].

(١) في طبعة الوفاء للأم: «أَخْبَرَنَا عن».

(٢) في المسند المطبوع: «عن» وهو مخالف لما في مصادر ترجمته، وما في الأصل مثله في إتحاف المهرة ٤/ ٥٢٤. وانظر: تهذيب الكمال ٧/ ٣١٠.

(٣) في الأصل: «بن» والمثبت من المسند المطبوع والبدائع، وانظر للحديث الذي بعده.

(٤) ١٢٧٩- حديث ضعيف، أعل بالاضطراب، وقدْ تكلِّم في بعض رجاله: عبد الله بن علي بن السائب ونافع بن عجير. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٢ وفي المعرفة، له (٤٤٣١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وسيرد برقم (١٢٨٠). الأم ٧/ ٣٥، وطبعة الوفاء ٨ / ٨٧.

(٥) ١٢٨٠- حديث ضعيف، أعل بالاضطراب، وفي بعض رجاله مقال. أَخْرَجَهُ أبُو داود (٢٢٠٦) و(٢٢٠٧)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ٣٣، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٢ وفي المعرفة، له (٤٤٣٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحَاكِم ٢/ ١٩٩ من طَرِيق الشَّافِعِيّ عَنْ مُحَمَّد بن عَلَيِّ بن شافع عَنْ نَافِع بن عجير. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١١٨٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٦٧١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨١٢٦) ط الحوت، والدَّارِمِيّ =

١٢٨١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، أنه سَمِعَ مُحَمَّدَ بنَ عَبَّادِ بنِ جَعْفَرٍ يَقُوْلُ: أَخْبَرَنِي الْمُطَّلِبُ بنُ حَنْطَبٍ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَرَأَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾[1] مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ امْرَأَتَكَ فَإِنَّ الوَاحِدَةَ تَبُتُّ[2].

١٢٨٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابنِ يَسَارٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ للتَّوْأَمَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ لِلْمُطَّلِبِ[3].

١٢٨٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرأَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، فِي الوَاحِدَةِ وَالاثْنَتَيْنِ[4].

= (٢٢٧٧)، وَأَبُو داود (٢٢٠٨)، وابْنُ ماجه (٢٠٥١)، وَالتِّرْمِذِي (١١٧٧)، وَأَبُو يَعْلَى (١٥٣٧) و(١٥٣٨)، والعقيلي فِي الضعفاء: ١٤٥ و٢١٥ و٣٠٠، وابْنُ حبان (٤٢٧٧) و ط الرِّسَالَةِ (٤٢٧٤)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (٤٦١٢) و(٤٦١٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ٣٣-٣٥، والحَاكِم ٢/ ١٩٩، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٢ وقد تَقَدَّمَ برقم (١٢٧٩). انظر: المحلى ١٠/ ١٩٠، وتَنْقِيح التَّحْقِيق ٣/ ٢١٢-٢١٣، وتُحْفَة المُحْتَاج ٢/ ٣٩٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٤٠، والدر المنثور ١/ ٦٦٧، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ١٣٩-١٤٠. تنبيه: وَرَدَ اخْتِلاف فِي اسْم نَافِع بن عجير. انظر: الجرح والتعديل (٤/ ١/ ٤٥٤) والتُّحْفَة ٣/ ١٠٩ (٣٦١٣)، وزاد المعاد ٤/ ٥٩. الأم ٥/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٠٥ – ٣٠٦.

(١) النساء: ٦٦.

(٢) ١٢٨١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٣ وفي المعرفة، له (٤٤٣٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١١٧٥)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١١٦٧)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨١٣٠) ط الحوت. انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ١٩٠. الأم ٥/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٦ / ٣٠٦.

(٣) ١٢٨٢- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سليمان بن يسار لم يسمع من سيدنا عمر بن الخطاب. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٣ وفي المعرفة، له (٤٤٣٤) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١١٧٣). الأم ٥/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٠٦ – ٣٠٧.

(٤) ١٢٨٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٧ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٦١٣) من طريق الشَّافِعِيّ. =

١٢٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ فِي مَسْكَنِ حَفْصَةَ، وَكَانَ طَرِيقُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكَانَ يَسْلُكُ الطَّرِيقَ الآخَرَ[٢] مِنْ أَدْبَارِ الْبُيُوتِ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَيْهَا حَتَّى رَاجَعَهَا[٣].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَإِلَى آخِرِ الخَامِسِ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، والسَّادِسَ مِن كِتَابِ الْعِدَدِ.

= وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٩٨٣) و(١٠٩٨٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢١٩) و(١٢٣٣)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٨٩٤) ط الحوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٢. انظر: الدر المنثور ١/ ٦٥٨، والمُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٢٥٨. الأم ٥/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٥٥.

(١) الموطأ [(٥٩٥) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيِّ، و(١٦٦٩) برواية أَبُي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٩٥) برواية اللَّيثِيّ].

(٢) في الأم: «الأخرى».

(٣) ١٢٨٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٧٢ وفي المعرفة، له (٤٥٠٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١٠٢٤). الأم ٥/ ٢٤١، وطبعة الوفاء ٦/ ٦١٤.

## ٣. بَابُ الإشْهَادِ عَلَى الرَّجْعَةِ

١٢٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ١٥٦و/ ، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو [٢]، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ بنِ مَالِكٍ الجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ ثُمَّ يُشْهِدُ عَلَى رَجْعَتِهَا وَلَمْ تَعْلَمْ بِذَلِكَ، قَالَ: هِيَ امْرَأَةُ الأَوَّلِ دَخَلَ بِهَا الآخِرُ أَوْ لَمْ يَدْخُلْ[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرَّجْعَةِ.

* * *

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا الثقة يحيى بن حسان».

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «عُمَر».

(٣) ١٢٨٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٧٣ وفي المعرفة، له (٤٥٠٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد بن مَنْصُور (١٣٣٠)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٨٩٨) ط الحوت. انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٢٥٥. الأم ٥/ ٢٤٥، وطبعة الوفاء ٦ / ٦٢٣.

# ٤. بَابٌ: فِي تَمْلِيكِ الْمَرْأَةِ أَمْرَهَا

١٢٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُوْلُ: إِذَا مَلَّكَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، فَالقَضَاءُ مَا قَضَتْ إِلَّا أَنْ يُنَاكِرَهَا الرَّجُلُ فَيَقُوْلُ: لَمْ أُرِدْ إلا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً فَيَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ، وَيَكُوْنُ أَمْلَكَ لَهَا مَا كَانَتْ فِي عِدَّتِهَا[٢].

١٢٨٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بنِ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ، عَنْ خَارِجَةَ بنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: مَلَّكْتُ امْرَأَتِي أَمْرَهَا فَفَارَقَتْنِي، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ له: الْقَدَرُ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: ارْتَجِعْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّمَا هِيَ وَاحِدَةٌ، وَأَنْتَ أَمْلَكُ بِهَا[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* *

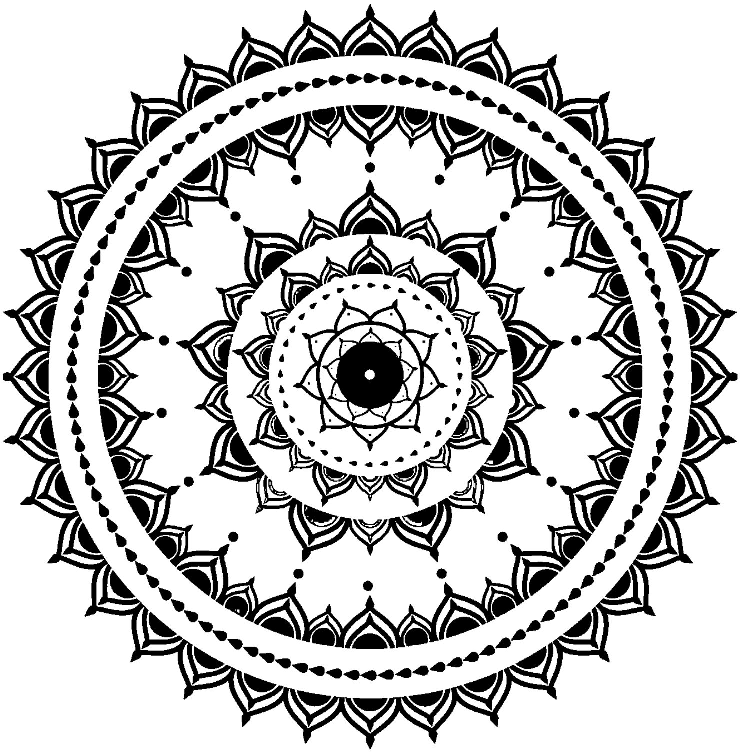
---

(١) الموطأ [(٥٧٠) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٤٠) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٥٥٩) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٩٢) برواية اللَّيثِيّ].

(٢) ١٢٨٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٨ وفي المعرفة، له (٤٤٤٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١٩٠٥) و(١١٩٠٦)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٦٢٠). الأم ٧/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٨ / ٧٢٦.

(٣) المُوَطَّأ [(٥٦٧) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٤٠) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٥٦١) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٩٣) برواية اللَّيثِيّ].

(٤) ١٢٨٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٣٤٨ وفي المعرفة، له (٤٤٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١٩٩٣)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٦٦١). الأم ٧/ ٢٤٤ و٢٥٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٢٧.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٨- كِتَابُ العِدَدِ وَالسُّكْنَى والنَّفَقَاتِ

# ١. بَابُ عِدَّةِ المُطَلَّقَةِ

١٢٨٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ(٢): انْتَقَلَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حِيْنَ دَخَلَتْ / ١٥٦ظ/ فِي الدَّمِ فِي الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَتْ: صَدَقَ عُرْوَةُ وَقَدْ جَادَلَهَا فِي ذَلِكَ نَاسٌ وَقَالُوا: إِنَّ اللهَ يَقُوْلُ: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾(٣) فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: صَدَقْتُمْ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الأَقْرَاءُ؟ الأَقْرَاءُ الأَطْهَارُ(٤).

١٢٨٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُوْلُ: مَا أَدْرَكْتُ أَحداً مِنْ فُقَهَائِنَا إِلَّا وَهُوَ يَقُوْلُ هَذَا. يُرِيدُ(٦) الَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا(٧).

---

(١) المُوَطَّأ [(٣٦١) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٥٦) برواية أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٨٤) برواية اللَّيْثِيّ].

(٢) سقطت من الأم واختل المعنى.

(٣) جزء من آية ٢٢٨ من سورة البقرة.

(٤) ١٢٨٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٦٠٤) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٦١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١٠٠٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٣١) و(١٢٣٢)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٧٣٠) ط الحوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٢، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥ من طَرِيق عَائِشَةَ بلفظ: «الأقراء الأطهار». انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١، والدر المنثور ١/ ٦٥٧. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣٠.

(٥) المُوَطَّأ [(٣٦١) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٥٧) برواية أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٨٥) برواية اللَّيْثِيّ].

(٦) في الأصل «يزيدُ» مجود الضبط، والمثبت من الأم والمسند المطبوع، وكذا في مصادر التخريج.

(٧) ١٢٨٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥ وفي المعرفة، له (٤٦٠٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. =

١٢٩٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِذَا طَعَنَتِ المُطَلَّقَةُ فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ[(١)].

١٢٩١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ نَافِعٍ، وَزَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بنَ يَسَارٍ: أَنَّ الأَحْوَصَ هَلَكَ بِالشَّامِ حِيْنَ دَخَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي الدَّمِ مِنَ الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ. وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ زَيْدٌ: إِنَّهَا إِذَا دَخَلَتْ فِي الدَّمِ مِنَ الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ وَبَرِيءَ مِنْهَا، وَلَا تَرِثُهُ وَلَا يَرِثُهَا[(٣)].

١٢٩٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِذَا طَعَنَتِ الْمُطَلَّقَةُ فِي الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ[(٤)(٥)].

---

= وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٦١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١٠٠٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٨٨٥) ط الحوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٢ بِنَحْوِه. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١، والمُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٢٥٧. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣٠.

(١) ١٢٩٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٦٠٦) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٨ / ٥٣١.

(٢) المُوَطَّأ [(٣٦٢) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٥٨) برواية أبُي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٨٦) برواية اللَّيثِيّ].

(٣) ١٢٩١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٦٠٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٣، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١٠٠٦) و(١١٠٠٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٢٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٩٩٢) ط الحوت، وَالطَّحَاوي فِي ٣/ ٦١ بِنَحْوِه. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١، والدر المنثور ١/ ٦٥٧. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣١.

(٤) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم زيادة: «وبريء منها، ولا ترثه، ولا يرثها» وقد أشار إلى أنها عنده من نسختين هما (ب، ص)، والله أعلم.

(٥) ١٢٩٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٤٦٠٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد ابن مَنْصُور (١٢٢٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٦١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١١٠٠٣)، وابن أَبِي شَيْبَةَ (١٨٨٨٣) و(١٨٨٨٤) و(١٨٨٨٥) و(١٨٨٨٦) و(١٨٨٨٨) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٣ من عِدَّة طُرُقٍ عَنْ زيد بن ثابت بِنَحْوِه. انظر: المُحَلَّى لابن حَزْم ١٠/ ٢٥٧، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١، والدر المنثور ١/ ٦٥٧. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣١.

١٢٩٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَدَخَلَتْ فِي الدَّمِ مِنَ الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ وَبَرِيءَ مِنْهَا، لَا تَرِثُهُ وَلَا يَرِثُهَا[٢].

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

* * *

(١) المُوَطَّأ [(٣٦٢) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٦٦٠) برواية أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٦٨٨) برواية اللَّيثِيّ].

(٢) ١٢٩٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٤٦٠٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١٠٠٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٨٨٦)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٤٣، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٦١، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٥. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١، والدر المنثور ١/ ٦٥٧. الأم ٥/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣١.

# ٢. بَابُ(٠) عِدَّةِ الأَمَةِ / ١٥٧و/

١٢٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: يَنْكِحُ الْعَبْدُ امْرَأَتَيْنِ وَيُطَلِّقُ تَطْلِيقَتَيْنِ وَتَعْتَدُّ الأَمَةُ حَيْضَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَحِيضُ فَشَهْرَيْنِ أَو شَهْراً وَنِصْفاً[١][٢].

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ ثِقَةً.

١٢٩٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُوْلُ: لَو اسْتَطَعْتُ لَجَعَلْتُهَا حَيْضَةً وَنِصْفاً، فَقَالَ رَجُلٌ: فَاجْعَلْهَا شَهْراً وَنِصْفاً. فَسَكَتَ عُمَرُ[٣].

---

(١) في الأصل: «فشهرين أو شهر ونصف». بالرفع مجودة الضبط، والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

(٢) ١٢٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٢٥ وفي المعرفة، له (٤٦٣٩)، والبَغْويّ (٢٢٧٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٨٧٢) و(١٣١٣٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٧٧)، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٣٠٨، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٢٥. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٨٧٣) من كلام عَبْد اللهِ بن عتبة ولم يسنده إلى عُمَرَ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٢٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦٢، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ١٥٠. الأم ٥/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٥٢ – ٥٥٣.

(٣) ١٢٩٥- إسناده ضعيف؛ لإبهام شيخ عمرو بن أوس. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٢٥ وفي المعرفة، له (٤٦٤٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٢٨٧٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٧٢) من طَرِيق عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بن أوس، عَنْ رجل من ثقيف، عَنْ عُمَرَ بِهِ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شيبة (١٨٧٦٨) ط الحوت من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن أوس، عن رجل من ثقيف، عن عمر، به. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٢٧٠) و (١٢٧١)، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٤٢٦ من طريق عمرو بن دينار، عن عمرو ابن أوس، أن عمر، به. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥٥-٢٥٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦٢. الأم ٥/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٥٣.

١٢٩٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ فِي أُمِّ الوَلَدِ يُتَوَفَّى عَنْهَا سَيِّدُهَا، قَالَ: تَعْتَدُّ بِحَيْضَةٍ[2].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

* * *

(١) الموطأ [(٥٩٦) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٣٧٤) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٧١٤) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٣٥) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٩٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤٧ وفي المعرفة، له (٤٦٩٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٢٨٧٠) و(١٢٩٣٠) و(١٢٩٣٦) و(١٢٩٣٨)، وسَعِيد بن مَنْصُور (١٢٨٨) و(١٢٨٩)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٧٤٧) ط الحوت، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤٧، والبَغْويّ (٢٣٩٣). وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤٨ وفِيهِ زيادة: «فَقَالَ رجل: إن عُثْمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: ثَلَاثَةَ قروء فَقَالَ: عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خيرنا وأعلمنا» وَقَالَ البَيْهَقِيّ عَقِبَ هذه الزيادة: «وفِي هَذَا الإِسْنَاد ضعيف». الأم: ٥/ ٢١٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٤.

# ٣. بَابُ مَنْ رَفَعَتْهَا حَيْضَةٌ

١٢٩٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مالِكٌ(١)، عَنْ يَحْيَى بن سَعِيدٍ وَيَزِيدَ ابنِ عَبْدِ اللهِ بنِ قُسَيْطٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ طُلِّقَتْ فَحَاضَتْ حَيْضَةً أو حَيضَتَيْنِ، ثُمَّ رَفَعَتْهَا حَيْضَةٌ فَإِنَّهَا تَنْتَظِرُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، فَإِنْ بَانَ بِهَا حَمْلٌ فَذَلِكَ، وَإِلَّا اعْتَدَّتْ بَعْدَ التِّسْعَةِ أَشْهُرٍ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ حَلَّتْ(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

❊ ❊

(١) المُوَطَّأ [(٦١١) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(١٦٧٥) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٧٠٣) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٢٩٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤١٩ وفي المعرفة، له (٤٦٢٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١١٠٩٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٩٩٠) ط الحوت. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد بن مَنْصُور (١٣٠٦) من كلام ابن المُسَيَّب ولم يضفه إِلَىَ عُمَرَ. الأم ٥/ ٢١٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣٩.

# ٤. بَابُ عِدَّةِ مَنْ نَكَحَتْ فِي العِدَّةِ

١٢٩٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ وَسُلَيْمَان بنِ يَسَارٍ: أَنَّ طُلَيْحَةَ كَانَتْ تَحْتَ رُشَيْدٍ الثَّقَفِيِّ فَطَلَّقَهَا البَتَّةَ، فَنَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا. فَضَرَبَهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ١٥٧ظ/ وَضَرَبَ زَوْجَهَا بِالمِخْفَقَةِ[2] ضَرَبَاتٍ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا الَّذِي تَزَوَّجَهَا[3] لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ اعْتَدَّتْ بَقِيَّةَ عِدَّتِها مِنْ زَوْجِهَا الأَوَّلِ، وَكَانَ خَاطِبًا مِنَ الخُطَّابِ، وَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ اعْتَدَّتْ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنَ الأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَدَّتْ مِنَ الآخَرِ[4] ثُمَّ لَمْ يَنْكِحْهَا أَبَداً.

قَالَ سَعِيدٌ: وَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْهَا[5].

١٢٩٩- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ أَبِي

---

(١) المُوَطَّأ [(٥٤٥) برواية مُحَمَّد بنِ الحَسَن الشَّيبَانِيّ، (٣٢٤) برواية سُويد بن سَعِيد، و(١٥١٠) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٥٣٢) برواية يحيى اللَّيْثِيّ].

(٢) أي بالدرة. النهاية ٢/ ٥٦.

(٣) في الأم طبعة الوفاء: «فإن كان الزوج الذي تزوج بها».

(٤) في الأم طبعة الوفاء: «من زوجها الآخر».

(٥) ١٢٩٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار لم يسمعا من عمر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤١ وفي المعرفة، له (٤٦٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٠٥٣٩)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٦٩٨)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤١، والبَغْويّ (٢٣٩٢). وفِي رِوَايَة سَعِيد بن مَنْصُور والبَغْويّ، لَمْ يذكر فِيهِ قصة طليحة. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٥٤٠) من طَرِيق أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرَّحْمَنِ عَنْ عُمَرَ ولم يذكر فِيهِ قصة طليحة أيضاً. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٥٤٢) عَنْ معمر، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، بِهِ مختصراً. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦٤، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ٢٠٣ و٢٠٤. الأم ٥/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٨٩ - ٥٩٠.

عُمَرَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّهُ قَضَى فِي الَّتِي تَزَوَّجُ [١]فِي عِدَّتِهَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، وَتُكَمِّلُ مَا أَفْسَدَتْ مِنْ عِدَّةٍ، وَتَعْتَدُّ مِنَ الآخَرِ[٢].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

(١) هكذا ضبط في الأصل.

(٢) ١٢٩٩- إسناده ضعيف؛ فإن عطاء بن السائب كان قد اختلط وسماع جرير منه بعد الاختلاط، لكن الحديث روي من طرق أُخر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤١ وفي المعرفة، له (٤٦٨٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٠٥٣٢)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤١ من طَرِيق عَطَاء، عَنْ عَلَي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد ابن مَنْصُور (٦٩٩)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٨٧٨٦) ط الحوت، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٤١ من طَرِيق الشعبي، عَنْ عَلَي، بِهِ. وانْظُرِ التَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦٥، وإرواء الغَلِيْل ٧/ ٢٠٤. الأم: ٥/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٩٠.

## ٥. بَابُ عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ

١٣٠٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ(١) فَمَرَّ بِهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ فَقَالَ: قَدْ تَصَنَّعْتِ لِلأَزْوَاجِ، إِنَّهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ سُبَيْعَةُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ أَو لَيْسَ كَمَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ قَدْ حَلَلْتِ فَتزَوَّجِي**»(٢).

١٣٠١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بنِ سَعِيدِ بنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا / ١٥٨و/ زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرَ الأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا وَلَدَتْ فَقَدْ حَلَّتْ. فَدَخَلَ أَبُو سَلَمَةَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ

---

(١) في الأم: «بأيام».

(٢) ١٣٠٠- حديث صحيح، وهذا السند ظاهره الإرسال؛ لأن عبد الله بن عتبة لم يدرك القصة، لكنه صح موصولاً كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٤٢٩ وفي المعرفة، له (٤٦٨٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ سَعِيد بنْ مَنْصُور (١٥٠٦). وورد متصلاً عَنْ عُبَيْدِ الله بن عَبْد اللهِ بن مُسْلِمَة القَعْنَبِيّ بن عتبة عَنْ أَبِيْهِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلى عُمَرَ بن عَبْد اللهِ بن الأرقم الزُّهْرِيّ يأمره أن يدخل عَلَى سبيعة الأسلمية... الحَدِيث، عِنْدَ البُخَارِيّ ٥/ ١٠٢ (٣٩٩١) ٧/ ٧٣ (٥٣١٩)، ومُسْلِم ٤/ ٢٠٠(١٤٨٤)، وَأبي داود (٢٣٠٦)، والنَّسائِي ٦/ ١٩٤و١٩٦، وابْنُ حبان (٤٢٩٧) ط الفكر و(٤٢٩٤) ط الرسالة، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٤٢٨-٤٢٩. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ٤٣٢، والطَّبَرَانِيّ ٢٤/ (٧٤٦)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرَّحْمَنِ عَنْ سبيعة بنت الحارث. وَ أَخْرَجَهُ ابن ماجه (٢٠٢٨)، والطَّبَرَانِيّ ٢٤/ (٧٤٥) عَنْ مسروق وعمرو بن عتبة عَنْ سبيعة الأسلمية بِنَحْوِه. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥٧، والتَّلْخِيص الحَبِير ٣/ ٢٦١. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٦٨.

(٣) الموطأ [(٣٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٢٨) برواية الليثي].

الأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنصْفِ شَهْرٍ. فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا شَابٌّ، وَالآخَرُ كَهْلٌ، فَخَطَبَتْ[1] إِلَى الشَّابِّ، فَقَالَ الكَهْلُ: لَمْ تَحْلِلْ وَكَانَ أَهْلُهَا غُيَّبًا[2]، وَرَجَا إِذَا جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْثِرُوهُ بِهَا، فَجَاءَتْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**قَدْ حَلَلْتِ فَانْكِحِي مَنْ شِئْتِ**»[3].

١٣٠٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[4]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ اخْتَلَفَا فِي المَرْأَةِ تَنْفَسُ[5] بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرَ الأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِذَا نَفِسَتْ[6] فَقَدْ حَلَّتْ. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي -يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ- فَبَعَثُوا كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا[7] عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ: وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ الأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا: «**قَدْ حَلَلْتِ فَانْكِحِي**»[8].

---

(١) هكذا في الأصل مجودة الضبط، ومثله في الأم والمسند المطبوع، وفي البدائع، وطبعة الوفاء للأم «فَحَطَّت» أي مالت إليه ونزلت بقلبها نحوه، ومثله في الموطأ وسنن النسائي وصحيح ابن حبان وغيرها من مصادر التخريج.

(٢) هكذا ضبط في الأصل والمراد جمع غائب. انظر: التاج ٣/ ٤٩٩ «غيب».

(٣) ١٣٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٣١٩، والنسائي ٦/ ١٩١ و١٩٣ وفي الكبرى، له (٥٧٠٢) و(٥٧٠٣)، وابن حبان (٤٣٠٠) ط الفكر و(٤٢٩٧) ط الرسالة. انظر: التمهيد ٢٠/ ٣٣. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٦٦.

(٤) الموطأ [(٣٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٢٨) برواية الليثي].

(٥) ضبطها الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم بضم التاء، وليس بشيء.

(٦) ضبطها الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم بضم النون، وليس بشيء.

(٧) في الأم: «يسألها».

(٨) ١٣٠٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٤٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٥٩٣)، وعبد الرزاق (١١٧٢٤)، والدارمي (٢٢٨٤) و(٢٢٨٥)، وأحمد ٦/ ٢٩٨ و٣١٢ و٣١٤، والبخاري ٦/ ١٩٣ (٤٩٠٩)، ومسلم ٤/ ٢٠١ (١٤٨٥) (٥٧)، والترمذي (١١٩٤)، والنسائي ٦/ ١٩٢ و١٩٣ وفي الكبرى، له (٥٧٠٥) و(٥٧٠٦) و(٥٧٠٧) و(٥٧٠٨) و(٥٧٠٩)، وابن حبان (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩) ط الفكر و(٤٢٩٥) و(٤٢٩٦) ط الرسالة، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٥٧٣)، والبيهقي ٧/ ٤٢٩، وابن عبد البر في التمهيد =

١٣٠٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجَاءتْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ تَنْكِحَ فَأَذِنَ لَهَا (٢)(٣).

١٣٠٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ المَرْأَةِ يُتَوَفَّى عَنْهَا(٥) زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ / ١٥٨ظ/ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَقَدْ حَلَّتْ. فَأَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَوْ وَلَدَتْ وَزَوْجُهَا عَلَى سَرِيرِهِ لَمْ يُدْفَنْ لَحَلَّتْ(٦).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

* * *

= ٢٣/ ١٥٢. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٦٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦١، وإرواء الغليل ٧/ ١٩٢، والتمهيد ٢٣/ ١٥٠.

(١) في الموطأ [(١٧٠٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٢٧) برواية الليثي].

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٣) ١٣٠٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٢٨ وفي المعرفة، له (٤٦٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٧٣٤)، وأحمد ٤/ ٣٢٧، والبخاري ٧/ ٧٣ (٥٣٢٠)، وابن ماجه (٢٠٢٩)، والنسائي ٦/ ١٩٠ وفي الكبرى، له (٥٦٩٩) و(٥٧٠٠)، وأبو يعلى (٧١٨٠)، وابن حبان (٤٣٠١) ط الفكر و(٤٢٩٨) ط الرسالة. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٦٨. انظر: التمهيد ٢٢/ ٢٠٨، و تحفة المحتاج ٢/ ٤١٥.

(٤) في الموطأ [(٣٧٠) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٢٦) برواية الليثي].

(٥) لم ترد في الأم.

(٦) ١٣٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٠ وفي المعرفة، له (٤٦٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٧١٨)، وسعيد بن منصور (١٥٢١) و(١٥٢٢)، وابن أبي شيبة (١٧٠٩٠) ط الحوت. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥٦، و التلخيص الحبير ٣/ ٥٠٢ ط. الكتب العلمية. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٦٨.

## ٦. بَابُ المُتَوَفَّى عَنْهَا قَبْلَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا

١٣٠٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي[1] بَكْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: حَبَّانُ بنُ مُنْقِذٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ، وَهِيَ تُرْضِعُ ابْنَتَهُ فَمَكَثَتْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً لَا تَحِيضُ، يَمْنَعُهَا الرَّضَاعُ أَنْ تَحِيضَ ثُمَّ مَرِضَ حَبَّانُ بَعْدَ أَنْ طَلَّقَهَا بِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ أَوْ ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ امْرَأَتَكَ تُرِيدُ أَنْ تَرِثَ. فَقَالَ لأَهْلِهِ: احْمِلُونِي إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَمَلُوهُ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ امْرَأَتِهِ وَعِنْدَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُمَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَرَيَانِ؟ فَقَالا: نَرَى أَنَّهَا تَرِثُهُ إِنْ مَاتَ، وَيَرِثُهَا إِنْ مَاتَتْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ القَوَاعِدِ اللَّاتِي قَدْ يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ وَلَيْسَتْ مِنَ الأَبْكَارِ اللَّاتِي لَمْ يَبْلُغْنَ المَحِيضَ، ثُمَّ هِيَ عَلَى عِدَّةِ حَيْضِهَا مَا كَانَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، فَرَجَعَ حَبَّانُ إِلَى أَهْلِهِ وَأَخَذَ ابْنَتَهُ، فَلَمَّا فَقَدَتِ الرَّضَاعَ حَاضَتْ حَيْضَةً ثُمَّ حَاضَتْ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ تُوُفِّي حَبَّانُ قَبْلَ أَنْ تَحِيضَ الثَّالِثَةَ فَاعْتَدَّتْ عِدَّةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا وَوَرِثَتْهُ[2].

قَالَ[3]: فِي كِتَابِي: حبَّانَ بْنِ مُنْقِذٍ بِالبَاءِ / ١٥٩و/ .

---

(١) هكذا في الأصل وهو خطأ، وفي المسند المطبوع والأم الطبعة القديمة ومعرفة البيهقي وسننه: «عبد الله بن أبي بكر» وهو الصواب، وفي طبعة الوفاء للأم: «عبد الله بن أبي بكرة» خطأ كذلك، انظر التقريب (٣٢٣٩).

(٢) ١٣٠٥- إسناده ضعيف؛ ابن جريج مدلس وقد عنعن، وعبد الله لم يدرك عثمان. أخرجه البيهقي ٧/ ٤١٩ وفي المعرفة، له (٤٦٢٠) من طريق الشَّافِعِي عن سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر به. وأخرجه عبد الرزاق (١١١٠٠) و(١١١٠١) و(١١١٠٣) بنحوه. الأم ٥/ ٢١٢، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٣٧ – ٥٣٨. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٦٢.

(٣) في المسند المطبوع والبدائع: «قال الأصم: في كتابي حبان بالباء».

١٣٠٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَدِّهِ هَاشِمِيَّةٌ وأَنْصَارِيَّةٌ، فَطَلَّقَ الأَنْصَارِيَّةَ وَهِيَ تُرْضِعُ فَمَرَّتْ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ هَلَكَ وَلَمْ تَحِضْ. فَقَالَتْ: أَنَا أَرِثُهُ لَمْ أَحِضْ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَضَى لِلأَنْصَارِيَّةِ بِالمِيرَاثِ، فَلَامَتِ الهَاشِمِيَّةُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: هَذَا عَمَلُ ابْنِ عَمِّكِ، هُوَ أَشَارَ عَلَيْنَا بِهَذَا[٢].
- يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

❊ ❊

(١) في الموطأ [(٦٠١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(١٦٣٦) برواية أبي مصعب الزهري، (١٦٦٤) برواية الليثي].

(٢) ١٣٠٦- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن محمد بن يحيى بن حبان لم يدرك جده. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٦١٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرزاق (١١١٠٢)، والبيهقي ٧/ ٤١٩. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٦٢، و إرواء الغليل ٧/ ٢٠١. الأم ٥/ ٢١٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٣٧.

# ٧. بَابُ عِدَّةِ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا

١٣٠٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ الله [عَنْهُ](١) فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا أَنَّ لَهَا المِيرَاثَ وَعَلَيْهَا العِدَّةُ وَلَا صَدَاقَ لَهَا(٢).

١٣٠٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بِنْتَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَأُمَّهَا بِنْتَ زَيْدِ ابْنِ الخَطَّابِ كَانَتْ تَحْتَ ابْنٍ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَمَاتَ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يُسَمِّ لَهَا صَدَاقًا، فَاتَّبَعَتْ(٤) أُمُّهَا صَدَاقَهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ لَهَا صَدَاقٌ ولو كان لها صداقٌ لَمْ نَمْنَعْكُمُوهُ وَلَمْ نَظْلِمْهَا، فَأَبَتْ أَنْ تَقْبَلَ ذَلِكَ فَجَعَلَ(٥) بَيْنَهُمْ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَضَى أَنْ لَا صَدَاقَ لَهَا وَلَهَا المِيرَاثُ(٦).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيلَاءِ.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) ١٣٠٧- إسناده صحيح، وعطاء بن السائب، وإن كان قد اختلط إلَّا أن سماع ابن عيينة منه قبل الاختلاط، ثم أنه قد توبع. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٣٠٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه سعيد ابن منصور (٩٢٢) و(٩٢٣) و(٩٢٤)، والبيهقي ٧/ ٢٤٧. الأم ٧/ ١٧٢، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٤٢٤.

(٣) في الموطأ [(١٤٧٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٩٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) في المسند المطبوع «فابتغت».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «فجعلوا» وهي كذلك في الأم.

(٦) ١٣٠٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٢٤٦ وفي المعرفة، له (٤٣٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه سعيد بن منصور (٩٢٥)، والبيهقي ٧/ ٢٤٦ - ٢٤٧. الأم ٥/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٦/ ١٧٦- ١٧٧.

# ٨. بَابُ الإِحْدَادِ

١٣٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ / ١٥٩ظ/ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ، قال: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّي أَبُو سُفْيَانَ فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةُ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَحَتْ بِعَارِضَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: واللهِ مَا لِي بِالطِّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً**»[2].

١٣١٠- وَقَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا[3] فَدَعَتْ بِطيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ: وَاللهِ[4] مَالِي بِالطِّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ عَلَى المِنْبَرِ: «**لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً**»[5].

---

(١) في الموطأ [(١٧١٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٤٧) برواية الليثي].

(٢) ١٣٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٧ وفي المعرفة، له (٤٦٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢١٣٠) و(١٢١٣٤)، والحميدي (٣٠٦)، وأحمد ٦/ ٣٢٥ و٣٢٦، والدارمي (٢٢٨٩)، والبخاري ٢/ ٩٩ (١٢٨٠) و(١٢٨١) و٧/ ٧٦ (٥٣٣٤) و٧٧ (٥٣٣٨)، ومسلم ٤/ ٢٠٢(١٤٨٦) (٥٨) و(٥٩) و٢٠٣ (١٤٨٦) (٦٢)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٥)، والنسائي ٦/ ١٨٨ و٢٠١ وفي الكبرى، له (٥٦٩٣) و(٥٧٢١) و(٢٧٢٧)، وابن الجارود (٧٦٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٧٥ - ٧٦، وابن حبان (٤٣٠٧) ط الفكر و(٤٣٠٢) الرسالة، والبيهقي ٧/ ٤٣٧ - ٤٣٨، والبغوي ٩/ ٣٠٦ - ٣٠٧ والروايات متباينة اللفظ متقاربة المعنى. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٠، و إرواء الغليل ٧/ ١٩٣. الأم ٥/ ٢٣٠ - ٢٣١، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٨٣ - ٥٨٤.

(٣) بعد هذا في الأم: «عبد الله».

(٤) لم ترد في الأم.

(٥) ١٣١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٧ وفي المعرفة، له عقب (٤٦٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ =

١٣١١- وَقَالَتْ زَيْنَبُ: سَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ[(١)] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ:يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا[(٢)]، أَفَنَكْحِلُهَا[(٣)]؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثـًا. كُلُّ ذَلِكَ يَقُوْلُ: «**لا**» ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ[(٤)]، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ[(٥)] فِي الجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ**».

قالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ؟

قَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ المَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حِفْشـًا، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبـًا وَلَا شَيْئـًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ أَوْ حِمَارٍ أَوْشَاةٍ أَوْطَيْرٍ فَتَقْبِضُ بِهِ، فَقَلَّمَا / ١٦٠و/ تَقْبِضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ، فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَهُ مَا شَاءتْ مِنَ الطِّيبِ أَوْ غَيْرِهِ[(٦)].

---

= مالك [(١٧٤٨) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٢١٣٠)، وأحمد ٦/ ٣٢٤ و٣٢٦، والبخاري ٢/ ٩٩ (١٢٨١) و٧/ ٧٦ (٥٣٣٥)، ومسلم ٤/ ٢٠٢ (١٤٨٧) (٥٨) و٢٠٣ (١٤٨٨) (٦٠)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٦)، والنسائي ٦/ ٢٠١ وفي الكبرى، له (٥٧٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٧٥ – ٧٦، وابن حبان (٤٣٠٧) ط الفكر و(٤٣٠٤) ط الرسالة، والبيهقي ٧/ ٤٣٧، والبغوي ٩/ ٣٠٦ – ٣٠٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٠ – ٢٦١، و إرواء الغليل ٧/ ١٩٣. الأم ٥/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٨٤.

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «عينيها» بالتثنية، وما في الأصل مثله في البدائع أي بالإفراد.

(٣) هكذا ضبطت في الأصل بكسر الحاء، وفي مصادر شرح الحديث نص على ضم الحاء. انظر: الشافعي: ٨٩، وتنوير الحوالك ٢/ ١١٠، وشرح السيوطي على سنن النسائي ٦/ ١٨٩، وأوجز المسالك ١٠/ ٢٧٩، وفي حاشية السندي على سنن النسائي ٦/ ١٨٩ بضم الحاء، وقيل أو بفتحها. وضبطت في شرح السنة ٩/ ٣٠٧ هكذا «أَفَنُكَحِّلُهَا» ضبط قلم.

(٤) في الأم: «عشرا».

(٥) في الأصل «إحد يكنّ».

(٦) ١٣١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٧ وفي المعرفة، له عقب (٤٦٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك [(٣٧٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٧١٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٤٩) برواية الليثي]، والطيالسي (١٥٩٦)، وعبد الرزاق (١٢١٣٠)، والحميدي (٣٠٤)، وأحمد ٦/ ٢٩١ و٣١١، والدارمي =

قَالَ الشَّافِعِيُّ: الحِفْشُ: البَيْتُ الصَّغِيرُ الذَّلِيلُ مِنَ الشَّعَرِ وَالبِنَاءِ وَغَيْرِهِ.

وَالقَبْصُ: أَنْ تَأْخُذَ مِنَ الدَّابَّةِ مَوْضِعاً بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهَا.

وَالقَبْضُ: الأَخْذُ بِالكَفِّ كُلِّهَا.

١٣١٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَحَفْصَةَ أَوْ عَائِشَةَ أَوْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ[2] عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً**»[3].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

---

= (٢٢٩٠)، والبخاري ٧/ ٧٦ (٥٣٣٦) و٧٧ (٥٣٣٨) و١٦٣ (٥٧٠٦)، ومسلم ٤/ ٢٠٢ (١٤٨٨) و٢٠٣ (١٤٨٦) (٦٠) و(٦١)، وأبو داود (٢٢٩٩)، وابن ماجه (٢٠٨٤)، والترمذي (١١٩٧)، والنسائي ٦/ ١٨٨ و٢٠١ و٢٠٥ وفي الكبرى، له (٥٦٩٤) و(٥٦٩٥) و(٥٧٢٧) و(٥٧٣٢) و(٥٧٣٣) و(٥٧٣٤) و(٥٧٣٥)، وابن الجارود (٧٦٨)، والطحاوي ٣/ ٧٥ -٧٦، وابن حبان (٤٣٠٧) ط الفكر و(٤٣٠٤) ط الرسالة، والبيهقي ٧/ ٤٣٧، والبغوي ٩/ ٣٠٦ – ٣٠٧ والروايات متباينة اللفظ متقاربة المعنى. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦١ – ٢٦٢، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦٨، وإرواء الغليل ٧/ ١٩٣. الأم ٥/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٨٤ – ٥٨٥.

(١) في الموطأ [(٥٩٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٢٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٥٠) برواية الليثي].

(٢) جعلها الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «أن تحد» من بعض نسخه مرجحًا وجودها في الموطأ.

(٣) ١٣١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٧٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن حبان (٤٣٠٥) ط الفكر و(٤٣٠٢) ط الرسالة عن عائشة وحفصة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢١٣١)، وأحمد ٦/ ٢٨٦، عن عائشة أو حفصة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ١٨٤ و٢٦٨، ومسلم ٤/ ٢٠٤ (١٤٩٠) (٦٣)، والبيهقي ٧/ ٤٣٨، عن عائشة وحفصة أو عائشة أو حفصة به. وأَخْرَجَهُ عبد بن حميد (١٥٣٢) عن عائشة وأم سلمة بنحوه. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢١٣٢)، والحميدي (٢٢٧)، وأحمد ٦/ ٣٧ و٢٤٩ و٢٨١، والدارمي (٢٢٨٨)، ومسلم ٤/ ٢٠٤ (١٤٩١) (٦٥)، وأبو يعلى (٤٤٢٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٧٥، وابن حبان (٤٣٠٤) و(٤٣٠٦) ط الفكر و(٤٣٠٢) و(٤٣٠٤) ط الرسالة، والبيهقي ٧/ ٤٣٨ عن عروة عن عائشة بنحوه. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٨٦، ومسلم ٤/ ٢٠٤ (١٤٩٠)، وابن ماجه (٢٠٨٦)، والنسائي ٦/ ١٨٩، والبيهقي ٧/ ٢٣٨، عن حفصة بنحوه. انظر: التمهيد ١٦/ ٤٢، و نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٠ – ٢٦١، و التلخيص الحبير ٣/ ٢٦٧، وإرواء الغليل ٧/ ١٩٤. الأم ٥/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٦ / ٥٨٥.

## ٩. بَابٌ: فِي امْرَأَةِ الْمَفْقُودِ

١٣١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْد اللهِ الأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي امْرَأَةِ المَفْقُودِ: إِنَّهَا لَا تَتَزَوَّجُ[1].

١٣١٤- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي امْرَأَةِ المَفْقُودِ إِذَا قَدِمَ، وَتَزَوَّجَتِ امْرَأَتُهُ[2] إِنْ شَاءَ طَلَّقَ، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَلَا تُخَيَّرُ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِدَدِ.

❋ ❋

---

(١) ١٣١٣- إسناده ضعيف؛ لضعف عباد بن عبد الله الأسدي لكن روي من طرق أخرى. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٤٤ وفي المعرفة، له (٤٦٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٥٨). ورد في رواية عبد الرزاق (١٢٣٣٠) و(١٢٣٣١) و(١٢٣٣٢)، وسعيد بن منصور (١٧٥٧) بنحوه. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٦٥. الأم ٥/ ٢٤١، وطبعة الوفاء ٦ / ٦١٢.

(٢) بعد هذا في الأم، والمسند المطبوع: «هي امرأته».

(٣) ١٣١٤- في إسناده مقال؛ فإن هشيم بن بشير قد وصف بالتدليس، وهو قد عنعن هنا. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٤٤ وفي المعرفة، له (٤٦٨٧)، والبغوي (٢٣٩١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البغوي (٢٣٩١). الأم ٥/ ٢٤١، وطبعة الوفاء ٦ / ٦١٣.

# ١٠. بَابٌ: فِي سُكْنَى المُطَلَّقَةِ

١٣١٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ / ١٦٠ظ/ وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ وَقَالَ فِيْهِ: فَجَاءَتْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ**»، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «**تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي فَاعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ**»(٢).

---

(١) الموطأ [(٣٦٣) برواية سويد بن سعيد، و(١٦٦٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٩٧) برواية الليثي].

(٢) ١٣١٥- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٣٢ وفي المعرفة، له (٤٦٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٦٤٥)، وعبد الرزاق (١٢٠٢١) و(١٢٠٢٢) و(١٢٠٢٦) و(١٢٠٢٧)، والحميدي (٣٦٣)، وسعيد بن منصور (١٣٥٥) و(١٣٥٦) و(١٣٥٧)، وابن سعد في طبقاته ٨/ ٢٧٣ و٢٧٤ و٢٧٥، وابن الجعد (٦٢٣)، وابن أبي شيبة (١٨٦٥٩) ط الحوت و(١٨٦٦٠) و(١٨٨٣٥)، وأحمد ٦/ ٣٧٣ و٤١١ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦، والدرامي (٢٢٧٩) و(٢٢٨٠)، ومسلم ٤/ ١٩٥ (١٤٨٠) (٣٧) و١٩٦ (١٤٨٠) (٣٨) و(٤٠) و١٩٧ (١٤٨٠) (٤٠) و(٤٢) و١٩٨ (١٤٨٠) (٤٤) و(٤٥) و(٤٧) و١٩٩ (١٤٨٠) (٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و٢٠٠ (١٤٨٠) (٥١) و٨/ ٢٠٣ (٢٩٤٢) (١١٩)، وأبو داود (٢٢٨٤) و(٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و(٢٢٨٧) و(٢٢٨٨) و(٢٢٨٩) و(٢٢٩٠)، وابن ماجه (١٨٦٩) و(٢٠٣٥) و(٢٠٣٦)، والترمذي (١١٣٥) و(١١٨٠) و(١١٨١)، والنسائي ٦/ ٧٠ -٧١ و٧٤ و٧٥ و١٤٤ و١٤٥ و١٥٠ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ وفي الكبرى، له (٥٣٥١) و(٥٣٥٢) و(٥٥٩٦) و(٥٥٩٧) و(٥٥٩٨) و(٥٧٣٩) و(٥٧٤٠) و(٥٧٤٢) و(٥٧٤٣) و(٥٧٤٥) و(٦٠٣٢) و(٩٢٤٣) و(٩٢٤٤)، وابن الجارود (٧٦٠) و(٧٦١)، والطبري في تفسيره ٢٨/ ١٤٧، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨ و٦٩ وفي المشكل، له (٢٦٤٣)، وابن حبان (٤٠٥٢) و(٤٢٥٣) و(٤٢٥٤) و(٤٢٥٥) و(٤٢٥٦) و(٤٢٥٧) ط الفكر و(٤٠٤٩) و(٥٢٥٠) و(٥٥١) و(٥٢٥٢) و(٥٢٥٣) و(٥٢٥٤) ط الرسالة، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٩٠٩-٩٢١) و(٩٢٨-٩٣٨) و(٩٤٠ -٩٥٥) و(٩٧٦) و(٩٨٢) وفي الأوسط، له ط العلمية (١٦٠٠) وط الطحان (١٦٢٣)، والدارقطني ٤/ ٢٢ و٢٣ و٢٤ -٢٥ و٢٦ و٢٩، والحاكم ٤/ ٥٥، وابن حزم في المحلى ١٠/ ٢٤٨ - ٢٤٩ و٢٨٢، والبيهقي ٧/ ١٣٥ و١٣٦ =

١٣١٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ [(١)] مَيْمُونِ [(٢)] بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِهَا، فَدُفِعْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَبْتُوتَةِ، فَقَالَ: تَعْتَدُّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا. فَقُلْتُ: فَأَيْنَ حَدِيْثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ [(٣)]؟ فَقَالَ: هَاهْ [(٤)] وَوَصَفَ أَنَّهُ تَغَيَّظَ، وَقَالَ: فَتَنَتْ [(٥)] فاطمةُ النَّاسَ وكَانَ لِلِسانِهَا ذَرَابَةٌ [(٦)] فَاسْتَطَالَتْ على أَحْمَائِهَا فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَعْتَدَّ في بَيْتِ أُمِّ مَكْتُومٍ [(٧)(٨)].

---

= و١٧٧ و١٧٨ و١٨١ و٤٣٢ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤، والخطيب في تاريخه ٩/ ٨٧ - ٨٨ وفي الكفاية، له: ٣٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٥٣ و١٥٤، والبغوي (٢٣٨٥)، والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٢٤٩ - ٢٥٠ ترجمة رقم (٧٨٣٢). وأَخْرَجَهُ الطبري في تفسيره ٢٨/ ١٣٥ مرسلاً من طريق الزهري. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤٣ - ٢٤٥، و نصب الرَّايَة ٣/ ٢٧٢ و٢٧٣، و تحفة المحتاج ٢/ ٤٣٠ - ٤٣١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧٣ و٢٦٨، وإرواء الغليل ٦/ ٢٠٧ - ٢١٠ و٧/ ٢٢٨. ورد في روايات مطولة ومختصرة. ورد في بعض الروايات: «أن زوجها طلقها وهو غائب في الشام»، وفي روايات أخرى: «عندما خرج إلى اليمن». الأم ٥/ ٣٩ و١٠٩ و١٣٧ و١٦٢ و٢٣٨، وطبعة الوفاء ٦ / ٢٨٠ و٣٥٢ - ٣٥٣.

(١) في الأصل «عن» مكان «بن» والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

(٢) في الأصل «ميمونَ».

(٣) يريد حديث انتقالها إلى بيت ابن أم مكتوم. الشافي العي: ٩٠.

(٤) قال السيوطي في الشافي العي: ٩٠: «قال ابن الأثير: هي كلمة، يقولها الحزين والمتأوه والمغتاظ والمستأنف، وهنا أراد المغتاظ».

(٥) في الأم والمسند المطبوع والبدائع «فتنت» وكذا أشير إلى ذلك في الحاشية.

(٦) هي من قولهم: ذرب لسانه إذا كان حاد اللسان لايبالي ما قال. النهاية ٢/ ١٥٦.

(٧) هكذا في الأصل، وفي طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: «في بيت ابن أم مكتوم».

(٨) ١٣١٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم، لكن الحديث روي من طريق غيره. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٧٤، وفي المعرفة، له (٤٦٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٠٣٧) و(١٢٠٣٨)، وسعيد بن منصور (١٣٥٤)، وإسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية (١٧٠٣)، وأبو داود (٢٢٩٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٦٩، والبيهقي ٧/ ٤٣٣، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ١٤٦ و١٤٧ و١٥٠ - ١٥١. انظر: المحلى لابن حزم ١٠/ ٢٩٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٧٠. الأم =

١٣١٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ القَاسِمِ وَسُلَيْمَانَ: أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيْدِ بْنِ العَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الحَكَمِ البَتَّةَ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ الحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلى مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ وَهُوَ أَمِيْرُ المَدِيْنَةِ فَقَالَتْ: اتَّقِ اللهَ يا مَرْوَانُ، وارْدُدِ المَرْأَةَ إلى بَيْتِهَا. فَقَالَ مَرْوَانُ في حَدِيْثِ سُلَيْمَانَ: إنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي. وَقَالَ مَرْوَانُ في حَدِيْثِ القَاسِمِ: أَوَمَا بَلَغَكِ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ: لا عَلَيْكَ أَنْ لا تَذْكُرَ شَأْنَ فَاطِمَةَ. فَقَالَ: إنْ كانَ إِنَّمَا بِكِ الشَّرُّ فَحَسْبُكِ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ[٢].

١٣١٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيْزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إبراهيمَ أَنَّ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُوْلُ: اتَّقِّ اللهَ يَا فَاطمَةُ فَقَدْ عَلِمْتِ في أَيِّ شيءٍ كانَ ذلكَ[٣].

١٣١٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرديُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إبراهيمَ بْنِ الحارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قولِ اللهِ تَعَالى: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ

---

= ٥/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٩٩.

(١) الموطأ [(٥٩١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٦٦٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٩٣) برواية الليثي].

(٢) ١٣١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٣ وفي المعرفة، له (٤٦٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٣٥٣)، والبخاري ٧/ ٧٤ (٥٣٢١) و(٥٣٢٢)، وأبو داود (٢٢٩٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٦٨، والبغوي (٢٣٨٤). وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٨٨٢٩) ط الحوت عن يحيى بن سعيد عن القاسم، به. انظر: التمهيد ١٩/ ١٥١. الأم ٥/ ٢٣٦، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٥٩٩.

(٣) ١٣١٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٣ وفي المعرفة، له (٤٦٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أَخْرَجَهُ البخاري ٧/ ٧٤ (٥٣٢٢) بلفظ: «عن عائشة أنها قالت: ما لفاطمة ألا تتقي الله؟ يعني في قوله: «لا سكنى ولا نفقة»». وأَخْرَجَهُ مسلم ٤/ ٢٠٠ (١٤٨١) (٥٤) بلفظ: «عن عائشة أنها قالت: ما لفاطمة خيرٌ أن تذكر هذا؟» قال: تعني قولها لا سكنى ولا نفقة. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٢٢٩٣): «أنه قيل لعائشة: ألم تري إلى قول فاطمة؟ قالت: «أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك». الأم ٥/ ٢٣٥، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٥٩٨.

بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾[١] قالَ: أنْ تَبْدُوَ عَلى أَهلِ زَوْجِهَا فَإذا بَدَتْ فَقَدْ حَلَّ إخراجُهَا[٢].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحادِيثَ مِنْ كِتابِ العِدَدِ، والخامسَ مِنْ كِتابِ أَحكامِ القرآنِ.

❊ ۞ ❊

---

(١) الطلاق: ١.

(٢) ١٣١٩- إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣١ وفي المعرفة، له (٤٦٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٠٢١) و(١١٠٢٢)، وابن أبي شيبة (١٩١٩٨) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية (٣٧٦٨)، والطبري في تفسيره ٢٨/ ١٣٣ - ١٣٤، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٧١، والبيهقي ٧/ ٤٣١ و٤٣٢. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٨/ ١٩٣ وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن مردويه. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٧٠. الأم ٥/ ٢٣٥، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٥٩٧.

## ١١- بَابٌ: فِي نَفَقَةِ المُطَلَّقَةِ

١٣٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ مولى الأَسودِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ أَبا عَمرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا البَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّأْمِ فَبَعَثَ إليها وَكِيْلَهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَالَكِ عَلَيْنَا مِنْ شيءٍ فَجَاءتْ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذلك لَهُ فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ**»(١).

١٣٢١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ(٢)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُوْلُ: نَفَقَةُ المُطَلَّقَةِ مَا لَمْ تَحْرُمْ فإذا حَرُمَتْ فَمَتَاعٌ بِالمَعْرُوفِ(٣).

١٣٢٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: قالَ عطاءٌ: لَيْسَتِ المَبْتُوْتَةُ الحُبْلَى مِنْهُ في شيءٍ إِلَّا أَن يُنْفِقَ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ الحَبَلِ، فإذا كَانَتْ غَيْرَ حُبْلَى فَلا نَفَقَةَ لَهَا(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتابِ أَحكامِ القرآنِ وَالثَّاني وَالثالثَ مِنْ كِتابِ العِدَدِ.

❊ ❊

(١) ١٣٢٠- تقدم تخريجه عند الحديث (١٣١٥).

(٢) هكذا في الأصل، ومثله في المسند المطبوع، لكن في الأم: «قال: أَخْبَرَنِي أبو الزبير».

(٣) ١٣٢١- إسناده صحيح؛ وعبد المجيد بن أبي رواد من أثبت الناس في ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٧٥ وفي المعرفة، له (٤٧٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٨٦٥٧) ط الحوت. الأم ٥/ ٢٣٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٠٤.

(٤) ١٣٢٢- إسناده صحيح؛ وعبد المجيد بن أبي رواد من أثبت الناس في ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٧٥ وفي المعرفة، له (٤٧٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٠١٥). انظر: المحلى لابن حزم ١٠/ ٢٨٥. الأم ٥/ ٢٣٨، وطبعة الوفاء ٦ / ٦٠٤.

## ١٢. بَابٌ: في سُكْنَى المُتَوَفَّى عَنْهَا وَنَفَقَتِها

١٣٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ سَعْدِ بنِ إسْحاقَ بنِ كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبٍ: أَنَّ الفُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّها جاءتْ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إلى أَهْلِهَا في بَنِي خُدْرَةَ، فَإِنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ في طَلَبِ أَعْبُدٍ لَهُ حَتَّى إذا كَانَ بِطَرَفِ القَدُومِ[٢] لَحِقَهُمْ فقَتَلوهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَن أَرْجِعَ إلى أَهْلي فَإِنَّ زَوْجي لَمْ يَتْرُكْنِي فِي مَسْكَنٍ يَمْلِكُهُ قَالَتْ: قَالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ**» فَانصَرَفْتُ حَتَّى إذا كُنْتُ في الحُجْرَةِ أَو في المَسْجِدِ دَعَاني أَو أَمَرَ بي فَدُعِيتُ فَقَالَ: «**كَيْفَ قُلْتِ**»؟ فَرَدَّدْتُ عَلَيهِ القِصَّةَ التي ذَكَرْتُ لَهُ مِنْ شأنِ زَوْجي. فَقَالَ: «**امْكُثِي في بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتابُ أَجَلَهُ**». قَالَت: فَاعْتَدَدْتُ فيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرْتُهُ فاتَّبَعَهُ وَقَضى بِهِ[٣].

---

(١) الموطأ [(٥٩٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٠٧) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٧١) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٢٩) برواية الليثي].

(٢) قال في النهاية ٤/ ٢٧: هو بالتخفيف والتشديد موضع على ستة أميال من المدينة.

(٣) ١٣٢٣- زينب بنت كعب بن عجرة قال عنها الحافظ ابن حجر في التقريب (٨٥٩٦): «مقبولة» يعني حيث تتابع، وذكرها الذهبي في الميزان ضمن المجهولات. وهذا الحديث صححه الترمذي والحاكم وابن حبان وابن القطان. وقد ضعفه ابن حزم وعبد الحق والعلامة الألباني. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٣٤ وفي المعرفة، له (٤٧٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٦٦٤)، وعبد الرزاق (١٢٠٧٣) و(١٢٠٧٤) و(١٢٠٧٥) و(١٢٠٧٦)، وسعيد بن منصور (١٣٦٥)، وابن سعد في طبقاته ٨/ ٣٦٧ و٣٦٨، وابن أبي شيبة (١٨٨٥١) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٧٠ و٤٢٠، والدارمي (٢٢٩٢)، وأبو داود (٢٣٠٠)، وابن ماجه (٢٠٣١)، والترمذي (١٢٠٤)، والنسائي ٦/ ١٩٩ و٢٠٠ و٢٠٠ - ٢٠١ وفي الكبرى، له (٥٧٢٢) و(٥٧٢٣) و(٥٧٢٤) و(٥٧٢٦) وفي التفسير، له (١١٠٤٤)، وابن الجارود (٧٥٩)، والطبري في تفسيره ٢/ ٥١٥ و٥٨٢، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٧٧ و٧٨ وفي شرح المشكل (٣٦٣٨) و (٣٦٥٤)، وابن حبان (٤٢٩٥) و(٤٢٩٦)، والطبراني في الكبير (١٠٧٤ - ١٠٩٢)، والحاكم ٢/ ٢٠٨، والبيهقي ٧/ ٤٣٤ و٤٣٥، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢٠٣ - ٢٠٤، والبغوي (٢٣٨٦)، والحازمي في الاعتبار: ٢٧٧ و٢٧٩، =

١٣٢٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هِشام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ[٢] في المَرْأَةِ البادية [٣] يُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُها: إنها تَنْتَوِي [٤] حَيْثُ يَنْتَوي أَهْلُهَا[٥].

١٣٢٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ أَبِيهِ [و] [٦] عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ مِثْلَهُ أَو مِثْلَ مَعْنَاهُ لا يُخَالِفُهُ[٧].

١٣٢٦- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جابرٍ أَنهُ قَالَ: لَيْسَ لِلمُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُها نَفَقَةٌ، حَسْبُها المِيْرَاثُ[٨].

أَخْرَجَ الأولَ مِنْ كِتابِ الرِّسالةِ، وإلى آخر الرَّابعِ مِنْ كِتاب العِدَدِ.

١٣٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ

= والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٥٦٤ ترجمة (٨٥٠٣). في بعض الراويات لم يذكر فيها قصة عثمان. انظر: المحلى لابن حزم ١٠/ ٣٠١ و٣٠٢، و التمهيد ٢١/ ٢٦ و٢٧: ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٦٣ و٢٦٤، و تحفة المحتاج ٣/ ٤١٧ - ٤١٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦٨، وإرواء الغليل ٧/ ٢٠٦ - ٢٠٧. كتاب الرسالة (١٢١٤)، وفي طبعة الوفاء ١/ ٢٠٢-٢٠٣.

(١) الموطأ [(٣٧٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٧١٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٣٢) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «أنه قال».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «البَدَوِيّة»، وكذلك هو في الأم.

(٤) في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «تنتوي حيث ينتوي».

(٥) ١٣٢٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٦٧) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ٢٢٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٨١.

(٦) زيادة ليست في الأصل وهي من الأم والمسند المطبوع والبدائع.

(٧) ١٣٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٦٦٨) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: (١٣٢٣) و (١٣٢٤). الأم ٥/ ٢٢٩-٢٣٠، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٨١.

(٨) ١٣٢٦- إسناده ضعيف؛ وذلك لعنعنة ابن جريج وأبي الزبير. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣١ وفي المعرفة، له (٤٦٥١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٠٨٥) و(١٢٠٨٦) و(١٢٠٨٧)، وسعيد بن منصور (١٣٨٨)، وابن أبي شيبة (١٨٩٧٠) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٤/ ٢١ و٢٢، والبيهقي ٧/ ٤٣١ مرفوعـًا عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به. الأم ٥/ ٢٢٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٦٩.

ابْنِ شِهابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ [١] أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لايَصْلُحُ لِلمَرْأَةِ تَبِيْتُ[٢] لَيْلَة واحِدة إذا كَانتْ في عِدَّةِ وَفَاةٍ أَوْ طَلَاقٍ إلَّا في بَيْتِها[٣].

١٣٢٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَةَ سَعِيدِ[٥] بْنِ زَيْدٍ كَانَتْ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ فَطَلَّقَهَا البَتَّةَ، فَخَرَجَتْ فَأَنْكَرَ ذَلكَ عَلَيْها ابْنُ عُمَرَ[٦].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتابِ العِدَدِ.

❊ ❊

---

(١) في المسند المطبوع والبدائع: «عبد الله» بالتكبير، وما في الأصل مثله في الأم. لكن في طبعة الوفاء: «عبيد الله» وقال في الحاشية: «في (ب): «عبيد الله» وما أثبتناه من (ج، ص، ظ)، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٤٣٦».

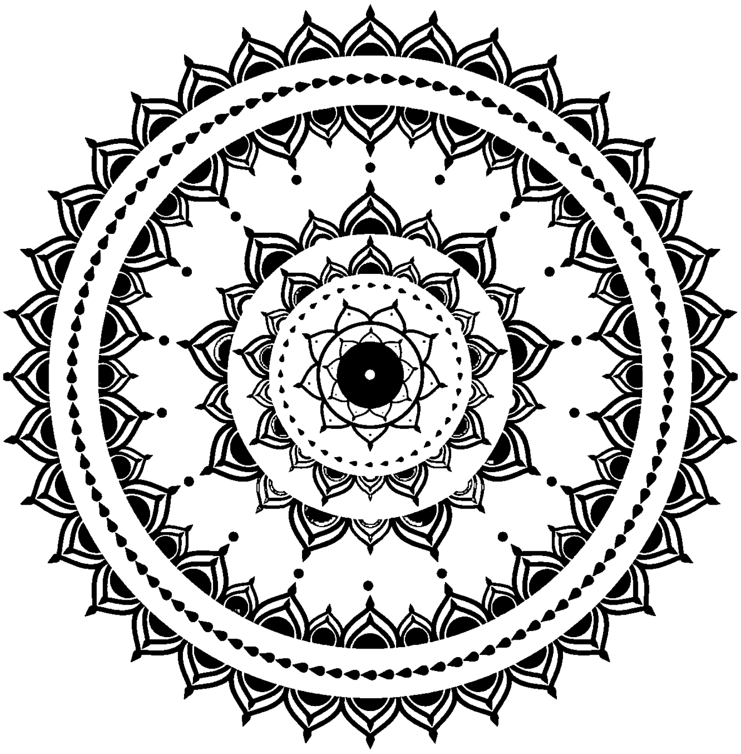
(٢) في الأم: «أن تبيت».

(٣) ١٣٢٧- صحيح، وعبد المجيد من أوثق الناس في ابن جريج وقد جاء من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣٦ وفي المعرفة، له (٤٦٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٠٦١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٨٠ عن سالم بن عبد الله عن عبد الله به. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٣٧٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٧١١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٣٣) برواية يحيى الليثي] من طريق نافع عن عبد الله بن عمر. موقوفًا. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٦٩. الأم ٥/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٩٧.

(٤) الموطأ [(٥٩٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٦٦٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٩٤) برواية الليثي].

(٥) في الأم: «أن ابنة لسعيد».

(٦) ١٣٢٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٣١ وفي المعرفة، له (٤٦٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٨٠. الأم ٥/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٩٩-٦٠٠.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ١٩- كِتَابُ اللِّعَانِ

# ١. بَابُ سُنَّةِ اللِّعَانِ

١٣٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيْمِراً الْعَجْلَانيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: أَرأَيْتَ يَا عَاصِمُ[٢] لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَقْتُلُهُ[٣] فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَن ذَلِكَ. فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَن ذَلِكَ فَكَرِهَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ التَّي سَأَلْتَنِي عَنْهَا. فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: والله لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَسْطَ النَّاس فَقَالَ: يَا رَسُول الله، أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ/ ١٦٢ظ/ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**قَدْ أَنْزَلَ الله فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا**». فَقَالَ سَهْلُ بنُ سَعْدٍ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ[٤] عَلَيْهَا يَا رَسُولُ الله إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثَـاً قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ[٥].

---

(١) الموطأ [(٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(١٦١٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٤٢) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «يا عاصم أرأيت».

(٣) في الأم: «أيقتله».

(٤) في حاشية السندي على النسائي ٦/ ١٤٤: «أي مقتضى ما جرى من اللعان أن لا أمسكها إن كنت صادقًا فيما قلت، فإن أمسكتها فكأني كنت كاذبـًا فيما قلت فلا يليق الإمساك».

(٥) ١٣٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٩٨-٣٩٩ وفي المعرفة، له (٤٥٥٥) من طريق الشَّافِعِي. =

١٣٣٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بْنُ سَعْدٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: جَاءَ عُوَيْمِرٌ الْعَجْلَانِيُّ إِلَى عَاصِم بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ بْنَ عَدِيٍّ، سَلْ لِي رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَيَقْتُلُهُ أَيُقْتَلُ بِهِ؟ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَسَأَلَ عَاصِمٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ، فَلَقِيَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: صَنَعْتُ أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، سَأَلْتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَابَ الْمَسَائِلَ. فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ لآتِيَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلأَسْأَلَنَّهُ فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ فِيهِما، فَدَعَاهُمَا فَلَاعَنَ بَيْنَهُما. فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: إِنِ انْطَلَقْتُ بِهَا لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انْظُرُوهَا فَإِنْ جَاءتَ بِهِ أَسْحَمَ**(١) **أَدْعَجَ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، وَإِنْ جَاءتْ بِهِ أَحْمَرَ**(٢) **كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ**(٣)**، فَلَا أُرَاهُ إِلَّا كَاذِبـًا**» فَجَاءتْ بِهِ عَلَى

= وأخرجه أحمد ٥/ ٣٣٠ و٣٣٤ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٧، والدارمي (٢٢٣٥) و(٢٢٣٦)، والبخاري ٧/ ٥٤ (٥٢٥٩) و٦٩ (٥٣٠٨)، ومسلم ٤/ ٢٠٥ (١٤٩٢) (١)، وأبو داود (٢٢٤٥)، والنسائي ٦/ ١٤٣ وفي الكبرى، له (٥٥٩٥)، وابن الجارود (٧٣٧)، وابن حبان (٤٢٨٧) ط الفكر، و(٤٢٨٤) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٥٦٧٥)، والبيهقي ٧/ ٣٩٩، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ١٨٦-١٨٧، والبغوي في شرح السنة (٢٣٦٦). وأخرجه أحمد ٥/ ٣٣٤ و٣٣٧، والدارمي (٢٢٣٦)، والبخاري ٦/ ١٢٥ (٤٧٤٥) و(٤٧٤٦)، ومسلم ٤/ ٢٠٦ (١٤٩٢) (٢)، وأبو داود (٢٢٤٦) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٩) و(٢٢٥٠)، وابن الجارود (٧٥٦)، وابن حبان (٤٢٨٦) و(٤٢٨٨) ط الفكر، و(٤٢٨٣) و(٤٢٨٥) ط الرسالة، والطبراني (٥٦٧٤) و(٥٦٧٩) و(٥٦٨٠) و(٥٦٨١) و(٥٦٨٢) و(٥٦٨٣) و(٥٦٨٤) و(٥٦٨٥) و(٥٦٨٦) و(٥٦٨٧) و(٥٦٨٨) و(٥٦٨٩) و(٥٦٩٠) و(٥٦٩٢)، والدارقطني ٣/ ٢٧٥، والبيهقي ٧/ ٤٠٠-٤٠١ و٤٠٤-٤٠٥ من طرق عن ابن شهاب. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٩-٢٥٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٤١٠-٤١١، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٢، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٤. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٢. الروايات مطولة ومختصرة ومتقاربة المعنى.

(١) الأسحم: الشديد السواد.

(٢) في الأم «أحيمر».

(٣) هكذا ضُبطت الحاء في الأصل بالسكون، والذي نصت عليه المعاجم أنه بالتحريك، والوحرة دويبة شبه الوزغة تلزق بالأرض، جمعها وحرٌ ومنه وحر الصدر وهو الحقد والغيظ سمي به لتثبته بالقلب، =

النَّعْتِ الْمَكْرُوهِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَصَارَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ [1].

١٣٣١- أَخْبَرَنَا عَبْد الله بنُ نَافِعٍ، عَن ابْنِ / ١٦٣و/ أَبِي ذِئْبٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ: أَنَّ عُوَيْمِراً جَاءَ إِلَى عَاصِمٍ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَيَقْتُلُهُ أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا فَرَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى عُوَيْمِرٍ فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ لآتِينَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ وَقَدْ نَزَلَ الْقُرْآنُ خِلافَ عَاصِمٍ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**قَدْ نَزَلَ فِيكُمَا الْقُرآنُ**» فَتَقَدَّمَا فَتَلاعَنَا، ثُمَّ قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا فَفَارَقَهَا وَمَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَتْ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انْظُرُوهَا فَإِنْ جَاءتْ بِهِ أُحَيْمِرَ قَصِيراً كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ فَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءتْ بِهِ أَسْحَمَ أَعْيَنَ ذُو [2] أَلْيَتَيْنِ فَلاَ أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا**» فَجَاءتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الْمَكْرُوهِ [3].

---

= ويقال: فلان وحر الصدر إذا دبت العداوة في قلبه كدبيب الوحر. شرح السنة ٩/ ٢٥٢، وانظر: الصحاح ٢/ ٨٤٤، وتاج العروس ١٤/ ٣٥٣ (وحر).

(١) ١٣٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٣٩٩ وفي المعرفة، له (٤٥٥٦)، والبغوي (٢٣٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٥/ ٣٣٤، وأبو داود (٢٢٤٨)، وابن ماجه (٢٠٦٦)، والطبراني (٥٦٩٠) وسيرد برقم (١٣٣٥). ولتمام تخريجه انظر الحديث رقم (١٣٢٩) انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٩-٢٥٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٢، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٤. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٢-٣٢٣.

(٢) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع «ذا» وهي الجادة.

(٣) ١٣٣١- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٣٩٩ وفي المعرفة، له (٤٥٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البخاري ٩/ ١٢١ (٧٣٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٠٢، والبيهقي ٧/ ٤٠٠. ولتمام تخريجه انظر الحديث رقم (١٣٢٩). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٩-٢٥٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٢، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٤. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٣.

١٣٣٢- سَمِعْت إِبْرَاهِيم بنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَن أَبِيْهِ، عَن سَعِيد بنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدِ الله بنِ عَبْد الله بنِ عُتْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنْ جَاءتْ بِهِ أَشْقَرَ سَبْطًا فَهُوَ لِزَوْجِهَا، وإِنْ جَاءتْ بِهِ أُدَيْعِجَ فَهُوَ لِلَّذِي يَتَّهِمُهُ**» قَالَ: فَجَاءتْ بِهِ أُدَيْعِجَ[١].

١٣٣٣- أَخْبَرَنَا سَعِيد بنُ سَالِمٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدة: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ[٢] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ[٣]؟ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ / ١٦٣ظ/ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ قَضَى فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ**» قَالَ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ فَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ سُنَّةً بَعْدَهُمَا[٥] أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ. وَكَانَتْ حَامِلاً فَأَنْكَرَهَا فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ[٦].

١٣٣٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَبِي الزِّنَاد، عَن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ شَدَّادٍ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَداً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُهَا**». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ

---

(١) ١٣٣٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة، له (٤٥٥٨) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٣.

(٢) في الأم: «رسول الله».

(٣) في الأم: «يفعل».

(٤) في الأم: «رسول الله».

(٥) في الأم: «بعد فيهما».

(٦) ١٣٣٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٣٩٩ وفي المعرفة، له (٤٥٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٤٤٦) و(١٢٤٤٧)، والبخاري ١/ ١١٥ (٤٢٣) و٧/ ٧٠ (٥٣٠٩) و٩/ ٨٥ (٨١٦٦)، ومسلم ٤/ ٢٠٦ (١٤٩٢) (٣)، والدارقطني ٣/ ٢٧٤، والبيهقي ٧/ ٤٠٠، والروايات مطولة ومختصرة. ولتمام تخريجه انظر الحديث رقم (١٣٢٩). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٤٩-٢٥٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٤١٠-٤١١، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٢. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٤.

امْرَأَةٌ كَانَتْ قَدْ أَعْلَنَتْ[١].

١٣٣٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بنُ سَعْدٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُتَلَاعِنَيْنَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَبْصِرُوهَا**[٢] **فَإِنْ جَاءت بِهِ أَسْحَمَ أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، وَإِنْ جَاءتْ بِهِ أَحْمَرَ كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ، فَلَا أُرَاهُ إِلَّا كَاذِباً**» فَجَاءتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الْمَكْرُوهِ[٣].

١٣٣٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن سَعِيد بنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْد الله: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنْ جَاءتْ بِهِ أُمَيْغِرَ**[٤] **سَبْطاً فَهُوَ لِزَوْجِهَا، وإِنْ جَاءتْ بِهِ أُدَيْعِجَ جَعْداً فَهُوَ لِلَّذِي يَتَّهِمُهُ**». فَجَاءتْ بِهِ أُدَيْعِجَ[٥].

١٣٣٧- أَخْبَرَنَا مَالِك، عَن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، وَجَاءَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العَجْلَانِيُّ وَهُوَ أُحَيْمِرُ سَبْطٌ نِضْوُ الخَلْقِ[٦] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ شَرِيكَ بْنَ السَّحْمَاءِ يَعْنِي ابْنَ عَمِّهِ وَهُوَ رجلٌ عَظِيمُ الأَلْيَتَيْنِ أَدْعَجُ[٧] العَيْنَيْنِ حَالُ[٨] الْخَلْقِ

---

(١) ١٣٣٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٦٥٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٤٥٢) و(١٢٤٥٣)، والحميدي (٥١٩)، وسعيد بن منصور (١٥٦٤)، وأحمد ١/ ٣٣٥-٣٣٦ و٣٣٦، والبخاري ٨/ ٢١٧ (٦٨٥٥) و٩/ ١٠٥ (٧٢٣٨)، ومسلم ٤/ ٢١٠ (١٤٩٧) (١٣)، وابن ماجه (٢٥٦٠)، والنسائي ٦/ ١٧١ وفي الكبرى، له (٥٦٦١) و(٧٣٣٦)، وأبو يعلى (٢٥١٤)، وابن الجارود (٧٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٠٠، والطبراني في الكبير (١٠٧١١) و(١٠٧١٢) و(١٠٧١٣)، والبيهقي ٧/ ٤٠٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥٣، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٣. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٦. الروايات مطولة ومختصرة، متباينة اللفظ متفقة المعنى.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «انظروها».

(٣) ١٣٣٥- تقدم تخريجه عند الحديث (١٣٣٠).

(٤) هو تصغير الأمغر وهو الأحمر. انظر: النهاية ٤/ ٣٤٥.

(٥) ١٣٣٦- سبق تخريجه ينظر حديث رقم (١٣٣٢).

(٦) أي ضيق دقيق. الشافي العي: ٧٨.

(٧) في الأصل بنصب «أدعج وحال».

(٨) هكذا في الأصل بحاء مهملة آخرها لام وكذا رسمت في الشافي العي. وفي المسند المطبوع والبدائع =

يُصِيبُ فُلَانَةَ -يَعْنِي امْرَأَتَهُ- وَهِيَ حُبْلَى وَمَا قَرِبْتُهَا مُنْذُ كَذَا، فَدَعَا رَسُولُ الله / ١٦٤و/ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِيكًا فَجَحَدَهُ، وَدَعَا الْمَرْأَة فَجَحَدَتْ، فَلَاعَنَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا وَهِيَ حُبْلَى ثُمَّ قَالَ: «**تُبْصِرُوهَا**[1] **فَإِنْ جَاءتْ بِهِ أَدْعَجَ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ فَلَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وإِنْ جَاءتْ بِهِ أُحَيْمِر كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ فَلَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا**». فَجَاءتْ بِهِ أَدْعَجَ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيما بَلَغَنَا: «**إِنَّ أَمْرَهُ لَبَيِّنٌ لَوْلَا مَا قَضَى الله**». يَعْنِي أَنَّهُ لِمَنْ زَنَى لَوْلَا مَا قَضَى الله مِنْ أَنْ لَا يَحْكُمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِإِقْرَارٍ أَوِ اعْتِرَافٍ عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَحِلُّ بِدَلَالَةِ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَإِنْ كَانَتْ بَيِّنَةٌ، فَلَوْلَا مَا قَضَى الله لَكَانَ لِي فِيهَا قَضَاءٌ غَيْرُهُ، وَلَمْ يَعْرِضْ لِشَرِيكٍ وَلَا لِلْمَرْأَةِ. وَاللهُ أَعْلَمُ، وَأَنْفَذَ الحُكْمَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَهُمَا كَاذِبٌ. ثُمَّ عَلِمَ بَعْدُ أَنَّ الزَّوْجَ هُوَ الصَّادِقُ[2].

١٣٣٨- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ يَحْيَى بنَ سَعِيد حَدَّثَهُ، عَن القَاسِمِ بنِ مُحَمَّد، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُول الله، والله مَالِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مُنْذُ عِفَارِ[3] النَّخْلِ قَالَ: وَعِفَارُهَا أَنَّهَا إِذَا

---

= (حادّ) آخرها دال مهملة من الحدة، وكذا في معرفة السنن والآثار. قال السيوطي في الشافي العي ٨٠: «حال الخلق، قال الرافعي: كأن المراد جليل الخلق ضخم الأعضاء، وقال [ابن] الأثير: لم أثبت هذه اللفظة هل هي بالجيم أو بالحاء أو الخاء، وأشبه الثلاثة أن يكون بالخاء المعجمة من قولهم: خلَّ لحمُه فهو خالٍ أي قلَّ ونحف، والخَلّ أيضـًا النحيف المهزول. وقال غيره في المحكم: الخلّ: السمين والمهزول، والمناسب لقوله «عظيم الأليتين» وكونه في مقابلة العجلاني نضو الخلق أن يكون المراد به هنا السمين».

(١) هكذا وردت في الأصل، وفي الأم ومصادر التخريج: «أبصروها، وأنظروها»، وهي على ما هنا فيها أمران: الأول: إن مرفوع فعل الطلب مخاطبٌ، وهذا يستغنى فيه عن اللام بصيغة (أفعل) غالبـًا. الثاني: حذف لام الأمر، فالأصل -والله أعلم- لتبصروها، وهذا الحذف فيه كلام. منهم من أجازه في الشعر، ومنهم من منعه فيه ومنهم من أجازه بشرط تقدم قل... انظر: مغني اللبيب ١/ ١٩٥-١٩٨.

(٢) ١٣٣٧- إسناده معضل، إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٥٧٨) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٧/ ٢٩٦، وطبعة الوفاء ٩/ ٦٢.

(٣) هكذا ضُبطت في الأصل بكسر العين، قال السيوطي في الشافي العي: ٧٩: «قال ابن الأثير: بفتح العين =

كَانَتْ تُؤَبَّرُ تُعَفَّرُ أَرْبَعِينَ يَوْمـًا لَا تُسْقَى بَعْدَ[١] الإِبَارِ[٢]، قَالَ: وَقَدْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلاً، قَالَ: وَكَانَ زَوْجُهَا مُصَفَّراً حَمْشَ السَّاقَيْنِ سَبْطَ الشَّعَرِ، وَالَّذِي رُمِيَتْ بِهِ خَدْلاً إِلَى السَّوَادِ جَعْداً قَطَطـًا مُسْتِهـًا، فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ**». ثُمَّ لَاعَنَ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُشْبِهُ الَّذِي رُمِيَتْ بِهِ[٣].

١٣٣٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَن عَاصِمِ بنِ كُلَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ[٤] / ١٦٤ظ/ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ لَاعَنَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يَضَعَ يدَهُ عَلَى فِيهِ عِنْدَ الْخَامِسَةِ، وَقَالَ: «**إِنَّمَا هِيَ مُوْجِبَةٌ**»[٥].

---

= المهملة وتخفيف الفاء: تلقيحها إصلاحها، يقال: عفروا نخلهم يعفرون، قال الأصمعي. وقال ابن الأعرابي: العفار: أن يُحرك النخل بعد التلقيح أربعين يومـًا لا تسقى، والعفار: لقاح النخل، وقال الجوهري: يقال المعفار بالقاف والفاء أشهر». وكذا ذكرته المعجمات بالفتح.

(١) في طبعة الوفاء من بعض نسخه: «إلا بعد».

(٢) ضُبطت في الأصل بتشديد الباء وفتحها. والإبار: هو تلقيح النخل، وقوله: «حمش الساقين» أي دقيقهما، وقوله: «سبط الشعر» أي مسترسلة، وقوله: «خدلاً» أي السمين الساقين والذراعين، وقوله: «قططـًا» أي شديد الجعودة، وقوله: «مستهـًا» أي عظيم الأست ضخم الأليتين. من الشافي العي: ٧٩ بتصرف.

(٣) ١٣٣٨- إسناده معلول، وقد حصل تدليس تسوية في هَذا الحديث. فيحيى بنِ سعيد وإن كانَ قَد سمع من القاسم إلا إن هَذا الحديث إنما سمعه من ولده عبد الرحمن؛ فلعل ذَلِكَ جَاءَ من قبل سعيد بنِ سالم أو ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٠٧ وفي المعرفة، له (٤٥٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٤٥١)، وأحمد ١/ ٣٥٧ و٣٦٥، والنسائي ٦/ ١٧٤ وفي الكبرى، له (٥٦٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٠٠-١٠١، والطبراني في الكبير (١٠٧١٤)، والبيهقي ٧/ ٤٠٧. و أَخْرَجَهُ البخاري ٧/ ٧٠ (٥٣١٠) و٧٢ (٥٣١٦) و٨/ ٢١٧ (٦٨٥٦)، ومسلم ٤/ ٢٠٩ (١٤٩٧) (١٢) و٢١٠ (١٤٩٧) (١٢)، والنسائي ٦/ ١٧٣ و١٧٤، والطبراني في الكبير (١٠٧١٥) من طرق عن القاسم بن محمد. انظر: فتح الباري ٩/ ٤٦١، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٣. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٦. الروايات مطولة ومختصرة ومتباينة اللفظ متفقة المعنى.

(٤) في الأم: «رسول الله».

(٥) ١٣٣٩- إسناده حسن من أجل عاصم وأبيه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٠٥ وفي المعرفة، له (٤٥٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥١٨)، وأبو داود (٢٢٥٥)، والنسائي ٦/ ١٧٥ وفي الكبرى، له =

١٣٤٠- حَدَّثْنَاهُ سُفْيَان، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ عِنْدَ النَّبِيّ [١] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيْث فَلَمْ [٢] يُتْقِنْهُ إِتْقَانَ هَؤلَاءِ[٣].

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَاب الظِّهَارِ وَاللِّعَانِ، وَالسَّابِعَ وَالثَّامِنَ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلاف الْحَدِيْث، وَالتَّاسِعَ مِنْ كِتَاب إِبْطَالِ الاسْتِحْسَان وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيث فِيهِ، وَإِلَى آخِرِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ كِتَاب أَحْكَامِ القُرآنِ.

* * *

= (٥٦٦٦). انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٥٩، وإرواء الغليل ٧/ ١٨٦. الأم ٥/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٣٢.

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) في الأم: «ولم».

(٣) ١٣٤٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٠٣-٤٠٤ وفي المعرفة، له (٤٥٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه سعيد بن منصور (١٥٥٥)، وابن أبي شيبة (١٧٣١٦)، والبخاري ٨/ ٢١٦ (٦٨٥٤) و٩/ ٨٥ (٧١٦٥)، وأبو داود (٢٢٥١) و(٢٢٥٢)، والطبراني في الكبير (٥٦٨٧) و(٥٦٩١)، والبيهقي ٧/ ٤٠١، والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. ولتمام تخريجه انظر الحديث (١٣٢٩). انظر: إرواء الغليل ٧/ ١٨٥. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٤-٣٢٥.

## ٢. بَابٌ مِنْهُ: وَإلحَاقِ الْوَلَدِ بِالْمَرْأَةِ

١٣٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِك، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ، وَأَلحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ[١].

١٣٤٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ[٣].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلاف الْحَدِيْث، وَالثَّانِي مِنْ كِتَاب الظِّهَارِ وَاللِّعَانِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* * *

(١) ١٣٤١- سيأتي تخريجه عند الحديث رقم (١٣٤٢).

(٢) الموطأ [(٥٨٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٨٧) برواية سويد بن سعيد، و(١٦١٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٤٣) برواية الليثي].

(٣) ١٣٤٢- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٠٩ وفي المعرفة، له (٤٥٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه سعيد بن منصور (١٥٥٤)، وأحمد ٢/ ٧ و٣٨ و٦٤ و٧١، والدرامي (٢٢٣٨)، والبخاري ٧/ ٧٢ (٥٣١٥) و٨/ ١٩١ (٦٧٤٨)، ومسلم ٤/ ٢٠٨ (١٤٩٤) (٨)، وأبو داود (٢٢٥٩)، وابن ماجه (٢٠٦٩)، والترمذي (١٢٠٣)، والنسائي ٦/ ١٧٨ وفي الكبرى (٥٦٧١)، وابن الجارود (٧٥٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٠٤، وابن حبان (٤٢٩١) ط الفكر و(٤٢٨٨) ط الرسالة، وابن عبد البر في التمهيد ١٥/ ١٤، والبغوي في شرح السنة (٢٣٦٨). وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر عند البخاري ٦/ ١٢٦ (٤٧٤٨) و٧/ ٦٩ (٥٣٠٦) و٧/ ٧٢ (٥٣١٤)، ومسلم ٤/ ٢٠٨ (١٤٩٤) (٩)، والبيهقي ٧/ ٤٠٤ بنحوه. وقد تقدم برقم (١٣٤١). انظر: نصب الرَّاية ٣/ ٢٥٠ و٢٥٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٤١٤. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٢٧-٣٢٨. ملاحظة:- جاء في المطبوع لابن حبان ط الفكر: «عن مالك عن ابن عمر»، وسقط نافع.

# ٣. بَابٌ: فِي صَدَاقِ الْمُلَاعِنَةِ

١٣٤٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَسَمِعْتُ سُفْيَان بنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَمْرو بنُ دِينَارٍ، عَن سَعِيد بنِ جُبَيْرٍ، عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: «**حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا**» قَالَ: يَا رَسُول الله مَالِي، قَالَ: «**لا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ / ١٦٥و/ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا أَوْ مِنْهُ**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب الظِّهَارِ وَاللِّعَانِ.

❊ ❊

(١) ١٣٤٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٠١ وفي المعرفة، له (٤٥٦١)، والبغوي (٢٣٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢٤٥٥)، والحميدي (٦٧١)، وسعيد بن منصور (١٥٥٦) و(١٥٥٧)، وابن أبي شيبة (١٧٣٧٦) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١١، والبخاري ٧/ ٧١ (٥٣١٢) و٨٠ (٥٣٥٠)، ومسلم ٤/ ٢٠٧ (١٤٩٣) (٥)، وأبو داود (٢٢٥٧)، والنسائي ٦/ ١٧٧ وفي الكبرى، له (٥٦٧٠)، وابن الجارود (٧٥٣)، والبيهقي ٧/ ٤٠٩. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٤٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٤١٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٧. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٣٠.

# ٤. بَابُ عَرْضِ التَّوْبَةِ وَمَنْ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ وَمَنْ جَحَدَ وَلَدَهُ

١٣٤٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَيُّوب، عَن سَعِيدِ ابنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْت ابْنَ عُمَر يَقُولُ: فَرَّقَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ هَكَذَا بِإِصْبَعَيْهِ الْمُسَبِّحَةِ وَالوسطَى ففَرَّقَهُمَا(١) الوُسطَى وَالَّتِي تَلِيهَا -يَعْنِي الْمُسَبِّحَةَ- وَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ»(٢).

١٣٤٥- أَخْبَرَنَا عَبْد الْعَزِيز بْنُ مُحَمَّد، عَن يُزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَن عَبْد الله بْنِ يُونُسَ: أَنَّهُ سَمِعَ الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ الْقُرَظِيَّ، قَالَ المقبريُّ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمُلَاعَنَةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَتْ مِنَ الله فِي شَيْءٍ، وَلَمْ يُدْخِلْهَا الله جَنَّتَهُ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، احْتَجَبَ الله تَعَالَى مِنْهُ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلائِقِ فِي الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ»(٣).

---

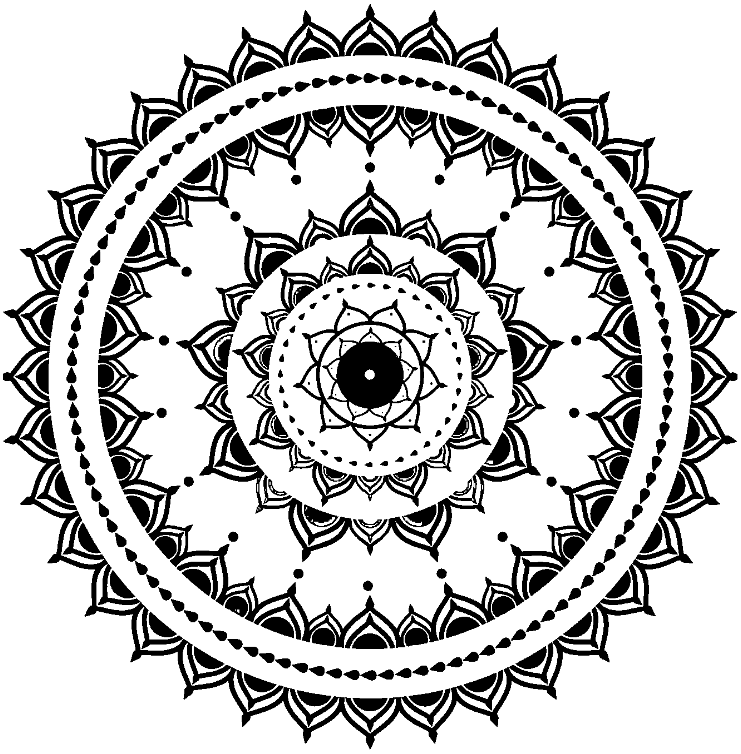
(١) في طبعة الوفاء للأم: «فقرنهما» من إحدى نسخه.

(٢) ١٣٤٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٠١ وفي المعرفة، له (٤٥٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٤٥٤)، والحميدي (٦٧٢)، وسعيد بن منصور (١٥٥٨)، وأحمد ١/ ٥٧ و٢/ ٤ و٣٧، والبخاري ٧/ ٧١ (٥٣١١) و(٥٣١٢) و٧٩ (٥٣٤٩)، ومسلم ٤/ ٢٠٧ (١٤٩٣) (٦) و٤/ ٢٠٨ (١٤٩٣) (٦)، وأبو داود (٢٢٥٨)، والنسائي ٦/ ١٧٧ وفي الكبرى (٥٦٦٩). وأخرجه مسلم ٤/ ٢٠٨ (١٤٩٣) (٤)، والنسائي ٦/ ١٧٦ من طريق عزرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وأخرجه مسلم ٤/ ٢٠٨ (١٤٩٣) (٤) (٧)، والنسائي ٦/ ١٧٦، والبيهقي ٧/ ٤٠٢ من طريق عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر به. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤١٣. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٣٠-٧٣١.

(٣) ١٣٤٥- إسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن يونس، فَقد تفرد بالرواية عَنهُ يزيد بن الهاد، وبقية طرق الحديث ضعيفة، والله أعلم. أخرجه البيهقي ٧/ ٤٠٣ وفي المعرفة، له (٤٥٧٢) من طريق الشَّافِعِي. =

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَاب الظِّهَارِ وَاللِّعَانِ.

= وأَخْرَجَهُ الحاكم ٢/ ٢٠٢-٢٠٣ من طريق الشَّافِعِي لكن ليس فيه القرظي. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٢٢٤٤)، وأبو داود (٢٢٦٣)، وابن ماجه (٢٧٤٣)، والنسائي ٦/ ١٧٩ وفي الكبرى، له (٥٦٧٥)، وابن حبان ط الفكر (٤١١١) وفي ط الرسالة (٤١٠٨)، والبيهقي ٧/ ٤٠٣، والبغوي في شرح السنة (٢٣٧٥). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤١١، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٥٤. الأم ٥/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٧٣٠.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٠- كِتَابُ الفَرَائِضِ وَالوَصِيَّةِ

# ١. بَابٌ(١): لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ

١٣٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيّ، عَن عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ، عَن عَمْرِو بنِ عُثْمَان، عَن أَسَامَةَ بنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ(١) / ١٦٥ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»(٢).

١٣٤٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِك(٣)، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن عَلِيِّ بنِ

---

(١) في الأصل: «النبي» وكُتب في الحاشية: «رسول الله» وكُتب فوقها أصل وذُيلت بصح.

(٢) ١٣٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٨٨٢)، والبغوي (٢٢٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك [(٧٢٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٧٥) برواية الليثي]، وعبد الله بن المبارك في مسنده (١٧٣) و(١٧٤)، والطيالسي (٦٣١)، وعبد الرزاق (٩٨٥١) و(٩٨٥٢) و(١٩٣٠٤)، والحميدي (٥٤١)، وسعيد بن منصور (١٣٥)، وأحمد ٥/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٨ و٢٠٩، والدارمي (٣٠٠٢) و(٣٠٠٤) و(٣٠٠٥)، والبخاري ٥/ ١٨٧ (٤٢٨٣) و٨/ ١٩٤ (٦٧٦٤)، ومسلم ٥/ ٥٩ (١٦١٤) (١)، وأبو داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩) و(٢٧٣٠)، والترمذي (٢١٠٧)، والبزار (٢٥٨١) و(٢٥٨٣) و(٢٥٨٤) و(٢٥٨٥)، والمروزي في السنة: ١٠٧ و١٠٨، والنسائي في الكبرى (٦٣٧٠) و(٦٣٧١) و(٦٣٧٢) و(٦٣٧٣) و(٦٣٧٤) و(٦٣٧٥) و(٦٣٧٦) و(٦٣٧٧) و(٦٣٧٨) و(٦٣٧٩) و(٦٣٨٠)، وابن الجارود (٩٥٤)، وابن خزيمة (٢٩٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٦٥ و٢٦٦، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٨٣)، وابن حبان ط الفكر (٦٠٤٢)، وفي ط الرسالة (٦٠٣٣)، والطبراني في الكبير (٣٩١) و(٤١٢) وفي الأوسط، له (٥٠٦) (٢٧٣٨) و(٥٠١٣) ط العلمية، و(٥١٠) (٢٧٥٩) و(٥٠٠٩) ط الطحان، والدارقطني ٤/ ٦٩، والحاكم ٢/ ٢٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٤٤-١٤٥، والبيهقي ٦/ ٢١٧-٢١٨ و٢٥٣، والخطيب في الكفاية: (٤٥ ت، ١٣ هـ)، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ١٦٢، والبغوي (٢٧٤٧)، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد ١٧/ ٢٢٦، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ٤٤٣ ترجمة رقم (٥٠٠١). انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ٥٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٢٥ -الطبعة العلمية-، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٢٤، والتلخيص الحبير ٣/ ٩٧، وإرواء الغليل ٦/ ١٢٠. كتاب الرسالة (٤٧٢)، وطبعة الوفاء ١/ ٧١-٧٢. وفي بعض الروايات: «المسلم»، وفي بعضها: «المؤمن». وفي بعض الروايات: «المشرك»، وفي أغلبها: «الكافر».

(٣) الموطأ [(٧٢٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٠٦٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٧٦) =

حُسَيْنٍ قَالَ: إِنَّمَا وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ. وَلَمْ يَرِثْهُ عَلِيٌّ وَلَا جَعْفَر قَالَ: فَلِذَلِكَ تَرَكْنَا نَصِيبَنَا مِنَ الشِّعْبِ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ[2].

---

= بِرواية الليثي].

(١) ١٣٤٧- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن علي بن الحسين لَم يسمع من جده علي بن أبي طالب.
أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٨٥٣) و(٩٨٥٤)، والمروزي في السنة: ١٠٨. الأم ٤/ ٧٢، وطبعة الوفاء ٥/ ١٤٨.

(٢) هو في المسند المطبوع في كتاب الوصايا الذي لم يسمع من الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

## ٢. بَابٌ: لا يَرِثُ الْقَاتِلُ مِنْ مَقْتُولِهِ شَيْئًا

١٣٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يُقَالُ لَهُ: قَتَادَةُ حَذَفَ[٢] ابْنَهُ أَوْ حَذَفَ بِسَيْفٍ، فَأَصَابَ سَاقَهُ فَنُزِيَ فِي جُرْحِهِ[٣] فَمَاتَ. فَقَدِمَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ عَلَى عُمَر بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ عُمَر: اعدُدْ لِي عَلَى قُدَيْدٍ[٤] عِشْرِينَ وَمِئَةَ بَعِيرٍ حِينَ[٥] أَقْدُمُ[٦] عَلَيْك. فَلَمَّا قَدِمَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ مِنْ تِلْكَ الإِبِلِ ثَلاثِينَ حِقَّةً وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلِفَةً ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ أَخُو المَقْتُولِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا، قَالَ: خُذْهَا؛ فَإِنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ لِقَاتِلٍ شَيْءٌ**»[٧].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ.

---

(١) الموطأ [(٢٣١٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٣٦) برواية الليثي].

(٢) أي ضرب. اللسان ٩/ ٤٠ (حذف).

(٣) في الأصل: «فَسَرى من جُرْحهِ» والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع ومصادر تخريج الحديث، والمراد سال منه الدم ولم ينقطع. انظر: اللسان ١٥/ ٣٢٠ (نزا).

(٤) بالتصغير موضع بين مكة والمدينة. الشافي العي: ٦٤.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «حتى».

(٦) هكذا ضُبطت الدال بالضم، وفي مصادر التخريج بالفتح وهو ظاهر كلام أهل المعاجم.

(٧) ١٣٤٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، إلا أنَّهُ جاءَ موصولًا في بعض الطرق، فيتقوى. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٨ وفي المعرفة، له (٤٨٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٧٨٢) و(١٧٧٨٣)، وابن أبي شيبة (٣١٣٨٥) ط الحوت، وأحمد ١/ ٤٩، وابن ماجه (٢٦٤٦)، والنسائي في الكبرى (٦٣٦٨)، والبيهقي ٦/ ٢١٩ و٨/ ٧٢، والبغوي (٢٢٣٣). وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٤٩، والبيهقي ٨/ ٣٨ و٧٢ من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده موقوفًا على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٤٩ من طريق عمرو بن شعيب عن مجاهد بن جبر. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٤٣٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٢٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٩٧ و٩٨، وإرواء الغليل ٦/ ١١٥-١١٧. الأم ٦/ ٣٤، وطبعة الوفاء ٦/ ٨٥-٨٦. ورد عند ابن ماجه: «أبو قتادة» بدل «قتادة».

# ٣. بَابُ تَوْرِيثِ الْمَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا

١٣٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن الزُّهْرِيّ، عَن ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَر بنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ: الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا، حَتَّى أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بنُ سُفْيَان: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُوَرِّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ / ١٦٦و/ الضِّبَابِيِّ[١] مِنْ دِيَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٢].

١٣٥٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَن ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى الضَّحَّاكِ بنِ سُفْيَان أَنْ يُورِّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ[٤] مِنْ دِيَتِهِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَشْيَمُ قُتِلَ خَطَأً[٥].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الْعَمْدِ.

---

(١) ضُبطت الياء في الأصل بالنصب.

(٢) ١٣٤٩- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فان سعيد بن المسيب لَم يسمع من عمر، إلا أن بعضهم يثبته لَهُ، وبعضهم يعده في حكم المتصل؛ لشدة اهتمام سعيد في فقه عمر؛ لذا قالَ الترمذي: ((حسن صحيح)). أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٣٤ وفي المعرفة، له (٤٩٩٢)، والبغوي (٢٢٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٧٦٤) و(١٧٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٢٩٥) و(٢٩٦) و(٢٩٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٥٤١) و(٢٧٥٤٢)، وأحمد ٣/ ٤٥٢، وأبو داود (٢٩٢٧)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، والترمذي (١٤١٥) و(٢١١٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٤٩٦) و(١٤٩٧)، والنسائي في الكبرى (٦٣٦٣) و(٦٣٦٤) و(٦٣٦٥)، والطبراني في الكبير (٨١٣٩) و(٨١٤٠) و(٨١٤١) و(٨١٤٢)، والدارقطني ٤/ ٧٧، والبيهقي ٨/ ٤٧-٥٨ و١٣٤، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٤٧٣ ترجمة رقم (٢٩٠٣)، والضياء في المختارة ٨/ ٨٦ و٨٧ و٨٩ من طريق الزهري عن ابن المسيب، عن عمر. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٥٢. الأم ٦/ ٨٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٢١٩.

(٣) الموطأ [(٦٧٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣١١) و(٢٣١٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٣٥) برواية الليثي].

(٤) ضُبطت الياء في الأصل بالنصب.

(٥) ١٣٥٠- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أنَّهُ يشهد لَهُ ما قبله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٣٤ وفي المعرفة، له (٤٩٩٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٢/ ١١٦. الأم ٦/ ٨٩، وطبعة الوفاء ٦/ ٢١٩. انظر الحديث السابق رقم (١٣٤٩) للفائدة.

# ٤. بَابُ إِرْثِ الْمَبْتُوتَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا

١٣٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْن أَبِي رَوَّادٍ وَمُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَن الرَّجُلِ يُطَلِّقُ الْمَرْأَةَ فَيَبُتُّهَا ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا، فَقَالَ عَبْد الله بنُ الزُّبَيْرِ: طَلَّقَ عَبْد الرَّحْمَنِ ابنُ عَوْفٍ تُمَاضِرَ بِنْتَ الأَصْبَغِ الْكَلْبِيَّةَ فَبَتَّهَا، ثُمَّ مَاتَ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا، فَوَرَّثَهَا عُثْمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: وَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَى أَنْ تُوَرَّثَ مَبْتُوتَةٌ[1].

١٣٥٢- أَخْبَرَنَا مَالِك[2]، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن طَلْحَة بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ قَالَ: وَكَانَ أَعْلَمَهُمْ بِذَلِكَ.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ

---

(١) ١٣٥١- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٣٦٢ وفي المعرفة، له (٤٤٨٦)، والبغوي (٢٢٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٢١٩٢)، وابن أبي شيبة (١٩٠٢٨) ط الحوت، والدارقطني ٤/ ٦٤، والبيهقي ٧/ ٣٦٢. من طريق ابن أبي مليكة: أنه سأل ابن الزبير.... وأخرجه مالك [(١٦٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٦٣) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٢١٩١) و(١٢١٩٣) و(١٢١٩٤)، وسعيد ابن منصور (١٩٥٨) و(١٩٥٩)، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٢٩٩، وابن أبي شيبة (١٩٠٢٦) ط الحوت، والدارقطني ٤/ ١٢، والبيهقي ٧/ ٣٦٣. من طرق متفرقة يرد فيها ذكر طلاق تماضر وتوريث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لها. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٤٤، وإرواء الغليل ٦/ ١٥٩-١٦٠. الأم ٥/ ٢٢٦، وطبعة الوفاء ٦/ ٦٤٣.

(٢) الموطأ [(٥٧٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(١٦٣٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٦١) برواية الليثي] من طريق طلحة بن عبد الرحمن وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته.

الْبَتَّةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَوَرَّثَهَا عُثْمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهُ بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَاب الرَّجْعَةِ.

❊ ❊

(١) ١٣٥٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٦٢ وفي المعرفة، له (٤٤٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٢١٩٥) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن عثمان ورّث امرأة عبد الرحمن. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (١٩٧٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن عبد الرحمن طلق امرأته. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٤٤، وإرواء الغليل ٦/ ١٥٩-١٦٠. الأم ٥/ ١٣٨، وفي طبعة الوفاء ٦/ ٣٥٥.

## ٥. بَابٌ: لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَالحَجَّةُ الْوَاجِبَةُ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ

١٣٥٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**»[1].

١٣٥٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِم بنُ خَالِدٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاء وَطَاوُوسٍ: أَنَّهُمَا قَالَا: الْحَجَّةُ الْوَاجِبَةُ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ[2]. / ١٦٦ظ/ .

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَة وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) ١٣٥٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٢٦٤ وفي المعرفة، له (٣٩٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (٤٢٥)، ومسدد كما في المطالب العالية (١٥٤٤) من طريق مجاهد به. مرسلاً. لكن صح موصولاً أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٢٧٧)، وأحمد ٥/ ٢٦٧، وابن ماجه (٢٧١٣)، والطبراني في الكبير (٧٦١٥) وفي مسند الشاميين، له (٥٤١)، من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي. وأَخْرَجَهُ ابن الجارود (٩٤٩)، والطبراني في الكبير (٧٥٣١) من طرق عن أبي أمامة الباهلي. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (٢٥٣) من طريق ابن طاوس عن أبيه مرسلاً بلفظ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تجوز لوارث وصية**». وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٦٣٠٦)، والترمذي (٢١٢١) من طريق عمرو بن خارجة بلفظ: «**وإنه ليس لوارث وصية**». ولفظ الترمذي: «**ولا وصية لوارث**». انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٠٦، وإرواء الغليل ٦/ ٩٥-٩٦. كتاب الرسالة (٤٠٢)، وطبعة الوفاء ١/ ٦٠-٦١.

(٢) ١٣٥٤- في إسناده مقال من أجل مسلم بن خالد الزنجي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٣٥ وفي المعرفة، له (٢٦٧٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٢٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣١٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢١- كِتَابُ الْبُيُوعِ

# ١. بَابٌ: لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ

١٣٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَبِيعُ**[٢] **بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ**»[٣].

١٣٥٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤] وسُفْيَانُ، عَن أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَبِيعُ**[٥] **بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ**»[٦].

---

(١) الموطأ [(٧٨٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٥١) و(٢٧٠١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩٤) برواية الليثي].

(٢) في المسند المطبوع والبدائع: «يبع».

(٣) ١٣٥٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٥٣). وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ١٠٨، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٨، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ و٧/ ١٧٩-١٨٠ وفي المعرفة، له (٣٥٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان في مشيخته (١٨٤)، وعبد الرزاق (١٤٨٦٨)، وعلي بن الجعد (٣١٦٠)، وابن أبي شيبة (١٧٦٢٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٧ و٢١ و٦٣ و١٢٢ و١٢٦ و١٤٢ و١٥٣، وعبد بن حميد (٧٥٦)، والدرامي (٢١٨٢) (٢٥٧٠)، والبخاري ٣/ ٩٠ (٢١٣٩) و٩٥ (٢١٦٥)، ومسلم ٤/ ١٣٨ (١٤١٢) (٤٩) و(٥٠) و٥/ ٣ (١٤١٢) (٧) و٤ (١٤١٢) (٨)، وأبو داود (٢٠٨١) و(٣٤٣٦)، وابن ماجه (٢١٧١)، والترمذي (١٢٩٢)، والنسائي ٧/ ٢٥٨ وفي الكبرى، له (٦٠٩٤) و(٦٠٩٥)، وأبو يعلى (٥٨٠١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٣، وابن حبان (٤٩٧٢) و(٤٩٧٣) ط الفكر (٤٩٦٥) و(٤٩٦٦) ط الرسالة، والطبراني في الأوسط (٣٨٥) ط العلمية و(٣٨٧) ط الطحان، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ و٧/ ١٧٩-١٨٠، والبغوي (٢٠٩٣) عن ابن عمر به، مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ١٣٠، والبخاري ٧/ ٢٤ (٥١٤٢)، والنسائي ٦/ ٧٣ - ٧٤، والدارقطني ٣/ ١١ عن ابن عمر بنحوه. انظر: التمهيد ١٣/ ٣١٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢١ و٣٦١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧، وإرواء الغليل ٥/ ١٣٦. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥.

(٤) الموطأ [(٢٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٧٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩٥) برواية الليثي].

(٥) في المسند المطبوع والبدائع: «يبع».

(٦) ١٣٥٦- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٥٠) و(٢٥٢). وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٧٩، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ - ٣٤٥ وفي المعرفة، له (٣٥٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٠٢٧)، وأحمد ٢/ ٤٦٥، والبخاري ٣/ ٩٢ (٢١٥٠)، ومسلم ٥/ ٤ (١٤١٢) (١١)، وأبو داود (٣٤٤٣)، والنسائي =

١٣٥٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ**»[1].

١٣٥٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[2].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

* * *

= ٧/ ٢٥٦ وفي الكبرى، له (٦٠٨٧)، وأبو يعلى (٦٣١٧)، والبيهقي ٥/ ٣٤٦، والبغوي (٢٠٩٢) من طريق الأعرج عن أبي هريرة به، مرفوعـًا. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٩)، وأحمد ٢/ ٣١٨ و٤١٠ و٤٢٠، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٤، والبيهقي في الشعب (٦٦٦٠) و(١١١٥٢)، والبغوي (٢٠٩٤) من طرق عن أبي هريرة به مرفوعـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥. في السنن المأثورة (٢٥٠) ذكر في الإسناد سفيان فقط من غير ذكر مالك. وفي (٢٥٢) الإسناد ذُكِرَ فيه مالك فقط من غير ذكر سفيان.

(١) ١٣٥٧- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٤٩). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٥٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٧)، والحميدي (١٠٢٦)، والبخاري ٣/ ٩٠ (٢١٤٠) و٣/ ٩٤ (٢١٦٠)، ومسلم ٤/ ١٣٨ (١٤١٣) (٥١) و(٥٢)، وابن ماجه (٢١٧٢)، والترمذي (١١٣٤)، والنسائي ٦/ ٧١ - ٧٢ و٧/ ٢٥٨ - ٢٥٩ وفي الكبرى، له (٥٣٥٦) و(٦٠٩٦) و(٦٠٩٧)، وابن الجارود (٥٦٣)، والطبراني في الصغير (٤٦٦)، والبيهقي ٥/ ٣٤٤ و٣٤٦ من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة به، مرفوعـًا. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٣٨ بنحوه. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥.

(٢) ١٣٥٨- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٥١). وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٨، والبيهقي في المعرفة (٣٥٢٥) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥.

## ٢. بَابٌ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ

١٣٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ**»[1].

١٣٦٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[2]، عَنْ جَابِرٍ: أَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَبِيعُ[3] حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ[4] اللهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ**»[5].

---

(١) ١٣٥٩- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٣٤٦ وفي المعرفة، له (٣٥٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٩٣٠)، وابن الجعد (٢٨٧٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١١، والطبراني في الكبير (١٣٥٤٥) و(١٣٥٤٧)، والبيهقي ٥/ ٣٤٧. وأخرجه ابن الجعد (٣١٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٠٨٨٧) (٣٦٥١٢) ط الحوت، والبخاري ٣/ ٩٤ (٢١٥٩)، والنسائي ٧/ ٢٥٦ - ٢٥٧ وفي الكبرى، له (٦٠٨٨)، وابن حبان (٤٩٦٩) ط الفكر (٤٩٦٢) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٣٥٤٦)، من طرق عن ابن عمر بنحوه. قال البيهقي ٥/ ٣٤٦: «هذا الحديث بهذا الإسناد مما يعد في أفراد الشَّافِعِي عن مالك». وقال أيضاً ٥/ ٣٤٧: «ولمالك بن أنس مسانيد لم يودعها الموطأ رواها عنه الأكابر من أصحابه خارج الموطأ» والله أعلم. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢٢. الأم: ٣/ ٩٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٧.

(٢) هكذا في الأصل، وفي المسند المطبوع والبدائع وإتحاف المهرة ٣/ ٤٠٩ واختلاف الحديث: «عن أبي الزبير».

(٣) في المسند المطبوع والبدائع: «يبع».

(٤) بكسر القاف على أنه مجزوم في جواب الأمر، وورد بضمها على أنه مرفوع. انظر: عون المعبود ٩/ ٣٠٩، وتحفة الأحوذي ٤/ ٤١٥.

(٥) ١٣٦٠- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٦١). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٥٣٤) من طريق الشَّافِعِي وفيه: «عن أبي الزبير» بدل «أبي الزناد». وأخرجه الطيالسي (١٧٥٢)، والحميدي (١٢٧٠)، وابن الجعد (٢٧٣١)، وابن أبي شيبة (٢٠٨٨٦) و(٣٦٥٠٧) و(٣٦٥٠٨) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٠٧ و٣١٢ و٣٨٦ و٣٩٢، ومسلم ٥/ ٥ (١٥٢٢) (٢٠) و٥/ ٦ (١٥٢٢) (٢٠)، وأبو داود (٣٤٤٢)، وابن ماجه (٢١٧٦)، والترمذي (١٢٢٣)، والنسائي ٧/ ٢٥٦ وفي الكبرى، له (٦٠٨٦)، وأبو يعلى (١٨٣٩) و(٢١٦٩)، وابن الجارود (٥٧٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١١ وفي شرح المشكل، له (٤٨٥٧)، وابن حبان (٤٩٦٧) و(٤٩٧٠) (٤٩٧١) وط الرسالة (٤٩٦٠) و(٤٩٦٣) و(٤٩٦٤)، والبيهقي ٥/ ٣٤٦ =

١٣٦١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تلقَّوا السِّلَعَ**»(١).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ / أحمد / ١٦٧و/ الْحَدِيْث.

* *

= و٣٤٧، والخطيب في التلخيص ١/ ٣٤٣ – ٣٤٤، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ١٩٨ و١٩٩، والبغوي (٢٠٩٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٨٣، والنهاية ١/ ٣٩٨-٣٩٩، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢٢، والتلخيص الحبير ٣/ ١٦. الأم ٣/ ٩٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٧.

(١) ١٣٦١- صحيح. أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٧٩ – ٣٨٠، والبيهقي في المعرفة (٣٥٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٣/ ٧٤. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٧٩)، وأحمد ٢/ ٢٨٤ و٤٠٣ و٤١٠ و٤٨٧، والدرامي (٢٥٦٩)، ومسلم ٥/ ٥ (١٥١٩) (١٦) و(١٧)، وأبو داود (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٢١٧٨)، والترمذي (١٢٢١)، والنسائي ٧/ ٢٥٧ وفي الكبرى، له (٦٠٩٢)، وأبو يعلى (٦٠٧٣) و(٦٠٧٨) وفي معجم الشيوخ، له (٢٧٤)، وابن الجارود (٥٧١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٩، والطبراني في الأوسط (٩٥٣) و(٣٩٩٣) وط الطحان (٩٥٧) (٤٠٠٥)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٤٩٢، والبيهقي ٥/ ٣٤٨، والخطيب في تاريخه ٥/ ٢٠٢ من طرق عن ابن سيرين عن أبي هريرة به بلفظ: «لا جلب، ولا إجلاب». انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢٢، والتلخيص الحبير ٣/ ١٦، وإرواء الغليل ٥/ ١٦٠. الأم ٣/ ٩٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٨.

# ٣. بَابٌ: النَّهْيِ عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ

١٣٦٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ مُحَمَّد بن يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ(٢).

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

(١) الموطأ [(٦٩٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٩٢٢) و(٢٦٥٢) و(٢٦٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٤٨) و(٢٦٦٢) برواية الليثي].

(٢) ١٣٦٢- صحيح. أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٧٩، والبيهقي ٥/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٣٥١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٨٨٠) و(١٤٩٨٩) و(١٤٩٩١)، وابن الجعد (١٨٠٦)، وابن أبي شيبة (٢٢٢٦٩) و(٢٢٢٧١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣١٩ و٤٦٤ و٤٧٦ و٤٨٠ و٤٩١ و٥٢١ و٥٢٩، والبخاري ١/ ١٠٢ (٣٦٨) و٣/ ٥٥ (١٩٩٣) و٩١ (٢١٤٥) و٩٢ (٢١٤٦) و٧/ ١٩٠ (٥٨١٩) و١٩١ (٥٨٢١)، ومسلم ٥/ ٢ (١٥١١) (١) و(٢)، وابن ماجه (٢١٦٩)، والترمذي (١٣١٠)، والنسائي ٧/ ٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦١ - ٢٦٢ في الكبرى، له (٦١٠٠) و(٦١٠٤) و(٦١٠٨)، وابن حبان (٤٩٨٢) وط الرسالة (٤٩٧٥)، والطبراني في الأوسط (٩٥٢) و(٢٨٢٣) وط الطحان (٩٥٦) (٢٨٤٤)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (٩٧)، والبيهقي ٣/ ٢٣٦ و٥/ ٣٤١، والبغوي (٢١٠١). وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦٠، وابن الجارود (٥٩٣) من طرق عن أبي هريرة بنحوه. الروايات مطولة ومختصرة وألفاظها متقاربة. انظر: نصب الرَّاية ٤/ ١٤، وتحفة المحتاج ٢/ ٢١٧. الأم ٣/ ٢٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٠٤.

# ٤. بَابُ النَّهْى عَنِ النَّجْشِ(١)

١٣٦٣ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ(٣).

١٣٦٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَنَاجَشُوا**»(٤).

(١) النجش -بفتح النون وسكون الجيم- هو أن يمدح السلعة لينفقها ويرّوجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. النهاية ٥/ ٢١.

(٢) في الموطأ [(٧٧٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٥٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٧١٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩٨) برواية الليثي].

(٣) ١٣٦٣- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٥٥). وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٨، والبيهقي ٥/ ٣٤٣ وفي المعرفة، له (٣٥٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن الجعد (١٨٠٦)، وأحمد ٢/ ٧ و٦٣ و١٥٦، والدارمي (٢٥٧٠)، والبخاري ٣/ ٩١ (٢١٤٢) و٩/ ٣١ (٦٩٦٣)، ومسلم ٥/ ٥ (١٥١٦) (١٣)، وابن ماجه (٢١٧٣)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٢/ ١٠٨، والنسائي ٧/ ٢٥٨ وفي الكبرى (٦٠٩٦)، وأبو يعلى (٥٧٩٦)، وابن حبان (٤٩٧٥) وط الرسالة (٤٩٦٨)، والطبراني في الكبير (١٣٥٤٥)، والبيهقي ٥/ ٣٤٣، والبغوي (٢٠٩٧). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٢٢، والتلخيص الحبير ٣/ ١٧، وإرواء الغليل ٥/ ١٦٠. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٣.

(٤) ١٣٦٤- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٥٨). وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٤٣ - ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٣٥٢١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٧)، والحميدي (١٠٢٦)، وابن أبي شيبة (٢٢٠٢٩)، وأحمد ٢/ ٢٣٨ و٢٧٤ و٤٨٧، والبخاري ٣/ ٩٠ (٢١٤٠) و٩٤ (٢١٦٠) و٢٤٩ (٢٧٢٣)، ومسلم ٤/ ١٣٨(١٤١٣) (٥١) و(٥٢) (٥٣)، وأبو داود (٣٤٣٨)، وابن ماجه (٢١٧٤)، والترمذي (١٣٠٤)، والنسائي ٦/ ٧١ - ٧٢ و٧/ ٢٥٨ و٢٥٩ وفي الكبرى، له (٦٠٩٣) و(٦٠٩٧)، وأبو يعلى (٥٨٨٧)، وابن الجارود (٥٦٣) و(٦٧٧)، والطبراني في الأوسط (٨٥٤٠) وط الطحان (٨٥٣٥) وفي الصغير، له (٤٦٦)، والبيهقي ٥/ ٣٤٦، والبغوي (٢٠٩٨). وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٢)، وأحمد ٢/ ٢٧٧ و٤١٠ و٤٢٠ و٤٦٠ و٥٠١ و٥١٢ و٥٢٥، ومسلم ٥/ ٤ (١٥١٥) (١٢)، والنسائي ٧/ ٢٥٨ - ٢٥٩ وفي الكبرى، له (٦٠٩٧)، وأبو يعلى (٥٩٧٠) (٦١٨٧)، وابن الجارود (٥٩٣)، والطبراني في الأوسط =

١٣٦٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ومَالِكٌ [١]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ[٢].

١٣٦٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[٣].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيث مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

* * *

= (٧٠٢١) وط الطحان (٧٠١٧)، والبيهقي ٥/ ٣١٧ وفي شعب الإيمان، له (١١١٥٢) و(١١١٥٤)، والخطيب في تاريخه ٢/ ٢٧٣ من طرق عن أبي هريرة به. روايات مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٠. الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٤.

(١) في الموطأ [(٢٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٧٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩٥) برواية الليثي].

(٢) ١٣٦٥- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٥٦). وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٣٥٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٠٢٧)، وأحمد ٢/ ٢٨٧ و ٣٧٩ و٤٦٥، والبخاري ٣/ ٩٢ (٢١٥٠)، ومسلم ٥/ ٤ (١٥١٥) (١١)، والنسائي ٧/ ٢٥٦ وفي الكبرى، له (٦٠٨٧)، والبيهقي ٥/ ٣٤٦، والبغوي (٢٠٩٢). الروايات مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٠. اختلاف الحديث: ٥١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥.

(٣) ١٣٦٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٥٧). وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٣٥٢٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٠. وانظر الحديثين (١٣٦٠) و(١٣٦٥). الأم ٣/ ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٤٥.

# ٥. بَابُ[١] الاشْتِرَاط فِي الْبَيْعِ

١٣٦٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ بَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ**[١] **فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ**»[٢].

١٣٦٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) التأبير: التلقيح هو أن يشق طلع الإناث. ويؤخذ من طلع الذكر فيذر فيه.

(٢) ١٣٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (١٩٥). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٩٧ وفي المعرفة، له (٣٣٨١)، والبغوي (٢٠٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان في مشيخته (١٧٩)، والطيالسي (١٨٠٥)، وعبد الرزاق (١٤٦٢٠)، والحميدي (٦١٣)، وابن الجعد (١٦٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٢٥١٢) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٩ و٨٢ و١٥٠، وعبد بن حميد (٧٢٢)، والبخاري ٣/ ١٥٠ (٢٣٧٩)، ومسلم ٥/ ١٧ (١٥٤٣) (٨٠)، وأبو داود (٣٤٣٣)، وابن ماجه (٢٢١١)، والترمذي (١٢٤٤)، والنسائي ٧/ ٢٩٧ وفي الكبرى، له (٤٩٩١) و(٤٩٩٢) و(٦٢٣٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٧) و(٥٤٦٨) و(٥٤٧٩) و(٥٥٠٨) و(٥٥١٧)، وابن الجارود (٦٢٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٦، وابن حبان (٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٤٩٣٠) ط الفكر، و(٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٣١٣٠)، وابن عدي في الكامل ٦/ ١٤١، والبيهقي ٥/ ٢٩٧ و٣٢٤. وأَخْرَجَهُ الترمذي في العلل الكبير (٣٢٦)، والنسائي في الكبرى (٤٩٩٤)، والطبراني في الأوسط (٢٠٣٦) و(٨٣٩٠) وط الطحان (٢٠٥٧) و(٨٣٨٥)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٩٩ من طرق عن ابن عمر به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٦٢١)، وابن الجعد (٣٤٦٥)، وأحمد ٢/ ٣٠، والترمذي في العلل الكبير (٣٢٥)، والنسائي في الكبرى (٤٩٩٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٦، والبيهقي ٥/ ٣٢٥ من طريق قتادة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر، به. وهو منقطع السند قال البيهقي ٥/ ٣٢٥: «وهذا منقطع، وقد روي عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن الزهري عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكأنه أراد حديث الزهري عن سالم عن أبيه». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٣٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٣١، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٧ و١٥٨. الأم ٣/ ٤١، وطبعة الوفاء ٤/ ٧٩.

(٣) الموطأ [(٧٩٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢٤٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٠٦) برواية الليثي].

قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ، فَثَمَرَتُهَا[١] لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»[٢].

١٣٦٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ بَاعَ عَبْداً وَلَهُ[٣] مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»[٤].

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «فثمرها».

(٢) ١٣٦٨- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (١٩٦). وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٩٧ وفي المعرفة، له (٣٣٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن الجعد (١٢٢٢)، وأحمد ٢/ ٦ و٥٤ و٦٣ و٧٨ و١٠٢، والبخاري ٣/ ١٠٢ (٢٢٠٤) و(٢٢٠٦) و٢٤٧ (٢٧١٦)، ومسلم ٥/ ١٦ (١٥٤٣) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩)، والطرسوسي (٣٤)، وأبو داود (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٢٢١٠)، وعبد الله بن أحمد في وجاداته عن أبيه في المسند ٣/ ٣٠٩، والنسائي ٧/ ٢٩٦ وفي الكبرى، له (٤٩٨٢) و(٤٩٨٣)، وأبو يعلى (٥٧٩٧)، وابن حبان (٤٩٣١) ط الفكر، و(٤٩٢٤) ط الرسالة، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٥٨، والبيهقي ٥/ ٢٩٧ و٢٩٨ و٣٢٥ و٣٢٦، والبغوي (٢٠٨٤). وأخرج ابن أبي شيبة (٢٢٥١٥) عن نافع عن ابن عمر به مرفوعـاً. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٣١، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٧. الأم ٣/ ٤١، وطبعة الوفاء ٤/ ٧٩ و٨٠.

(٣) في طبعة الوفاء: «له» من غير واو.

(٤) ١٣٦٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (١٩٤). وأخرجه البيهقي ٦/ ٢١٩ وفي المعرفة، له (٣٤٨٤)، والبغوي (٢٠٨٥). من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٨٠٥)، وعبد الرزاق (١٤٦٢٠)، والحميدي (٦١٣)، وابن الجعد (١٦٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٢٥١٢) و(٣٦٣١٠) و(٣٦٣١٣) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٩ و٨٢ و١٥٠، وعبد بن حميد (٧٢٢)، والدارمي (٢٥٦٤)، والبخاري ٣/ ١٥٠ (٢٣٧٩)، ومسلم ٥/ ١٧ (١٥٤٣) (٨٠)، وأبو داود (٣٤٣٣)، وابن ماجه (٢٢١١)، والترمذي (١٢٤٤) وفي العلل الكبير، له (٣٢٦)، وعبد الله بن أحمد في وجاداته ٣/ ٣٠٩، والنسائي ٧/ ٢٩٧ وفي الكبرى، له (٤٩٨٢) و(٤٩٨٣) و(٤٩٩١) و(٤٩٩٢) و(٦٢٣٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٧) و(٥٤٦٨) و(٥٤٧٩) و(٥٥٠٨) و(٥٥١٧)، وابن الجارود (٦٢٩)، وأبو عوانة ٣/ ٣٠٣ و٣٠٤، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٦، وابن حبان (٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) (٤٩٣٠) (٤٩٣١) ط الفكر و(٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) و(٤٩٢٤) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٣١٣٠) وفي الأوسط، له (٢٠٣٦) ط العلمية و(٢٠٥٧) ط الطحان، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٥٨، والبيهقي ٥/ ٣٢٤ و٣٢٥ و٣٢٦. من طرق عن ابن عمر، به مرفوعـاً. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٦٢١)، والترمذي في العلل الكبير (٣٢٥)، والنسائي في الكبرى (٤٩٩٣)، والبيهقي ٥/ ٣٢٥. من طرق عن عكرمة عن ابن عمر. به مرفوعـاً. (وهذا السند كما ذكره البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٣٢٥ عقب ذكره الحديث). هذا الحديث اشتهر برواية سالم عن أبيه. ولكن هناك رواية =

أُخْرِجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ وَالثَّالِثَ / ١٦٧ظ/ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* *

= أخرى يرويها نافع عن ابن عمر عن عمر. فتكلم في هذه المسألة كثير من أصحاب الحديث؛ إذ قال أبو عيسى الترمذي في العلل الكبير [:١٨٥ و١٨٦(٣٢٧)]: ((سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث، وقلت له: حديث الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((من باع عبداً...)). وقال نافع عن ابن عمر عن عمر. أيهما أصح؟ قال: إن نافعاً يخالف سالماً في أحاديث، وهذا من تلك الأحاديث، روى سالم عن أبيه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال نافع عن ابن عمر عن عمر كأنه رأى الحديثين صحيحين، أنه يحتمل عنهما جميعاً)). وانظر السنن الكبرى للبيهقي ٥/ ٣٢٤. وذكر البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٣٢٤ بسنده أن أبا حامد أحمد بن محمد بن الحسن يقول: سألت مسلم ابن الحجاج رَحِمَهُ اللَّهُ عن اختلاف سالم ونافع في قصة العبد قال: القول ما قال نافع وإن كان سالم أحفظ منه))، وقال البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٣٢٤: ((أَخْبَرَنَا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا علي يقول: سألت أبا عبد الرحمن النسائي عن حديث سالم ونافع عن ابن عمر في قصة العبد والنخل فقال: القول ما قال نافع وإن كان سالم أحفظ منه)). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٥٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٣١ و٣٤، وإرواء الغليل ٦/ ١١٩، وإعلاء السنن (٤٦١٠). ملاحظة: هذا الحديث ذكره ابن حجر في الإتحاف ٨/ ٤٠٤ (٩٦٥٣) من غير طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه المحققون. كتاب الرسالة (٤٧٤)، وطبعة الوفاء ١/ ٧٢.

# ٦. بَابٌ(١): فِي الْخِيَارِ فِي الْبَيْعِ

١٣٧٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ منهما بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ**»(٢).

قَالَ الشَّافِعِيّ: وَابْنُ عُمَرَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ابْتَاعَ الشَّيْءَ

---

(١) الموطأ [(٧٨٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٥٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٦٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٥٨) برواية الليثي].

(٢) ١٣٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٤٣). وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٥٢٥٢)، والبيهقي ٥/ ٢٦٨ وفي المعرفة، له (٣٣١١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٥٦، والبخاري ٣/ ٨٤ (٢١١١)، ومسلم ٥/ ٩ (١٥٣١) (٤٣)، وأبو داود (٣٤٥٤)، والنسائي ٧/ ٢٤٨ وفي الكبرى، له (٦٠٥٧)، وأبو يعلى (٥٨٢٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٢٥١)، وابن حبان (٤٩٢٣) ط الفكر، و(٤٩١٦) ط الرسالة، والدارقطني ٣/ ٦، والبيهقي ٥/ ٢٦٨، والخطيب في تاريخه ٣/ ١٠٤ - ١٠٥، والبغوي (٢٠٤٧). وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٤٢). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٣١٤) من طريق الشَّافِعِي، عن يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان في مشيخته (١٨٠) و(١٨١)، والطيالسي (١٨٦٠)، وعبد الرزاق (١٤٢٦٢) و(١٤٢٦٣)، وأحمد ٢/ ٤ و٥٤ و٧٣ و١١٩، والبخاري ٣/ ٨٣ (٢١٠٧) و٨٤ (٢١٠٩) و(٢١١٢) و٨٥ (٢١١٦)، ومسلم ٥/ ٩ (١٥٣١) (٤٣) و٥/ ١٠ (١٥٣١) (٤٤)، والطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٧٩)، وأبو داود (٣٤٥٥)، وابن ماجه (٢١٨١)، والترمذي (١٢٤٥)، والنسائي ٧/ ٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠ وفي الكبرى، له (٦٠٥٨) و(٦٠٥٩) و(٦٠٦١) و(٦٠٦٢) و(٦٠٦٣) و(٦٠٦٤) و(٦٠٦٥) و(٦٠٦٦)، وابن الجارود (٦١٨)، والطبري في تفسيره ٥/ ٣٤، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢ وفي شرح المشكل، له (٥٢٤٠ - ٥٢٤٨) و(٥٢٥٣)، وابن حبان (٤٩١٩) و(٤٩٢٢) ط الفكر، و(٤٩١٣) و(٤٩١٥) ط الرسالة، والطبراني في الصغير (٨٤١)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجمه (١٨٨)، والدارقطني ٣/ ٥، والسهمي في تاريخ جرجان:١٣٣، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ٢٥٣، والبيهقي ٥/ ٢٦٩ و٢٧٠ و٢٧٢، والخطيب في تاريخه ١٣/ ٣٨٧- ٣٨٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢٠ و٢١ - ٢٢، والبغوي (٢٠٤٨) و(٢٠٤٩) من طرق عن ابن عمر، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١١، ونصب الرَّايَة ٤/ ١-٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٣و١٥٤و١٥٥. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٨ / ٦٠٣.

يُعْجِبُهُ أَنْ يَجِبَ[(١)] لَهُ، فَارَقَ صَاحِبَهُ مَشَى[(٢)] قَلِيلًا ثُمَّ رَجَعَ.

١٣٧١- أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ[(٣)].

١٣٧٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ الْخِيَارُ مَا لَمْ يَتفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ**»[(٤)].

١٣٧٣- وأَخْبَرَنَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ منهما بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ**»[(٥)].

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا ابْتَاعَ الْبَيْعَ فَأَرَادَ أَنْ يُوجِبَ الْبَيْعَ مَشَى قَلِيلاً ثُمَّ يَرْجِعُ.

١٣٧٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ

---

(١) وجب البيع: أي تمَّ ونفذ ولزم. النهاية ٤/ ١٤٦٣.

(٢) في المسند المطبوع: «فمشى».

(٣) ١٣٧١- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٤١). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٢٤٩)، والبيهقي في المعرفة (٣٣١٢) و(٣٣١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٦٥٤)، ومسلم ٥/ ١٠ (١٥٣١) (٤٥)، والنسائي ٧/ ٢٤٨ - ٢٤٩ وفي الكبرى، له (٦٠٦٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٢٥٠)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل: ٦٠٢، والبيهقي ٥/ ٢٦٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢١. انظر: نصب الرَّاية ٤/ ١-٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٤. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٠٣ - ٦٠٤.

(٤) ١٣٧٢- تقدم تخريجه عند الحديث (١٣٧٠).

(٥) ١٣٧٣- تقدم تخريجه في الحديث (١٣٧١). ملاحظة:- ورد في الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٦ - ٧: «أخبرنا ابن جريج قال: أملى عليَّ نافع مولى ابن عمر: أن عبد الله بن عمر أخبره...». وفي المسند المطبوع: ١٣٧ مثله. وورد في بدائع المنن ٢/ ١٦٢- ١٦٣: «عن سفيان، قال: حدثنا ابن جريج؛ قال: أملى عليَّ نافع: أن عبد الله بن عمر أخبر..». وفي السنن المأثورة للمصنف (٢٤١) مثله. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٦ - ٧.

حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا، وَجَبَتِ الْبَرَكَةُ فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتِ الْبَرَكَةُ مِنْ بَيْعِهِمَا**»(١).

---

(١) ١٣٧٤- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٤٠). وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٥٢٥٨)، والبيهقي في المعرفة (٣٣١٥) و(٣٣١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٨٢)، وعبد الرزاق (١٤٢٦٥)، والحميدي (٦٥٥)، وابن الجعد (١٦٦٧) و(١٦٦٨)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٥٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٩ و٥٢ و١٣٥، والبخاري ٣/ ٨٤ (٢١١٣)، ومسلم ٥/ ١٠ (١٥٣١) (٤٦)، والنسائي ٧/ ٢٥٠ و٢٥١ وفي الكبرى، له (٦٠٦٧) و(٦٠٦٨) و(٦٠٦٩) و(٦٠٧٠) و(٦٠٧١) و(٦٠٧٢)، وابن الجارود (٦١٧)، والطبري في تفسيره ٥/ ٣٣، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢ وفي شرح المشكل، له (٥٢٥٤) و(٥٢٥٥) و(٥٢٥٦) و(٥٢٥٧)، وابن حبان (٤٩٢٠) ط الفكر، و(٤٩١٣) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٣٦٢٩)، والدارقطني ٣/ ٦، والبيهقي ٥/ ٢٦٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢٢، والبغوي (٢٠٥١) عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر بهذا الإسناد. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٥. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٧ - ٨. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣١٦)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٥٨)، وأحمد ٣/ ٤٠٢ و٤٠٣ و٤٣٤، والدارمي (٢٥٥٠) و(٢٥٥١)، والبخاري ٣/ ٧٦ (٢٠٧٩) و(٢٠٨٢) و٨٣ (٢١٠٨) و٨٤ (٢١١٠) و(٢١١٤)، ومسلم ٥/ ١٠ (١٥٣٢) (٤٧)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦)، والنسائي ٧/ ٢٤٤ - ٢٤٥ و٢٤٧ وفي الكبرى، له (٦٠٤٩) و(٦٠٥٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢ وفي شرح المشكل، له (٥٢٦١) (٥٢٦٢)، وابن حبان (٤٩١١) و ط الرسالة (٤٩٠٤)، والطبراني في الكبير (٣١١٥) و(٣١١٦) و(٣١١٧) و(٣١١٨) و(٣١١٩)، والبيهقي ٥/ ٢٦٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢٢، والبغوي (٢٠٥١) عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام بهذا الإسناد. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١١، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٧، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٥. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤ / ٧- ٨. هذا الحديث دليل خيار المجلس، وخيار المجلس هو: حق المتعاقدين في إمضاء العقد أو رده، منذ التعاقد إلى التفرق أو التخاير، والأكثرون على تسميته «خيار المجلس» ومنهم من يسميه: «خيار المتبايعين» فإذا أتم العاقدان عقد البيع من غير أن يتفرقا ولم يختر أحدٌ منهما اللزوم، فهل يعتبر العقد لازماً بمجرد هذا التمام، أم أن لكلا العاقدين الحق في فسخ العقد ماداما في مجلس البيع؟ اختلف الفقهاء في ثبوت هذا الحق على قولين: الأول: لا يثبت خيار المجلس، والعقد لازم بالإيجاب والقبول، إلا إذا تشارطا أو أحدهما إثبات الخيار. وهو مذهب الحنفية والمالكية وأكثر الزيدية. الثاني: خيار المجلس ثابت للمتعاقدين، ولكل منهما الحق في فسخه مادام المجلس قائماً، وما لم يختر أحدهما اللزوم، وهو مذهب الجمهور، واستدل الجمهور بأدلةٍ متظافرة هذا الحديث منها. ووجه الدلالة أن الحديث مصرح بأن العقد بين المتبايعين غير لازم ما لم يحصل التفرق عن =

١٣٧٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَة، عَنْ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، عَنْ جَمِيل بنِ مُرَّةَ/ ١٦٨و/ ، عَنْ أَبِي الْوَضِيءِ قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَبَاعَ صَاحِبٌ لَنَا فَرَساً مِنْ رَجُلٍ، فَلَمَّا أَرَدْنَا الرَّحِيلَ خَاصَمَهُ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**»[(١)].

١٣٧٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: خَيَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً بَعْدَ الْبَيْعِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: عَمْرَكَ اللهَ[(٢)] فَمَنْ[(٣)] أَنْتَ؟ فَقَالَ

---

= مجلس العقد، أو يختار واحد منهما اللزوم. وأجاب المالكية عن هذا الحديث: بأنه مخالف لعمل أهل المدينة؛ لذا قال الإمام مالك عقب روايته لهذا الحديث: «وليس لهذا عندنا حدٌ معروف، ولا أمرٌ معمول فيه». (الموطا رواية الليثي ٢/ ٢٠١) وقالوا: بأنه خبر آحاد فلا يقوى على مخالفة عملهم (طرح التثريب ٦/ ١٤٨). ويجاب عن هذا بالآتي: اشتراط المالكية للعمل بخبر الآحاد: أن لا يكون مخالفاً لعمل أهل المدينة، شرط تفردوا به، فيكون لازماً لهم ولا يلزم غيرهم. على فرض التسليم -جدلاً- بكون هذا الذي اشترطوه شرطاً للعمل بخبر الآحاد فما اشترطوه غير متحقق في هذهِ المسألة، فإنهم نصوا على أن إجماع أهل المدينة إذا عارضه خبر آحاد، قدم الإجماع. ودعوى إجماع أهل المدينة هنا منقوضة، فقد ثبت القول بخيار المجلس عن: عمر وعثمان وابن عمر وأبي هريرة وسعيد بن المسيب وابن أبي ذئب والدراوردي، وهؤلاء جميعاً من أهل المدينة، فكيف تصح دعوى إجماعهم؟ بل إن ابن أبي ذئب لما قيل له: إن مالكاً لا يعمل بهذا الحديث قال: «هذا خبر موطأ بالمدينة» (العلل ومعرفة الرجال ١/ ١٩٣) يريد أنه منتشر. وإذا أمعنا في التنزل معهم، والتسليم بأن هذا الشرط الذي اشترطوه صحيح، وأن إجماع أهل المدينة متحقق فإنه يخدش استدلالهم عدم كون الحديث آحادياً، وكيف يكون خبر آحاد، وقد رواه من الصحابة عدد غفير. وقد خرجت الحديث عن سبعة من الصحابة في كتابي أثر اختلاف الأسانيد والمتون ٢١٢ – ٢١٥.

(١) ١٣٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٦٠٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٢٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٥٩) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٤٢٥، وأبو داود (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٢١٨٢)، وبحشل في تاريخ واسط: ٥٩ و٦٠، والبزار (٣٨٦٠) و(٣٨٦١)، وابن الجارود (٦١٩)، والروياني في مسند الصحابة (٧٧١) و(١٣١٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣ وفي شرح المشكل، له (٥٢٦٣) و(٥٢٦٤)، والدارقطني ٣/ ٦، والبيهقي ٥/ ٢٧٠، والخطيب في تاريخه ١٣/ ٨٧، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١٢، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٨.

(٢) أي أسأل الله تعميرك، وأن يطيل عمرك. النهاية ٣/ ٩٥٥.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «مِمَّن»، وكذلك هي في الأم.

رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**امْرُؤٌ مِنْ قُرَيْشٍ**». قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَحْلِفُ مَا الْخِيَارُ إِلَّا بَعْدَ الْبَيْعِ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ وَالسَّنَدَ بِلَا مَتْنٍ بَعْدَهُ، فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَإِلَى آخِرِ السَّابعِ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيهِ.

❊ ❊

(١) ١٣٧٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٧٠ - ٢٧١ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٢٦١) و(١٤٢٧٠)، والبيهقي ٥/ ٢٧٠ و٢٧١. الأم ٣/ ٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٩.

# ٧. بَابُ الرَّدِّ بِالْعَيْبِ وَأَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ

١٣٧٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنِ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بنُ خُفَافٍ قَالَ: ابْتَعْتُ غُلَامـًا فَاسْتَغْلَلْتُهُ، ثُمَّ ظَهَرْتُ مِنْهُ عَلَى عَيْبٍ، فَخَاصَمْتُ فِيهِ إِلَى عُمَر بنِ عَبْد الْعَزِيز، فَقَضَى لِي بِرَدِّهِ، وَقَضَى عَلَيَّ بِرَدِّ غَلَّتِهِ، فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: أَرُوحُ إِلَيْهِ الْعَشِيَّةَ فَأُخْبِرُهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتنِي أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ، فَعَجلتُ إِلَى عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ مَا[١] أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ عُمَر: فَمَا أَيْسَرَ عَلَيَّ مِنْ قَضَاءٍ قَضَيْتُهُ -وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أُرِدْ فِيهِ إِلَّا الْحَقَّ- فَبَلَغَنِي فِيهِ سُنَّةٌ عَنْ[٢] / ١٦٨ظ/ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرُدُّ قَضَاءَ عُمَرَ وَأَنفذُ[٣] سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَاحَ إِلَيهِ عُرْوَةُ، فَقَضَى لِي أَنْ آخُذَ الْخَرَاجَ مِنَ الَّذِي قَضَى بِهِ عَلَيَّ لَهُ[٤].

---

(١) في طبعة الوفاء: «بما».

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٣) ضُبطت في الرسالة (أُنَفِّذُ)، والمثبت هو ضبط الأصل.

(٤) ١٣٧٧- إسناده ضعيف؛ لإبهام شيخ الشَّافِعِي؛ ولجهالة مخلد فقد تفرد بالرواية عنه ابن أبي ذئب. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٢١ - ٣٢٢ وفي المعرفة، له (٣٤٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٦٤)، وعبد الرزاق (١٤٧٧٧)، وابن الجعد (٢٩١٢) و(٢٩١٣)، وابن أبي شيبة (٢١١٧٤) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٤٩ و١٦١ و٢٠٨ و٢٣٧، وأبو داود (٣٥٠٨) و(٣٥٠٩)، وابن ماجه (٢٢٤٢)، والترمذي (١٢٨٥)، والنسائي ٧/ ٢٥٤ وفي الكبرى، له (٦٠٨١)، وأبو يعلى (٤٥٣٧) و(٤٥٧٥)، وابن الجارود (٦٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١، والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٢٣١، وابن حبان (٤٩٣٥) ط الفكر، و(٤٩٢٨) ط الرسالة، والدارقطني ٣/ ٥٣، والحاكم ٢/ ١٥، والبيهقي ٥/ ٣٢١، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٠٦ و٢٠٧، والبغوي (٢١١٩). من طرق عن ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة، به مرفوعـًا. انظر: الكامل ٨/ ٩١ - ٩٢، والعلل الكبير للترمذي (٣٣٧)، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٢٤٨ و٢٤٩، =

١٣٧٨- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ(١).

١٣٧٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِم بنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ**»(٢).

١٣٨٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ اشْتَرَى مِنْ عَاصِمِ بنِ عَدِيٍّ جَارِيَةً فَأُخْبِرَ أَنَّ لَهَا زَوْجاً فَرَدَّهَا(٣).

أَخْرَجَ الأَوَّل مِنِ كِتَابِ الرِّسَالَة، وَالثَّانِي وَالثَّالِث مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْث، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عليٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ(٤).

---

= وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٤ - ٢٥. الرسالة (١٢٣٢)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٧ - ٢٠٨.

(١) ١٣٧٨- إسناده ضعيف لجهالة مخلد، فقد تفرد بالرواية عنه ابن أبي ذئب لكن المتن يتقوى بالذي بعده وبتلقي أهل العلم له بالقبول. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٤٧٨)، والبغوي (٢١١٩) من طريق الشَّافِعِي. تقدم تخريجه موسعاً في الذي قبله. اختلاف الحديث: ٢٠٠، وطبعة الوفاء ١٠ / ٢٧٣.

(٢) ١٣٧٩- إسناده ضعيف من أجل مسلم بن خالد الزنجي، لكنه قد توبع فصح الحديث. أخرجه ابن الجارود (٦٢٦)، والبيهقي في المعرفة (٣٦١٨)، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٠٥-٢٠٦ و٢٠٦، والبغوي (٢١١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٦/ ٨٠ و١١٦، وأبو داود (٣٥١٠)، وابن ماجه (٢٢٤٣)، والترمذي (١٢٨٦)، وأبو يعلى (٤٦١٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١ و٢٢، وابن حبان (٤٩٣٤) ط الفكر، و(٤٩٢٧) ط الرسالة، والدارقطني ٣/ ٥٣، والحاكم ٢/ ١٤ و١٥، والبيهقي ٥/ ٣٢٢، والخطيب في تاريخه ٨/ ٢٩٧ -٢٩٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٠٧. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٨ - ٥٤٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٢٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٤-٢٥، وإرواء الغليل ٥/ ١٥٩. اختلاف الحديث: ٢٠٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٧٣.

(٣) ١٣٨٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإنَّ أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً. أخرجه البيهقي ٥/ ٣٢٣ وفي المعرفة، له (٣٦١٩) وفيه: «أخبرنا الثقة» بدل: «أخبرني غير واحد من أهل العلم» من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٧٩٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٨٠٥) برواية الليثي]، والبيهقي ٥/ ٣٢٣. الأم ٧/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٣٥.

(٤) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعاً».

# ٨. بَابُ[١] بَيْعِ الْمُصرَّاةِ

١٣٨١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيّ[٢] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، وَإِنِ[٣] ابْتاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعـًا مِنْ تَمْرٍ**»[٤].

١٣٨٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَن أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تُصَرُّوا[٥] الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ** / ١٦٩و/

---

(١) الموطأ [(٢٥٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٧٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) في اختلاف الحديث والأم: «رسول الله».

(٣) في اختلاف الحديث والأم: «فمن».

(٤) ١٣٨١- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٦٥). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣١٨ وفي المعرفة، له (٣٤٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦٥، والبخاري ٣/ ٩٢ (٢١٥٠)، ومسلم ٥/ ٤ (١٥١٥) (١١)، وأبو داود (٣٤٤٣)، والبيهقي ٥/ ٣١٨، والبغوي (٢٠٩٢). وأَخْرَجَهُ البخاري ٣/ ٩٢ (٢١٤٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٨ من طرق عن الأعرج عن أبي هريرة به. وأَخْرَجَهُ همام بن منبه في صحيفته (٩٨)، والطيالسي (٢٤٩٢)، وابن الجعد (١١٦٩)، وابن أبي شيبة (٢٢١١٤) (٣٦١٧٣) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٥٩ و٣١٧ و٣٨٦ و٣٩٤ و٤٠٦ و٤١٠ و٤١٧ و٤٣٠ و٤٦٣ و٤٦٩ و٤٨١ و٤٨٣، والبخاري ٣/ ٩٣ (٢١٥١)، ومسلم ٥/ ٦ (١٥٢٤) (٢٣) و(٢٤) و٥/ ٧ (١٥٢٤) (٢٨)، وأبو داود (٣٤٤٥)، والترمذي (١٢٥١)، والنسائي ٧/ ٢٥٣ - ٢٥٤ وفي الكبرى، له (٦٠٨٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٧ و١٨ و١٩، والطبراني في الأوسط (٣٥٨١) (٧٤١١) وط الطحان (٣٦٠٥) (٧٤٠٧)، والدارقطني ٣/ ٧٤، والبيهقي ٥/ ٣١٨ و٣٢٠، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٠٣ و٢١٣، والبغوي (٢١٠٠) من طرق عن أبي هريرة به مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٦١) (١٤٨٦٢) من طرق عن أبي هريرة موقوفـًا. اختلاف الحديث: ٢٠١، وطبعة الوفاء ١٠ / ٢٧٤.

(٥) هو بضم التاء وفتح الصاد من التصرية عند كثير، وجوز بعضهم أنه بفتح التاء وضم الصاد وتشديد من الصرّ بمعنى الشدّ والربط. والتصرية حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريراً للمشتري، والصرّ هو شدّ الضرع وربطه لذلك. حاشية السندي على النسائي ٧/ ٢٥٣.

ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ»[(١)].

١٣٨٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «رَدَّهَا وَصَاعًا مِن تَمْرٍ لا سَمْرَاءَ»[(٢)].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحاديثَ مِنَ الجزءِ الثاني مِنِ اختلافِ الحديثِ.

* *

(١) ١٣٨٢- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٦٣). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٤٧٠) و(٣٤٧١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٠٢٨)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، والنسائي ٧/ ٢٥٣ وفي الكبرى، له (٦٠٧٩). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦، وإرواء الغليل ٥/ ١٦٤.

(٢) ١٣٨٣- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٦٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣١٨ وفي المعرفة، له (٣٤٧٢) و(٣٤٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٥٨)، والحميدي (١٠٢٩)، وابن الجعد (٣١٠٥)، وأحمد ٢/ ٢٤٨ و٢٥٩ و٢٧٢ و٥٠٧، والدرامي (٢٥٥٦)، ومسلم ٥/ ٦ (١٥٢٤) (٢٥) و(٢٦) و(٢٧)، وأبو داود (٣٤٤٤)، وابن ماجه (٢٢٣٩)، والترمذي (١٢٥٢)، والنسائي ٧/ ٢٥٤ وفي الكبرى، له (٦٠٨٠)، وأبو يعلى (٦٠٤٩) (٦٠٦٥)، وابن الجارود (٥٦٥) (٥٦٦) (٦٢١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٧ و١٨ و١٩، والدارقطني ٣/ ٧٤، والبيهقي ٥/ ٣١٨ و٣١٩ و٣٢٠، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٢٠٣ و٢٠٤ من طرق عن ابن سيرين عن أبي هريرة به مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٨٥٩) موقوفاً عن ابن سيرين عن أبي هريرة به. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦، وإرواء الغليل ٥/ ١٦٤، وإعلاء السنن (٤٦٣١) و(٤٦٣٣). اختلاف الحديث:٢٠١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٧٤.

# ٩. بَابُ الْمُصَارَفَةِ

١٣٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَن نَافِعٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلَا تُشِفُّوا(٢) بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، لا تَبِيعُوا الْوَرِقَ(٣) بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ يداً بِيَدٍ وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، وَلاَ تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ**»(٤)(٥).

١٣٨٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَن نَافِعٍ، عَن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَلَا تبيعوا غَائِبًا**

---

(١) الموطأ [(٢٣٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٣٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) أي لا تفضلوا. النهاية ٢/ ٤٨٦.

(٣) بفتح الواو وكسر الراء أي الفضة. اللسان ١٠/ ٣٧٥ (ورق).

(٤) أي حاضر. اللسان ٥/ ٤١٤ (نجز).

(٥) ١٣٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٢٤). وأَخْرَجَهُ أبو عوانة ٣/ ٣٧٥، والبيهقي ٥/ ٢٧٦ وفي المعرفة، له (٣٣٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢١٨١) و(٢٢٢٥)، وعبد الرزاق (١٤٥٦٣) و(١٤٥٦٤)، والحميدي (٧٤٥)، وأحمد ٣/ ٤ و٩ و٥١ و٥٣ و٦١ و٧٣، وعبد بن حميد (٨٦٢)، والبخاري ٣/ ٩٧ (٢١٧٧)، ومسلم ٥/ ٤٢ (١٥٨٤) (٧٥) و(٧٦) و(٧٧)، والترمذي (١٢٤١)، والنسائي ٧/ ٢٧٨ و٢٧٩ وفي الكبرى، له (٦١٦٢) (٦١٦٣)، وأبو يعلى (١٠١٦) و(١٣٢٥) و(١٣٦٩)، وابن الجارود (٦٤٩)، وأبو عوانة ٣/ ٣٧٤ و٣٧٥ و٣٧٦ و٣٨٢، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٧ وفي شرح المشكل، له (٦١٠٧)، وابن حبان (٥٠١٦) (٥٠١٧) ط الفكر، و(٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) ط الفكر، والطبراني في الكبير (٤٤٣) و(٤٥٨) وفي الأوسط، له (٣٥٣) و(٩٣٢) و(١٦٥٧) و(٢١٥٨) و(٢٣٢٥) و(٢٣٢٦) و(٤١٤٤) و(٩٢٢٤) وط الطحان (٣٥٥) و(٩٣٦) و(١٦٧٨) (٢١٧٩) (٢٣٤٦) (٢٣٤٧) (٤١٥٦)(٩٢٢٠)، وابن شاهين في ناسخه (٥٠٠) (٥٠١) (٥٠٢) (٥٠٣) (٥٠٤)، والبيهقي ٥/ ٢٧٦ و١٠/ ١٥٧، وابن عبد البر في التمهيد ١٦/ ٦، والبغوي (٢٠٦١)، والحازمي في الاعتبار:٢٤٨ من طرق عن أبي سعيد الخدري به، مرفوعـًا. انظر: التمهيد ١٦/ ٥، وإرواء الغليل ٥/ ١٨٩، وإعلاء السنن (٤٧١٥) (٤٨٠٤). إتحاف المهرة ٥/ ٤٤٩ (٥٧٥٨). اختلاف الحديث: ١٤٧، وطبعة الوفاء١٠/ ١٩٦.

بِناجِزٍ»[(١)].

١٣٨٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٢)]: أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ جَدِّهِ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَبِيعُوا الدِّيْنَارَ بالدِّينَارَيْنِ، وَلا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ**»[(٣)].

١٣٨٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الدِّينَارُ بالدِّينَارِ والدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لا فَضْلَ بَيْنَهُمَا**»[(٥)].

١٣٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٦)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٧)] قَالَ: لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ

(١) ١٣٨٥- تقدم تخريجه عند الحديث (١٣٨٤). اختلاف الحديث: ١٤٧، وطبعة الوفاء ١٠ / ١٩٦.

(٢) الموطأ [(٢٣٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٣٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٧) برواية الليثي].

(٣) ١٣٨٦- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، إلا أنه صح موصولًا. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٣٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مسلم ٥/ ٤٢ (١٥٨٥) (٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٥ - ٦٦، وابن عدي في الكامل ٨/ ١٧٩، والبيهقي ٥/ ٢٧٨، والخطيب في تاريخه ٣/ ٣٩٣. اختلاف الحديث: ١٤٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩٦.

(٤) الموطأ [(٨١٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٤) برواية يحيى الليثي].

(٥) ١٣٨٧- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٢٠)، وفي الرسالة، له (٧٥٩). وأخرجه أحمد ٢/ ٣٧٩، والبيهقي ٥/ ٢٧٨ وفي المعرفة، له (٣٣٣٨) و(٣٣٣٩)، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٩ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٨٥، ومسلم ٥/ ٤٥ (٥٨٨) (٨٥)، والنسائي ٧/ ٢٧٨ وفي الكبرى، له (٦١٦٠)، وأبو يعلى (٦٣٧٥) و(٦٣٧٦)، وأبو عوانة ٣/ ٣٧٣، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٩ وفي شرح المشكل، له (٦١٠٣)، وابن حبان (٥٠١٩) ط الفكر وط الرسالة (٥٠١٢)، والبيهقي ٥/ ٢٧٨، والبغوي (٢٠٥٨) من طريق سعيد بن يسار عن أبي هريرة به، مرفوعـًا. ذكره ابن حجر في الإتحاف ١٥/ ١٤ (١٨٧٧٢) من غير طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه المحققون. الرسالة (٧٥٩)، وطبعة الوفاء ١٠ / ١٩٦.

(٦) الموطأ [(٢٣٦) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٤٢) و(٢٥٤٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٩) و(١٨٥٠) برواية الليثي].

(٧) انظر التعليق عند التنبيه آخر التخريج.

إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلَا / ١٧٣ظ/ تُشِفُّوا بَعْضَها عَلَى بَعْضٍ، ولاَ تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ[١].

١٣٨٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ حُمَيْدِ بنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، والدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَعَهْدُنَا إِلَيْكُمْ[٣].

١٣٩٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ أَنَّ مُعَاوِيَة بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذا. فَقَالَ مُعَاوِيَة: مَا أَرَى بِهَذَا بَأْساً. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَة، أُخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ لَا أُسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ[٥].

---

(١) ١٣٨٨- صحيح من قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٣٧٣) من طريق الشَّافِعِي، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبيه. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٧٠، والبيهقي ٥/ ٢٧٩. من طريق ابن عمر، عن أبيه موقوفاً. تنبيه:- جاء في المخطوط: «عن نافع، عن ابن عمر»، وفي الأم، والمسند ط العلمية: ٢١٩: «عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر ...» ولعله هو الصواب كما مر في التخريجات السابقة جميعها. الأم ٧/ ٢١٩، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٠٢.

(٢) الموطأ [(٢٣٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٦) برواية الليثي].

(٣) ١٣٨٩- إسناده صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٢١). وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٧٩ وفي المعرفة، له (٣٣٤٢) و(٣٣٤٣) بزيادة قصة من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٧٤)، والنسائي ٧/ ٢٧٨ وفي الكبرى، له (٦١٦١)، والطحاوي في شرح المشكل (٦١٠٠)، وابن عدي في الكامل ٤/ ٤٨٣، والبيهقي ٥/ ٢٧٩، والبغوي (٢٠٥٩) من طرق عن ابن عمر به، مرفوعاً. انظر: التمهيد ٢/ ٢٤٢. كتاب الرسالة (٧٦٠)، وطبعة الوفاء ١/ ١٢٣.

(٤) الموطأ [(٢٣٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٤١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٤٨) برواية الليثي].

(٥) ١٣٩٠- إسناده صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٢٣). وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠ وفي المعرفة، له (٣٣٤٤) و(٣٣٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٦/ ٤٤٨، والنسائي ٧/ ٢٧٩ وفي =

أَخْرَجَ الأَوَّل مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْث، وَالْخَامِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيّ، وَالسَّادِسَ وَالسَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَة.

* *

= الكبرى، له (٦١٦٤)، والبيهقي ٥/ ٢٨٠، والبغوي (٢٠٦٠) من طريق مالك به. انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٧٧ ترجمة رقم (٥٦٥٤). انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٥٨٦ (١٦٤١٥). كتاب الرسالة (١٢٢٨)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٦.

# ١٠. بَابٌ مِنْهُ: فِي الذَّهَبِ وَالْحُبُوبِ

١٣٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شهاب، عَنْ مَالِكِ بنِ أَوْسِ بنِ الْحَدَثَانِ: أَنَّهُ الْتَمَسَ[٢] صَرْفًا بِمِئَةِ دِينَارٍ، قَالَ: فَدَعَانِي طَلْحَة ابنُ عُبَيْدِ الله، فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي، وَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي أَوْ حَتَّى تَأْتِيَ خَازِنَتِي مِنَ الْغَابَةِ -قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَنَا شَكَكْتُ[٣]- وَعُمَرُ يَسْمَعُ، فَقَالَ عَمْرُ: وَاللهِ لَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يأْخُذَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ** / ١٧٠و/ **وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ**»[٤].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: قرأْتُهُ عَلَى مَالِك صَحِيحًا لَا شَكَّ فِيهِ، ثُمَّ طَالَ عَلَيَّ الزَّمَانُ فَلَمْ أَحْفَظْ حِفْظًا، فَشَكَكْتُ فِي خَازِنَتِي أَوْ خَازِنِي، وَغَيْرِي يَقُولُ عَنْهُ: خَازِنِي.

---

(١) الموطأ [(٨١٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٣٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٤٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٥٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «أنه أخبره أنه التمس».

(٣) من قوله: «أو» إلى هنا لم يرد في الأم.

(٤) ١٣٩١- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٢٥). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٦٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٥٤١)، وأحمد ١/ ٤٥، والبخاري ٣/ ٩٦ (٢١٧٤)، وأبو داود (٣٣٤٨)، وأبو يعلى (٢٣٤)، وابن حبان (٥٠٢٠) وط الرسالة (٥٠١٣)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢٨٢، والبغوي (٢٠٥٧) من طرق عن مالك، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٥٤١)، وأحمد ١/ ٣٥، والدارمي (٢٥٨١)، والبخاري ٣/ ٩٦ (٢١٧٠)، ومسلم ٥/ ٤٣ (١٥٨٦) (٧٩)، وابن ماجه (٢٢٦٠)، والترمذي (١٢٤٣)، وأبو يعلى (٢٠٨) و(٢٠٩)، وابن حبان (٥٠٢٦) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٥٠١٩)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٣٧٥) وفي ط الطحان (٣٧٧)، والبيهقي ٥/ ٢٨٣، والخطيب في الأسماء المبهمة (٢٨٦) من طرق عن الزهري، به. وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١٩، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٧ - ٣٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٨، وإرواء الغليل ٥/ ١٩٥ - ١٩٦. وانظر ما بعده. الأم ٣/ ١٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٥٤.

١٣٩٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ. وَقَالَ: حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي، قَالَ: فَحَفِظْتُ[١] لا شَكَّ فِيهِ[٢].

١٣٩٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بنِ أَوْسِ بنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ ابنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الذَّهَب بِالوَرِقِ رِبـًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ رِبـًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبـًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبـًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ**»[٣].

١٣٩٤- أَخْبَرَنَا عَبْد الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُسْلِم بنِ يَسَارٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ وَلا البُرَّ بِالبُرِّ وَلا الشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ وَلا الْمِلْحَ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنـًا بِعَيْنٍ يَداً بِيَدٍ، وَلَكِنْ بِيعُوا الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ والْوَرِق بالذَّهَبِ وَالبُرَّ بِالشَّعِيرِ وَالشَّعِيرَ بِالبُرِّ وَالتَّمْرَ بِالْمِلْحِ والْمِلْحَ بِالتَّمْرِ يَداً بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ**».

قَالَ: «**وَنَقَصَ أَحَدُهُمَا التَّمْرَ أَوِ الْمِلْحَ**».

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ الأَصَمُّ: فِي كِتَابِي: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ

---

(١) في الأم: «فحفظته».

(٢) ١٣٩٢- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢١٨). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٦٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٤٧٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٤، والبخاري ٣/ ٨٩ (٢١٣٤)، ومسلم ٥/ ٤٣ (١٥٨٦) (٧٩)، وابن ماجه (٢٢٥٣) و(٢٢٥٩)، والبزار (٢٥٤)، والنسائي ٧/ ٢٧٣ وفي الكبرى، له (٦١٥٠)، وأبو يعلى (١٤٩)، وابن الجارود (٦٥١)، والبيهقي ٥/ ٢٨٣ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. ولتمام تخريجه انظر ما قبله. الأم ٣/ ١٤، وطبعة الوفاء ٤/ ٥٤.

(٣) ١٣٩٣- سبق تخريجه في الحديث (١٣٩٢) وانظر الحديث (١٣٩١).

بِنَظَرٍ[١] فِي كِتَابِ الشَّيْخِ يَعْنِي الرَّبِيعَ[٢][٣].

١٣٩٥- أَخْبَرَنَا عَبْد الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ /١٧٠ظ/ بنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ مُحَمَّد ابنِ سِيرِينَ، عَنْ مُسْلِم بنِ يَسَارٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَبيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، وَلا البُرَّ بِالبُرِّ، وَلا الشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ وَلا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ، وَلا الْمِلْحَ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاء عَيْنًا بِعَيْنٍ يَداً بِيَدٍ، وَلَكِنْ بِيعُوا الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ، وَالْوَرِقَ بِالذَّهَبِ، وَالبُرَّ بِالشَّعِيرِ، وَالشَّعِيرَ بِالبُرِّ، وَالتَّمْرَ بِالْمِلْحِ، والْمِلْحَ بِالتَّمْرِ، يَداً بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ**».

وَنَقَصَ أَحَدُهُمَا التَّمْرَ أَوِ الْمِلْحَ، وَزَادَ أَحَدُهُمَا: «**مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى**»[٤].

---

(١) هكذا في الأصل، وفي المسند المطبوع والبدائع: «ينظر».

(٢) قال السيوطي في الشافي العي ٤٣: «قال الرافعي الصواب إثباته، وقد رواه المزني في المختصر بإثباته». وانظر: بدائع المنن ٢/ ١٧٧.

(٣) ١٣٩٤- انظر تخريج الحديث (١٣٩٥). الأم ٣/ ١٤ - ١٥، وطبعة الوفاء ٤/ ٣١ - ٣٢.

(٤) ١٣٩٥- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٢٦). وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٧٦ وفي المعرفة، له (٣٣٣٢)، والبغوي (٢٠٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٣٩٠) من طريق محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عبادة، به. وأخرجه أحمد ٥/ ٣٢٠، وابن ماجه (٢٢٥٤)، والنسائي ٧/ ٢٧٤ و٢٧٥ وفي الكبرى، له (٦١٥٢) و(٦١٥٣)، والبيهقي ٥/ ٢٧٦ من طريق محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد، عن عبادة، به. ويتبين من هذا أن الرجل المبهم في رواية الشَّافِعِي هو عبد الله بن عبيد قال البيهقي ٥/ ٢٧٦ «هذا الحديث لم يسمعه مسلم بن يسار من عبادة بن الصامت إنما سمعه من أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة» وأخرجه بهذا السند أي من طريق مسلم بن يسار، عن الأشعث عن عبادة: أبو داود (٣٣٤٩)، والنسائي ٧/ ٢٧٦ وفي الكبرى، له (٦١٥٥) و(٦١٥٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٦ وفي شرح المشكل، له (٦١٠٤)، والبيهقي ٥/ ٢٧٦ و٢٧٧ و٢٨٢ و٢٩١ وفي المعرفة، له (٣٣٣٣). وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٩٣)، وابن أبي شيبة (٢٢٤٧٧) و(٢٢٤٨٥) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣١٤ و٣٢٠، ومسلم ٥/ ٤٣ (١٥٨٧) (٨٠) و٤٤ (١٥٨٧) (٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٣٣٥٠)، والترمذي (١٢٤٠)، والمروزي في السنة:٤٨ - ٤٩، والنسائي (٦١٥٧)، وابن الجارود (٦٥٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٦ وفي شرح المشكل (٦١٠٥)، وابن حبان ط الفكر (٥٠٢٢) و(٥٠٢٥) =

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

= وفي ط الرسالة (٥٠١٥) و(٥٠١٨)، والدارقطني ٣/ ٢٤، والبيهقي ٥/ ٢٧٧ و٢٧٨ و٢٨٢ من طرق عن أبي قلابة، عن الأشعث، عن عبادة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤٨٦)، وأحمد ٥/ ٣١٩، والنسائي ٧/ ٢٧٧ وفي الكبرى، له (٦١٥٩)، وابن الجارود (٦٥٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٧ وفي شرح المشكل، له (٦١٠٦)، والشاشي (١٢٥٢) (١٢٥٣) (١٢٥٤) (١٢٥٥) (١٢٥٦)، والبيهقي ٧/ ١٠٤، والمزي في التهذيب ٢/ ٢٥٦ ترجمة (١٤٣٥) من طريق حكيم بن جابر، عن عبادة، به. وأخرجه ابن ماجه (١٨) من طريق قبيصة بن ذؤيب، عن عبادة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥١٥، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٠٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٨، وإرواء الغليل ٥/ ١٩٤ - ١٩٥. اختلاف الحديث: ١٤٦-١٤٧، وطبعة الوفاء ١٠ / ١٩٦.

# ١١. بَابٌ: إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ

١٣٩٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْد الله بنَ أَبِي يَزِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بن زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ(٢).

* * *

(١) ١٣٩٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢١٧). وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٧ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٦٢٢)، والحميدي (٥٤٥) و(٧٤٤)، وابن الجعد (١٧١٥) و(١٧١٦) و(١٧١٧)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٠٢)، وأحمد ٥/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٤ و٢٠٦ و٢٠٨ و٢٠٩، والدارمي (٢٥٨٣)، والبخاري ٣/ ٩٧ (٢١٧٨) و(٢١٧٩)، ومسلم ٥/ ٤٩ (١٥٩٦) (١٠١) (١٠٢) و٥٠ (١٥٩٦) (١٠٣) و(١٠٤)، وابن ماجه (٢٢٥٧)، والنسائي ٧/ ٢٨١ وفي الكبرى، له (٦١٧٢) و(٦١٧٣) و(٦١٧٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٦٤ وفي شرح المشكل، له (٦١١٠) و(٦١١١) و(٦١١٢)، وابن حبان (٥٠٣٠) وفي ط الرسالة (٥٠٢٣)، والطبراني في الكبير (٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠) و(٤٣١) و(٤٣٢) و(٤٣٣) و(٤٣٤) و(٤٣٥) و(٤٣٦) و(٤٣٧) و(٤٣٨) و(٤٣٩) و(٤٤٠) و(٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٤٣) و(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩) و(٤٥٠)، وابن عدي في الكامل ٨/ ٧٥ ترجمة (١٨٣٧)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٤٨٤) و(٤٨٥) و(٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٨٨) و(٤٨٩)، والبيهقي ٥/ ٢٨٠، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ٢٩٥، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٨.
الراويات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٢١، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٧، وإرواء الغليل ٥/ ١٨٨. اختلاف الحديث:١٤٦، وطبعة الوفاء ١/ ١٢٤.

(٢) هو في المسند المطبوع هكذا: «من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق».

# ١٢. بَابٌ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ مَالَمْ يُقْبَضْ

١٣٩٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَه»[2].

١٣٩٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[3]، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ»[4].

---

(١) الموطأ [(٧٦٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٤٠) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٥٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٦٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٣٩٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٣١). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣١١ - ٣١٢ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٣٢٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ٥٦ و٢/ ٢٢ و٦٣، والدارمي (٢٥٦٢)، والبخاري ٣/ ٨٧ (٢١٢٣) و٨٨ (٢١٢٦) و٩٠ (٢١٣٠)، ومسلم ٥/ ٧ (١٥٢٦) (٣٢) و٨ (١٥٢٦) (٣٤) و(٣٥)، وأبو داود (٣٤٩٢)، وابن ماجه (٢٢٢٦)، والنسائي ٧/ ٢٨٥ وفي الكبرى (٦١٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٧، وابن حبان ط الفكر (٤٩٩٣) وفي ط الرسالة (٤٩٨٦)، والبيهقي ٥/ ٣١٢، والبغوي (٢٠٨٧) من طرق عن نافع عن ابن عمر، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ١١١، وأبو داود (٣٤٩٥)، والنسائي ٧/ ٢٨٦ وفي الكبرى، له (٦١٩٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٨، والطبراني (١٣٠٩٧) و(١٣٠٩٨)، والبيهقي ٥/ ٣١٤ من طريق القاسم عن ابن عمر، به بنحوه. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٨، وإرواء الغليل ٥/ ١٧٥ - ١٧٦. وانظر ما بعده. اختلاف الحديث: ١٩٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٦٩.

(٣) الموطأ [(٢٤٠) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٥٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٦٤) برواية يحيى الليثي].

(٤) ١٣٩٨- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٣٢). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة، له (٣٧٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٨٧)، وأحمد ٢/ ٤٦ و٥٩ و٧٣ و٧٩ و١٠٨، والبخاري ٣/ ٨٩ (٢١٣٣)، ومسلم ٥/ ٨ (١٥٢٦) (٣٦)، والنسائي ٧/ ٢٨٥ وفي الكبرى، له (٦١٨٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٧ و٣٨، وابن حبان (٤٩٨٦) وفي ط الرسالة (٤٩٨١)، والطبراني في الأوسط (١٥٩٢) وفي ط الطحان (١٦١٥)، والبيهقي ٥/ ٣١٢، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢١٣ - ٢١٤، والبغوي (٢٠٨٧) من طرق عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٨، وإرواء الغليل ٥/ ١٧٦. انظر ما قبله اختلاف الحديث: ١٩٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٦٩ - ٢٧٠.

١٣٩٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ / ١٧١و/ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُسْتَوفَى.

وَقَالَ ابن عَبَّاسٍ بِرَأْيِهِ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ(١).

١٤٠٠- أَخْبَرَنَا الثِّقَة، عَنْ أَيُّوبَ، عَن يُوسُفَ بن مَاهَكَ، عَن حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ(٢) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدِي(٣).

---

(١) ١٣٩٩- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٣٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣١٢ - ٣١٣، والبغوي (٢٠٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٠٢)، وعبد الرزاق (١٤٢١٠) و(١٤٢١١)، والحميدي (٥٠٨)، وابن الجعد (١٦٨٦)، وابن أبي شيبة (٢١٣٣٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٥ و٢٢١ و٢٥٢ و٢٧٠ و٢٨٥ و٣٥٦ و٣٦٨ و٣٦٩، والبخاري ٣/ ٨٩ (٢١٣٢) و(٢١٣٥)، ومسلم ٥/ ٧ (١٥٢٥) (٢٩) (٣٠) (٣١)، وأبو داود (٣٤٩٦) و(٣٤٩٧)، وابن ماجه (٢٢٢٧)، والترمذي (١٢٩١)، والنسائي ٧/ ٢٨٥ وفي الكبرى، له (٦١٨٩) و(٦١٩٠) و(٦١٩١) و(٦١٩٢) و(٦١٩٣)، وابن الجارود (٦٠٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٩، وابن حبان (٤٩٨٧) وفي ط الرسالة (٤٩٨٠)، والطبراني في الكبير (١٠٨٧١) و(١٠٨٧٢) و(١٠٨٧٣) و(١٠٨٧٤) و(١٠٨٧٥) و(١٠٨٧٦) و(١٠٨٧٧) و(١٠٨٧٨) و(١٠٩١٥)، والبيهقي ٥/ ٣٢١ و٣١٣. الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٢، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٨، وإرواء الغليل ٥/ ١٧٦ - ١٧٧. اختلاف الحديث: ١٩٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٧٠.

(٢) في طبعة الوفاء: «النبي».

(٣) ١٤٠٠- في إسناده مقال، فالتعديل على الإبهام غير مقبول، لكن شيخ الشَّافِعِي متابع، وقد تُكلم في سماع يوسف عن حكيم، إلا أن المتن له شواهد تقويه والله أعلم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٥٦٨)، والبغوي (٢١١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٥٩)، وابن أبي شيبة (٢٠٤٩٢) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤٠٢ و٤٣٤، وأبو داود (٣٥٠٣)، وابن ماجه (٢١٨٧)، والترمذي (١٢٣٢) و(١٢٣٣) و(١٢٣٥)، والنسائي ٧/ ٢٨٩ وفي الكبرى، له (٦٢٠٦)، والطبراني في الكبير (٣٠٩٧) و(٣٠٩٨) و(٣٠٩٩) و(٣١٠٠) و(٣١٠١) و(٣١٠٢) و(٣١٠٣) و(٣١٠٤) و(٣١٠٥)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٦٤، والبيهقي ٥/ ٢٦٧ و٣١٧ و٣٣٩، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ١/ ٣٤٨ من طرق عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، به. «قال الإمام أحمد: يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام مرسل» نقله العلائي في جامع التحصيل (٩١٩). وانظر: التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ١٥٨ ترجمة (٤٩٠)، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٢-٣٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٥، وإرواء الغليل ٥/ ١٣٢. وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى كما في =

١٤٠١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ القَدَّاحُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاء بنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بنِ مَوْهَبٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الله بنِ مُحَمَّد بن صَيْفِيٍّ، عَنْ حَكِيم بنِ حِزَامٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلم أُنَبَّأْ، أَو أَلَمْ يَبْلُغْنِي أَوْ كَمَا شَاءَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ**»؟ قَالَ حَكِيمٌ: بلى يَا رَسُول الله، فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَبِيعَنَّ طَعَامًا حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ**»(١).

١٤٠٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَطَاء ذَلِكَ أَيْضًا، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عِصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢).

---

= تحفة الأشراف (٣٤٣٤)، والطبراني في الكبير (٣١٣٧) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣) و(٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٣١٤٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن حكيم، به. قال الترمذي عقب (١٢٣٣) «وروى هذا الحديث عوف وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا حديث مرسل. إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني، وأبو بشر، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام». وأخرجه ابن أبي شيبة (٢١٣٢١) ط الحوت، والنسائي ٧/ ٢٧٦ وفي الكبرى، له (٦١٩٥)، والطحاوي في شَرْح المعاني ٤/ ٣٨، وابن حبان (٤٩٩٢) وفي ط الرسالة (٤٩٨٥)، والطبراني في الكبير (٣١١٠) من طريق حزام بن حكيم، عن حكيم، به. قال البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ١١٦ ترجمة (٣٩١): «أنكر مصعب أن يكون لحكيم ابن يقال له حزام». وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ١/ ٣٤٩ من طريق يوسف بن مهران، عن حكيم به. وسيأتي الحديث في (١٤٠١) و(١٤٠٢) اختلاف الحديث: ١٩٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٧٠.

(١) ١٤٠١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١١٢٨٨) من طريق الشَّافِعِي. أخرجه أحمد ٣/ ٤٠٣، والنسائي ٧/ ٢٨٦ وفي الكبرى، له (٦١٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٨، والطبراني في الكبير (٣٠٩٦)، والبيهقي ٥/ ٣١٢، والمزي في تهذيب الكمال ٤/ ٢١٢ من طرق عن عبد الله بن محمد بن صيفي، عن حكيم. الرسالة (٩١٢)، وطبعة الوفاء ١/ ١٥٤. وانظر: (١٤٠٠) و(١٤٠٢).

(٢) ١٤٠٢- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٤٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٣١٨)، وعبد الرزاق (١٤٢١٤)، وأحمد ٣/ ٤٠٢ و٤٠٣، والنسائي ٧/ ٢٨٦ وفي الكبرى، له (٦١٩٤)، وابن الجارود (٦٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٤١، وابن حبان (٤٩٩٠) ط الفكر وفي ط الرسالة (٤٩٨٣)، والطبراني في الكبير (٣١٠٧)، والدارقطني ٣/ ٨ و٩، والبيهقي ٥/ ٣١٣، والخطيب ١١/ ٤٢٥، وابن عبد البر في الاستذكار ٥/ ٣٨٥، والمزي في تهذيب الكمال ٤/ ٢١٢ من طرق، عن عبد الله بن عصمه، عن حكيم، به انظر: تنقيح التَّحْقِيق٢/ ٥٤٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٢ الرسالة (٩١٣)، وطبعة =

١٤٠٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَن عُمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنهُ رَسُولُ الله صَلَّٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنَّ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرَأيِهِ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ[1].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْث، وَالخَامِسَ وَالسَّادِسَ وَقَولَ ابْنِ عَبَّاس فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالسَّابِعَ وَقَوْلَ ابْنِ عَبَّاس مِنْ كِتَاب الرِّسَالَة[2].

* ❂ *

= الوفاء ١ / ١٥٥. وانظر: (١٤٠٠) و(١٤٠١). الخامس والسادس وقول ابن عباس، في المسند المطبوع من كتاب الرسالة.

(١) ١٤٠٣- سبق تخريجه في الحديث (١٣٩٩).

(٢) والسابع وقول ابن عباس، وفي المسند المطبوع والبدائع من كتاب اختلاف مالك والشَّافِعِي.

# ١٣. بَابُ النَّهْيِ عِنْ بَيْعِ البَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالرُّخْصة فِي الْعَرَايَا[(١)]

١٤٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا / ١٧١ظ/ مَالِكٌ[(٢)]، عَن عَبْد اللهِ ابنِ بُرَيْدٍ[(٣)] مَوْلَى الأَسْوَدِ بنِ سُفْيَان: أَنَّ زَيْداً أَبَا عَيَّاشٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَن البَيْضَاءِ[(٤)] بِالسُّلْتِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفضَلُ؟ فَقَالَ: البَيْضَاءُ، فَنَهَى عَن ذَلِكَ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ عَن شِرَاءِ التَّمْرِ بالرُّطَبِ، فَقَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ**»؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَنَهَى عَن ذَلِكَ[(٥)].

---

(١) اختلف العلماء في صورة العرايا: وهي عند الشَّافِعِي وأحمد: أن يشتري الرجل الرطب على رؤوس الأشجار بخرصه تمراً فيستلم البائع التمر، ويستلم المشتري الرطب بالتخلية، ولا يجوز ذلك فيما زاد على خمسة أوسق، وقد جاز هذا على خلاف الأصل للضرورة؛ فإن الأصل عدم جواز بيع الرطب بالتمر. وعند أبي حنيفة: أن يهب الرجلُ لآخر ثمرة نخلة، فلا يقطعها الموهوب له، ويبدو للواهب أن يعود بهبته، فيعوض الموهب له خرصها تمراً؛ وبذلك يطيب للواهب ما يرجعُ به وللموهب له ما أخذه من العوض فيخرج الواهب من حكم من وعد وعداً فأخلفه، ويخرجُ الموهوب له من حكم من أخذ عوضاً عن شيء لم يملكهُ. وصورتها عند مالك: أن يهب رجل لآخر تمر نخلات معينة، أو مقداراً معيناً من ثمرة بستانه، ويتأذى من دخول الموهب له، فيشتري منه ما وهبه له بخرصه تمراً، وذلك: بأن يقدر الخارص ما يتحصل من الرطب إذا جف وصار تمراً، فيعطي الواهبُ للموهوب له مقدار ذلك تمراً؛ ولا يجوز هذا فيما زاد على خمسة أوسق. انظر: مختصر الطحاوي: ٧٨، وشرح النووي على مسلم ٤ / ٣٥، والمنتقى ٤/ ٢٢٥، وفقه الإمام سعيد ٣ / ٥٥ – ٥٦، وأثر علل الحديث: ١٦٢.

(٢) الموطأ [(٢٥١٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٢٦) برواية يحيى الليثي].

(٣) هكذا في الأصل مجودة الضبط، وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع: «يزيد» وكذا في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٣٢٧.

(٤) البيضاء: الحنطة وهي السمراء أيضاً. والسلت: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له. النهاية ١/ ١٧٣، و٣/ ٣٨٨.

(٥) ١٤٠٤- صحيح. أخرجه الدارقطني ٣/ ٤٩، والحاكم ٢/ ٣٨، والبيهقي ٥/ ٢٩٤ وفي المعرفة، له (٣٣٧٤)، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ١٧١ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢١٤)، وعبد الرزاق (١٤١٨٥)، والحميدي (٧٥)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٣٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٧٥ و١٧٩، =

١٤٠٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن الزُّهْرِيّ، عَن سَالِمٍ، عَن أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَن بَيْعِ التَّمْرِ [١] حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَعَن بَيْعِ التَّمْرِ بِالْتَّمْرِ [٢].

قَالَ عَبْد اللهِ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ فِي الْعَرَايَا [٣].

---

= وأبو داود (٣٣٥٩) و(٣٣٦٠)، وابن ماجه (٢٢٦٤)، والترمذي (١٢٢٥) و(١٢٢٥ م)، والنسائي ٧/ ٢٦٨-٢٦٩ وفي الكبرى، له (٦٠٤٣) و(٦١٣٦)، وابن الجارود (٦٥٧)، وأبو يعلى (٧١٢) و(٧١٣) و(٨٢٥)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٤/ ٦، والنسائي (١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣)، وابن حبان ط الفكر (٥٠٠٤) و(٥٠١٠) وفي ط الرسالة (٤٩٩٧) و(٥٠٠٣)، والدارقطني ٣/ ٤٩، والحاكم ٢/ ٣٨و٣٩، والبيهقي ٥/ ٢٩٤، وابن عبد البر فِي التمهيد ١٩/ ١٧١، والبغوي (٢٠٦٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٨٥. الأم ٣/ ١٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٦٣.

(١) في الأم والمسند المطبوع: «الثمر» بالثاء المثلثة.

(٢) ومثله في الأم والمسند المطبوع بآخر الأم، وأما المطبوع بدار الكتب العلمية ففيه (الثمر) بالثاء المثلثة، وكذلك هو في طبعة الوفاء.

(٣) ١٤٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٨ وفي المعرفة، له (٣٤٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣١٤)، والحميدي (٦٢٢)، وابن أبي شيبة (٢١٨٠٣) و(٢٢٥٨٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٨ و٣٢ و١٥٠ و٥/ ١٩٢، وعبد بن حميد (٧٣٧)، والبخاري ٣/ ٩٨ (٢١٨٣) و١٠١(٢١٩٩)، ومسلم ٥/ ١٢-١٣ (١٥٣٤) (٥٧) و(٥٨) و(١٥٣٨) (٥٨)، والنسائي ٧/ ٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٦، وفي الكبرى، له (٦١١١) و(٦١١٢) و(٦١٢٣)، وأبو يعلى (٥٤١٥) و(٥٤٧٦) و(٥٥٢٨)، وابن الجارود (٦٠٣) و(٦٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٨، والطبراني في الكبير (١٣١٢٦)، والبيهقي ٥/ ٣٠٨ وفي المعرفة، له (٣٤٤١) من طرق عن سالم، عن ابن عمر، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ١٣ (١٥٣٩) (٥٩) من طريق سالم بن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، به مرسلاً. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣٢٢)، وأحمد ٢/ ٤١ و٨٠ من طرق عن عطية العوفي، عن ابن عمر. وأَخْرَجَهُ البخاري ٣/ ١١٣ (٢٢٤٩) و(٢٢٥٠)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٨٦ من طريق أبي البختري، عن ابن عمر، به. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٨١٣) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٤٦، وأبو يعلى (٥٦١١) و(٥٧١٩) من طرق عن زيد بن جبير، عن ابن عمر، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٧٢، والطبراني في الكبير (١١١٨٧) من طريق عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس. وسيأتي من طريق نافع (١٤١٧)، ومن طريق عبد الله بن دينار (١٤١٨) ومن طريق عثمان بن عبد الله بن سراقة (١٤٢٢)، ومن طريق طاووس (١٤٢٤) موقوفـًا. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٨، وإرواء الغليل ٥/ ٢٠٨. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٨ وفي المعرفة، له (٣٤٤٠) من طريق الشَّافِعِي. =

١٤٠٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَن إِسْمَاعِيلَ الشَّيْبَانِيِّ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: بِعْتُ مَا فِي رُؤُوسِ نَخْلِي بِمِئَةِ وَسْقٍ، إِنْ زَادَ فَلَهُمْ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيْهِمْ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَر فَقَالَ: نَهَى رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن هَذَا إِلَّا أَنَّهُ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا(١).

١٤٠٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَن نَافِعٍ، عَن عَبْد الله بنِ عُمَرَ، عَن زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا(٣).

---

= وأَخْرَجَهُ الحميدي (٣٩٩) و(٦٢٢)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٧٣) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٨ و٢/ ١٨٢ و١٩٢، والدارمي (٢٥٦١)، والبخاري ٣/ ٩٨ (٢١٨٤)، ومسلم ٥/ ١٣ (١٥٣٩) (٥٧) و(٥٩)، وابن ماجه (٢٢٦٨)، والنسائي ٧/ ٢٦٦ و٢٦٧ وفي الكبرى، له (٦١٢٣) و(٦١٢٧)، وأبو يعلى (٥٤١٦) و(٥٤٧٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٨، وابن حبان ط الفكر (٥٠١٦) وفي ط الرسالة (٥٠٠٩)، والطبراني في الكبير (٤٧٥٧) و(٤٧٥٨) و(٤٧٥٩) و(٤٧٦٠) و(٤٧٦١) و(٤٧٦٢)، والبيهقي ٥/ ٣٠٨ و٣١١، جميعهم من طريق سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤١، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٣. وسيأتي من طرق، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، به الحديث (١٤٠٧). الأم ٣/ ٥٣، وفي طبعة الوفاء ١٠ / ٢٦٤.

(١) ١٤٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٣). وأَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩، والبيهقي في المعرفة (٣٤٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٧٣)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٨١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم الشيباني، عن ابن عمر، به. «إبراهيم بن إسماعيل ويقال إسماعيل بن إبراهيم السلمي ويقال: الشيباني الحجازي» تهذيب الكمال ١/ ١٠٢ ترجمة (١٤٨)، وانظر التقريب (١٥٢). قال ابن حجر: «لا يبعد أن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني الذي روى عنه عباس غير إبراهيم بن إسماعيل السلمي الذي روى عنه أبو هريرة. فقد فرق بينهما أبو حاتم الرازي، وأبو حاتم بن حبان في الثقات وإنما جمع بينهما البخاري في تاريخه فتبعه المزي......» تهذيب التهذيب ١/ ١٠٧ ترجمة (١٨٧). وانظر: التاريخ الكبير ١/ ٣٤٠ ترجمة (١٠٧٣)، والجرح والتعديل ٢/ ٨٣ و١٥٥، والثقات ٤/ ١٢ و١٦، وتهذيب الكمال ١/ ١٠٢ ترجمة (١٤٨). الأم ٣/ ٥٣، وطبعة الوفاء ٤ / ١٠٨.

(٢) الموطأ [(٧٥٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٦) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨١٣) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١٤٠٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٣٤٤٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان (١٧٤)، وعبد الرزاق (١٤٤٨٦)، وابن الجعد =

١٤٠٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَن دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَن أَبِي سُفْيَان مَوْلَى ابْن أَبِي أَحْمَدَ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ.

شَكَّ دَاودُ قَالَ: خَمْسَةُ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[(٢)].

= (٣٠٣٢)، وأحمد ٢/ ٥ و٥/ ١٨٢ و١٨٦ و١٨٨ و١٩٠، والبخاري ٣/ ٩٦ (٢١٧٢) و٩٩ (٢١٨٨) و١٠٠ (٢١٩٢) و١٥١ (٢٣٨٠)، ومسلم ٥/ ١٣ (١٥٣٩) (٦٠) و(٦١) و(٦٢) و١٤ (١٥٣٩) (٦٣) و(٦٤) و(٦٥) و(٦٦)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٣٦)، وابن ماجه (٢٢٦٩)، والترمذي (١٣٠٢)، والنسائي ٧/ ٢٦٧ وفي الكبرى، له (٦١٢٩) و(٦١٣٠) و(٦١٣١)، وابن الجارود (٦٥٨) و(٦٦٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٩، وابن حبان (٥٠٠٨) و(٥٠١١) و(٥٠١٢) ط الفكر و(٥٠٠١) و(٥٠٠٤) و(٥٠٠٥) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٤٧٦٣) و(٤٧٦٤) و (٤٧٦٥) و(٤٧٦٦) و(٤٧٦٧) و(٤٧٦٨) و(٤٧٦٩) و(٤٧٧٠) و(٤٧٧١) و(٤٧٧٢) و(٤٧٧٣) و(٤٧٧٤) و(٤٧٧٥) و(٤٧٧٦) و(٤٧٧٧) و(٤٧٧٨) و(٤٧٧٩)، والبيهقي ٥/ ٣٠٧ و٣٠٩، والبغوي (٢٠٧٤) من طرق، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٨٤) ط الحوت، وأحمد ٥/ ١٨٥ و١٩٠، والترمذي (١٣٠٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٩، والطبراني في الكبير (٤٧٥٦) و(٤٧٨٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن المحاقلة والمزابنة إلا إنه قد أذن لأهل العرايا أن يبيعوها بمثل خرصها». قال الترمذي عقب (١٣٠٠): «حديث زيد بن ثابت هكذا روى محمد بن إسحاق هذا الحديث وروى أيوب عن عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن المحاقلة والمزابنة» وقال عقب الرواية الثانية: «هذا أصح من حديث محمد بن إسحاق» يعني الجزء «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رخص في العرايا، وانظر تعليق ابن حجر على كلام الترمذي ٤/ ٣٨٥ فتح الباري، وانظر ما سيأتي حديث (١٤١١). و أخرجه أحمد ٥/ ١٨١، وأبو داود (٣٣٦٢)، والنسائي ٧/ ٢٦٧ وفي الكبرى، له (٦١٢٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٩، والطبراني في الكبير (٤٨٤٨) و(٤٨٥٠) و(٤٨٥٩)، والبيهقي ٥/ ٣١١ من طرق عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤١، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤١. الأم ٣/ ٥٣، وطبعة الوفاء ٤ / ١٠٩.

(١) الموطأ [(٧٥٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٥٧) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٢٦) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨١٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٤٠٨- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٠٨). وأخرجه البيهقي ٥/ ٣١٠ وفي المعرفة، له (٣٤٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٣٧، والبخاري ٣/ ٩٩ (٢١٩٠) و١٥١(٢٣٨٢)، ومسلم =

١٤٠٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَن بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ ابنَ أَبِي حَثْمَةَ يَقُولُ:/ ١٧٢و/ نَهَى رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن بَيْعِ التَّمْرِ(١) بِالتَّمْرِ إِلَّا أَنَّهُ أَرْخَصَ فِي العَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا تَمْراً يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَباً(٢).

١٤١٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن ابْن جُرَيْجٍ، عَن عَطَاءٍ، عَن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ التَّمْرِ(٣) بِالتَّمْرِ إِلَّا أَنَّهُ أَرْخَصَ فِي العَرَايَا(٤). أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

---

= ٥/ ١٥ (١٥٤١) (٧١)، وأبو داود (٣٣٦٤)، والترمذي (١٣٠١)، والنسائي ٧/ ٢٦٨ وفي الكبرى، له (٦١٣٢)، وابن الجارود (٦٥٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٠، وابن حبان (٥٠١٣) و(٥٠١٤) ط الفكر وفي ط الرسالة (٥٠٠٦) و(٥٠٠٧)، والبيهقي ٥/ ٣١١، والبغوي (٢٠٧٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤٠-٢٤١، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٣. الأم ٣/ ٥٣-٥٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٠٩.

(١) في الأم: «الثمر».

(٢) ١٤٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٦). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٣٤٤٨)، والبغوي (٢٠٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٠٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٧٥) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٢، والبخاري ٣/ ٩٩ (٢١٩١)، ومسلم ٥/ ١٥ (١٥٤٠) (٦٩)، وأبو داود (٣٣٦٣)، والنسائي ٧/ ٢٦٨ وفي الكبرى، له (٦١٣٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٩، وابن حبان ط الفكر (٥٠٠٩) وفي ط الرسالة (٥٠٠٢) من طريق بشير بن يسار، عن سهل بن حثمة. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ١٤ (١٥٤٠) (٦٧)، والبيهقي ٥/ ٣١٠ من طريق بشير بن يسار، عن بعض أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أهل داره منهم سهل بن أبي حثمة. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٢٥٧٧) ط الحوت، والبخاري ٣/ ١٥١ (٢٣٨٣)، ومسلم ٥/ ١٥ (١٥٤٠) (٧٠) والنسائي ٧/ ٢٦٨ وفي الكبرى، له (٦١٣٤)، والبيهقي ٥/ ٣٠٩ من طريق بشير بن يسار، عن رافع بن خديج وسهل بن خيثمة، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ١٤ (١٥٤٠) (٦٧) و(٦٨)، والبيهقي ٥/ ٣١٠ من طريق بشير بن يسار، عن أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٣. الأم ٣/ ٥٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١١٠ - ١١١.

(٣) في الأم والمسند المطبوع: «الثمر».

(٤) ١٤١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢١٤). وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩، والبيهقي ٥/ ٣٠٧ وفي المعرفة، له (٣٤٤٩)، والبغوي (٢٠٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٧٨٢)، والحميدي (١٢٩٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٧٤) و(٢٢٥٨٢) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣١٣ و٣٥٦ و٣٦٠ و٣٦٤ و٣٩١ و٣٩٢، والبخاري ٣/ ٩٩ (٢١٨٩) و(٢٣٨١)، ومسلم ٥/ ١٧ (١٥٣٦) (٨١) و(٨٢) و١٨(١٥٣٦) (٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و٢١ (١٥٣٦) (١٠٣)، وأبو داود (٣٣٧٣) و(٣٣٧٥) و(٣٤٠٤)، وابن ماجه =

# ١٤. بَابُ النَّهيِ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ والْمُخَابَرَةِ

١٤١١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ. وَالمُزَابَنَةُ: بَيْعُ التَّمْرِ[2] بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً[3].

١٤١٢- أَخْبَرَنَا مَالِك[4]، عَن دَاودَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَن أَبِي سُفْيَان مَوْلَى ابْن أَبِي أَحْمَدَ، عَن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ أَوْ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

= (٢٢٦٦)، والترمذي (١٣١٣)، والنسائي ٧/ ٣٧ و٣٨ و٢٦٣ و٢٧٠ و٢٩٦ وفي الكبرى، له (٤٦٠٦) و(٤٦٠٧) و(٤٦١٠) و(٦١١٤) و(٦١١٥) و(٦١٤١) و(٦٢٣٠)، وأبو يعلى (١٨٠٦) و(١٨٤٥) و(٢١٤١)، وابن الجارود (٥٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩ و٣٣ و١١٢، وابن حبان ط الفكر (٤٩٩٩) و(٥٠٠٧) وفي ط الرسالة (٤٩٩٢) و(٥٠٠٠)، والدارقطني ٣/ ٤٨، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٣٤، والبيهقي ٥/ ٣٠١ و٣٠٤ و٣٠٧ و٣٠٩ و٣١٢، والبغوي (٢٠٧٢) من طرق عن جابر. انظر: نصب الرَّاية ٤/ ١٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٢، وإرواء الغليل ٥/ ٢٠١-٢٠٢. الأم ٣/ ٥٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١١١.

(١) الموطأ [(٧٧٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥١٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٢٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «الثمر».

(٣) ١٤١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٧ وفي المعرفة، له (٣٤٣٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٤٨٩)، وابن أبي شيبة (٢٢٥٨٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٥ و٧ و١٦ و٦٣ و٦٤ و١٢٣، وعبد بن حميد (٧٧٤)، والبخاري ٣/ ٩٦ (٢١٧١) و(٢١٧٢) و٩٨ (٢١٨٥) و١٠٢(٢٢٠٥)، ومسلم ٥/ ١٥ (١٥٤٢) (٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و١٦ (١٥٤٢) (٧٥) و(٧٦)، وأبو داود (٣٣٦١)، وابن ماجه (٢٢٦٥)، والنسائي ٧/ ٢٦٦ و٢٧٠ وفي الكبرى، له (٦١٢٤) و(٦١٢٥) و(٦١٤٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩ و٣٣، وابن حبان ط الفكر (٥٠٠٥) و(٥٠٠٦) وفي ط الرسالة (٤٩٩٨) و(٤٩٩٩)، والبيهقي ٥/ ٣٠٧، والبغوي (٢٠٦٩). انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٢. الأم ٣/ ٦٢، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٠.

(٤) الموطأ [(٧٨٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥١٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٢٨) برواية يحيى الليثي].

نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ[١] فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالحِنْطَةِ[٢].

١٤١٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ[٤].

والْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ التَّمْرِ[٥] بِالتَّمْرِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ بِالحِنْطَةِ[٦].

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَسَأَلْتُ عَنِ اسْتِكْرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

١٤١٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ

---

(١) في المسند المطبوع بدار الكتب العلمية (الثمر) بالثاء المثلثة، وما في الأصل مثله في الأم والمسند المطبوع بآخر الأم، إلا أن في طبعة الوفاء للأم: «الثمر بالتمر».

(٢) ١٤١٢- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٤٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٧٨) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٦ و٨ و٦٠ و٦٧، والدارمي (٢٥٦٠)، والبخاري ٣/ ٩٩ (٢١٨٦)، ومسلم ٥/ ٢١ (١٥٤٦) (١٠٥)، وابن ماجه (٢٤٥٥)، والنسائي ٧/ ٣٩ وفي الكبرى، له (٤٦١٢)، وأبو يعلى (١١٩١) و(١٢٦٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٩٥)، والبيهقي ٥/ ٣٠٧. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٢، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٢. الأم ٣/ ٦٢، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٠.

(٣) الموطأ [(٧٧٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٣١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٢٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٢٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) ١٤١٣- مرسل، وقد صحّ موصولًا. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢١٦). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٤٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٨٧)، والنسائي ٧/ ٤٠ و٤١ وفي الكبرى، له (٤٦١٨) و(٤٦١٩) و(٤٦٢٠). وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٧٣) ط الحوت، وأبو داود (٣٤٠٠)، وابن ماجه (٢٢٦٧) و(٢٤٤٩)، والنسائي ٧/ ٤٠و٢٦٧ وفي الكبرى، له (٤٦١٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٦ وفي شرح المشكل، له (٢٦٧٧)، والطبراني في الكبير(٤٢٦٩)، والبيهقي ٦/ ١٣٢ من طريق سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، به مرفوعـًا. سترد فتوى سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ مستقلة عند الرقم (١٤٦٧). الأم ٣/ ٦٢، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٠.

(٥) في الأم والمسند المطبوع: «الثمر».

(٦) بعد هذا في الأم والمسند المطبوع: «واستكراء الأرض بالحنطة».

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ والْمُزَابَنَةِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ الزَّرْعَ بِمِئَةِ فَرَقٍ[1] حِنْطَةٍ والْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ التَّمْرَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِمِئَةِ فَرَقٍ. والْمُخَابَرَةُ: كِرَاءُ / ١٧٢ظ/ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ[2].

١٤١٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرٍو، عَن ابْنِ عُمَر قَالَ: كُنَّا نُخَابِرُ، فَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْساً حَتَّى زَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنهَا، فَتَرَكْنَاهَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ[3].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَة.

---

(١) مكيال معروف، وهو ستة عشر رطلاً.

(٢) ١٤١٤- سبق تخريجه في (١٤١٠). الأم ٣/ ٦٣، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٢.

(٣) ١٤١٥- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٧٢٦)، والبغوي (٢١٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٩٦٥)، والحميدي (٤٠٥)، وابن أبي شيبة (٢١٢٤٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٣٤ و٢/ ١١ و٣/ ٤٦٣ و٤٦٥، ومسلم ٥/ ٢١ (١٥٤٧) (١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨)، وأبو داود (٣٣٨٩)، وابن ماجه (٢٤٥٠)، والنسائي ٧/ ٤٨ وفي الكبرى، له (٤٦٤٦) و(٤٦٤٧) و(٤٦٤٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٥ و١١١، والطبراني في الكبير (٤٢٥٠) و(٤٢٥١) و(٤٢٥٢) و(٤٢٥٣)، والبيهقي ٦/ ١٢٨، والخطيب في تاريخه ١/ ٣٥٧ ووقع في روايته: «كنا لا نرى بالمزارعة بأساً...»، وابن عبد البر في التمهيد ٣/ ٤٢. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٧٤، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٨٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٦٨، وإرواء الغليل ٥/ ٢٩٧-٢٩٩. وأخرجه أحمد ٢/ ٦ و٦٤ و٣/ ٤٦٤ و٤٦٥ و٤/ ١٤٠، والبخاري ٣/ ١٢٣ (٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و١٤١ (٢٣٤٣) و(٢٣٤٤)، ومسلم ٥/ ٢١ (١٥٤٧) (١٠٩) و٢٢ (١٥٤٧) (١٠٩) و(١١٠) و(١١١)، وابن ماجه (٢٤٥٣)، والنسائي ٧/ ٤٦ و٤٧ وفي الكبرى، له (٤٦٤٠) و(٤٦٤١) و(٤٦٤٢) (٤٦٤٣) (٤٦٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١١١ وفي شرح المشكل، له (٢٦٨٠)، وابن حبان ط الفكر (٥٢٠٢) وفي ط الرسالة (٥١٩٤)، والطبراني في الكبير (٤٣٠٢) و(٤٣٠٣) و(٤٣٠٤) و(٤٣٠٥) و(٤٣٠٦) و(٤٣٠٧) و(٤٣٠٨) و(٤٣٠٩) و(٤٣١٠) و(٤٣١١) و(٤٣١٢) و(٤٣١٣) و(٤٣١٤) و(٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧) و(٤٣١٨) و(٤٣١٩) و(٤٣٢٠) و(٤٣٢٢)، والبيهقي ٦/ ١٢٩ و١٣٠، وابن عبد البر في التمهيد ٣/ ٣٥ عن نافع، عن ابن عمر: كان يكري مزارعة...... الحديث. وأخرجه أحمد ٣/ ٤٦٥، والبخاري ٣/ ١٤٢(٢٣٤٥)، ومسلم ٥/ ٢٢ (١٥٤٧) (١١٢)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي ٧/ ٤٤ وفي الكبرى، له (٤٦٣٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٥ وفي شرح المشكل، له (٢٦٧٩)، والبيهقي ٦/ ١٢٩ عن سالم: أن ابن عمر كان يكري... إلى نهاية الحديث. وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٥٥) من طريق محمد بن سيرين: أن ابن عمر قال: «كنا لا نرى في كراء الأرض بأساً» إلى نهاية الحديث وللتمام تخريجه انظر (١٤٦٦). الرسالة (١٢٢٥)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٥.

## ١٥. بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا

١٤١٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن الزُّهرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ(١).

١٤١٧- أَخْبَرَنَا مَالِك(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَر: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ(٣).

١٤١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَبْد الله بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَر: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْني بِنحْوِهِ(٤).

---

(١) ١٤١٦- تقدم تخريجه عند حديث رقم (١٤٠٥).

(٢) الموطأ [(٧٥٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٤٩٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٠٧) برواية الليثي].

(٣) ١٤١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠٠). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٩٩ وفي المعرفة، له (٣٣٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان في مشيخته (١٧١)، والطيالسي (١٨٣١)، وعبد الرزاق (١٤٣١٥)، وأحمد ٢/ ٥ و٥٦ و٧٧ و١٢٣، والدارمي (٢٥٥٨)، والبخاري ٣/ ١٠٠ (٢١٩٤)، ومسلم ٥/ ١١ (١٥٣٤) (٤٩) و(٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٣٣٦٧) و(٣٣٦٨)، وابن ماجه (٢٢١٤)، والترمذي (١٢٢٦)، والنسائي ٧/ ٢٦٢ و٢٧٠ وفي الكبرى، له (٦١١٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٨)، وابن الجارود (٦٠٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢ و٢٦، وابن حبان ط الفكر (٤٩٩٨) وط الرسالة (٤٩٩١)، والبيهقي ٥/ ٢٩٩-٣٠٠، والبغوي في شرح السنة (٢٠٧٧)، والروايات متباينة اللفظ ومتقاربة المعنى. انظر حديث (١٤٠٥). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٣٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٣١، وإرواء الغليل ٥/ ٢٠٣. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٣.

(٤) ١٤١٨- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (١٩٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٣٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٨٦)، وأحمد ٢/ ٣٧ و٤٦ و٥٢ و٧٥ و٧٩، والبخاري ٢/ ١٥٧(١٤٨٦)، ومسلم ٥/ ١٢(١٥٣٤) (٥٢)، وأبو يعلى (٥٧٩٩)، والطحاوي شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣، وابن حبان ط الفكر (٤٩٨٨) و(٤٩٩٦) وط الرسالة (٤٩٨١) و(٤٩٨٩)، والبيهقي ٥/ ٣٠٠، =

١٤١٩- أَخْبَرَنَا مَالِك[١]، عَن حُمَيْد الطَّوِيل، عَن أَنَسِ بنِ مَالِك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا تُزْهِي؟ قَالَ: «**حَتَّى تَحْمَرَّ**». وقَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرَأَيْتُمْ إِذَا مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ**»؟[٢].

١٤٢٠- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ[٣] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ ثَمَرَةِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ قِيلَ: وَمَا تَزْهُوَ؟ قَالَ: «**تَحْمَرُّ**»[٤][٥].

---

= والبغوي في شرح السنة (٢٠٧٨). انظر حديث (١٤٠٥). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٥. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٣.

(١) الموطأ [(١٥١) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٢٤) برواية سويد بن سويد، و(٢٤٩٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٠٨) برواية الليثي].

(٢) ١٤١٩- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٠١). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٠ وفي المعرفة، له (٣٣٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ١٥٧ (١٤٨٨) و٣/ ١٠١ (٢١٩٨)، ومسلم ٥/ ٢٩ (١٥٥٥) (١٥)، والنسائي ٧/ ٢٦٤ وفي الكبرى، له (٦١١٧)، وأبو يعلى (٣٧٤٠)، وابن حبان ط الفكر (٤٩٩٧) وط الرسالة (٤٩٩٠)، والحاكم ٢/ ٣٦، وأبو نعيم ٦/ ٣٤٠، والبيهقي ٥/ ٣٠٥، والبغوي (٢٠٨٠). وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ١١٥ و١٦١ و٢٢١ و٢٥٠، والبخاري ٣/ ١٠١ (٢١٩٥) و١٠١ (٢١٩٧) و١٠٣ (٢٢٠٨)، ومسلم ٥/ ٢٩ (١٥٥٥) (١٤) و(١٦)، وأبو داود (٣٣٧١)، وابن ماجه (٢٢١٧)، والترمذي (١٢٢٨)، وأبو يعلى (٣٧٤٤) و(٣٨٥١)، وابن الجارود (٦٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٤، وابن حبان ط الفكر (٥٠٠٠) وط الرسالة (٤٩٩٣)، والحاكم ٢/ ١٩، والبيهقي ٥/ ٣٠٠، والبغوي (٢٠٨١) و(٢٠٨٢)، من طرق عن حميد الطويل عن أنس بمثله، الروايات متباينة اللفظ متقاربة المعنى. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٥ و٥٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٣٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٢، وإرواء الغليل ٥/ ٢٠٨-٢٠٩. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٣ - ٩٤.

(٣) في الأم: «رسول الله».

(٤) في طبعة الوفاء من بعض نسخه: «حتى تحمرَّ».

(٥) ١٤٢٠- صحيح، ولا تضر عنعنة حميد عن أنس فمالم يسمعه منه إنما سمعه من ثابت البناني، وهو ثقة. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٢٠٢)، والبيهقي في المعرفة (٣٣٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وللحديث طرق أخرى انظر الحديث رقم (١٤١٩). الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٤.

١٤٢١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَن أَبِي الرِّجَالِ، عَن عَمْرةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ[2].

١٤٢٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَن عُثْمَان بنِ عَبْد اللهِ بنِ سُرَاقَةَ، عَن /١٧٣و/ عَبْد اللهِ بنِ عُمَر: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَذْهَب الْعَاهَةُ. قَالَ عُثْمَان: فَقُلْت لِعَبْدِ اللهِ: مَتَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ: طَلُوعُ الثُّرَيَّا[3].

١٤٢٣- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَن ابْن جُرَيْجٍ، عَن عَطَاء، عَن جَابِرٍ -إِنْ شَاءَ اللهُ-: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَن بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْج: فَقُلْتُ: أَخَصَّ جَابِرٌ النَّخْلَ أَوِ التَّمْرَ[4]؟ قَالَ: بَلِ النَّخْلَ. وَلَا نَرَى كُلَّ ثَمَرَةٍ إِلَّا مِثْلَهُ[5].

---

(١) الموطأ [(٧٦٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٢٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٠٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٠٩) برواية الليثي].

(٢) ١٤٢١- مرسل، إلا أن المتن صحيح، ثم إنه قد ورد موصولًا. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٣٩٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٦/ ٧٠ و١٠٥ و١٠٦، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٣/ ١٣٤ متصلاً عن عائشة به. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢١. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٤.

(٣) ١٤٢٢- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (١٩٩). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٣٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٩٢ من طريق الشَّافِعِي قال: أخبرنا محمد ابن إسماعيل عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، به. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢ و٥٠، وعبد بن حميد (٨٣٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣ وفي شرح مشكل الآثار، له (٢٢٨٣) و(٢٢٨٤)، والطبراني (١٣٢٨٧)، والبيهقي ٥/ ٣٠٠، والبغوي (٢٠٧٩). انظر حديث (١٤٠٥). انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢١. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٤.

(٤) في الأم والمسند المطبوع: «الثمر» بالثاء المثلثة.

(٥) ١٤٢٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٣٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٢٩٢)، وأحمد ٣/ ٣٦٠ و٣٨١ و٣٩٢، وعبد بن حميد (٨٣٦)، والبخاري ٢/ ١٥٧(١٤٨٧) و٣/ ٩٩ (٢١٨٩) و١٥١ (٢٣٨١)، ومسلم ٥/ ١٧ (١٥٣٦) (٨١) و(٨٢)، وأبو داود (٣٣٧٣)، وابن ماجه (٢٢١٦)، والنسائي ٧/ ٣٧ و٢٦٣ و٢٧٠ وفي الكبرى، له (٤٦٠٦) و(٦١١٣) و(٦١١٤) و(٦١١٥) و(٦١٤١)، وأبو =

١٤٢٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة، عَن عَمْرو، عَن طَاوُوسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَا يُبْتَاعُ(١) الثَّمَرُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَسَمِعْنَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ (٢) يَقُولُ: لَا يُبَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعَمَ(٣).

١٤٢٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَن أَبِي مَعْبَدٍ أَظُنُّهُ عَن ابْن عَبَّاس(٤) أَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ التَّمْرَ(٥) مِنْ غُلَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُطْعَمَ، وَكَانَ لَا يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ غُلَامِهِ رِبًا(٦).

أَخْرَجَ الْعَشَرَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

***

= يعلى (١٨٤١) و(١٨٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣ و٢٥، والبيهقي ٥/ ٣٠١. الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٣١. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٥ – ٩٦.

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «يُباع».

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) ١٤٢٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠٢ وفي المعرفة، له (٣٣٩٧) من طريق الشَّافِعِي. و أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣١٨)، ومسدد كما في المطالب العالية (١٤١٩)، وابن أبي شيبة (٢١٨٠٠) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٦١ و٨٠، والنسائي ٧/ ٢٦٣ وفي الكبرى، له (٦١١٣)، والطبراني (١١١٨٧) عن طاوس عن ابن عمر مرفوعـًا بنحوه. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٤٩ و٣٥٧، وابن حبان ط الفكر (٤٩٩٥) وط الرسالة (٤٩٨٨)، والطبراني (١٠٨٧٠) و(١١١٨٧) و(١١١٨٨)، والدارقطني ٣/ ١٤ و١٤-١٥، والحاكم ٢/ ٣٧ من طرق عن ابن عباس مرفوعـًا بنحوه. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٣٢. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤ / ٩٦.

(٤) في الأم: «قال الربيع: أظنه عن ابن عباس».

(٥) في الأم: «الثمر».

(٦) ١٤٢٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٣٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣٧٨)، ومسدد كما في المطالب العالية (١٣٨٣)، وابن أبي شيبة (٢٠٠٣٤) و(٢٠٠٣٥) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٣٠٢. الأم ٣/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٥.

# ١٦. بَابُ الأَمْرِ بِوَضْعِ الجَوَائِحِ وَالمُسَامَحَةِ فِي البَيْعِ

١٤٢٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن حُمَيْدِ بنِ قَيْسٍ، عَن سُلَيْمَانَ بنِ عَتِيقٍ، عَن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ السِّنِينَ، وَأَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ[1].

قَالَ الشَّافِعِيّ: سَمِعْت سُفْيَان يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيْث كَثِيراً فِي طُولِ مُجَالَسَتِي لَهُ مَالَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ مِنْ كَثْرَتِهِ لَا يَذْكُرُ فِيهِ: أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ السِّنِينَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ: وَأَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ، قَالَ سُفْيَان: وَكَانَ حُمَيْد يَذْكُرُ بَعْدَ بَيْعِ السِّنِينَ / ١٧٣ظ/ كَلَاماً قَبْلَ وَضْعِ الجَوائِحِ لَا أَحْفَظُهُ وَكُنْتُ أَكُفُّ عَن ذِكْرِ وَضْعِ الْجَوائِحِ؛ لأَنِّي لَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ الكَلَامُ، وَفِي الْحَدِيْث أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ.

١٤٢٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَبِي الزُّبَيْر، عَن جَابِرٍ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[2].

---

(١) ١٤٢٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٠٩). أخرجه البيهقي ٥/ ٣٠٦ وفي المعرفة، له (٣٤٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٢٨٠) و(١٢٨١)، وأحمد ٣/ ٣٠٩، ومسلم ٥/ ٢٠ (١٥٣٦) (١٠١)، وأبو داود (٣٣٧٤)، وابن ماجه (٢٢١٨)، والنسائي ٧/ ٢٦٥ و٢٦٦ و٢٩٤ وفي الكبرى، له (٦١٢٠) و(٦١٢٢) و(٦٢٢٣)، وابن الجارود (٥٩٧) و(٦٤٠)، والطحاوي ٤/ ٢٥، وابن حبان ط الفكر (٥٠٠٢) وط الرسالة (٤٩٩٥)، والدارقطني ٣/ ٣١، والحاكم ٢/ ٤٠، والبيهقي ٥/ ٣٠٦. الروايات مطولة ومختصرة. وسيرد برقم (١٤٢٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٤٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤٠، والتلخيص الحبير ٣/ ١٩، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٢. الأم ٣/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٦.

(٢) ١٤٢٧- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢١٠). وأخرجه البيهقي في المعرفة، له (٣٤٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٢٧٩) و(١٢٨٢)، والنسائي ٧/ ٢٩٤ وفي الكبرى، له (٦٢٢٢)، والدارقطني ٣/ ٣١، والحاكم ٢/ ٤١، والبيهقي ٥/ ٣٠٦. وأخرجه أحمد ٣/ ٣١٣ و٣٥٦ و٣٦٤، ومسلم ٥/ ١٨ (١٥٣٦) (٨٥)، وأبو داود (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٢٢٦٦)، والترمذي (١٣١٣)، والنسائي ٧/ ٢٩٦، =

١٤٢٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَها تَقُولُ: ابْتَاعَ رَجُلٌ تَمْرَ[(٢)] حَائِطٍ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَالَجَهُ وَأَقَامَ عَلَيْهِ[(٣)] حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ النُّقْصَانُ، فَسَأَلَ رَبَّ الْحَائِطِ أَنْ يَضَعَ[(٤)] فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ، فَذَهَبَتْ أُمُّ الْمُشْتَرِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَأَلَّى**[(٥)] **أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْراً؟**» فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَبُّ الْمَالِ فَأَتَى إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُوَ لَهُ[(٦)].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

= وابن الجارود (٥٩٨)، والبغوي (٢٠٧٢) عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بلفظ: «أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة وقال الآخر: بيع السنين وعن الثنيا ورخص في العرايا». وسيرد برقم (١٤٣٠). انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٩، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٢. الأم ٣/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٤/ ٩٦.

(١) الموطأ [(٢٢٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٠٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨١٦) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «ثمر».

(٣) في الأم: «فيه».

(٤) في الأم: «يضع عنه».

(٥) هي بمعنى: «حلف».

(٦) ١٤٢٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكن قد ورد موصولًا. أخرجه البيهقي ٥/ ٣٠٥ وفي المعرفة، له (٣٤٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البخاري ٣/ ٢٤٤ (٢٧٠٥)، ومسلم ٥/ ٣٠ (١٥٥٧) (١٩)، والبيهقي ٥/ ٣٠٥ من طرق عن عمرة عن عائشة مرفوعـًا بنحوه. انظر: التمهيد ١٣/ ١٤٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٤. الأم ٣/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٤ / ١١٧.

# ١٧. بَابُ(١) النَّهْيِ عَن بَيْعِ السِّنِينَ

١٤٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَة، عَن حُمَيْد بْنِ قَيْسٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى عَن بَيْعِ السِّنِينَ(١).

١٤٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَبِي الزُّبَيْر، عَن جَابِرٍ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٢).

١٤٣١- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرٍو، عَن جَابِرٍ، قَالَ: نَهَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْر عَن بَيْعِ النَّخْلِ مُعَاوَمَةً(٣)

١٤٣٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْد الله يَقُولُ: نَهَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْر عَن بَيْعِ النَّخْلِ مُعَاوَمَةً(٤).

١٤٣٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَة، عَن حُمَيْد بْنِ قَيْس، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْد اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ /١٧٤و/ نَهى عَن بَيْعِ السِّنِينَ(٥).

١٤٣٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَبِي الزُّبَيْر، عَن جَابِرٍ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٦).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ البُيُوعِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ الْمُزَارَعَةِ وَكَرْيِ الأَرَضِينَ.

---

(١) ١٤٢٩- تقدم تخريجه انظر حديث (١٤٢٦).

(٢) ١٤٣٠- تقدم تخريجه انظر حديث رقم (١٤٢٧).

(٣) ١٤٣١- صحيح موقوفاً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٤٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣٣٠). الأم ٣/ ٦٥، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٧.

(٤) ١٤٣٢- انظر حديث (١٤٣١).

(٥) ١٤٣٣- انظر حديث رقم (١٤٢٦).

(٦) ١٤٣٤- انظر حديث (١٤٢٧).

## ١٨. بَابُ النَّهْيِ عَنِ البَيْعِ إِلَى الْعَطَاءِ وَالأَنْدَرِ[١] وَالدِّيَاسِ

١٤٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَبْد الْكَرِيم[٢]، عَن عِكْرِمَة، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا تَبِيعُوا إِلَى الْعَطَاءِ وَلَا إِلَى الأَنْدَرِ وَلَا إِلَى الدِّياسِ[٣][٤].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ البُيُوعِ.

* * *

(١) الأندر: البيدر: وهو الموضع الذي يُداس فيه الطعام بلغة الشام. النهاية ١/ ٧٤.

(٢) في الأم: «عن عبد الكريم الجزري» وهي زيادة مهمة؛ للتفريق بين الجزري وابن أبي المخارق.

(٣) هو درس السنبل ودقه حتى يخرج منه الحب.

(٤) ١٤٣٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٥٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٠٦٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٢٤٢) و(٢٠٢٤٣) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ٢٥ بنحوه. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٧. الأم ٣/ ٩٦، وطبعة الوفاء ٤ / ١٩١ - ١٩٢.

## ١٩. بَابُ النَّهْيِ عَن بَيْعِ الصُّبْرَةِ(١) مِنَ التَّمْرِ لا يُعْلَمُ كَيْلُهَا

١٤٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَن ابن جُرَيْج، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ: أَخْبَرَهُ عَن جَابِر بْنِ عَبْد اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ كَيْلُهَا بِالكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

* * *

---

(١) الصبرة: الطعام المجتمع كالكومة وجمعها صُبَر. النهاية ٣/ ٨.

(٢) ١٤٣٦- صحيح، وقد توبع سعيد. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٤٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ٩ (١٥٢٩) (٤١) و(١٥٣٠) (٤٢)، والنسائي ٧/ ٢٦٩ و٢٧٠ وفي الكبرى، له (٦١٣٨) و(٦١٣٩)، والحاكم ٢/ ٣٨، والبيهقي ٥/ ٣٠٨. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢١٠-٢١١. الأم ٣/ ٦٣، وطبعة الوفاء ٤/ ١٣٢ - ١٣٣.

# ٢٠. بَابُ السَّلَفِ الْمَضْمُونِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ

١٤٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن أَيُّوبَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ السَّلَفَ الْمَضْمُونَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمّىً قَدْ أَحَلَّهُ الله فِي كِتَابِهِ، وَأَذِنَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[(١)][(٢)].

١٤٣٨- أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَة، عَن ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن عَبْد اللهِ بنِ كَثِيرٍ، عَن أَبِي الْمِنْهَالِ، عَن ابْنِ عَبَّاس: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَة وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي التَّمْرِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ وَرُبَّمَا قَالَ: وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «**مَنْ سَلَّفَ**[(٣)] **فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ**»[(٤)].

---

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) ١٤٣٧- إسناده صحيح، وأبو حسان الأعرج وثقه ابن معين، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وأثنى عليه أبو داود، وقال أبو زرعة: لا بأس به. ولا تضر عنعنة قتادة فقد روي عنه من طريق شعبة كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٩ وفي المعرفة، له (٣٥٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٠٦٤)، وابن أبي شيبة (٢٢٣١٢) ط الحوت، والطبري في تفسيره ٣/ ١١٦-١١٧، والطبراني في الكبير (١٢٩٠٣)، والحاكم ٢/ ٨٦، والبيهقي ٦/ ١٨، وابن حجر في تغليق التعليق ٣/ ٢٧٦. انظر: صحيح البخاري ٣/ ١١٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ٤٤، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٧، والدر المنثور ٢/ ١١٧. الأم ٣/ ٩٣-٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٢ – ١٨٣.

(٣) في المسند المطبوع (أسلف) وما في الأصل مثله في الأم.

(٤) ١٤٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٨ وفي المعرفة، له (٣٥٥٩)، والبغوي (٢١٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٠٥٩) و(١٤٠٦٠)، والحميدي (٥١٠)، وابن أبي شيبة (٢٢٢٩٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٧ و٢٢٢ و٢٨٢ و٣٥٨، وعبد بن حميد (٦٧٦)، والدارمي (٢٥٨٦)، والبخاري ٣/ ١١١(٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و٣/ ١١٣ (٢٢٥٣)، ومسلم ٥/ ٥٥ (١٦٠٤) (١٢٧) و(١٢٨) و٥٦ (١٦٠٤) (١٢٨)، وأبو داود (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٢٢٨٠)، والترمذي (١٣١١)، والنسائي ٧/ ٢٩٠ وفي الكبرى، له =

قَالَ[1]: فَحَفِظْتُهُ كَمَا وَصَفْتُ مِنْ سُفْيَان / ١٧٤ظ/ مِرَاراً.

١٤٣٩- أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدِّقُهُ، عَن سُفْيَان أَنَّهُ قَالَ كَمَا قُلْتُ، وَقَالَ فِي الأَجَلِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ[2].

١٤٤٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَن عَبْد اللهِ بنِ كَثِيرٍ، عَن أَبِي الْمِنْهَالِ، عَن ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَدِينَة وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي التَّمْرِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَلَّفَ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ وَأَجَلٍ مَعْلُومٍ أَوْ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ**»[3].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالرَّابِعَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْث.

= (٦٢٠٩)، وابن الجارود (٦١٤) و(٦١٥)، وابن حبان ط الفكر (٤٩٣٢) وط الرسالة (٤٩٢٥)، والطبراني (١١٢٦٣) و(١١٢٦٤) و(١١٢٦٥) وفي الصغير (٥٨٩)، والدارقطني ٣/ ٣ و٤، والبيهقي ٦/ ١٨ و١٩ و٢٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٩، ونصب الرَّايَة ٤/ ٤٥-٤٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٤٧، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٦. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤ / ١٨٣.

(١) في الأم: «قال الشَّافِعِي».

(٢) ١٤٣٩ – انظر الأم ٣/ ٩٤، وفي طبعة الوفاء ٤/ ١٨٣.

(٣) ١٤٤٠- انظر الحديث رقم (١٤٣٨).

## ٢١. بَابٌ مِنْهُ

١٤٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بنُ مُحَمَّد، عَن يَحْيَى بنِ سَعِيد، عَن نَافِع، عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسـًا أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ شَيْئًا إِلَى أَجَلٍ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلُهُ(١).

١٤٤٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَر مِثْلَهُ(٢).

١٤٤٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن سَلَمَة بْنِ مُوسَى، عَن سَعِيد بْنِ جُبَيْرٍ، عَن ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَلِكَ الْمَعْرُوفُ أَنْ يأْخُذَ بَعْضَهُ طَعَامـًا وبَعْضَهُ دَنَانِيرَ(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

(١) ١٤٤١- إسناده ضعيف جداً؛ من أجل شيخ الشَّافِعِي. لكن المعنى صح من طريق غيره منهم: أبو معاوية عن يحيى بن سعيد. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٢٠ وفي المعرفة، له (٣٥٧١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٠٤٧٤) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ٢٠. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٦.

(٢) ١٤٤٢- إسناده ضعيف من أجل عنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٢٠ وفي المعرفة، له (٣٥٧١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٦.

(٣) ١٤٤٣- إسناده قويٌّ، سلمة بن موسى ذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه الإمام أحمد: «لا أرى به بأسـًا». أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٠١) و(١٤١٠٢)، وابن أبي شيبة (١٩٩٨١) و(١٩٩٨٢) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ٢٧. الأم ٣/ ١٣٢، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٧٥.

# ٢٢. بَابُ السَّلَفِ فِي الْوَرِقِ

١٤٤٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنِ الْقَاسِم، قال: سَمِعْت عَبْد اللهِ بْنَ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَن رَجُلٍ سَلَّفَ فِي سَبَائِكَ[٢] قَالَ الرَّبِيعُ: سَبائِكَ[٣] فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَها قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تِلْكَ الْوَرِقُ بِالوَرِقِ، وَكَرِهَ ذَلِكَ. وَقَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ فِيما نَرى لأَنَّهُ أَرادَ أَنْ يَبِيعَهَا مِنْ صَاحِبِهِ[٤] الَّذِي اشْتَرَاهُ / ١٧٥و/ بِأَكْثَرَ مِنَ الثَّمَنِ الَّذِي ابْتَاعَهَا مِنْهُ، وَلَوْ بَاعَهَا مِنْ غَيْرِ الَّذِي اشْتَراهَا مِنْهُ لَمْ يَكُنْ بِبَيْعِهِ بَأْسٌ[٥].

١٤٤٥- أَخْبَرَنَا سَعِيد بنُ سَالِمٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن عَطَاءٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا نَرى فِي السَّلَفِ بَأْساً لِلْورِقِ فِي شَيْءٍ مِنَ الوَرِقِ نَقْداً[٦][٧].

١٤٤٦- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُجِيزُهُ[٨].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ، وَالثَّانِي والثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

---

(١) الموطأ [(٢٥١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٢٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٢٤) برواية الليثي] القسم الأول من الحديث فقط، وعبد الرزاق (١٤٢٣٤)، وابن أبي شيبة (٢١٤٠٥) ط الحوت. وأَخْرَجَ مالك القسم الثاني من الحديث عند الرقم:[(٢٦٢٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٢٥) برواية الليثي].

(٢) هكذا في الأصل والمسند المطبوع، وهي جمع سبيكة وهي معروفة، وفي مصادر التخريج والأم: «سبائب» وهي جمع سبيبة وهي شقة من الثياب أيَّ نوع كان، وقيل هي من الكتَّان. النهاية ٢/ ٣٢٩.

(٣) جملة: «قال الربيع: سبائك» لم ترد في الأم.

(٤) كُتب في الأصل فوقها: «صاحبها»، وهي كذلك في الأم.

(٥) ١٤٤٤- إسناده صحيح. الأم ٧/ ٢٤٣، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦٨١ - ٦٨٢.

(٦) الذي أثبته الدكتور فوزي في طبعته للأم من بعض نسخه: «الورق في شيء الورق نقداً».

(٧) ١٤٤٥- إسناده حسن من أجل سعيد بن سالم، ولا تضر عنعنة ابن جريج عن عطاء خاصة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٩ وفي المعرفة، له (٣٥٦٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٤.

(٨) ١٤٤٦- إسناده ضعيف من أجل عنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٩ وفي المعرفة، له (٣٥٦١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٤.

## ٢٣. بَابُ اسْتِسْلَافِ الْحَيَوَانِ وَحُسْنِ الْقَضَاءِ

١٤٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(١)، عَن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عَن أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْراً (٢) فَجَاءَتْهُ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، وأَمَرَنِي أَنْ أُقْضِيَهُ إِيَّاهُ(٣).

١٤٤٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عَن أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْراً فَجَاءَتْهُ إِبِلُ الصَّدَقَةِ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فأَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِي الإِبِلِ إِلَّا جملاً خِيَاراً رَبَاعِيّاً (٤). فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَعْطِهِ إِيَّاهُ؛ فَإِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً**»(٥).

---

(١) الموطأ [(٨٢٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٥٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٩٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٨٦) برواية الليثي].

(٢) البكر: الفتي من الإبل. اللسان ٤/ ٧٩ (بكر).

(٣) ١٤٤٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٤٦). أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٢١ وفي المعرفة، له (٣٥٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٥٨)، وأحمد ٦/ ٣٩٠، والدارمي (٢٥٦٨)، ومسلم ٥/ ٥٤ (١٦٠٠) (١١٨) و(١١٩)، وأبو داود (٣٣٤٦)، وابن ماجه (٢٢٨٥)، والترمذي (١٣١٨)، والنسائي ٧/ ٢٩١ وفي الكبرى، له (٦٢١٠)، وابن خزيمة (٢٣٣٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥٩، والطبراني في الكبير (٩١٣) و(٩١٤)، والبيهقي ٥/ ٣٥٣ و٦/ ٢١، والبغوي (٢١٣٦) من طريق عطاء بن يسار عن أبي رافع به. مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٧١) من طريق عطاء بن يسار: أن النبي... فذكر الحديث. انظر: التمهيد ٤/ ٥٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٥٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٩، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٦ - الطبعة العلمية -، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٤. الرسالة (١٦٠٦). الأم ٢/ ٢٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠. وسيرد هذا الحديث ثانية برقم (١٤٤٨).

(٤) يقال للذَّكر من الإبل إذا طلعت رباعيته رَباعٌ، والأنثى رَباعية بالتخفيف، وذلك إذا دخلا في السنة الرابعة. النهاية ٢/ ١٨٨.

(٥) ١٤٤٨- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٤٤٧).

١٤٤٩- أَخْبَرَنَا الثِّقَة، عَن سُفْيَان الثَّورِيِّ، عَن سَلَمَة بنِ كُهَيْلٍ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ. / ١٧٥ظ/ .

* ❁ *

(١) ١٤٤٩- صحيح، ولم يضر إبهام شيخ الشَّافِعِي فهو متابع. أخرجه الطيالسي (٢٣٥٦)، وعبد الرزاق (١٤١٥٧)، وأحمد ٢/ ٣٧٧ و٣٩٣ و٤١٦ و٤٣١ و٤٥٦ و٥٠٩، والبخاري ٣/ ١٣٠ (٢٣٠٥) و(٢٣٠٦) و١٥٣ (٢٣٩٠) و(٢٣٩٢) و(٢٣٩٣) و١٥٥ (٢٤٠١) و٢١١ (٢٦٠٦) و٢١٢ (٢٦٠٩)، ومسلم ٥/ ٥٤ (١٦٠١) (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢)، وابن ماجه (٢٤٢٣)، والترمذي (١٣١٦) و(١٣١٧)، والنسائي ٧/ ٢٩١ و٣١٨ وفي الكبرى، له (٦٢١١) و(٦٢٩٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥٩، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٨٠- ٢٨١، والبيهقي ٥/ ٣٥٢-٣٥٣ و٦/ ٢١، والبغوي (٢١٣٧). بعض الروايات تقتصر على الحديث دون ذكر القصة. انظر: التمهيد ٤/ ٦٨، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٩، وإرواء الغليل ٥/ ٢٢٥. الأم ٣/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٢.

## ٢٤. بَابُ[١] بَيْعِ الحَيَوَانِ بِالحيَوَانِ مُتَفَاضِلاً

١٤٥٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ(١)، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ عَبْد فَبَايَعَ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَلَمْ يَسْمَعْ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بِعْهُ**» فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، وَلَمْ يُبَايِعْ(٢) أَحداً بَعْدَهُ حَتَّى يَسْأَلَهُ: أَعَبْدٌ هُوَ أَوْ حُرٌّ(٣).

١٤٥١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ(٤) الْجَزَرِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زِيَادَ بنَ أَبِي تَمِيمٍ(٥) مَوْلَى عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ: أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُصَدِّقًا لَهُ فَجَاءَ بِظَهْرٍ مُسِنَّاتٍ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَبِيعُ الْبَكرَيْنِ وَالثَّلَاثَ بِالْبَعِيرِ الْمُسِنِّ يَداً بِيَدٍ، وَعَلِمْتُ مِنْ حَاجَةِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الظَّهْرِ فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَذَلِكَ إِذَنْ**»(٦).

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا الثقة يحيى بن حسان».

(٢) في الأم: «ثم لم يبايع».

(٣) ١٤٥٠- صحيح، ولم يضر إبهام شيخ الشَّافِعِي، لأنه متابع وعنعنة أبي الزبير مقبولة إذا كانت من طريق الليث. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٥٧٨)، والبغوي (٢٠٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٤٩ -٣٥٠ و٣٧٢، ومسلم ٥/ ٥٥ (١٦٠٢) (١٢٣)، وأبو داود (٣٣٥٨)، وابن ماجه (٢٨٦٩)، والترمذي (١٢٣٩) و(١٥٩٦)، والنسائي ٧/ ١٥٠ و٢٩٢ وفي الكبرى، له (٦٢١٥) و(٧٨٠٧) و(٨٧١٦)، وابن الجارود (٦١٣)، وابن حبان (٤٥٥٦)، وفي طبعة الرسالة (٤٥٥٠)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٦١، والبيهقي ٥/ ٢٨٦- ٢٨٧، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢٦٨ من طريق جابر به، مرفوعـًا. الأم ٣/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٢.

(٤) في الأم: «أن عبد الكريم».

(٥) هكذا في الأصل وكذا في الترتيب، وفي الأم والمسند المطبوع والمعرفة للبيهقي: «زياد بن أبي مريم» ومثله في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٥٧.

(٦) ١٤٥١- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وابن جريج مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة(٣٥٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٤٥). انظر: الجوهر النقي هامش البيهقي ٥/ ٢٩٠. الأم ٣/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٢.

١٤٥٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَة، عَن ابْنِ طَاوُوسٍ [(١)]، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَن بَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ، قَالَ: قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْراً مِنَ الْبَعِيرَيْنِ[(٢)].

١٤٥٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٣)]، عَن صَالِح بنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بنِ مُحَمَّد بنِ عَلِيٍّ، عَن عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ بَاعَ جَمَلاً لَهُ يُدْعَى عُصَيْفِيراً بِعِشْرِينَ بَعِيراً إِلَى أَجَلٍ[(٤)].

١٤٥٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٥)]، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ اشْتَرَى رَاحِلَةً بِأَرْبعِ أَبْعِرَةٍ مَضْمُونَةً عَلَيْهِ يُوَفِّيها صَاحِبَها بِالرَّبَذَة [(٦)(٧)].

١٤٥٥- وَبِهِ عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّهُ اشْتَرَى رَاحِلَةً بِأَرْبعِ أَبْعِرَةٍ مَضْمُونَةً عَلَيْهِ بِالرَّبَذَة[(٨)].

أَخْرَجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالسَّادِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ/ ١٧٦و/ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) في الأم والمسند المطبوع كإسناد البيهقي.

(٢) ١٤٥٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٨٧ وفي المعرفة، له (٣٣٥٧) وفيه: عن ابن طاووس، عن أبيه، من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٤٠). وذكره البخاري ٣/ ١٠٨ تعليقـًا. الأم ٣/ ١١٨، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٣.

(٣) الموطأ [(٨٠٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٤٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٠١) برواية الليثي].

(٤) ١٤٥٣- إسناده ضعيف، لانقطاعه فإن الحسن بن محمد لم يسمع من علي بن أبي طالب. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٨٨ وفي المعرفة، له (٣٣٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٤٢)، والبيهقي ٦/ ٢٢. انظر: شرح السنة ٨/ ٧٤-٧٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٨، والمطالب العالية (١٤٠١)، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٥. الأم ٣/ ١١٨، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٣.

(٥) الموطأ [(٨٠١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٤٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٠٢) برواية الليثي].

(٦) بفتح أوله، وثانيه، وذال معجمة مفتوحة من قرى المدينة. معجم البلدان ٣/ ٢٤.

(٧) ١٤٥٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٨٨ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٠٤٢١) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ٢٢. وذكره البخاري ٣/ ١٠٨ تعليقـًا. انظر: الفتح الرباني ٤/ ٤١٩، والتلخيص الحبير ٣/ ٣٨، وشرح السنة ٨/ ٧٥، وإرواء الغليل ٥/ ٢١٥. الأم ٣/ ١١٨، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤٣. رواية مالك والبيهقي ٦/ ٢٢: عن نافع: «أن ابن عمر...» فذكره. سيرد هذا الحديث ثانية عند الرقم (١٤٥٥).

(٨) ١٤٥٥- سبق تخريجه عند الحديث رقم: (١٤٥٤).

# ٢٥. بَابُ النَّهْيِ عَن بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ

١٤٥٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِم، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن الْقَاسِمِ بنِ أَبِي بَزَّةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَة، فَوَجَدْتُ جَزُوراً قَدْ جُزِرَتْ فَجُزِّئَتْ أَجْزَاءً، كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِعَنَاقٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ ابْتَاعَ مِنْهَا جُزْءاً، فَقَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَة: إِنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُبَاعَ حَيٌّ بِمَيِّتٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ عَن ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَأُخْبِرْتُ عَنهُ خَيْراً (١).

١٤٥٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَن صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ الحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ (٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَاب الصَّرْفِ.

❊ ❊

(١) ١٤٥٦- إسناده ضعيف؛ لضعف مسلم بن خالد ولعنعنة ابن جريج ولجهالة من حدث القاسم. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٩٦-٢٩٧ وفي المعرفة، له (٣٣٧٩)، والبغوي (٢٠٦٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٩، وإرواء الغليل ٥/ ١٩٦-١٩٧. الأم ٣/ ٨١، وطبعة الوفاء ٤/ ١٦٧. ورد عند البيهقي: «أربعة أجزاء» بزيادة «أربعة» على ما في مسند الشَّافِعِي.

(٢) ١٤٥٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٩٧ وفي المعرفة، له (٣٣٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤١٦٥) بنفس المعنى ولكن بلفظ مختلف. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٩، والتلخيص الحبير ٣/ ١١، وشرح السنة ٨/ ٧٧، وإعلاء السنن ١٤/ ٣٦٧، وإرواء الغليل ٥/ ١٩٧. الأم ٣/ ٨١، وطبعة الوفاء ٤/ ١٦٧ – ١٦٨.

## ١٢٦. بَابُ كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الصُّوفِ عَلَى ظَهْرِ الْغَنَمِ وَاللَّبَنِ فِي ضُرُوعِهَا

١٤٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ بَيْعَ الصُّوفِ عَلَى ظَهْرِ الْغَنَمِ، وَاللَّبَنِ فِي ضُرُوعِ الْغَنَمِ إِلَّا بِكَيْلٍ[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

(١) ١٤٥٨- إسناده ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة؛ لكن روي من طريق غيره لسند أجود منه، فلعله يتقوى. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٥٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٣٧٤)، وابن أبي شيبة (٢٠٥٠٠) و(٢١٩٠٥) ط الحوت، وأبو داود في المراسيل:١٣٣، وابن المنذر في الأوسط ٢/ ٢٦٧، والبيهقي ٥/ ٣٤٠ من طرق عن ابن عباس به، موقوفـًا. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٣/ ١٤، والبيهقي ٥/ ٣٤٠ من طرق عن ابن عباس به. مرفوعـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٢، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٧٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٧. الأم ٣/ ١٠٨، وطبعة الوفاء ٤ / ١٢٠ – ٢٢١. ورد الحديث مرسلاً وموقوفـًا ومرفوعـًا. قال البيهقي: ((هذا هو المحفوظ موقوف)). في الأم: ((يشتري)) من غير لام التعليل.

# ٢٧. بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْابْتِيَاعِ وَالْبَيْعِ

١٤٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَة، عَن شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِيناراً لِيَشْتَرِيَ لَهُ بِهِ شَاةً أَوْ أُضْحِيَةً، فَاشْتَرى لَهُ شَاتَينِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُما بِدِينَارٍ وَأَتَاهُ بِشَاةٍ وَدِينَارٍ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِهِ بِالْبَرَكَةِ، فَكَانَ لَوِ اشْتَرَى تُرَاباً لَرَبِحَ فِيهِ[١].

١٤٦٠- قَالَ[٢]: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْث[٣] غير سُفْيَان بن عُيَيْنَة، عَن شَبِيبِ بنِ غَرقَدَةَ فَوَصَلَهُ وَيَرْوِيهِ / ١٧٦ظ/ عَن عُرْوَةَ بنِ أَبِي الْجَعْدِ بِهذِهِ الْقِصَّةِ أَوْ مَعْنَاهَا[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرُّهُونِ وَالإِجَارَاتِ.

---

(١) ١٤٥٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٩٠). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٧٠٤)، والبغوي (٢١٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٨٤٣)، وأحمد ٤/ ٣٧٥، والبخاري ٤/ ٢٥٢ (٣٦٤٢)، وأبو داود (٣٣٨٤)، والبيهقي ٦/ ١١٢.من طريق سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة عن الحي -حدثوه-، عن عروة أن النبي أعطاه ديناراً... فذكر الحديث. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢٨٢) ط الحوت، وابن ماجه (٢٤٠٢) من طريق سفيان بن عيينة عن شبيب بن غرقدة، عن عروة: أن النبي أعطاه ديناراً. فذكر الحديث - من غير ذكر الحي أنهم حدثوه بذلك. وأخرجه أحمد ٤/ ٣٧٦، وأبو داود (٣٣٨٥)، وابن ماجه (٢٤٠٢م)، والترمذي (١٢٥٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٤/ ٣٧٦، والطبراني في الكبير ١٧/ (٤٢١)، والدارقطني ٣/ ١٠، والبيهقي ٦/ ١١٢ من طرق عن عروة:أن النبي أعطاه ديناراً... فذكر الحديث. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٩٠-٩٢، والتلخيص الحبير ٣/ ٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٠٧، والمحلى لابن حزم ٨/ ٢٤٦ و٤٣٦-٤٣٧، وإرواء الغليل ٥/ ١٢٧-١٢٩. الأم ٤/ ٣٣، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٢ -٦٣.

(٢) القائل هو الشَّافِعِي -يرحمه الله- وهذه العبارة في الأم: ((قال الشَّافِعِي رحمة الله عليه)).

(٣) بعد هذا في الأصل: ((عن)) وقد حذفتها؛ إذ إنها مقحمة لا معنى لها.

(٤) ١٤٦٠- انظر: الحديث السابق. الأم ٤/ ٣٣، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٣.

# ٢٨. بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ

١٤٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَن ابْنِ وَعْلَةَ الْمِصْرِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعصرُ مِنَ الْعِنَبِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ[٢] خَمْرٍ، فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا عَلِمَتَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَهَا؟**». فَقَالَ: لَا، فَسَارَّ[٣] إِنْسَانًا إِلَى جَنْبِهِ. فَقَالَ: «**بِمَ سَارَرْتَهُ**»؟ فَقَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا[٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا**». فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ[٥] حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا[٦].

١٤٦٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَن طَاوُوسٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَلَغَ عُمَر بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً بَاعَ خَمْراً. فَقَالَ: قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا بَاعَ الْخَمْرَ، أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَاتَلَ اللهُ يَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا**[٧]

---

(١) الموطأ [(٧١٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٨٣٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٤) برواية الليثي].

(٢) قال أبو عبيد: «هي والمزادة بمعنى». شرح السيوطي على سنن النسائي ٧/ ٣١٨.

(٣) من السر الذي هو بمعنى الكلام الخفي. المصدر السابق.

(٤) في الأم: «أن يبيعها».

(٥) في الأصل بكسر الميم، والمزادة: هي الظرف الذي يحمل فيه الماء كالراوية والقربة والسطيحة. اللسان ٣/ ١٩٩ (زيد).

(٦) ١٤٦١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥١٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٣٠ و٢٤٤ و٣٢٣-٣٢٤ و٣٥٨، والدارمي (٢١٠٩) و(٢٥٧٤)، ومسلم ٥/ ٤٠ (١٥٧٩) (٦٨)، والنسائي ٧/ ٣٠٧-٣٠٨ وفي الكبرى، له (٦٢٦٠)، وأبو يعلى (٢٤٦٨) و(٢٥٩٠)، وابن حبان (٤٩٤٩) ط الفكر وفي طبعة الرسالة (٤٩٤٢)، والبيهقي ٦/ ١١-١٢، وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ١٤٥، والبغوي (٢٠٤٢). وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٦٦ لابن مردويه. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٤/ ١٤٠، ونصب الرَّايَة ٤/ ٥٤. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٤.

(٧) قوله: «فجملوها» معناه: أذابوها حتى تصير وَدَكًا، فيزول عنها اسم الشحم. شرح السنة ٨/ ٣٠.

**فَبَاعُوهَا**»[١][٢].

١٤٦٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا: إِنَّا نَبْتَاعُ مِنْ تَمرِ[٤] النَّخْلِ وَالْعِنَبِ، فَنَعْصِرهُ خَمْراً فَنَبِيعُهَا.

فَقَالَ عَبْد اللهِ: إِنِّي أُشْهِدُ اللهَ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَته وَمَنْ يَسْمَعُ[٥] مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ أَنِّي لَا آمُرُكُمْ بِبَيْعِهَا[٦] وَلَا تَبْتَاعُوهَا وَلَا تَعْصِروهَا وَلَا تَسْقُوهَا؛ فإِنَّهُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ[٧].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

---

(١) في الأم: «وباعوها».

(٢) ١٤٦٢- صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٨٦ وفي المعرفة، له (٣٥٥٣)، والخطيب في الأسماء المبهمة: ١١٠، والبغوي (٢٠٤١) من طريق الشَّافِعِي. وهو في السنن المأثورة (٢٦٨) من طريق الشَّافِعِي عن سفيان عن عمرو بن دينار. وعن طاووس عن ابن عباس قال: بلغ عمر... فذكر الحديث.- بزيادة حرف الواو قبل «عن طاووس» -. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٤٦) و(١٠٠٤٧) و(١٤٨٥٤) و(١٤٨٥٥)، والحميدي (١٣) و(١٤)، وابن أبي شيبة (٢١٦٠٨) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٥، والدارمي (٢١١٠)، والبخاري ٣/ ١٠٧(٢٢٢٣) و٤/ ٢٠٧ (٣٤٦٠)، ويعقوب بن شيبة في مسند عمر: ٤٥، وابن ماجه (٣٣٨٣)، والبزار (٢٠٧)، والنسائي ٧/ ١٧٧ وفي الكبرى، له (٤٥٨٣) و(١١١٧٢) وفي التفسير، له (١٩٢)، وأبو يعلى (٢٠٠)، وابن الجارود (٥٧٧)، وابن حبان (٦٢٦٢) ط الفكر وفي طبعة الرسالة (٦٢٥٣)، والبيهقي ٦/ ١٢، والخطيب في الأسماء المبهمة:١١٠-١١١. من طريق ابن عباس: أن عمر بلغه... فذكر الحديث. وأخرجه ابن حبان (٦٢٦١)، وفي طبعة الرسالة (٦٢٥٢)، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٢٢، والمزي في تهذيب الكمال ٤/ ٢١٩ ترجمة رقم (٣٤٢٩) من طريق ابن عمر: أن عمر... فذكر الحديث. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢١، والتمهيد ٤/ ١٤٣، والعلل للدارقطني ٢/ ٨٠ (س ١٢٣). الأم: ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧ / ٤٤٤ و٤٤٥. ورد في بعض الروايات أن اسم الرجل: «سمرة». تفرد صاحب السنن المأثورة بزيادة حرف الواو قبل «عن طاووس».

(٣) الموطأ [(٧١٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٤٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٧) برواية الليثي].

(٤) في المسند المطبوع والأم: «ثمر» بالثاء المثلثة.

(٥) في الأم: «ومن سمع».

(٦) في الأم: «أن تبيعوها».

(٧) ١٤٦٣- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٨٦ وفي المعرفة، له (٥١٩٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٥.

# ٢٩. بَابُ النَّهْيِ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ(١) الْكَاهِنِ

١٤٦٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ١٧٧و/ ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ (٣).

١٤٦٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ ابنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ(٤).

---

(١) هو ما يعطاه من الأجر والرشوة على كهانته. النهاية ١/ ٤٣٥.

(٢) الموطأ [(٢٥١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٢٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩١٨) برواية الليثي].

(٣) ١٤٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٥-٦ وفي المعرفة، له (٣٥٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٢٧٢) عن سفيان بن عيينة ومالك بن أنس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود: أن النبي... فذكر الحديث. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٥٠)، وابن أبي شيبة (٢٠٩٠٠) و(٣٦٢١٨) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١١٨ و١١٩ و١٢٠، والدارمي (٢٥٧١)، والبخاري ٣/ ١١٠ (٢٢٣٧) و١٢٢ (٢٢٨٢) و٧/ ٧٩ (٥٣٤٦) و١٧٦ (٥٧٦١)، ومسلم ٥/ ٣٥ (١٥٦٧) (٣٩)، وأبو داود (٣٤٢٨) و(٣٤٨١)، وابن ماجه (٢١٥٩)، والترمذي (١١٣٣) و(١٢٧٦) و(٢٠٧١)، والنسائي ٧/ ١٨٩ و٣٠٩ وفي الكبرى، له (٤٨٠٣) و(٦٢٦٢)، وابن الجارود (٥٨١)، والدولابي في الكنى ١/ ٥٤-٥٥، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥١-٥٢ وفي شرح المشكل، له (٤٦٤٧) و(٤٦٤٨)، وابن حبان ط الفكر (٥١٦٥) وفي طبعة الرسالة (٥١٥٧)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٢)، والبيهقي ١/ ٢٥١ و٦/ ٥-٦، وابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٣٩٨، والبغوي (٢٠٣٧). من طريق أبي مسعود: أن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى... فذكر الحديث. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٤٦٤٩) بزيادة: «ثلاث هن سحت» في بداية الحديث. انظر: المحلى لابن حزم ٩/ ١٠، والتمهيد لابن عبد البر ٨/ ٣٩٧-٣٩٨، ونصب الرَّايَة ٤/ ٥٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٥٧٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٠٥، وإرواء الغليل ٥/ ١٣١. ورد في الموطأ - برواية الليثي - زيادة «حرف الواو» قبل «عن أبي مسعود». الأم ٣/ ١١، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٣.

(٤) ١٤٦٥- صحيح. سبق تخريجه مفصلًا عند الحديث رقم (١٤٦٤). أما مقالة الإمام مالك: أخرجها =

قَالَ مَالِكٌ: وَإِنَّمَا كُرِهَ بَيْعُ الْكِلَابِ الضَّوَارِي وَغَيْرِ الضَّوَارِي لِنَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن ثَمَنِ الكَلْبِ.

أُخْرِجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالثَّانِي وَقَولَ مَالِكٍ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

= البيهقي في المعرفة (٣٧٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٢٦٢٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩١٩) برواية الليثي].

# ٣٠. بَابُ[١] كِرَى الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ

١٤٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَة بنِ قَيْسٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَى[٢] الأَرْضِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ فَقَالَ: أَبِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ؟ فَقَالَ: أَمَّا بِالذَّهَب وَالْوَرِقِ فَلَا بَأْسَ بِهِ[٣].

---

(١) الموطأ [(٨٣٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٦٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٤٢٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧٣) برواية الليثي].

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «كراء» بالمد.

(٣) ١٤٦٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٣١ وفي المعرفة، له (٣٧٢٧)، والعلائي في بغية الملتمس: ٢٠٦ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٥٢) و(١٤٤٥٣)، والحميدي (٤٠٦)، وأحمد ٣/ ٤٦٣ و٤/ ١٤٠ و١٤٢، والبخاري ٣/ ١٣٧ (٢٣٢٧) و١٣٨ (٢٣٣٢) و٢٤٩ (٢٧٢٢)، ومسلم ٥/ ٢٤ (١٥٤٧) (١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وأبو داود (٣٣٩٢) و(٣٣٩٣)، وابن ماجه (٢٤٥٨)، والنسائي ٧/ ٤٢-٤٣ و٤٤ وفي الكبرى، له (٤٦٢٧) و(٤٦٢٨) و(٤٦٢٩) و(٤٦٣٠) و(٤٦٣١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٩ وفي شرح المشكل، له (٢٦٨٦) و(٢٦٨٧) و(٢٦٨٨) و(٢٦٨٩)، وابن حبان ط الفكر (٥٢٠٤) و(٥٢٠٥) وفي طبعة الرسالة (٥١٩٦) و(٥١٩٧)، والطبراني في الكبير (٤٣٢٩) و(٤٣٣٠) و(٤٣٣١) و(٤٣٣٢) و(٤٣٣٣) و(٤٣٣٤) و(٤٣٣٥) و(٤٣٣٦) و(٤٣٣٧) و(٤٣٣٨)، والدارقطني ٣/ ٣٦، والبيهقي ٦/ ١٣١ و١٣٢، والبغوي (٢١٧٨) و(٢١٧٩) و(٢١٨٤)، والعلائي في بغية الملتمس: ٢٠٥-٢٠٦ من طريق حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج. فذكره. والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٦٣)، وأحمد ٣/ ٤٦٣ و٤٦٤، وأبو داود (٣٣٩٨)، وابن ماجه (٢٤٦٠)، والنسائي ٧/ ٣٣ و٣٤ وفي الكبرى، له (٤٥٩٠) و(٤٥٩١) و(٤٥٩٢) و(٤٥٩٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٥، وابن حبان ط الفكر (٥٢٠٦) وفي ط الرسالة (٥١٩٨)، والطبراني في الكبير (٤٣٦١)، والبيهقي ٦/ ١٣٢ و١٣٥ من طريق أسيد بن ظهير عن رافع بن خديج. فذكره. وأخرجه أبو داود (٣٤٠٠)، وابن ماجه (٢٢٦٧) و(٢٤٤٩)، والنسائي ٧/ ٤٠ و٢٦٧ وفي الكبرى، له (٤٢١٧)، والطبراني في الكبير (٤٢٦٩)، والبيهقي ٦/ ١٣٢ من طريق سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج. فذكره. وأخرجه النسائي ٧/ ٣٩ وفي الكبرى، له (٤٦١٣) من طريق أبي سلمة عن رافع بن خديج. فذكره. سقط في المطبوع من السنن الكبرى: «عن أبي سلمة». وأخرجه ابن أبي شيبة (٢١٢٦٤) ط الحوت، وأحمد٣/ ٤٦٥ و٤/ ١٦٩، ومسلم ٥/ ٢٣ (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٥) و(٣٣٩٦)، وابن ماجه (٢٤٦٥)، والنسائي ٧/ ٤١ و٤٢ وفي الكبرى، له (٤٦٢٣) و(٤٦٢٤) و(٤٦٢٥)، =

١٤٦٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَأَلَ[٢] عَنِ اسْتِكْرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ[٣].

---

= والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٦ و١٠٩، والطبراني في الكبير (٤٢٧٨) و(٤٢٧٩) و(٤٢٨٠) و(٤٢٨١) و(٤٢٨٢)، والبيهقي ٦/ ١٣١ من طريق سليمان بن يسار عن رافع بن خديج يرفعه مرة ويحدث عن بعض عمومته مرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١٤١، والبخاري ٣/ ١٤١ (٢٣٣٩)، ومسلم ٥/ ٢٣ (١٥٤٨) (١١٤)، وابن ماجه (٢٤٥٩)، والنسائي ٧/ ٤٩ وفي الكبرى، له (٤٦٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٠٦، وابن حبان ط الفكر (٥١٩٩) وفي ط الرسالة (٥١٩١)، والطبراني في الكبير (٤٤٢٣)، والبيهقي ٦/ ١٣٠ و١٣١، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٥٢١ ترجمة رقم (٢٩٨٧) من طريق أبي النجاشي عن رافع يرفعه مرة ويحدث عن عمومته مرة. وأَخْرَجَهُ النسائي ٧/ ٤٥ وفي الكبرى، له (٤٦٣٦) من طريق ابن شهاب عن رافع، فذكره. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٣٤٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٦، والبيهقي ٦/ ١٣٣ من طريق ابن أبي نُعم عن رافع. فذكره. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٨٦، والنسائي ٧/ ٣٦ وفي الكبرى، له (٤٥٩٩) من طريق عطاء وطاووس ومجاهد عن رافع فذكره. وأَخْرَجَهُ الطبراني في الكبير (٤٣٥٥) من طريق قيس بن رفاعة عن جده رافع فذكره. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٢٥٥) ط الحوت، ومسلم ٥/ ٢٥ (١٥٥٠) (١٢٠)، والنسائي ٧/ ٣٤-٣٥ وفي الكبرى، له (٤٥٩٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٦، والطبراني في الكبير (٤٣٥٣) و(٤٣٥٧) و(٤٣٥٨) و(٤٣٦٠)، والبيهقي ٦/ ١٣٣ من طريق ابن رافع عن رافع، فذكره. وأَخْرَجَهُ النسائي ٧/ ٣٩ وفي الكبرى، له (٤٦١٤) و(٤٦١٥)، والطبراني في الكبير (٤٢٧٦) من طريق القاسم عن رافع، فذكره. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٤٦٤ و٤٦٥ و٤/ ١٤١، وعلي بن الجعد (٣٤٦٨)، وابن أبي شيبة (٢١٢٤٤) ط الحوت، والترمذي (١٣٨٤)، والنسائي ٧/ ٣٥-٣٦ وفي الكبرى، له (٤٥٩٥) و(٤٥٩٦) و(٤٥٩٧) و(٤٥٩٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٥، والطبراني في الكبير (٤٣٥٦) و(٤٣٦٦) من طريق مجاهد عن رافع، فذكره. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٣٤٠١)، والنسائي ٧/ ٥٠ وفي الكبرى، له (٤٦٥٧)، والطبراني في الكبير (٤٤١٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ١١٢ ترجمة (٤٤٠٩) من طرق عيسى بن سهل عن رافع، فذكره. قال المزي رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمته لعيسى بن سهل: «روى له أبو داود والنسائي حديثاً واحداً سماه أبو داود في روايته عثمان وسماه النسائي عيسى وذكره البخاري وأبو حاتم فيمن اسمه عيسى ولم يحكيا فيه خلافاً، وهو الصواب إن شاء الله». انظر: التمهيد ٣/ ٣٢ و٤٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٧٥ و٧٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٨٠، وإرواء الغليل ٥/ ٢٩٩-٣٠٠. والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. الأم ٤/ ٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٤ - ٤٥.

(١) الموطأ [(٧٧٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٢١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٣٠) و(٢٠٧٤) برواية الليثي].

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «سأله»، وما في الأصل مثله في سنن البيهقي.

(٣) ١٤٦٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٣٣ وفي المعرفة، له (٣٧١٧) من طريق الشَّافِعِي. =

١٤٦٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَن أَبيهِ شَبِيهاً بِهِ[٢].

١٤٦٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَالِمٍ بِمِثْلِهِ[٤].

١٤٧٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَن ابْنِ عُمَر: أَنَّهُ كَانَ يَشْتَرِطُ عَلَى الَّذِي يُكْرِيهِ أَرْضَهُ أَلَّا يُعِرَّهَا[٥]، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَدَعَ عَبْد اللهِ الكِرَى[٦][٧]. / ١٧٧ظ/ .

أُخْرِجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَاب الرُّهُونِ وَالإِجَارَاتِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الدَّعَاوِي وَالْبَيِّنَاتِ.

* * *

= وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٤) و(١٤٤٦٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٤٢٦) و(٢٢٤٢٨) و(٢٢٤٣٤) ط الحوت، والنسائي في الكبرى (٤٦١٩) و(٤٦٣٥) و(٤٦٦٨)، والبيهقي ٦/ ١٣٥. الأم ٤/ ٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٥.

(١) الموطأ [(٢٤٢٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧٧) برواية الليثي].

(٢) ١٤٦٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٣٣ وفي المعرفة، له (٣٧١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٤٢٨) ط الحوت. الأم ٤/ ٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٥.

(٣) الموطأ [(٢٤٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧٥) برواية الليثي].

(٤) ١٤٦٩- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٣١ و١٣٣ وفي المعرفة، له (٣٧٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٤)، وابن أبي شيبة (٢٢٤٢٨) و(٢٢٤٣٠) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ١٣١. الأم ٤/ ٢٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٥.

(٥) هذا ضبط الأصل، وقد أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة (يُعيِّرَهَا) هكذا ضُبطت، وضُبطت في المسند المطبوع: «يعِرَها». ولعل المراد بالمعنى الأول أي لا يُزَبِّلها بالعُرة وهي عذرة الناس والبعر والسرجين. يُقال: عرَّ أرضَه يَعُرُّها أي سمَّدها. انظر: اللسان ٤/ ٥٥٧ و٥٥٨ (عرر). أما المعنى الثاني فواضح.

(٦) في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «الكراء» بالمد.

(٧) ١٤٧٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي ٦/ ١٣٩ وفي المعرفة، له (٣٧٣٢) من طريق الشَّافِعِي عن ابن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. فذكره. وأخرجه مسدد كما في المطالب العالية (١٣٧٨)، وابن أبي شيبة (٢٢٣٥٦) ط الحوت. الأم ٦/ ٢٤٠.

# ٣١. بَابُ الْمُسَاقَاةِ

١٤٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْيَهُودِ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ: «**أُقِرُّكُمْ عَلَى مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ عَلَى أَنَّ الثَّمَرَ** (٢) **بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**»، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ فَيَخْرُصُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ. ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ فَلِيَ(٣).

١٤٧٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَهُودِ خَيْبَرَ حِيْنَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ: «**أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَنَّ التَّمْرَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**» قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللهِ بنَ رَوَاحَةَ فَيَخْرُصُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ وإِنْ شِئْتُمْ فَلِي فَكَانُوا يَأْخُذُونَهُ(٤).

١٤٧٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللهِ بنَ رَوَاحَةَ فَيَخْرُصُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَهُودَ(٦).

أَخْرَجَ الأَوَّل فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيّ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

---

(١) الموطأ [(٨٠٣١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣٩٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٤٩) برواية الليثي].

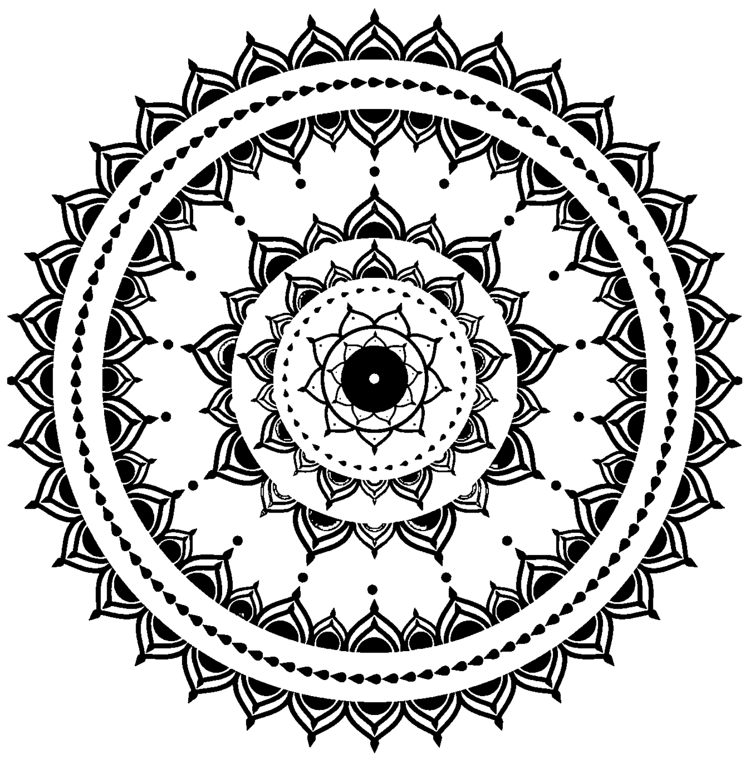
(٢) في المسند المطبوع والأم: «التمر» بالتاء المثناة من فوق.

(٣) ١٤٧١- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكن قد صح موصولاً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٤٦٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١١٥ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موصولاً. انظر: التمهيد ٦/ ٤٤٤، وغاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (٤٥٩). الأم ٣/ ٣٣، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦٢٥. سيرد الحديث نفسه عند الرقم (١٤٧٢).

(٤) ١٤٧٢ - سبق تخريجه عند الحديث (١٤٧١).

(٥) الموطأ [(٨٠٣٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣٩٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٥٠) برواية الليثي].

(٦) ١٤٧٣-إسناده ضعيف لإرساله؛ لكنه صح موصولاً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣١٨) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التمهيد ٩/ ١٣٩، وغاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (٤٥٩). الأم ٢/ ٣٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٨٤ -٨٥.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٢- كِتَابُ الرَّهْنِ وَالْقِرَاضِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ وَاللُّقَطَةِ

# ١. بَابُ رَهْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَه

١٤٧٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ١٧٨و/ ، قال: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن جَعْفَر بنِ مُحَمَّد، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهَنَ دِرْعَهُ عِنْدَ أَبِي الشَّحْمِ الْيَهُودِيِّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ظَفَرَ[1].

١٤٧٥- أَخْبَرَنَا عَبْد الْعَزِيز بنُ مُحَمَّد الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَن جَعْفَر بنِ مُحَمَّد، عَن أَبِيْهِ: قَالَ: رَهَنَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ عِنْدَ أَبِي الشَّحْمِ الْيَهُودِيِّ[2].

١٤٧٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بنُ مُحَمَّد وَغَيْرُهُ، عَن جَعْفَر بنِ مُحَمَّد، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهَنَ دِرْعَهُ عِنْدَ أَبِي الشَّحْمِ الْيَهُودِيِّ[3].

أَخْرَجَ الأَوَّل مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرَّهْنِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرُّهُونِ وَالإِجَارَاتِ.

***

(١) ١٤٧٤- إسناده ضعيف؛ لإعضاله فإن محمداً والد جعفر لم يدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وابن جريج مدلس وقد عنعن. لكن صح معناه موصولاً. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣٧ وفي المعرفة، له (٣٧١٨) من طريق سليمان بن بلال بن جعفر بن محمد عن أبيه بنحوه. انظر: نصب الرَّاية ٤/ ٤، والتلخيص الحبير ٣/ ٤١. الأم ٣/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٤/ ١٨٥ -١٨٦. البيهقي في المعرفة قال فيه: «مثله» بدل «شبهاً به».

(٢) ١٤٧٥- إسناده ضعيف؛ لإعضاله فإن محمد بن علي بن الحسين والد جعفر لم يدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن قد صح معناه موصولاً. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٣٦٠٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٦/ ٣٧. الأم ٣/ ١٣٩، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٨٩.

(٣) ١٤٧٦- إسناده ضعيف؛ لإعضاله فإن محمد بن علي بن الحسين والد جعفر لم يدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن قد صح معناه موصولاً. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٣٦٠٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٦/ ٣٧. الأم ٣/ ١٩٣، وطبعة الوفاء ٤/ ٤٠٣.

## ٢. بَابُ غُنْمِ الرَّهْنِ وَغُرْمِهِ

١٤٧٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَن ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ الرَّهْنَ**(١) **مِنْ صَاحِبِهِ الَّذِي رَهَنَهُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**»(٢).

---

(١) هكذا في الأصل بالتكرار وكُتب فوق الثانية: «صح» ومثل هذا التكرار في الأم، أما في المسند المطبوع فبلا تكرار، وضُبطت الرهن الثانية في الأصل بالرفع ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) ١٤٧٧- إسناده ضعيف، لإرساله، لكنه جاء موصولًا، وقد اختلف الحفاظ فمنهم من رجح الرواية المرسلة ومنهم من رجح الرواية الموصولة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣٩ وفي المعرفة، له (٣٦١٨)، والبغوي (٢١٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك [(٨٤٨) برواية محمد بن الحسن، و(٢٩٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٥٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٣٢) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٥٠٣٣) و(١٥٠٣٤)، وابن أبي شيبة (٢٢٧٩١) ط الحوت، وأبو داود في المراسيل (١٨٦) و(١٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٠٠، والدارقطني ٣/ ٣٣، والبيهقي ٦/ ٤٠ و٤٤، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٢/ ٢٤٢. وتفصيل روايات الحديث على النحو الآتي: روى الحديث إسماعيل بن عياش عند الدارقطني ٣/ ٣٣، ومحمد بن الوليد الزبيدي عند الحاكم ٢/ ٥١، وسليمان بن داود عند الدارقطني ٣/ ٣٣، والحاكم ٢/ ٥١، وإسماعيل بن عياش عن ابن أبي ذئب عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٣٣، والحاكم ٢/ ٥١، وكدير أَبُو يَحْيَى عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ٣٣، والحاكم ٢/ ٥١-٥٢، وأبو جزي عِنْدَ ابن عدي في الكامل ٨/ ٢٧٨ – ٢٧٩ كلاهما عن معمر، وإسحاق بن راشد عِنْدَ ابن ماجه (٢٤٤١)، ويحيى بن أنيسة عِنْدَ الشَّافِعِيّ (١٤٧٨) (١٤٨٠) طبعتنا هذه. جميعهم (إِسْمَاعِيْل بن عياش، وسليمان بن داود، وابن أَبِي ذئب، ومعمر، وإسحاق بن راشد، ويحيى بن أنيسة) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُرَيْرَةَ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ ابن حبان (٥٩٤٣) وفي طبعة الرسالة (٥٩٣٤)، والدارقطني ٣ / ٣٢-٣٣، والحاكم ٢/ ٥١، والبيهقي ٦/ ٣٩، من طريق سُفْيَان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُرَيْرَةَ، بِهِ. قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: (زياد بن سعد من الحفاظ الثقات وهذا إسناد حسن متصل)، وَقَالَ الحَاكِم: (هَذَا حَدِيْث صَحِيْح عَلَى شرط الشيخين وَلَمْ يخرجاه لخلاف فِيْهِ عَلَى أصحاب الزهري)، وَقَالَ البَيْهَقِيّ: (قَدْ رَوَاهُ غيره عن سُفْيَان عن زياد مرسلاً وَهُوَ المحفوظ). ورواه مالك في الموطأ (٢١٣٢) رِوَايَة الليثي ومن طريقه أبو عبيد في غريب الْحَدِيْث ١/ ٢٦٩، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٠، =

قَالَ الشَّافِعِيُّ: غُنْمُهُ: زِيَادَتُهُ، وَغُرْمُهُ: هَلَاكُهُ وَنَقْصُهُ.

١٤٧٨- أَخْبَرَنَا الثِّقَة، عَن يَحْيَى بنِ أَبِي أُنَيسةَ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ(١).

---

= والخطيب في تاريخه ١٢/ ٢٤٢، وابن أبي ذئب عِنْدَ الشَّافِعِيّ (١٤٧٩) طبعتنا هذه، وعبد الرزاق (١٥٠٣٤)، وأبو داود في المراسيل (١٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٠٠، والبيهقي ٦/ ٣٩، والبغوي (٢١٣٢)، ومعمر عِنْدَ عَبْد الرزاق (١٥٠٣٣)، وأبو داود في المراسيل (١٨٦)، والدارقطني ٣/ ٣٣، والبيهقي ٦/ ٤٠، وشعيب بن أبي حمزة عِنْدَ الطحاوي ٤/ ١٠٢، والبيهقي ٦/ ٤٤، ويونس عِنْدَ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٠٠ وجعل: ((لَكَ غنمه، وعليك غرمه)) من كلام سعيد بن المسيب. خمستهم (مالك، وابن أبي ذئب، ومعمر، وشعيب، ويونس) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، بِهِ مرسلاً. ورواه شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، بِهِ، عِنْدَ ابن عدي في الكامل ٥/ ٣٨٣، والدارقطني ٣/ ٣٢، والحاكم ٢/ ٥١ وفيه عبد الله بن نصر الأصم قَالَ فِيْهِ ابن عدي: ((لَهُ غَيْر ما ذكرت مِمَّا أنكرت عَلَيْهِ)). الكامل ٥/ ٣٨٤. ورواه أيضاً مُحَمَّد بن زياد الأسدي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر بِهِ عِنْدَ ابن عدي ٧/ ٤٦٩، قَالَ ابن عدي: ((وهذا منكر بهذا الإسناد وإنما يروي مالك هَذَا الْحَدِيْث في الموطأ عن الزهري، عن سعيد مرسلاً)) كَمَا مَرَّ. وَقَدْ جمع الشَّيْخ الألباني هَذِهِ الطرق ورجح الْحَدِيْث المرسل.انظر: إرواء الغليل٥/ ٢٣٩-٢٤٣ (١٤٠٦). أما عن قوله: ((لا يغلق الرهن)) فَقَدْ قَالَ ابن الأثير: ((يقال: غَلِق الرهن يَغْلَقُ غلوقاً: إذا بقي في يد المرتهن لا يقدر راهنه عَلَى تخليصه. والمعنى: أَنَّهُ لا يستحقه المرتهن إذا لَمْ يستفكه صاحبه، وَكَانَ هَذَا من فعل الجاهلية أن الراهن إذا لَمْ يؤد ما عَلَيْهِ في الوقت المعين ملك المرتهن الرهن فأبطله الإسلام)). النهاية ٣/ ٣٧٩. وسيرد برقم (١٤٧٩) انظر: التمهيد ٦/ ٤٢٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٢٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٥٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٤٢، وإرواء الغليل ٥/ ٢٣٩-٢٤٥. الأم ٣/ ١٦٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٣٤٦.

(١) ١٤٧٨- إسناده ضعيف، لإبهام الثقة، وقد صحح أبو داود والبزار والدارقطني وابن القطان إرساله، وصحح ابن عبد البر وعبد الحق وصله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣٩ وفي المعرفة، له (٣٦١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن ماجه (٢٤٤١)، وابن حبان ط الفكر (٥٩٤٣) و(٥٩٣٤) ط الرسالة، والدارقطني ٣/ ٣٢، وابن جميع في معجم شيوخه: ٢١١، والحاكم٢/ ٥١، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣١٥، وابن حزم في المحلى ٨/ ٩٩، والبيهقي ٦/ ٣٩، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ١٦٥، وسيرد برقم (١٤٨٠). انظر: تنقيح التَّحْقِيق٣/ ١٦-١٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٢٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٥٥-٢٥٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٤٢، وإرواء الغليل ٥/ ٢٣٩-٢٤٥. الأم ٣/ ١٦٧، وطبعة الوفاء ٤/ ٣٤٦ -٣٤٧.

**١٤٧٩-** أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بنُ إسْمَاعِيلَ، عَن ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ**[1] **مِنْ صَاحِبِهِ الَّذِي رَهَنَهُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**»[2].

**١٤٨٠-** وَقَدْ أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، عَن يَحْيَى بنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ / ١٧٨ظ/ أَبِي ذِئْبٍ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرَّهْنِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الرُّهُونِ وَالإِجَارَاتِ[4].

* * *

(١) هكذا في الأصل، وفي المسند المطبوع «لا يغلق الرهن الرهن» بالتكرار.

(٢) ١٤٧٩- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٤٧٧).

(٣) ١٤٨٠- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٤٧٨).

(٤) أشار سنجر في هذا المكان بقوله: «بلغ مقابلة وسماعًا».

# ٣. بَابُ القِرَاضِ

١٤٨١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَبْدَ الله وَعُبَيْدَ اللهِ ابني عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَا فِي جَيْشٍ إِلَى الْعِرَاقِ، فَلَمَّا قفَلَا، مَرَّا بِعَامِلٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَرَحَّبَ بِهِمَا وَسَهَّلَ وَهُوَ أَمِيرُ البَصْرَةِ، وَقَالَ: وَلَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعُكُمَا بِهِ، لَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى إِنَّ[(٢)] هَاهُنَا مَالٌ مِنْ مَالِ اللهِ تَعَالَى أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأُسْلِفُكُمَاهُ فَتَبْتَاعَانِ بِهِ مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ، ثُمَّ تَبِيعَانِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَتُؤَدِّيَانِ رَأْسَ الْمَالِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَكُونُ لَكُمَا الرِّبْحُ، فقَالَا: وَدِدْنَا تَفْعَلُ[(٣)]، فَكَتَبَ لَهُمَا إِلَى عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يأْخُذَ مِنْهُمَا الْمَالَ، فَلَمَّا قَدِمَا الْمَدِينَة بَاعَا، فَرَبِحَا، فَلَمَّا دَفَعَا إِلَى عُمَر قَالَ لَهُمَا: أَكُلَّ الْجَيْشِ قَدْ أَسْلَفَهُ كَمَا أَسْلَفَكُمَا؟ فَقَالَا: لَا. فقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَسْلَفَكُمَا. أَدِّيَا الْمَالَ وَرِبْحَهُ فأَمَّا عَبْدُ اللهِ، فَسَكَتَ، وَأَمَّا عُبَيْدُ اللهِ فَقَالَ: مَا يَنْبَغِي لَكَ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ هَلَكَ المَالُ أَوْ نَقَصَ، لَضَمِنَّاهُ، فَقَالَ: أَدِّيَاهُ، فَسَكَتَ عَبْدُ اللهِ وَرَاجَعَهُ عُبَيْد اللهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا، فَأَخَذَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأْسَ الْمَالِ وَنِصْفَ رِبْحِهِ، وَأَخَذَ عَبْدُ اللهِ وَعُبَيْدُ اللهِ نِصْفَ رِبْحِ ذَلِكَ الْمَالِ[(٤)]. أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرُّهُونِ / ١٧٩و/ وَالإِجَارَاتِ.

---

(١) [(٢٤٢٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٠٧) برواية الليثي].

(٢) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع «على هاهنا مالٌ»، وقد كُتب فوق «بلى» في الأصل علامة (ج) والجادة «بلى إن هاهنا مالاً». وفي طبعة الوفاء للأم: «هاهنا مال» من غير: «إن».

(٣) في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «ففعل».

(٤) ١٤٨١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١١٠-١١١ وفي المعرفة، له (٣٧٠٢)، والبغوي في شرح السنة (٢١٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٣/ ٦٣، والبيهقي ٦/ ١١٠-١١١. انظر: تلخيص الحبير ٣/ ٦٦. الأم ٤/ ٣٣-٣٤، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٤.

# ٤. بَابُ الْحَجْرِ

١٤٨٢- قَالَ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِه(١): قُلْتُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بنُ الْحَسَنِ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ فِي الْحَدِيْث أَوْ هُمَا، عَن يَعْقُوبَ بنِ إِبْرَاهِيم، عَن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيْهِ قَالَ: ابْتَاعَ عَبْدُ اللهِ بنُ جَعْفَر بَيْعـًا فَقَالَ عَلِيٌّ: لآتِيَنَّ عُثْمَان فَلأَحْجُرَنَّ عَلَيْك، وَأَعْلَمَ ذَلِكَ ابْنُ جَعْفَرٍ الزُّبَيْرَ فَقَالَ: أَنَا شَرِيكُكَ فِي بَيْعِكَ، فَأَتَى عُثْمَان فَقَالَ: احْجُرْ عَلَى هَذَا. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا شَرِيكُهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَحْجُرُ عَلَى رَجُلٍ شَرِيكُهُ الزُّبَيْر(٢)؟

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) الذي في المسند المطبوع من كتاب الوصايا الذي لم يسمع من الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ١٤٨٢- في إسناده مقالٌ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب (٣٦٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٥١٧٦)، والبيهقي ٦/ ٦١. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٥٠، وإرواء الغليل ٥/ ٢٧٣. الأم ٣/ ٢٢٠، وطبعة الوفاء ٤/ ٤٦١.

# ٥. بَابُ التَّفْلِيسِ

١٤٨٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِك بنُ أَنَسٍ[١]، عَن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَن أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّد بنِ عمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَن عُمَر بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَن أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ، فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِه فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»[٢].

---

(١) الموطأ [(٢٥٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٨٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٨٠) برواية الليثي].

(٢) ١٤٨٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٤٤ وفي المعرفة، له (٣٦٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٥١٦٠)، وأبو داود (٣٥١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٦٤، وابن حبان ط الفكر (٥٠٤٣) وط الرسالة (٥٠٣٦)، وابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٤٠٦، والبغوي (٢١٣٣). وأخرجه الطيالسي (٢٥٠٧)، وعبد الرزاق (١٥١٦١) و(١٥١٦٢) و(١٥١٦٣) و(١٥١٦٤)، والحميدي (١٠٣٥) و(١٠٣٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٠٩٤) و(٢٠١٠٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٢٨ و٢٤٧ و٢٤٩ و٢٥٨ و٤٧٤، وعبد بن حميد (١٤٤١)، والدارمي (٢٥٩٣)، ومسلم ٥/ ٣١ (١٥٥٩) (٢٢) و(٢٣) و٣٢ (١٥٥٩) (٢٤) و(٢٥)، وأبو داود (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٨) و(٢٣٥٩) و(٢٣٦١)، والترمذي (١٢٦٢)، والنسائي ٧/ ٣١١، وابن الجارود (٦٣٠) و(٦٣١) و(٦٣٢) و(٦٣٣)، وأبو يعلى (٦٤٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٦٤ وفي شرح مشكل الآثار (٤٦٠٦) و(٤٦٠٧) و(٤٦٠٨)، وابن حبان (٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) ط الفكر و(٥٠٣٧) و(٥٠٣٨) ط الرسالة، والدارقطني ٣/ ٣٠، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ٣٦١، والبيهقي ٦/ ٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ من طرق أخرى عن أبي هريرة به. وأخرجه البيهقي ٦/ ٤٦ من طريق الشَّافِعِي عن مالك عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام مرسلاً بمثله. وأخرجه مالك [(٧٨٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٥٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٦٨٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٧٩) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٥١٥٨)، وأبو داود (٣٥٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٦٦ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٠٥) عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام مرسلاً. انظر: التمهيد ٨/ ٤٠٦، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢١-٢٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٥٧-٢٥٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٤٤، وإرواء الغليل ٥/ ٢٦٨-٢٧٣. الأم ٣/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٤/ ٤١٣ -٤١٤.

١٤٨٤- أَخْبَرَنَا عَبْد الْوَهَّابِ بنُ عَبْدِ الْمَجِيْدِ الثَّقَفِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ مُحَمَّد بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبا بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ حدَّثهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ**»[٢].

١٤٨٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عَمْرِو بنِ رَافِعٍ[٣]، عَنْ أَبِي[٤] خَلْدَةَ الزُّرَقِيِّ وَكَانَ قَاضِي الْمَدِينَةِ[٥] أَنَّهُ قَالَ / ١٧٩ظ/ :

---

(١) وهذا سندٌ نازل جداً؛ إذ بين الشَّافِعِي والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ستة.

(٢) ١٤٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٦٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ٣١ (١٥٥٩) (٢٢)، والدارقطني ٣/ ٣٠. وللحديث طرق أخرى تقدم تخريجها انظر تخريج الحديث رقم (١٩٨٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢١، والتلخيص الحبير ٣/ ٤٤، وإرواء الغليل ٥/ ٢٦٨-٢٧٣. الأم ٣/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٤/ ٤١٤.

(٣) هكذا في الأصل: «حدثني ابن المعتمر عن عمرو بن رافع»، وفي الأم والمسند المطبوع: «حدثني أبو المعتمر بن عمرو بن رافع» وهو الصواب كما في كتب الرجال، انظر التقريب (٨٣٧٨)، ويبدو أن هذا الخلاف قديم، فقد قال الدكتور رفعت فوزي في تعليقه على الأم عند هذا الموضع ٤ / ٤١٥: «قال سراج الدين البلقيني: الراوي عن ابن خلدة هو المعتمر بن عمرو بن رافع، ووقع في نسخ مختصر المزني في ذلك اختلاف، فوقع في بعضها: «أبو المعتمر عن عمرو بن نافع» ويقع: «أبو المعتمر بن عمرو عن نافع» والصواب: أبو المعتمر بن عمرو بن رافع «بالراء لا بالنون، وقد يقع في بعض النسخ كذاك على الصواب، وهو المعتمد».

(٤) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع ومصادر التخريج ومصادر ترجمته: «ابن». انظر: تهذيب الكمال ٥/ ٣٤٤.ويبدو أن هذا الخلاف قديم فقد قال الدكتور رفعت فوزي في تعليقه على الأم: «في (ص، ت): «عن أبي خلدة» قال سراج الدين البلقيني: هكذا وقع في سند هذا الحديث في نسخة الأم: «عن أبي خلدة» على أن ذلك كنيته، وصوابه: «عن ابن خلدة» بالنون موضع الياء. ووقع في مختصر المزني: «عن خلدة أو ابن خلدة. (انظر ٢/ ٢١٩ من الطبعة البولاقية) شك المزني، وهو «ابن خلدة» بلا شك، وكنيته: أبو حفص، وهو عمر بن خلدة كما في سنن أبي داود».

(٥) في الأم: «وكان قاضياً بالمدينة».

جِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَاحِبٍ لَنَا قَدْ أَفْلَسَ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي قَضَى فِيهِ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ أَوْ أَفْلَسَ، فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ**»(١).

أَخْرَجَ الثلاثة الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ التَّفْلِيسِ، وَهِيَ مَا فِيهِ.

* *

(١) ١٤٨٥- إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي المعتمر تفرد بالرواية عنه ابن أبي ذئب إلا أن المتن صحيح إلا لفظة: «مات» فهي منكرة. أَخْرَجَهُ البغوي في شرح السنة (٢١٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٧٥)، وأبو داود (٣٥٢٣)، وابن ماجه (٢٣٦٠)، وابن الجَارُود (٦٣٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٠٩)، والدارقطني ٣/ ٢٩، والحاكم ٢/ ٥٠-٥١، والبيهقي ٦/ ٤٦ وفي المعرفة، له (٣٦٣٦). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٥٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٤٤-٤٥. الأم ٣/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٤/ ٤١٤-٤١٥.

# ٦. بَابُ اللُّقَطَةِ

١٤٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن ربيعة بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن زَيْدٍ[٢] مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَن زَيْد بن خَالِد الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَن اللُّقَطَةِ فَقَالَ: «**اعْرِفْ عِفَاصَهَا** [٣] **وَوِكَاءهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنكَ بِهَا**»[٤].

١٤٨٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٥]، عَن أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَن مُعَاوِيَة بنِ عُبَيْد[٦] الله بن بَدْرٍ:

---

(١) الموطأ [(١٦٣٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٩٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٧٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢٠٤) برواية الليثي].

(٢) هكذا في الأصل، والذي في الأم والمسند المطبوع: «يزيد» وكذا في إتحاف المهرة ٥/ ١٧.

(٣) العِفَاص: الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك. النهاية ٣/ ٢٦٣.

(٤) ١٤٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٩٢ وفي المعرفة، له (٣٨١٥) من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨١٦)، وابن أبي شيبة (٢١٦٣٦) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١١٥ و١١٦ و١١٧، وعبد بن حميد (٢٧٩)، والبخاري ١/ ٣٤ (٩١) و٣/ ٤٩ (٢٣٧٢) و١٦٣ (٢٤٢٧) و(٢٤٢٨) و(٢٤٢٩) و١٦٥(٢٤٣٦) و١٦٦(٢٤٣٨) و٧/ ٦٤ (٥٢٩٢) و٨/ ٣٤ (٦١١٢)، ومسلم ٥/ ١٣٣ (١٧٢٢) (١) و١٣٤ (١٧٢٢) (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧)، وأبو داود (١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٦) و(١٧٠٧) و(١٧٠٨)، وابن ماجه (٢٥٠٤)، والترمذي (١٣٧٢) و(١٣٧٣)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٣) و(٥٨١١) و(٥٨١٢) و(٥٨١٣) و(٥٨١٤) و(٥٨١٥) و(٥٨١٧)، وابن الجارود (٦٦٦) و(٦٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٤-١٣٥، وابن حبان (٤٨٩٦) و(٤٨٩٧) و(٤٩٠٠) و(٤٩٠٢) و(٤٩٠٥) ط الفكر، و(٤٨٨٩) و(٤٨٩٠) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٥) و(٤٨٩٨) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٥٢٤٩) و(٥٢٥٠) و(٥٢٥١) و(٥٢٥٢) و(٥٢٥٤) و(٥٢٥٥) و(٥٢٥٦) و(٥٢٥٧) و(٥٢٥٨)، والبيهقي ٦/ ١٨٩ و١٩٠ و١٩٢ و١٩٧، والبغوي (٢٢٠٧) و(٢٢٠٨). انظر: التمهيد ٣/ ١٠٦، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ١٠٣-١٠٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٣٠٧-٣٠٨، والتلخيص الحبير ٣/ ٨٦. الأم ٤/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٠-٦٢١.

(٥) الموطأ [(٢٩٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٧٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢٠٥) برواية الليثي].

(٦) هكذا في الأصل بالتصغير مجودة الضبط، والذي في الأم والمسند المطبوع: «عبد الله» بالتكبير ومثله =

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ نَزَلَ مَنْزِلاً بِطَرِيقِ الشَّامِ، فَوَجَدَ صُرَّةً فِيهَا ثمَانُونَ دِيناراً، فَذَكَرَ ذَلِكَ لعُمَر بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فَقَالَ عُمَر: عَرِّفْهَا عَلَى أَبْوابِ الْمَسْجِدِ[١]، وَاذْكُرْهَا لِمَنْ يَقْدَمُ مِنَ الشَّامِ سَنَةً، فَإِذَا مَضَتِ السَّنَةُ فَشَأْنك بِهَا[٢].

١٤٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَن نَافِع: أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ لُقَطَةً، فَجَاءَ إِلَى عَبْد الله بنِ عُمَر، فقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ لُقَطَةً، فَمَاذَا تَرَى؟ فقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَر: عَرِّفْهَا. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَ: زِدْ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَ: لَا آمُرُكَ[٤] أَنْ تَأْكُلَها، وَلَوْ شِئْتَ لَمْ تَأْخُذْهَا[٥].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيث فِي كِتَاب اخْتِلاف مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* ۞ *

= في مصادر ترجمته. انظر: الثقات لابن حبان ٥/ ٤١٤، وتعجيل المنفعة: ٤٠٦.

(١) في الأم: «المساجد».

(٢) ١٤٨٧- إسناده جيد، معاوية بن عبد الله لم أجد من وثقه سوى أن ابن حبان ذكره في الثقات، والله أعلم. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٩٣ وفي المعرفة، له (٣٨١٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢١.

(٣) الموطأ [(٨٥١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٩٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٧٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢٠٦) برواية الليثي].

(٤) في الأصل: «أمرك».

(٥) ١٤٨٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٨٨ وفي المعرفة، له (٣٨٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٦٣٤) ط الحوت. الأم ٤/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢١-٦٢٢.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٣- كِتَابُ الشُّفْعَةِ وَالصُّلْحِ وَإِحْيَاءِ الْمَوَاتِ

# ١. بَابُ الشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ / ١٨٠و/ يُقْسَمْ

١٤٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيد بنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَة بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الشُّفْعَةُ فِيما لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ**»(٢).

١٤٩٠- أَخْبَرَنَا الثِّقَة، عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيّ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، أَوْ مِثلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ (٣).

---

(١) الموطأ [(٨٥٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣٧١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧٩) برواية الليثي].

(٢) ١٤٨٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أنه قد صح موصولًا. أخرجه البيهقي ٦/ ١٠٣ وفي المعرفة، له (٣٦٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٧٣٥) ط الحوت، والنسائي كما في تحفة الأشراف ١٠/ (١٣٢٤١)، والبيهقي ٦/ ١٠٣. وأخرجه النسائي ٧/ ٣٢١ وفي الكبرى، له (٦٣٠٣) عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة، به. وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/ (١٣٢٤١) عن ابن المسيب مرسلاً وعن مالك ومعمر كلاهما عن الزهري مرسلاً. وأخرجه ابن ماجه (٢٤٩٧) و(٢٤٩٧ م)، والنسائي في الشروط والشفعة كما في تحفة الأشراف ١٠/ (١٣٢٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٢١، وابن حبان ط الفكر (٥١٩٣) وط الرسالة (٥١٨٥)، والبيهقي ٦/ ١٠٣-١٠٤ من طرق عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة متصلاً. وأخرجه أبو داود (٣٥١٥) عن أبي سلمة أو سعيد بن المسيب أو عنهما جميعاً عن أبي هريرة بنحوه. انظر: التمهيد ٧/ ٣٧-٤٤، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٧٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٦٥، وإرواء الغليل ٥/ ٣٧٢. اختلاف الحديث: ١٥٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١١.

(٣) ١٤٩٠- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي؛ إلا أنه قد صح الحديث فقد ورد من طريق الثقات المعروفين. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٦٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٦٩١)، وعبد الرزاق (١٤٣٩١)، وأحمد ٣/ ٢٩٦ و٣٧٢ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١٠٨٠)، والبخاري ٣/ ١٠٤ (٢٢١٣) و(٢٢١٤) و١٨٣ (٢٤٩٥) و(٢٤٩٦) و٩/ ٣٥ (٦٩٧٦)، وأبو داود (٣٥١٤)، وابن ماجه (٢٤٩٩)، والترمذي (١٣٧٠)، وابن الجارود (٦٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٢٢، وابن حبان ط الفكر (٥١٩٢) و(٥١٩٤) و(٥١٩٥) وط الرسالة (٥١٨٤) و(٥١٨٥) و(٥١٨٦)، والدارقطني ٤/ ٢٣٢، =

١٤٩١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَن أَبِي الزُّبَيْر، عَن جَابِرٍ، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ**»(١).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيث مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

❊ ❊

---

= والبيهقي ٦/ ١٠٢ و١٠٣، والبغوي في شرح السنة (٢١٧١). انظر: المحلى لابن حزم ٩/ ٨٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٨٥، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٧٥، والتلخيص الحبير ٣/ ٦٤، وإرواء الغليل ٥/ ٣٧٢-٣٧٦. اختلاف الحديث: ١٥٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١١.

(١) ١٤٩١- حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٠٥ وفي المعرفة، له (٣٦٩٣)، والبغوي في شرح السنة (٢١٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٤٤٠٣)، والحميدي (١٢٧٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٧٢٢) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٠٧ و٣١٠ و٣١٢ و٣١٦ و٣٨٢ و٣٩٧، والدارمي (٢٦٣١)، ومسلم ٥/ ٥٧ (١٦٠٨) (١٣٤)، وأبو داود (٣٥١٣)، وابن ماجه (٢٤٩٢)، والنسائي ٧/ ٣٠١ و٣١٩-٣٢٠ و٣٢٠ وفي الكبرى، لَهُ (٦٢٤٢) و(٦٣٠٠)، وابن الجارود (٦٤١) و(٦٤٢)، وأبو يعلى (١٨٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٢٠، وابن حبان (٥١٨٦) و(٥١٨٧) ط الفكر و(٥١٧٨) و(٥١٧٩) ط الرسالة، والدارقطني ٤/ ٢٢٤، والبيهقي ٦/ ١٠٤ و١٠٩. الروايات مطولة ومختصرة متباينة اللفظ متفقة المعنى. اختلاف الحديث: ١٥٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٨٥-٢٨٦، والتلخيص الحبير ٣/ ٦٥، وإرواء الغليل ٥/ ٢٧٣.

## ٢. بَابُ شُفْعَةِ الْجَارِ

١٤٩٢- قَالَ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ سُفْيَان: أَخْبَرَهُ عَن إِبْرَاهِيم بنِ مَيْسَرَةَ، عَن عَمْرِو بنِ الشَّرِيدِ، عَن أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ**[1]»[2].

أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلاف الْحَدِيْث.

* ۞ *

---

(١) هكذا في الأصل، وكذا في اختلاف الحديث، والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «بسقبه»، ثم قال: «في (ص، م): «بشفعته»».

(٢) ١٤٩٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب (٣٦٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو حنيفة في مسنده (٣٥٠)، وعبد الرزاق (١٤٣١٨) و(١٤٣٨٢)، والحميدي (٥٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٧١١) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ١٠ و٣٩٠، والبخاري ٣/ ١١٤ (٢٢٥٨) و٩/ ٣٥ (٦٩٧٨) و٣٦ (٦٩٨٠) و٣٧ (٦٩٨١)، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجه (٢٤٩٥)، والنسائي ٧/ ٣٢٠ وفي الكبرى، له (٦٣٠١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٣، والخرائطي في مكارم الأخلاق: ٤٢، وابن حبان ط الفكر (٥١٨٨) و(٥١٨٩) و(٥١٩١) وط الرسالة (٥١٨٠) و(٥١٨١) و(٥١٨٣)، والدارقطني ٤/ ٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤، والبيهقي ٦/ ١٠٥ و١٠٦، والبغوي (٢١٧٢). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٧٢-١٧٣ و١٧٤ و١٧٥، وإرواء الغليل ٥/ ٣٧٦، وإعلاء السنن (٥٤٥٤). الأم ٤/ ٥ و٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٢.

# ٣. بَابُ الصُّلْحِ وَنَحْوِهِ

١٤٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ مَالِكًا(١) أَخْبَرَهُ عَن عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَن أَبِيهِ(٢)، أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا ضَرَرَ وَلا إِضْرَارَ** (٣)»(٤).

١٤٩٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَن رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ**(٦) **فِي جِدَارِهِ**»، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعرِضِيْن؟ وَالله لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ (٧)(٨).

---

(١) الموطأ [(٢٧٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٧١) برواية الليثي].

(٢) عبارة: «عن أبيه» لم ترد في الأم.

(٣) في الأم والمسند المطبوع: «ولا ضرار».

(٤) ١٤٩٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٥٧ وفي المعرفة، له (٣٧٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البيهقي ٦/ ٧٠. وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧٧ و٤/ ٢٨٨، والحاكم ٢/ ٥٧-٥٨، والبيهقي ٦/ ٦٩، وابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ١٥٩ موصولاً من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمر بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري به. انظر: التمهيد ٢٠/ ١٥٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٨٤-٣٨٦، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٣٧-٥٣٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٩٦، وإرواء الغليل ٣/ ٤١٠ و٤١١. الأم ٧/ ٢٣٠، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦٩٣.

(٥) الموطأ [(٨٠٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٧٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٩٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٧٢) برواية الليثي].

(٦) هذه اللفظة في كثير من كتب التخريج: «خشبةً» بالإفراد، وانظر شرح صحيح مسلم ٦/ ١٢٤.

(٧) أي: لأشيعن هذه المقالة فيكم، فلا يمكن لكم أن تعرضوا عن العمل يومها، أو الضمير للخشبة، والمعنى: إن رضيتم بهذا الحكم، وإلا لأجعلن الخشبة بين رقابكم كارهين، والمراد المبالغة في إجراء الحكم فيهم إن ثقل عليهم.

(٨) ١٤٩٤- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٢٤). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٤١٤)، والبيهقي ٦/ ٦٨ و١٥٧ وفي المعرفة، له (٣٦٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦٣، والبخاري ٣/ ١٧٣ (٢٤٦٣)، ومسلم ٥/ ٥٧ (١٦٠٩) (١٣٦)، والطحاوي في شرح المشكل =

١٤٩٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَن عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ الضَّحَّاكَ بنَ خَلِيفَةَ سَاقَ خَلِيجاً[(٢)] لَهُ مِنَ الْعَرِيضِ[(٣)]، فَأَرَادَ / ١٨٠ظ/ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فِي أَرْضٍ لِمُحَمَّدِ ابنِ مَسْلَمَةَ. فَأَبَى مُحَمَّد بنُ مَسْلَمَةَ، فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاكُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَدَعَا مُحَمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَهُ، قَالَ مُحَمَّد بنُ مَسْلَمَةَ: لَا. فَقَالَ عُمَر: لِمَ تَمْنَعُ أَخَاكَ مَا يَنْفَعُهُ وَهُوَ لَكَ أَنْفَعُ[(٤)] تَشْرَبُ بِهِ أَولًا وَآخِراً وَلَا يَضُرُّكَ، فَقَالَ مُحَمَّد

---

= (٢٤١١) و(٢٤١٢)، وابن حبان ط الفكر (٥١٥) وط الرسالة (٥١٥)، والبيهقي ٦/ ٦٨ و١٥٧، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٢١٩ و٢٢٠ و٢٢١، والبغوي (٢١٧٤). وأخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٢٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤١٩)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٢١٧-٢١٨ من طريق الشَّافِعِي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة. وأخرجه عبد الله بن المبارك في كتاب البر والصلة (٢٤٨)، والحميدي (١٠٧٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٠، ومسلم ٥/ ٥٧ (١٦٠٩) (١٣٦)، وأبو داود (٣٦٣٤)، وابن ماجه (٢٣٣٥)، والترمذي (١٣٥٣)، وأبو يعلى (٦٢٤٩)، والبيهقي ٦/ ٦٨، من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة به. وأخرجه عبد الله بن المبارك في كتاب البر والصلة (٢٤٩)، والحميدي (١٠٧٧)، وابن أبي شيبة (٢٣٠٢٥) و(٢٣٠٢٦) و(٢٣٢٩٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٢٧٤ و٣٢٧ و٣٩٦ و٤٤٧، والبخاري ٧/ ١٤٥ (٥٦٢٧)، ومسلم ٥/ ٥٧ (١٦٠٩) (١٣٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤١٣) و(٢٤١٥) و(٢٤١٦) و(٢٤١٧) و(٢٤١٨) و(٢٤٢٠) و(٢٤٢١) و(٢٤٢٢)، والخرائطي في مكارم الأخلاق: ٤٣، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٢٣٢٩) و(٢٦١٨) و(٢٧٤٨)، وط الطحان (٢٣٥٠) و(٢٦٣٩) و(٢٧٦٩)، وابن عدي في الكامل ٣/ ٤٦٣، والدارقطني ٤/ ٢٢٨، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٧٨ وفي تاريخ أصبهان، له ٢/ ٢٦٩، والبيهقي ٦/ ٦٨ و٦٩، والخطيب في تاريخه ٢/ ١٥١ و٤/ ٣٢٥، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٢١٦، من طرق عن أبي هريرة به. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق: ٤٣ عن عكرمة عن أبي هريرة موقوفاً. انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٠/ ٢١٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٤١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٦٤-٢٦٥، وإعلاء السنن (٥٢٠٩)، والتلخيص الحبير ٣/ ٥١، وإرواء الغليل ٥/ ٢٥٤ و٢٥٥. في بعض الروايات اختلف اللفظ مع اتفاق في المعنى. الأم ٧/ ٢٣٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٣٩.

(١) الموطأ [(٨٣٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٧٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٩٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٧٣) برواية الليثي].

(٢) الخليج: هو نهر يُقتطع من النهر الأعظم إلى موضع ينتفع به فيه. النهاية ٢/ ٦١.

(٣) هكذا في الأصل والمعروف أنه بالتصغير، كذا ضبطه السيوطي في الشافي العي بالحروف، وهو اسم موضع من نواحي المدينة. الشافي العي: ٦٩، ومراصد الاطلاع ٢/ ٩٣٦.

(٤) في الأم: «نافع».

ابنُ مَسْلَمَةَ: لَا. فَقَالَ عُمَر: وَالله ليمرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ[1].

١٤٩٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[2]، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَأَ مَنَعَهُ اللهُ تَعَالَى فَضْلَ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[3].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَاف مَالِك وَالشَّافِعِيّ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيّ.

* *

(١) ١٤٩٥- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٥٧ وفي المعرفة، له (٣٧٦٩) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢٣٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٣٩.

(٢) الموطأ [(٢٨٠) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٠٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٦٩) برواية الليثي].

(٣) ١٤٩٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٢٧). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٣٧٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٩٤)، والحميدي (١١٢٤)، وأبو عبيد في الأموال (٧٣١)، وأحمد ٢/ ٢٤٤ و٢٧٣ و٣٠٩ و٣٦٠ و٤٦٣ و٤٨٢ و٤٩٤ و٥٠٠ و٥٠٦، والبخاري ٣/ ١٤٤ (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤) و٩/ ٣١ (٦٩٦٢)، ومسلم ٥/ ٣٤ (١٥٦٦) (٣٦) و(١٥٦٦) (٣٧)، وأبو داود (٣٤٧٣)، وابن ماجه (٢٤٧٨)، والترمذي (١٢٧٢)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٤)، وأبو يعلى (٦٢٥٧) و(٦٢٥٨)، وابن الجارود (٥٩٦)، وابن حبان ط الفكر (٤٩٦١) و(٤٩٦٣) وط الرسالة (٤٩٥٤) و(٤٩٥٦)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٨٥٨٣) وط الطحان (٨٥٧٨)، والبيهقي ٦/ ١٥١ و١٥٢ و١٥٥، والبغوي (١٦٦٨). وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٩٠) عن أبي هريرة موقوفًا. انظر: التمهيد ١٩/ ١، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٩٨. الأم ٤/ ٤٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٩٨-٩٩.

# ٤. بَابٌ إِحْياءِ الْمَوَاتِ

١٤٩٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَن هِشَام، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ [٢] حَقٌّ»[٣].

١٤٩٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن سَالِم، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ[٥].

---

(١) الموطأ [(٨٣٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٩٣) برواية أبي مصعب الزهري، (٢١٦٦) برواية الليثي].

(٢) العرق الظالم: أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحياها رجلٌ قبله فيغرس فيها، أو يحدث فيها شيئًا، ليستوجب به الأرض. شرح السنة ٨/ ٢٣٠.

(٣) ١٤٩٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد روي موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٤٣ وفي المعرفة، له (٣٧٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو يوسف في كتاب الخراج: ٦٤-٦٥، ويحيى بن آدم في كتاب الخراج (٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٧٢) و(٢٧٤) و(٢٧٥)، وأبو عبيد في الأموال (٧٠٤)، وابن أبي شيبة (٢٢٣٧٥) ط الحوت، وأبو داود (٣٠٧٤) و(٣٠٧٦)، والنسائي في الكبرى (٥٧٦٠) و(٥٧٧٢)، والدارقطني ٣/ ٣٥-٣٦، والبيهقي ٦/ ٩٩ و١٤٢، والبغوي (٢١٦٧) و(٢١٨٩) من طرق عن عروة بن الزبير عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأَخْرَجَهُ موصولاً أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والبزار في البحر الزخار (١٢٥٦)، والنسائي في الكبرى (٥٧٦١)، وأبو يعلى (٩٥٧)، والبيهقي ٦/ ٩٩ و١٤٢، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٢٨١ من طرق عن عروة بن الزبير عن سعيد بن زيد به. انظر: العلل للدارقطني ٤/ ٤١٤-٤١٦ س ٦٦٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٣ و٥٤، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢٨٨ و٢٨٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٨٣، والتلخيص الحبير ٣/ ٦١، وإعلاء السنن (٥٧٧١) و(٥٧٧٢)، وإرواء الغليل ٥/ ٣٥٣٥ و٣٥٤ و٦/ ٦. الأم ٤/ ٤٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٣٧.

(٤) الموطأ [(٨٣٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٦٧) برواية الليثي].

(٥) ١٤٩٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٤٣ وفي المعرفة، له (٣٧٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو يوسف في كتاب الخراج: ٦٥، ويحيى بن آدم في كتاب الخراج (٢٧١) و(٢٨٠) و(٢٨١)، وأبو عبيد في الأموال (٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦)، ومسدد كما في المطالب العالية (١٥٢٠)، وابن أبي شيبة (٢٢٣٧٢) ط الحوت، والبيهقي ٦/ ١٤٨، وابن حجر في تغليق التعليق ٣/ ٣٠٨. وذكره البخاري معلقًا ٣/ ١٣٩. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢٩٠. الأم ٧/ ٢٣٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٣٧.

١٤٩٩- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَن ابْنِ طَاوُوسٍ[١]: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا مِنَ الأَرْضِ فَهُوَ لَهُ، وَعَادِيُّ** [٢] **الأَرْضِ للهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ مِنِّي**»[٣].

١٥٠٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِك، عَن هِشَامٍ، عَن أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ**»[٤].

١٥٠١- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا / ١٨١و/ عَبْد الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الأَزْرَقِيِّ، عَن أَبِيهِ، عَن عَلْقَمَةَ بنِ نَضْلَةَ: أَنَّ أَبَا سُفْيَان بنَ حَرْبٍ قَامَ بِفِنَاءِ دَارِهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: سَنَامُ الأَرْضِ إِنَّ لَهَا سَنَامًا، زَعَمَ ابْنُ فَرْقَدٍ الأَسْلَمِيُّ أَنِّي لَا أَعْرِفُ حَقِّي مِنْ حَقِّهِ لِي بَيَاضُ الْمَرْوَةِ وَلَهُ سَوَادُهَا، وَلِي مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَر بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ لأَحَدٍ إِلَّا مَا أَحَاطَتْ عَلَيْهِ جُدْرَانُهُ، إِنَّ إِحْيَاءَ الْمَوَاتِ مَا يَكُونُ زَرْعًا أَوْ حَفْراً أَوْ يُحَاطَ بِالْجُدُرَاتِ[٥] وَهُوَ مِثْل إِبْطَالِهِ التَّحْجِيَر يَعْنِي مَا يَعْمُرُ [٦] بِهِ مثْلَ مَا يُحَجِّرُ[٧].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَاب اخْتِلاف مَالِك وَالشَّافِعِيّ، وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَة الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

---

(١) في الأم والمعرفة: «عن طاووس»، وما أثبتناه من الأصل، والترتيب.
(٢) أي القديم الذي من عهد عاد.
(٣) ١٤٩٩- إسناده ضعيف لإرساله، إلا أن المتن صحيح كما تقدم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٧٣٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٧١، وإرواء الغليل ٦/ ٣. الأم ٤/ ٤٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٨٨.
(٤) ١٥٠٠- تقدم تخريجه عند الحديث (١٤٩٧).
(٥) في الأم طبعة الوفاء: «بالجدران».
(٦) كُتب فوقها (به) في الأصل هكذا (ج).
(٧) ١٥٠١- إسناده ضعيف؛ فإن عبد الرحمن بن حسن قد تفرد بالرواية عنه الإمام الشَّافِعِي، وأبوه في عداد المجهولين، ثم إنه منقطع فيما بين علقمة بن نضلة وعمر بن الخطاب. أخرجه البيهقي ٦/ ١٤٨ وفي المعرفة، له (٣٧٥٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٤٥-٤٦، وطبعة الوفاء ٥/ ٩٠.

## ٥. بَابٌ مِنْهُ: فِي إِقْطَاعِ الدُّورِ وَالعَقِيقِ

١٥٠٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ(١)، عَنْ يَحْيَى ابنِ جَعْدَةَ قَالَ: لمّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَدِينَةَ أَقْطَعَ النَّاسَ الدُّورَ، فَقَالَ حَيٌّ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَبْدِ بنِ زُهْرَةَ: نَكِّبْ عَنَّا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَلِمَ ابْتَعَثَنِي اللهُ إِذَنْ؟ إِنَّ اللهَ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهِمْ حَقُّهُ**»(٢)(٣).

١٥٠٣- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ

---

(١) في الأم «أَخْبَرَنَا عمرو بن دينار».

(٢) في الأصل: «حَقَّهُ» بالنصب.

(٣) ١٥٠٢- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٤٥ وفي المعرفة، له (٣٧٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبراني في الكبير (١٠٥٣٤) من طريق عبد الرحمن بن سلام، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة، عن ابن مسعود، به. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٩٧ وقال: «رجاله ثقات». وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ١١٩: رواه «الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد جيد»، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ٣/ ٦٣: «إسناده قوي». وللحديث شواهد عديدة منها: حديث بريدة بن حصيب عند الطبراني في الأوسط (٥٢٣٤)، والبيهقي ٦/ ٩٥ من طريق عطاء عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه فذكر قصة جعفر بن أبي طالب حين قدم من الحبشة وقال: فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... «لا قدست أمة أو كيف تقدست أمة لا يأخذ ضعيفها من شديدها متعتع» قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢٠٨: «فيه عطاء بن السائب وهو ثقة لكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات». وحديث جابر بن عبد الله عند ابن حبان (٥٠٥٩)، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٣٩٦ من طريق علي بن المديني عن الفضل بن العلاء، عن ابن خيثم، عن أبي الزبير، عن جابر، به. وحديث ابن عباس عند الطبراني في الكبير (١١٢٣٠). وحديث معاوية عند الطبراني في الكبير ١٩/ (٩٠٣) قال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ١١٩: «رواه الطبراني ورواته ثقات» وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢٠٩: «رجاله ثقات». انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٧٣. الأم ٤/ ٥٠، وطبعة الوفاء ٥/ ٨٨-٨٩.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَ الزُّبَيرَ أَرْضًا وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَقْطَعَ العَقِيقَ أجمعَ وَقَالَ: أَينَ المُسْتَقْطِعُونَ؟ وَالعَقِيقُ قَرِيبٌ مِنَ المَدِينَةِ[1].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ / ١٨١ظ/ الأَرَضين مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

(١) ١٥٠٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلَّا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٤٥-١٤٦ وفي المعرفة، له (٣٧٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٤٦. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٧٣. الأم ٤/ ٤٦ و٥٠، وطبعة الوفاء ٥/ ١٠٢.

## ٦. بَابُ الحِمَى

١٥٠٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا حِمَى إِلَّا للهِ ورَسُولِهِ**»(١).

١٥٠٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا عَبدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطّابِ رَضِيَاللهُعَنْهُ اسْتَعْمَلَ مولى لَهُ يُقَالُ لَهُ: هُنَيٌّ عَلَى الحِمَى، فَقَالَ لَهُ: يَا هُنَيُّ، ضُمَّ جَنَاحَكَ(٢)، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ مجُابَةٌ. وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيمَةِ(٣) وَالغُنَيمَةِ(٤). وَإِيَّايَ(٥) وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الغُنَيْمَةِ يَأْتي بِعِيَالِهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا؟ لَا أَبَالَكَ، فَالمَاءُ وَالكَلأُ أَهْوَنُ(٦) مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالدّرَاهِمِ، وَايْمُ اللهِ لَعَلَّ ذلِكَ أَنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا لَبِلادُهُمْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلامِ. وَلَولا المَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي

---

(١) ١٥٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٤٠) من طريق الشَّافِعِي. ولم يذكر الزهري. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٧٥٠)، والحميدي (٧٨٢)، وأبو عبيد في الأموال (٧٢٨)، وابن أبي شيبة (٣٣١٨٠) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٧ و٣٨ و٧١، والبخاري ٣/ ١٤٨ (٢٣٧٠) و٤/ ٧٤ (٣٠١٢)، وأبو داود (٣٠٨٣) و(٣٠٨٤)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٤/ ٧١ و٧٣، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٥) و(٨٦٢٤)، والروياني في مسنده (٩٩٥) و(٩٩٦)، والبيهقي ٦/ ١٤٦. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٠. الأم ٤/ ٤٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٩٣.

(٢) في الأم: «جناحك للناس».

(٣) الصريمة، قيل هي من الغنم أربعون، وقيل من الإبل عشرون إلى أربعين. تنوير الحوالك ٣/ ١٦٢.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «ربّ الغنيمة».

(٥) كُتب فوقها في الأصل (إياك) وكُتب بجنبها (ح).

(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أهون عَليَّ»، وهي كذلك في الأم.

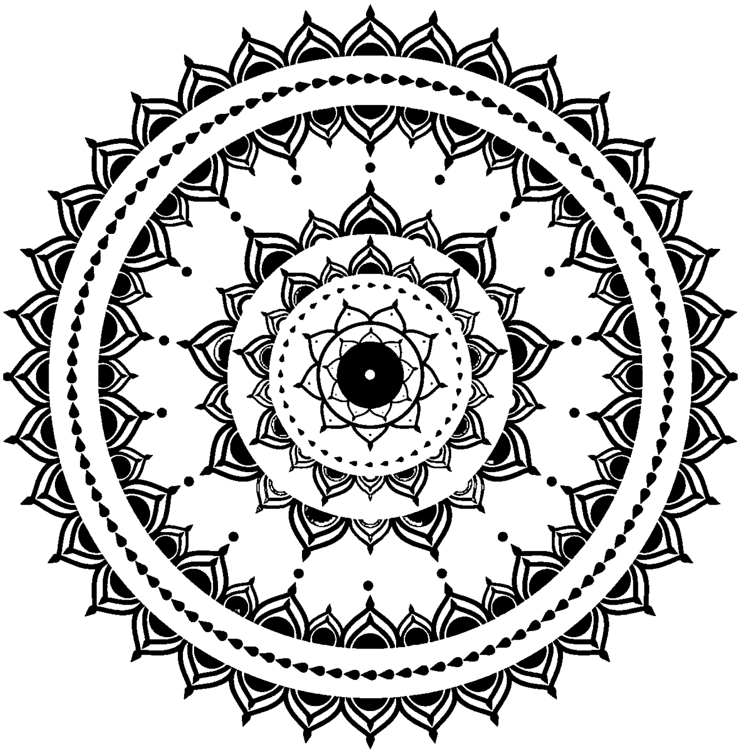
سَبيلِ اللهِ تَعَالَى مَا حَمَيْتُ عَلَى المُسْلِمينَ مِنْ بِلادِهِمْ شَيْئًا [(١)(٢)].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِين مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «شبراً»، وهي كذلك في الأم.

(٢) ١٥٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٤٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٧٩٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٨٦٠) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (١٩٧٥١)، وأبو عبيد في الأموال (٧٤١)، والبخاري ٤/ ٨٧ (٣٠٥٩)، والبيهقي ٦/ ١٤٦- ١٤٧. الأم ٤/ ٤٦، وفي طبعة الوفاء ٥/ ٩٣.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٤- كِتَابُ الأَطْعِمَةِ وَالصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

# ١. بَابٌ: فِي لُحُومِ الخَيْلِ

١٥٠٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ / ١٨٢و/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحُومَ الخَيلِ، وَنهَانَا عَنْ لحُومِ الحُمُرِ(١).

---

(١) ١٥٠٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٩٨). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٥٧٣٠) وفيه مالك بن سفيان، من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن المبارك في مسنده (١٩٥)، والطيالسي (١٧٠٠)، وعبد الرزاق (٨٧٣٤)، والحميدي (١٢٥٤)، وابن أبي شيبة (٢٤٣٠١) ط الحوت، والترمذي (١٧٩٣)، والنسائي ٧/ ٢٠١، وفي الكبرى، له (٤٨٤٠) و(٤٨٤١) و(٦٦٤٢) و(٦٦٤٣)، وأبو يعلى (١٨٣٢) و(١٩٧٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٤، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٠٥٣) و(٣٠٥٤) و(٣٠٥٥) و(٣٠٥٨)، وابن حبان في ط دار الفكر (٥٢٧٦) وط الرسالة (٥٢٦٨)، والدارقطني ٤/ ٢٨٩ و٢٩٠، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٤. وأخرجه أبو داود (٣٨٠٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٥٩) من طرق، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر، بنحوه. وأخرجه أحمد ٣/ ٣٦١ و٣٨٥، والدارمي (١٩٩٩)، والبخاري ٥/ ١٧٣ (٤٢١٩)، و٧/ ١٢٣ (٥٥٢٠) و(٥٥٢٤)، ومسلم ٦/ ٦٥ (١٩٤١) (٣٦)، وأبو داود (٣٧٨٨)، والنسائي ٧/ ٢٠١، وفي الكبرى، له (٤٨٣٩) و(٦٦٤١)، وأبو يعلى (١٩٩٨)، وابن الجارود (٨٨٥)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٣/ ٣٣٩ (٣١٥٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٤، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٠٦١)، وابن حبان في ط الفكر (٥٢٨١)، وط الرسالة (٥٢٧٣)، والبيهقي ٩/ ٣٢٦-٣٢٧، والبغوي (٢٨١٠)، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٥ من طرق، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر بلفظ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم الخيل». وأخرجه ابن المبارك في مسنده (١٩٤)، وعبد الرزاق (٨٧٣٣)، وابن ماجه (٣١٩٧)، والنسائي ٧/ ٢٠١ و٢٠٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٥، وفي شرح مشكل الآثار (٣٠٦١)، والدارقطني ٤/ ٣٨٨، والبيهقي ٩/ ٣٢٧، والبغوي (٢٨١١)، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٤-٢٤٥ من طرق عن عطاء عن جابر بلفظ: «كنا نأكل لحوم الخيل. قلت: فالبغال؟ قال: لا». وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٣٧)، وابن أبي شيبة (٢٤٣٠٠) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٢٢٣ و٣٥٦ و٣٦٢، ومسلم ٦/ ٦٦ (١٩٤١) (٣٧)، وأبو داود (٣٧٨٩)، وابن ماجه (٣١٩١)، والنسائي ٧/ ٢٠١ و٢٠٥، وابن الجارود (٨٨٤)، وأبو يعلى (١٧٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٤، وفي شرح مشكل الآثار (٣٠٦٣)، وابن حبان (٥٢٧٧) و(٥٢٧٨) و(٥٢٨٠) في ط دار الفكر، وط الرسالة =

١٥٠٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: نحَرْنَا فَرَساً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَاهُ(١).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِين مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* ۞ *

---

= (٥٢٦٩) و(٥٢٧٠) و(٥٢٧٢)، والدارقطني ٤/ ٢٨٩، والحاكم ٤/ ٢٣٥، والبيهقي ٩/ ٣٢٧، والحازمي في الاعتبار: ٢٤٤-٢٤٥، عن أبي الزبير، عن جابر بلفظ: «أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش».
الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٩٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٢-٥٤٣، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٦. الأم ٢/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٤٨.

(١) ١٥٠٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٠١). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٣٢٧ وفي المعرفة، له (٥٧٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٩٦)، وعبد الرزاق (٨٧٣١)، والحميدي (٣٢٢)، وابن أبي شيبة (٢٤٢٩٩) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٤٥ و٣٤٦ و٣٥٣، وعبد بن حميد (١٥٧٣)، والدارمي (١٩٩٨)، والبخاري ٧/ ١٢١ (٥٥١١) و(٥٥١٢) ٧/ ١٢٣ (٥٥١٩)، ومسلم ٦/ ٦٦ (١٩٤٢) (٣٨)، وابن ماجه (٣١٩٠)، والنسائي ٧/ ٢٢٧، وفي الكبرى، له (٤٤٩٥) و(٤٥٠٩) و(٤٥١٠) و(٦٦٤٤)، وابن الجارود (٨٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١١، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٠٦٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١٦٧٣)، وابن حبان في ط دار الفكر (٥٢٧٩)، وط الرسالة (٥٢٧١)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٢) و(٣٠٤) و(٣٠٥)، والدارقطني ٤/ ٢٩٠، والبيهقي في الكبرى ٩/ ٢٧٩ وفي الصغرى، له (٤٢٥٠)، وفي معرفة السنن والآثار، له ١٤/ ٩٥-٩٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٩٢، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٣، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٦. الأم ٢/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٤٨.

# ٢. بَابٌ: فِي الضَّبُعِ

١٥٠٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيدِ بْنِ عُمَيرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبدِ اللهِ عَنِ الضَّبُعِ أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: أَتُؤْكَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: نَعَمْ(١).

١٥٠٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيدِ وَعَبدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبدِ اللهِ عَنِ الضَّبُعِ أَصَيْدٌ هِيَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَتُؤْكَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَعَمْ(٢).

أُخْرِجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ المنَاسِكِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الصَّيدِ وَالذَّبَائِحِ.

---

(١) ١٥٠٨- صحيح صححه الإمام البخاري وتلميذه الإمام الترمذي. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٦٨٢)، وأحمد ٣/ ٣١٨ و٣٢٢، والدارمي (١٩٤٨)، والترمذي (٨٥١) و(١٧٩١)، والنسائي ٥/ ١٩١ و٧/ ٢٠٠، وفي الكبرى، له (٣٨١٩) و(٤٨٣٥)، وابن الجارود (٤٣٨) و(٨٩٠)، وابن خزيمة (٢٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٦٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٦٨)، وط الرسالة (٣٩٦٥)، والدارقطني ٢/ ٢٤٥ و٢٤٦، والحاكم ١/ ٤٥٢، والبيهقي ٥/ ١٨٣ و٩/ ٣١٨ و٣١٩، والبغوي (١٩٩٢) من طرق أخرى، عن ابن جريج، به. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١٩٤٧)، وأبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، وأبو يعلى (٢١٥٩)، وابن الجارود (٤٣٩)، وابن خزيمة (٢٦٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٦٤، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٦٧) و(٣٤٦٨) و(٣٤٦٩) و(٣٤٧٠)، وابن حبان (٣٩٦٧) في ط الفكر، وط الرسالة (٣٩٦٤)، والدارقطني ٢/ ٢٤٦، والحاكم ١/ ٤٥٢، والبيهقي ٥/ ١٨٣، عن جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد بن الميسر، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٦٨١)، وأحمد ٣/ ٢٩٧، وابن ماجه (٣٢٣٦)، وأبو يعلى (٢١٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٦٤، وفي شرح مشكل الآثار (٣٤٦٥) و(٣٤٦٦)، والدارقطني ٢/ ٢٤٥-٢٤٦ و٢٤٦، والبيهقي ٩/ ٣١٨-٣١٩ من طرق عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن عبيد بن الميسر، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٩٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٥، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٧. الأم ٢/ ١٩٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٥.

(٢) ١٥٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٣١٨ وفي المعرفة، له (٥٧٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وللحديث طرق أخرى. انظر الحديث رقم (١٥٠٨). الأم ٢/ ٢٤٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٢٨.

# ٣. بَابٌ[٦]: فِي الضَّبِّ

١٥١٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: «**لَسْتُ آكِلَهُ وَلا مُحَرِّمَهُ**»[٢].

١٥١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ[٣].

١٥١٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[٥]، عَنِ

---

(١) في الموطأ [(٢٠٣٨) برواية أبي مصعب الزهري].

(٢) ١٥١٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٣٢٢ وفي المعرفة، له (٥٧٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧٢)، وابن أبي شيبة (٢٤٣٣٢) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٥ و١٣ و٤١ و٤٣ و٤٦ و٦٠ و١١٥ و١١٦، والنسائي ٧/ ١٩٧ وفي الكبرى، له (٤٨٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩٩-٢٠٠، والحاكم١/ ٤٨٤، والبيهقي ٩/ ٣٢٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٦٤، والبغوي (٢٧٩٦) و(٢٧٩٨). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٢٤٥، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٧. اختلاف الحديث: ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٤.

(٣) ١٥١١- صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٣٢٢-٣٢٣ وفي المعرفة، له (٥٧٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٧٣٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٣٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٧٦) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (١٨٧٧)، وعبد الرزاق (٨٦٧٤)، والحميدي (٦٤١)، وابن الجعد في مسنده (٣٠٠٧)، وأحمد ٢/ ٩ و١٠ و٤٦ و٦٠ و٦٢ و٧٤ و٨١، والدارمي (٢٠٢١)، والبخاري ٧/ ١٢٥ (٥٥٣٦)، ومسلم ٦/ ٦٦ (١٩٤٣) (٣٩)، وابن ماجه (٣٢٤٢)، والترمذي (١٧٩٠)، والنسائي ٧/ ١٩٧، وفي الكبرى، له (٤٨٢٦) و(٦٦٤٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٠، وابن حبان (٥٢٧٣) في ط الفكر، وفي ط الرسالة (٥٢٦٥)، والبيهقي ٩/ ٣٢٢-٣٢٣، والبغوي (٢٧٩٧) و(٢٧٩٨). انظر: التمهيد ١٧/ ٦٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٥، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٧. اختلاف الحديث: ٩١-٩٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٤.

(٤) في الموطأ [(٣١٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٧٣٦) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٧٥) برواية يحيى الليثي].

(٥) هكذا في الأصل، ومثله في اختلاف الحديث وهو الموافق لكتب الرجال، انظر التقريب (٤٠٢). والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم ١٠/ ١١٤: «عن أبي أمامة سهل بن حنيف». فلم يتنبه إلى سقوط: «بن» بين أبي أمامة وسهل.

ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ -قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَشُكُّ- أَقَالَهُ مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ / ١٨٢ظ/ الوَلِيدِ أو عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَخَالِدِ بْنِ المُغِيرَةِ [١] أَنَّهُمَا دَخَلا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بَيتَ مَيمُونَةَ فَأُتِي بِضَبٍّ محَنُوذٍ [٢]، فَأَهْوَى إِلَيْهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِيَدِهِ، فَقَالَ لَهُ بَعضُ النِّسْوَةِ اللَّاتي فِي بَيْتِ مَيمُونَةَ: أَخْبِرْنَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ يا رَسُولَ اللهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَدَهُ. فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «**لا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَومِي، فَأَجِدُنى أَعَافُهُ**».

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَنْظُرُ [٣].

أَخْرَجَ الثّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الحَدِيثِ.

(١) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي: «وخالد بن الوليد».

(٢) أي: مشوي. اللسان ٣/ ٤٨٥ (حنذ).

(٣) ١٥١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٣٢٣ وفي المعرفة، له (٥٧٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٦٧١) و(٨٦٧٦)، وابن أبي شيبة (٢٤٣٣٨) ط الحوت، وأحمد٤/ ٨٨-٨٩، ومسلم ٦/ ٦٧ (١٩٤٥) (٤٣)، والبيهقي ٩/ ٣٢٣، والبغوي (٢٧٩٩) عن ابن عباس وخالد بن الوليد. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (٢٠٥)، وأحمد ٤/ ٨٨، والدارمي (٢٠٢٣)، والبخاري ٧/ ٩٢ (٥٣٩١) و٧/ ٩٣ (٥٤٠٠) و١٢٥ (٥٥٣٧)، ومسلم ٦/ ٦٨(١٩٤٦) (٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (٣٧٩٤)، وابن ماجه (٣٢٤١)، والنسائي ٧/ ١٩٨، وفي الكبرى، له (٤٨٢٨) و(٤٨٢٩) و(٦٦٥٣)، والبيهقي ٩/ ٣٢٣ وفي السنن الصغرى، له (٤٢٦٥) و(٤٢٦٦) كلهم رووه، عن عبد الله بن عباس، عن خالد بن الوليد. وأَخْرَجَهُ مسلم ٦/ ٩٦ (١٩٤٥) عن ابن عباس. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٩١، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٧، وفتح الباري ٩/ ٦٦٣-٦٦٤. اختلاف الحديث: ٩٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٥.

# ٤. بَابُ المَيْتَتَانِ وَالدَّمَانِ

١٥١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحمَنِ بنُ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُحِلَّتْ لنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، المَيْتَتَانِ**[1]**: الحوُتُ وَالجَرَادُ، وَالدَّمَانِ**» أَحْسِبُهُ قَالَ: «**الكَبِدُ وَالطّحَالُ**»[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الصَّيدِ وَالذّبَائِحِ.

* * *

(١) في الأم: «أما الميتتان».

(٢) ١٥١٣- إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ولا يصح رفعه بل الصحيح أنه موقوف، وقد صححه موقوفًا الرازيان: أبو زرعة وأبو حاتم، لكنه وإن كان موقوفًا فله حكم المرفوع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢٥٧ وفي المعرفة، له (٥٦١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٩٧، وعبد بن حميد (٨٢٠)، وابن ماجه (٣٢١٨) و(٣٣١٤)، وابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٣، وابن عدي في الكامل ٥/ ٤٤٤، والدارقطني ٤/ ٢٧١، والبيهقي ١/ ٢٥٤ و٩/ ٢٥٧ و١٠/ ٧ وفي الصغرى، له (٤٢٣٧) و(٤٢٣٨)، والبغوي (٢٨٠٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٨٣، وتحفة المحتاج ١/ ٢١٦، والتلخيص الحبير ١/ ٣٨، ومصباح الزجاجة: ١٩٩. الأم ٢/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٠٧.

## ٥. بَابٌ: فِي كَسْبِ الحَجَّامِ

١٥١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرَامِ ابنِ سَعْدِ بنِ مُحَيِّصَةَ: أَنَّ مُحيِّصةَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الحَجَّامِ، فَنَهَاهُ عَنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى قَالَ: «**أَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ، وَاعْلِفْهُ نَاضِحَكَ**»(١).

١٥١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرَامِ بنِ سَعْدِ بنِ مُحَيِّصَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِجَارَةِ الحَجَّامِ فَنَهَاهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ

---

(١) ١٥١٤- حسّنه الإمام الترمذي. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٧٣) و(٢٧٤). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣١ وفي شرح المشكل، له (٤٦٥٨)، والبيهقي ٩/ ٣٣٧، وفي المعرفة، له (٥٧٤٦)، والحازمي في الاعتبار: ٢٦٤ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣٢ من طريق الشَّافِعِي عن محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن حرام ابن سعد، عن أبيه. وأخرجه الحميدي (٨٧٨)، وأحمد ٥/ ٤٣٦، والبيهقي ٩/ ٣٣٧، من طرق عن سفيان، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٩٧٤) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٤٣٦، وابن ماجه (٢١٦٦)، وابن الجارود (٥٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٢، وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٥٩)، وابن حبان في ط الفكر (٥١٦٢)، وفي ط الرسالة (٥١٥٤)، والطبراني في الكبير (٥٤٧١) و٢٠/ (٧٤٤)، عن حرام بن سعد بن محيصة وقال بعضهم، عن سعد بن محيصة، عن أبيه، بنحوه. وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣٦، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١١٩) و(٢١٢٠)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٧٤٣)، وابن عبد البر في التمهيد ١١/ ٧٩، عن حرام بن ساعدة بن محيصة بن مسعود، عن أبيه، بنحوه. وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣٥، والبخاري في التاريخ الكبير ٨/ ٥٣-٥٤، والدولابي في الكنى والأسماء ١/ ٧٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣١، وابن قانع في معجم الصحابة ٣/ ١١٦، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٧٤٢)، والبيهقي ٩/ ٣٣٧، وابن عبد البر في التمهيد ١١/ ٧٩ رووه عن محمد بن سهل بن خيثمة، عن محيصة بن مسعود الأنصاري، بنحوه. وأخرجه الحازمي في الاعتبار: ٢٦٤، عن حرام بن سعد بن محيصة الأنصاري: «أنه استأذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... الحديث» مرسلاً. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥٥١، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٥. اختلاف الحديث: ٢٠٥-٢٠٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨٢.

(٢) الموطأ [(٧٤٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٩٣) برواية يحيى الليثي].

حَتَّى قَالَ: «**اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ / ١٨٣و/ وَرَقِيقَكَ**»[١].

١٥١٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيبَةَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ[٣].

---

(١) ١٥١٥- حسّنه الإمام الترمذي. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٧٨). وأخرجه البيهقي ٩/ ٣٣٧ وفي المعرفة، له (٥٧٥٠) من طريق الشَّافِعِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة أحد بني حارثة، به. وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣٥، وأبو داود (٣٤٢٢)، والترمذي (١٢٧٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٢، وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٦٠)، وابن قانع في معجم الصحابة ٣/ ١١٦-١١٧، والبيهقي ٩/ ٣٣٧، والبغوي (٢٠٣٤)، وابن الأثير في أُسد الغابة ٥/ ١٢٠ من طرق عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة، به. وللحديث طرق أخرى. انظر الحديث السابق. انظر: التمهيد ١١/ ٧٧-٧٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٥١، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٥. اختلاف الحديث: ٢٠٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨١-٢٨٢. تنبيه: ورد في جميع مصادر التخريج: «عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة»، به.

(٢) الموطأ [(٩٨٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٤٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٥١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٩١) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١٥١٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٢٧). وأخرجه البيهقي ٩/ ٣٣٧ وفي المعرفة، له (٥٧٥١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البخاري ٣/ ٨٢ (٢١٠٢) و٣/ ١٠٣ (٢٢١٠)، وأبو داود (٣٤٢٤)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (١٣). وأخرجه الطيالسي (٢١٢٩)، والحميدي (١٢١٧)، وأحمد ٣/ ٢٨٢، والبخاري ٣/ ١٢٢ (٢٢٧٧) و(٢٢٨١)، والبيهقي ٩/ ٣٣٧ من طرق أخرى، عن أنس بن مالك ورووه بلفظ: «بصاع أو صاعين أو مدٍ أو مدين». وأخرجه أبو عبيد في الأموال (١٨٣)، وابن أبي شيبة (٢٠٩٧٥) ط الحوت، والدارمي (٢٦٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣١ من طرق أخرى، عن أنس بن مالك وقالوا: «وأمر له بصاعين من طعام». وأخرجه أحمد ٣/ ١٠٠، والطبراني في الأوسط ط الحوت (٢٦٦٠)، وط الطحان (٢٦٨١) من طرق أخرى، عن أنس بن مالك وفي روايتهم: «صاعـًا». وأخرجه مسلم ٥/ ٣٩ (١٥٧٧) (٦٤) من طرق أخرى، عن أنس بن مالك وقال: «فأمر له بصاع أو مدٍ أو مدين». وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٠-١٣١، والطبراني في الأوسط ط الحوت (٣٥٨٥)، وط الطحان (٣٦٠٨) من طرق أخرى، عن أنس بن مالك بلفظ: «أن أبا طيبة حجم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأعطاه أجره ولو كان حرامـًا لم يعطه». وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٣٠، وابن حبان في ط الفكر (٥١٥٩)، وط الرسالة (٥١٥١) من طرق أخرى، عن أنس بن مالك بلفظ: «أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجم وأعطى الحجام أجره». اختلاف الحديث: ٢٠٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨٣. انظر: التمهيد ٢/ ٢٢٤، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٥٠، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٥.

١٥١٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: نَعَمْ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ، وَأَمَرَ مَوَالِيَه أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيبَتِهِ، وَقَالَ: «**إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ وَالقُسْطُ البَحْرِيُّ لِصِبْيَانِكُمْ مِنَ العُذْرَةِ، وَلا تُعَذِّبُوهُمْ بِالغَمْزِ**»(١).

١٥١٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٢) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لِلْحَجَّامِ: «**اشْكِمُوهُ**»(٣)(٤).

أَخْرَجَ الخَمسَةَ الأَحَادِيثَ وَالسَّنَدَ بِلا مَتْنٍ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الحَدِيثِ.

---

(١) ١٥١٧- صحيح. أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٧٦)، والبيهقي في المعرفة (٥٧٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن الجعد في مسنده (٢٨٠٢)، وأحمد ٣/ ١٠٧ و١٨٢، وعبد بن حميد (١٤٠٣)، ومسلم ٥/ ٣٩ (١٥٧٧) (٦٢) و(٦٣)، والترمذي (١٢٧٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٨١) و(٧٥٨٢)، وأبو يعلى (٣٧٥٨) و(٣٨٥٠)، والبيهقي ٩/ ٣٣٩. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥٥٠، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٥. اختلاف الحديث: ٢٠٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨٣.

(٢) إن سياقة مرسل طاووس عقب حديث ابن عباس الذي سيق سنداً دون متن، يوهم أن المتن لكلا السندين، والأمر على خلاف ذلك كما يظهر من التخريج، والله أعلم.

(٣) أي أعطوه أجره. اللسان ٢/ ٣٢٣ (شكم).

(٤) ١٥١٨- حديث ابن عباس صحيح والذي بعده ضعيف السند، لإرساله. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢٧٥) عن عبد الوهاب، عن خالد الحذاء، عن عكرمة ومحمد بن سيرين، عن ابن عباس، بنحوه. وأخرجه البيهقي ٩/ ٣٣٨ وفي المعرفة، له (٥٧٥٥) من طريق الشَّافِعِي، بهذا الإسناد. بلفظ: «أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجم وآجره، ولو كان حراماً لم يعطه». وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٨)، وابن أبي شيبة (٢٠٩٧٨) و(٢٠٩٨١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٤١ و٢٥٠ و٢٥٨ و٣١٦ و٣٢٤ و٣٣٣ و٣٥١ و٣٦٥، والبخاري ٣/ ٨٢ (٢١٠٣) و١٢٢ (٢٢٧٨) و(٢٢٧٩)، ومسلم ٥/ ٣٩ (١٢٠٢) (٦٥)، و٧/ ٢٣ (١٢٠٢) (٧٦)، وأبو داود (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٢١٦٢)، وابن الجارود (٥٨٤)، وأبو يعلى (٢٣٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٢٩-١٣٠، وابن الأعرابي (٣٠) و(١٣٦٤)، وابن حبان في ط الفكر (٥١٥٨)، وط الرسالة (٥١٥٠)، والطبراني في الكبير (١٠٩٠٨) و(١١٨٦٩) و(١١٨٩٦) و(١١٩٣٤) و(١١٩٥٤) و(١٢٠٠٢) و(١٢٥٨٩) و(١٢٨٤٦) و(١٢٨٤٧) و(١٢٨٤٩) و(١٢٨٥٠) و(١٢٨٥١) و(١٢٨٥٢) و(١٢٨٥٣) و(١٢٨٥٤)، والحاكم ٤/ ٤٠٥، والبيهقي ٩/ ٣٣٧-٣٣٨ و٣٣٨ من طرق، عن ابن عباس، بألفاظ متقاربة. وأخرجه البيهقي ٩/ ٣٣٨ من طريق الشَّافِعِي، بهذا الإسناد عن طاووس. اختلاف الحديث:٢٠٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨٤. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥٥٠-٥٥١.

# ٦. بَابُ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ

١٥١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا سَبْقَ**(١) **إِلَّا فِي نَصْلٍ أَو حَافِرٍ أَو خُفٍّ**»(٢)(٣).

١٥٢٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبَّادِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا سَبْقَ إِلَّا فِي حَافِرٍ أَو خُفٍّ**»(٤).

---

(١) السبق: هو ما يجعل للسابق على سبق من جعل أو نوال.

(٢) يرشد هذا الحديث إلى أن الجعل والعطاء لا يستحق إلا في سباق الخيل والإبل وما في معناهما، وفي النصل وهو الرمي، وذلك لأن هذه الأمور عدة في قتال العدو. وهذا إنما يكون في ذاك الزمان أما الآن فينبغي أن يكون الجعل على معدات الحرب الحالية التي تستخدم الآن. ويجب على المسلمين في كل زمان ومكان أن يعدوا العدة للدفاع عن الإسلام وأهله.

(٣) ١٥١٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٧٧). وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٦ وفي المعرفة، له (٥٧٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن الجعد (٢٨٥٥) و(٢٨٥٧)، وابن أبي شيبة (٣٣٥٥١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٤٧٤، وأبو داود (٢٥٨٤)، والترمذي (١٧٠٠)، والنسائي ٦/ ٢٢٦ وفي الكبرى، له (٤٤٢٦) و(٤٤٢٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٨٨) و(١٨٨٩) و(١٨٩٠) و(١٨٩١) و(١٨٩٢)، وابن حبان في ط الفكر (٤٦٩٧)، وفي ط الرسالة (٤٦٩٠)، والطبراني في الصغير (٥٠)، والبيهقي ١٠/ ١٦، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٩٣، والبغوي (٢٦٥٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٧/ ٣١٢ ترجمة رقم (٦٩٦٥) من طريق نافع، عن أبي هريرة، به مرفوعـًا. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٦ و٣٨٥ و٤٢٤، والبخاري في التاريخ الكبير ٩/ ٤٨، وابن ماجه (٢٨٧٨)، والحربي في غريب الحديث ٣/ ١١١٧، والنسائي ٦/ ٢٢٧، وفي الكبرى، له (٤٤٣٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٨٤) و(١٨٨٥) و(١٨٨٦) و(١٨٨٧)، والطبراني في الأوسط (٢١٦٨)، وط الطحان (٢١٨٩)، وابن عدي في الكامل ٧/ ٦ و٤٥٧ و٨/ ٢٨٣، والبيهقي ١٠/ ١٦ من طرق عن أبي هريرة، به، مرفوعـًا. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٥٥٢) ط الحوت، والنسائي ٦/ ٢٢٧ وفي الكبرى، له (٤٤٢٨) من طرق، عن أبي هريرة، به، مرفوعـًا. انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٣٢٤ و١٣/ ٤٥٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٩٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٥٥، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٨، وإرواء الغليل ٥/ ٣٣٣ و٣٣٤. الأم ٤/ ٢٢٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٥٢-٥٥٣.

(٤) ١٥٢٠- حديث صحيح بمتابعاته وشواهده. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٧٨). وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٦ وفي المعرفة، له (٥٧٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٣٥٨ من طريق =

١٥٢١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ(٢) بَيْنَ الخَيْلِ التي قَدْ أُضْمِرَتْ(٣)(٤).

أُخْرِجَ الثّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ السَّبْقِ وَالرّمي / ١٨٣ظ/ وَالقَسَامَةِ وَالكُسُوفِ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيْهِ.

❊ ❊

= سليمان بن يسار قال: حدثني أبو صالح قال: سمعت أبا هريرة قال:... فذكر الحديث. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٥/ ٨٣-٨٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٨٣) من طريق عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكره. الأم ٤/ ٢٢٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٥٣.

(١) الموطأ [(٩٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣٤٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «سَبَّق».

(٣) التضمير في الخيل: أن تُعلف الحب والقضيم حتى تسمن وتقوى، ثم تفشى بالجلال وتُترك حتى تحمى وتعرق، ولا تعلف إلا قوتًا حتى تضمر ويذهب رَهَلُها ويشتد لحمها فتخف. شرح السنة ١٠/ ٣٩١.

(٤) ١٥٢١- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٧٩). وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٦، وفي المعرفة، له (٥٧٨١) و(٥٧٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٩٥)، والحميدي (٦٨٤)، وأحمد ٢/ ٥ و١١ و٥٥، والدارمي (٢٤٣٤)، والبخاري ١/ ١١٤ (٤٢٠) و٤/ ٣٧ (٢٨٦٨) و٣٨ (٢٨٦٩) و(٢٨٧٠) و٩/ ١٢٩(٧٣٣٦)، ومسلم ٦/ ٣١ (١٨٧٠) (٩٥)، وأبو داود (٢٥٧٥)، وابن ماجه (٢٨٧٧)، والترمذي (١٦٩٩)، والنسائي ٦/ ٢٢٥ و٢٢٦، وفي الكبرى، له (٤٤٢٤) و(٤٤٢٥)، وأبو يعلى (٥٨٣٩)، وأبو عوانة ٥/ ٦ و٧، وابن حبان في ط الفكر (٤٦٩٣) و(٤٦٩٤)، وفي ط الرسالة (٤٦٨٦) و(٤٦٨٧)، والطبراني في الكبير (١٣٤٥٩)، وفي الأوسط، له (٨٩٦٩) ط العلمية، وط الطحان (٨٩٦٤)، والدارقطني ٤/ ٢٩٩ و٣٠٠، والبيهقي ١٠/ ١٦ و١٩ و(١٩٤٤٥)، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٨٠ و٨١ و٨٣، والبغوي (٢٦٥٠) عن ابن عمر، فذكره. وأخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٧٦). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٥٧٨٣) عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، فذكره. انظر: التمهيد ١٤/ ٧٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٥٣-٥٥٤، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧٨، وإرواء الغليل ٥/ ٣٢٦. الأم ٤/ ٢٣٠، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٥٤.

## ٧. بَابُ النَّهْيِ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ

١٥٢٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ(١) ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ(٢).

١٥٢٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ(٤) بنِ سُفْيَانَ

---

(١) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي: «عن أكلِ كل» وأشار في الحاشية إلى عدم وجودها في طبعة أحمد شاكر.

(٢) ١٥٢٢- صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٣١٤-٣١٥، وفي المعرفة، له (٥٧١٦) (٥٧١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٨٧٥)، وابن الجعد (٢٩٨٨)، وأحمد ٤/ ١٩٤، والبخاري ٧/ ١٨١ (٥٧٨٠)، ومسلم ٦/ ٥٩ (١٩٣٢) (١٢)، وابن ماجه (٣٢٣٢)، والترمذي (١٤٧٧)، والنسائي ٧/ ٢٠٠-٢٠١، وفي الكبرى، له (٤٨٣٧)، وابن المنذر في الأوسط ٢/ ٣٠٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩٠ وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٨٠)، والطبراني في الكبير ٢٢ / (٥٥٧)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٨، والبيهقي ٩/ ٣١٥، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٦٠ من طريق سفيان، به. وأخرجه عبد الله بن المبارك (١٩٩) و(٢٠٠)، والطيالسي (١٠١٦)، وعبد الرزاق (٨٧٠٤)، وابن الجعد (١٢٣١) و(٢٩٨٧) و(٢٩٨٩) و(٢٩٩٠)، وأحمد ٤/ ١٩٣ و١٩٤، ومسلم ٦/ ٥٩ (١٩٣٢) (١٣) و٦٠ (١٩٣٢) (١٤)، والنسائي ٧/ ٢٠١ و٢٠٤، وفي الكبرى، له (٤٨٣٨) و(٤٨٥٤)، وابن المنذر في الأوسط ٢/ ٣٠٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٠٦، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٨٤)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٥٤٨) و(٥٥٠) و(٥٥٦) و(٥٥٩) - (٥٦٧) و(٥٦٩) و(٥٧٠) وفي الأوسط، له ط العلمية (٩٢٠٧)، وط الطحان (٩٢٠٣) من طرق، عن أبي ثعلبة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٥٨) ط الحوت، عن الزهري، عن أبي ثعلبة، به، منقطعـًا. انظر: نصب الرَّاية ٤/ ١٩٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٦، وإرواء الغليل ٨/ ١٣٨-١٣٩. الرسالة (٥٦١)، وطبعة الوفاء ١/ ٩٠.

(٣) الموطأ [(٩٥) برواية علي بن زياد، و(٦٤٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١١٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤١٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٧٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٣٤) برواية يحيى الليثي].

(٤) هكذا ضُبطت في الأصل بالتصغير وكذا ما بعدها، والذي في مصادر ترجمته بالتكبير (عَبِيدة) بفتح =

الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ**»(١).

١٥٢٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ(٣).

١٥٢٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٤).

---

= العين المهملة وكسر الباء الموحدة، وقد نص على ذلك ابن ماكولا في الإكمال ٦/ ٤٨، وانظر تهذيب الكمال ٥/ ٨٦.

(١) ١٥٢٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٣١٥، وفي المعرفة، له (٥٧١٩) و(٥٧٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٦٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٣٦ و٣٦٦ و٤١٨، ومسلم ٦/ ٦٠ (١٩٣٣) (١٥)، وابن ماجه (٣٢٣٣)، والترمذي (١٤٧٩) و(١٧٩٥)، والنسائي ٧/ ٢٠٠ وفي الكبرى، له (٤٨٣٦)، وابن المنذر في الأوسط ٢/ ٣٠٢، والطحاوي في شرح المشكل (٣٤٨٢)، وابن حبان (٥٢٨٦) ط الفكر (٥٢٧٨) ط الرسالة، والبيهقي ٩/ ٣١٥، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٤٠-١٤١، والبغوي (٢٧٩٤). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩٠وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٨٣)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بنحوه. انظر: العلل الكبير للترمذي (٤٣٦)، والتمهيد ١/ ١٣٩، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٩٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٩٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٦، والتلخيص الحبير ٤/ ١٦٦، وإرواء الغليل ٨/ ١٣٩-١٤٠. الرسالة (٥٦٢)، وطبعة الوفاء ١/ ٩٠.

(٢) الموطأ [(٩٦) برواية علي بن زياد، و(٦٤٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤١٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٧٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٣٣) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١٥٢٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٧١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الله بن المبارك (٢٠١)، والدارمي (١٩٨٦) و(١٩٨٧)، والبخاري ٧/ ١٢٤ (٥٥٣٠)، وأبو داود (٣٨٠٢)، والترمذي (١٤٧٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٨١)، وابن حبان في ط الفكر (٥٢٨٧)، وط الرسالة (٥٢٧٩)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٥٤٩)، والبيهقي ٩/ ٣١٤، والبغوي (٢٧٩٣). انظر: التمهيد ١١/ ٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٩٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٤٦، وإرواء الغليل ٨/ ١٣٨-١٣٩. الأم ٢/ ٢٤٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٤١.

(٤) ١٥٢٥- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٥٢٢).

**١٥٢٦**- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَن إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ بنِ سُفْيَانَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ**»[1].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَإِلى آخِرِ الخَامِسِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) ١٥٢٦- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٥٢٣).

# ٨. بَابٌ(١): فِي كَلْبِ الصَّيْدِ

١٥٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَو ضَارِيًا(٢) نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ**»(٣).

١٥٢٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ يَزِيدَ بنِ / ١٨٤و/ خُصَيْفَةَ: أَنَّ السَّائِبَ بنَ يَزِيدَ

---

(١) الموطأ [(٨٩٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٣٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٧٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) أي: معلمـًا للصيد، معتاداً له.

(٣) ١٥٢٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٨-٩، وفي المعرفة، له (١٥٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦١١)، والحميدي (٦٣٢) و(٦٣٣)، وابن أبي شيبة (١٩٩٣٣) و(١٩٩٣٤) و(١٩٩٣٥) و(٣٦٢٤٧) و(٣٦٢٤٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٤ و٨ و٣٧ و٥٥ و٦٠ و٧١ و١٠١ و١١٣ و١٤٧ و١٥٦، والدارمي (٢٠١٠)، والبخاري ٧/ ١١٢ (٥٤٨٠) و(٥٤٨١) و(٥٤٨٢)، ومسلم ٥/ ٦ (١٥٧٤) (٥٠) و٣٧ (١٥٧٤) (٥١) و(٥٢) و(٥٤) و(٥٥)، والطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٤)، والترمذي (١٤٨٧)، وعبد الله بن أحمد في وجاداته ٢/ ٤٧، والنسائي ٧/ ١٨٧ و١٨٨ وفي الكبرى، له (٤٧٩٥) و(٤٧٩٧) و(٤٧٩٨)، وأبو يعلى (٥٤١٨) و(٥٤٤١) و(٥٥٣٨) و(٥٥٦٠) و(٥٨٣٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٥٥ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٧١) و(٤٦٧٢) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٤) و(٤٦٧٩) و(٤٦٨٠)، وابن حبان في ط الفكر (٥٦٦٣)، وفي ط الرسالة (٥٦٥٣)، والطبراني في الكبير (١٣١٩٣)، والبيهقي ٦/ ٨-٩ و٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٢١٧-٢١٨، والبغوي (٢٧٧٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣١/ ٦ ترجمة (٣٤٠٣) من طرق عن ابن عمر بلفظ: «قيراطان». وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٩٣٩) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٧ و٧٩، ومسلم ٥/ ٣٧ (١٥٧٤) (٥٣) و(٥٦)، والنسائي ٧/ ١٨٩ وفي الكبرى، له (٤٨٠٢)، وأبو يعلى (٥٥٥٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٥٥ و٥٦ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٧٥)، والطبراني في الكبير (١٣٢٠٤) و(١٣٢٠٦)، وفي الأوسط، له (٧٣٧٢)، وط الطحان (٧٣٦٨)، والبيهقي ٦/ ٩، والخطيب في تأريخه ١٣/ ١٤٩ من طرق، عن ابن عمر بلفظ: «قيراط». وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٩٣٦) و(٣٦٢٥١) ط الحوت من طرق، عن ابن عمر موقوفـًا بلفظ: «قيراط». انظر: التمهيد ١٤/ ٢١٧، وإعلاء السنن (٥٧٦٩). الأم ٣/ ١١، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤.

(٤) الموطأ [(٨٩٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٣٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٣٩) برواية =

أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بنَ أَبِي زُهَيرٍ -هُوَ رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ**[1]». قَالُوا: أنتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: إِيْ[2] وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ[3].

١٥٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[4]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ[5]. أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ البُيُوعِ.

---

= أبي مصعب الزهري، و(٢٧٧٧) برواية يحيى الليثي].

(١) في الأم: «قيراط».

(٢) أي هنا بمعنى نعم.

(٣) ١٥٢٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ١٠ وفي المعرفة، له (٣٥٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٩٣٨) و(٣٦٢٥٠) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢١٩ و٢٢٠، والدارمي (٢٠١١)، والبخاري ٣/ ١٦٣ (٢٣٢٣) و٤/ ١٥٨ (٣٣٢٥) وفي التاريخ الكبير، له ٤/ ٨٦ ترجمة رقم (٢٠٥٦)، ومسلم ٥/ ٣٨ (١٥٧٦) (٦١) و٣٩ (١٥٧٦) (٦١)، وابن ماجه (٣٢٠٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٩٨)، والنسائي ٧/ ١٨٧-١٨٨ وفي الكبرى، له (٤٧٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٥٤ و٥٦ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٧٦) و(٤٦٧٧)، والطبراني في الكبير (٦٤١٤) و(٦٤١٥)، والبيهقي ٦/ ١٠، وابن الأثير في أُسد الغابة ٢/ ٤٠٤، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٢١٥ ترجمة رقم (٢٣٨٧). انظر: التمهيد ٢٣/ ٢٧. الأم ٣/ ١١، وطبعة الوفاء ٤/ ٢٤. ورد عند البيهقي في المعرفة: «السائق بن يزيد» بدل «السائب بن يزيد» وورد أيضًا: «شقيق بن أبي زهير» بدل «سفيان بن أبي زهير».

(٤) الموطأ [(٢٠٤١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٧٩) برواية يحيى الليثي].

(٥) ١٥٢٩- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٨ وفي المعرفة، له (٣٥٤٨)، والحازمي في الاعتبار: ٣٤٦ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦١٠)، وابن أبي شيبة (١٩٩١٣) و(١٩٩١٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٢ و١٠١ و١١٣ و١١٧ و١٣٣ و١٤٤ و١٤٦، وعبد بن حميد (٧٩٦)، والدارمي (٢٠١٣)، والبخاري ٤/ ١٥٨ (٣٣٢٣)، ومسلم ٥/ ٣٥ (١٥٧٠) (٤٣) و(٤٤) و٣٦ (١٥٧٠) (٤٥) و(٤٦)، وابن ماجه (٣٢٠٢) و(٣٢٠٣)، والترمذي (١٤٨٨)، والنسائي ٧/ ١٨٤ وفي الكبرى، له (٤٧٨٨) و(٤٧٨٩)، وأبو يعلى (٥٦٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٥٣ و٥٥ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٦٦٤) و(٤٦٦٥) و(٤٦٦٦)، وابن حبان في ط الفكر (٥٦٥٨)، وفي ط الرسالة (٥٦٤٨)، والطبراني في الكبير (١٣٤٢٣) و(١٣٦٣٩)، والبيهقي ٦/ ٩، وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٢٢٥، والبغوي (٢٧٧٨) و(٢٧٧٩). انظر: التمهيد ٤/ ٢٢٤، وإرواء الغليل ٨/ ١٨١. الأم ٣/ ١١.

# ٩. بَابُ التَّذْكِيَةِ

١٥٣٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا حَاتِمٌ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ أو أَحَدُهُمَا، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: النُّونُ وَالجَرَادُ ذَكِيٌّ[1].

١٥٣١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بنِ مَسْرُوقٍ[2]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ ابنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بنِ خَدِيجٍ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّا لَاقُو العَدُوِّ غَداً وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَىً أَنُذَكِّي بِاللِّيطِ[3]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا أَنْهَرَ مِنَ[4] الدَّمِ وَذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ اللهِ، فَكُلُوا، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِنٍّ أَوْ ظُفُرٍ؛ فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ مِنَ الإِنْسَانِ، وَالظُّفُرَ مُدَى هَذَا الحُبْشِ**»[5]. أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ.

---

(١) ١٥٣٠- إسناده صحيح، ولا يضر التردد فيه فقد رواه سفيان الثوري عن جعفر كذلك. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٦١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٦٦٣)، والبيهقي ٩/ ٢٥٤ و٢٥٨ عن جعفر، عن أبيه، عن علي بلفظ: «الحيتان والجراد ذكي كله». الأم ٢/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٠٧.

(٢) هكذا في الأصل، ومثله في الترتيب، وفي المسند المطبوع: «عن ابن سعيد بن مسروق» وفي الأم: «عن عمر بن سعيد بن مسروق».

(٣) قشر القصب والقناة، وكل شيء له صلابة ومتانة، والقطعة منه: (لِيطَة). النهاية ٤/ ٢٨٦.

(٤) لم ترد في الأم.

(٥) ١٥٣١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢٤٧ وفي المعرفة، له عقب (٥٦٠٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٦٤)، وعبد الرزاق (٨٤٨١) و(٨٦١٨)، والحميدي (٤١٠)، وابن أبي شيبة (١٩٧٩٢) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤٦٣ و٤٦٤ و٤/ ١٤٠ و١٤٢، والبخاري ٣/ ١٨١ (٢٤٨٨) و١٨٥(٢٥٠٧) و٤/ ٩١ (٣٠٧٥) و٧/ ١١٧ (٥٤٩٨) و١١٩ (٥٥٠٣) و١٢٠ (٥٥٠٩) و١٢٧(٥٥٤٣) و(٥٥٤٤)، ومسلم ٦/ ٧٨ (١٩٦٨) (٢٠) و(٢١) و٧٩ (١٩٦٨) (٢٢) و(٢٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، وابن ماجه (٣١٧٨)، والترمذي (١٤٩١)، والنسائي ٧/ ٢٢٦ و٢٢٨، وفي الكبرى، له (٤٤٩٢) و(٤٤٩٣) و(٤٤٩٨) و(٤٤٩٩)، وابن الجارود (٨٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٨٣، وابن حبان في ط الفكر (٥٨٩٥)، وفي ط الرسالة (٥٨٨٦)، والطبراني في الكبير (٤٣٨٠) و(٤٣٨٦) و(٤٣٨٨) و(٤٣٩٠) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥)، والبيهقي ٩/ ٢٤٥- ٢٤٦ و٢٤٦ و٢٤٧، والبغوي (٢٧٨٢). انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ٤٥ (١٦١٦)، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٧٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ١٨٦-١٨٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٢٣، والتلخيص الحبير ٤/ ١٤٩، =

# ١٠. بَابٌ: فِي ذَبَائِحِ نَصَارَى العَرَبِ

١٥٣٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدٍ الجَارِيِّ أَوْ عَبْدِ اللهِ بنِ سَعْدٍ[١] مَوْلَى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا نَصَارَى العَرَبِ أَهْلُ[٢] كِتَابٍ، وَمَا تَحِلُّ / ١٨٤ظ/ لَنَا ذَبَائِحُهُمْ، وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا أَوْ أَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ[٣].

١٥٣٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدِ الْفَلَحَةِ[٤] مَوْلَى عُمَرَ، أَو ابْنِ سَعْدِ الفَلَحَةِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا نَصَارَى العَرَبِ بِأَهْلِ كِتَابٍ، وَمَا تَحِلُّ لَنَا ذَبَائِحُهُمْ، وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا أَوْ أَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ[٥].

١٥٣٤- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ[٦]، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ: لَا تَاكُلُوا ذَبَائِحَ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْ دِينِهِمْ إِلَّا بِشُرْبِ الخَمْرِ[٧][٨].

= وإرواء الغليل ٨/ ١٦٥، وإعلاء السنن (٥٤٧٠) و(٥٤٨٦). الأم ٢/ ٢٣٥، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٦١١.

(١) في المسند المطبوع: «سعيد»، وما في الأصل مثله في سنن البيهقي.

(٢) في الأم: «بأهل».

(٣) ١٥٣٢- إسناده ضعيف؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢١٦ و٢٨٤ وفي المعرفة، له (٥٥٥٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢٨١، وطبعة الوفاء ٤/ ٤٣٥.

(٤) هذا ضبط الأصل، ووقع في الأم الطبعة القديمة والمسند المطبوع والبدائع: «الفلجة» مكان «الفلحة» وما في الأصل مثله في تعجيل المنفعة: ١٥٠، والسنن الكبرى ٩/ ٢٨٤.

(٥) ١٥٣٣- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٥٣٢).

(٦) ضُبطت اللام في الأصل بالسكون والفتح وكُتب فوقها معاً. قال السمعاني: «السلماني بفتح السين المهملة، وسكون اللام، وفتح الميم، وفي آخرها النون هذه النسبة إلى سلمان... وأصحاب الحديث يحركون اللام».

(٧) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٩/ ٦٣٧: «أَخْرَجَهُ الشَّافِعِي وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة».

(٨) ١٥٣٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢٨٤ وفي المعرفة، له (٥٥٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد =

١٥٣٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ سُفيَانُ أَوْ عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ أَوهُمَا، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا تَأْكُلُوا ذَبَائِحَ نَصَارَى العَرَبِ[1] بَنِي تَغْلِبَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْ نَصْرَانِيَّتِهِمْ أَوْ مِنْ دِينِهِمْ إِلَّا بِشُرْبِ الخَمْرِ[2].

الشَّكُّ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

١٥٣٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالَّذِي يُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي إِحْلالِ ذَبَائِحِهِمْ إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ أَخْبَرَنِيهِ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ وَابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ثَوْرٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبْحِ[3] نَصَارَى العَرَبِ فَقَالَ قَولًا حَكَى[4] هُوَ إِحْلَالُهَا، وَتَلَا: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[5] ولكِنَّ صَاحِبَنَا سَكَتَ عَنِ اسْمِ عِكْرِمَةَ، وَثَورٌ لَمْ يَلْقَ ابْنَ عَبَّاسٍ[6].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الصَّيدِ وَالذَّبَائِحِ، وَالرَّابِعَ وَالخَامِسَ مِنْ كِتَابِ / ١٨٥و/ السِّيرِ عَلَى سِيَرِ الوَاقِدِيِّ.

---

= الرزاق (١٠٠٣٤)، والبيهقي ٩/ ٢١٧. الأم ٢/ ٢٣٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٠٤.

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ١٥٣٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٥٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢١٧ بنحوه. الأم ٤/ ٢٨٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٩٤.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «ذبائح» وكذلك هي في الأم.

(٤) في الأم والبدائع ٢/ ٤٤٢ «حكئًا» وقال في حاشية البدائع: «بفتحات ومعناه تخالج في صدري شيء منه أي شككت فيه». وما في الأصل مثله في الشافي العي: ٩٩. «وقال فيه: قال الرافعي: أي قولاً حكى الراوي هو إحلالها». أما الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي فهو: «حكياه» وقال في الحاشية: «في (ص): «حكمًا» وفي (ب): «حكئًا» وفي ظ: «حكيًا»، وما أثبتناه من البيهقي في الكبرى ٩/ ٢١٧».

(٥) جزء من آية: ٥١ من سورة المائدة.

(٦) ١٥٣٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢١٧ وفي المعرفة، له (٥٥٥٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢٨١، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٩١-٦٩٢.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٥- كِتَابُ الأَشْرِبَةِ وَالأَنْبِذَةِ وَالأَوْعِيَةِ

# ١. بَابُ تحَرِيمِ الخَمْرِ

١٥٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ ابنِ أَبِي طَلْحَةَ(٢)، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بنَ الجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ وَأُبَيَّ بنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ شَرَابًا [مِنْ](٣) فَضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَجَاءهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلى هَذِهِ الجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلى مِهْرَاسٍ(٤) لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ(٥).

١٥٣٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٦)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ**»(٧).

---

(١) الموطأ [(٧١٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١١٨) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٨٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) في طبعة الوفاء، تقديم وتأخير.

(٣) زيادة من المسند المطبوع، وكان في الأصل (شرابًا فضيخَ وتمرٍ) هكذا مجودة الضبط.

(٤) المهراس: هو الذي يدق به الشيء يقال ذلك للحجر المنقور وغيره. الشافي العي: ٨٥.

(٥) ١٥٣٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ١٠١-١٠٢، وفي المعرفة، له (٥١٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٧/ ١٣٦ (٥٥٨٢) و٩/ ١٠٨ (٧٢٥٣)، ومسلم ٦/ ٨٨ (١٩٨٠) (٩٠)، وأبو عوانة ٥/ ٩١-٩٢، وابن حبان في ط دار الفكر (٥٣٧٣)، وفي ط الرسالة (٥٣٦٤)، والبيهقي ٨/ ٢٨٦، والبغوي (٢٠٤٣). انظر: التمهيد ١/ ٢٤٢. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٧-١٨٨.

(٦) الموطأ [(٧١٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٣) برواية يحيى الليثي].

(٧) ١٥٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٨٧ وفي المعرفة، له (٥١٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن طهمان في مشيخته (٢٠٣)، والطيالسي (١٨٥٧)، وعبد الرزاق (١٧٠٥٦) و(١٧٠٥٧)، وابن الجعد (١٢١٨)، وابن أبي شيبة (٢٤٠٥٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٩ و٢١ و٢٨ و٣٥ و٩٨ و١٠٦ و١٢٣ و١٤٢، وعبد بن حميد (٧٧٠)، والدارمي (٢٠٩٦)، والبخاري ٧/ ١٣٥ (٥٥٧٥)، ومسلم ٦/ ١٠٠ (٢٠٠٣) (٧٣) و١٠١ (٢٠٠٣) (٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، والطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٨٩)، وأبو داود (٣٦٧٩)، =

أُخْرِجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

= وابن ماجه (٣٣٧٣)، والترمذي (١٨٦١)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (١٤)، والنسائي ٨/ ٣١٧-٣١٨ و٣١٨ وفي الكبرى، له (٥١٨١) و(٥١٨٣) و(٥١٨٤) و(٦٧٨١)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٧٤)، وابن حبان في ط الفكر (٥٣٧٥)، وفي ط الرسالة (٥٣٦٦)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٤١٩١)، وفي ط الطحان (٤٢٠٣) وفي الصغير، له (٥٥٧)، والدارقطني ٤/ ٢٤٨ والحاكم في المستدرك ٤/ ١٤٥، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ٢٢١، والبيهقي ٨/ ٢٨٧-٢٨٨ و٢٩٣، وفي شعب الإيمان، له (٥٥٧١) و(٥٥٧٢) و(٥٥٧٣)، والخطيب في تأريخه ٨/ ١٥٤ و١٢/ ٢٩ و١١٩، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ٢٥٢ و١٥/ ٩، والبغوي (٣٠١٢) و(٣٠١٣)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١٢٠٤). انظر: التمهيد ١٥/ ٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٨٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٨٧. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٣٩.

## ٢. بَابٌ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ

١٥٣٩- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»(١).

---

(١) ١٥٣٩- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٥). أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٩٣ وفي المعرفة، له (٥٢٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٧٨)، والحميدي (٢٨١)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٢٩) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٦ وفي الأشربة، له (١)، والبخاري ١/ ٧٠ (٢٤٢)، ومسلم ٦/ ٩٩ (٢٠٠١) (٦٩)، وابن ماجه (٣٣٨٦)، والنسائي ٨/ ٢٩٧-٢٩٨ وفي الكبرى، له (٥١٠١)، وأبو يعلى (٤٥٢٣)، وابن الجارود (٨٥٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٦ وفي شرح المشكل، له (٤٩٧١)، وابن الأعرابي في معجمه (١٩٣٩)، والدارقطني ٤/ ٢٥٦، والبيهقي ١/ ٨-٩ و٨/ ٢٩٣، والبغوي (٣٠٠٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٠٠٢)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٣١) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٧١ و٧٢ و٩٦ و١٣١ و٢٢٥ وفي الأشربة، له (٤٢) و(٤٣) و(٩٧)، والبخاري ٧/ ١٣٧ (٥٥٨٦)، والحسن بن عرفة العبدي في جزئه (٧١)، ومسلم ٦/ ٩٩ (٢٠٠١) (٦٨) و(٦٩)، وأبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (١٩) و(٢٠)، والنسائي ٨/ ٢٩٧ و٢٩٨ وفي الكبرى، له (٥١٠٠) و(٥١٠٣) و(٥١٠٤) و(٦٨١٤)، وأبو يعلى (٤٣٦٠)، وابن الجارود (٨٦١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٦ و٢١٧ وفي شرح المشكل، له (٤٩٦٩)، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٥٣ و٢/ ٢٦٣، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٠٦)، وابن حبان (٥٣٨٠) و(٥٣٩٢) ط الفكر وفي ط الرسالة (٥٣٧١) و(٥٣٨٣)، والطبراني في الأوسط (١٦٣٤) ط العلمية وفي ط الطحان (١٦٥٦)، وابن عدي في الكامل ٣/ ٥٨٥ و٤/ ٤٠ و٦/ ٣٢٦، والبزار البغدادي في غرائب مالك (٢٢)، وابن المقرئ في معجمه (٩٨٩)، والدارقطني ٤/ ٢٤٩ و٢٥٠ و٢٥١ و٢٥٤ و٢٥٥ و٢٥٦، والحاكم ٤/ ١٤٧-١٤٨، والبيهقي ٨/ ٢٩١ و٢٩٦ وفي الشعب، له (٥٥٧٤) و(٥٥٧٥) من طرق عن عائشة، به، مرفوعـًا. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٣٧٣٩) ط الحوت من طريق عن عائشة، به، موقوفـًا. نص الزبيدي في لقط اللآليء المتناثرة: ١٢٧، والكتاني في نظم المتناثر (١٦٥) على تواتره. انظر: العلل الكبير (٥٧٤)، والمحلى لابن حزم ٧/ ٤٩٩، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٧٢ ط العلمية، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٠٤، والتلخيص الحبير ٤/ ٨٢ و٨٣، وإرواء الغليل ٨/ ٤٤-٤٥. الأم ٦/ ١٧٩، وفي طبعة الوفاء ٧/ ٤٣٨.

١٥٤٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ البِتْعِ[٢] فَقَالَ: «**كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ**»[٣].

١٥٤١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا وَهْبٍ الجَيْشَانِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ البِتْعِ فَقَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»[٤].

---

(١) الموطأ [(٧١١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٨٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥١) برواية يحيى الليثي].

(٢) بسكون التاء: هو نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن. وقد تُحرك التاء كقِمْع وقِمَع. النهاية ١/ ٩٤.

(٣) ١٥٤٠- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٦٦). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٩١ وفي المعرفة، له (٥٢٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته (٧٦)، وأحمد ٦/ ١٩٠ وفي الأشربة، له (٢)، والدارمي (٢١٠٣)، والبخاري ٧/ ١٣٧ (٥٥٨٥)، ومسلم ٦/ ٩٩ (٢٠٠١) (٦٧)، وأبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١٨٦٣)، والنسائي ٨/ ٢٦٨، وفي الكبرى، له (٥١٠٢) و(٦٨١٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٦ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٩٦٨) و(٤٩٧٠)، وابن حبان في ط دار الفكر (٥٣٥٤) و(٥٣٨٠) و(٥٣٨١) و(٥٤٠٢)، وفي ط الرسالة (٥٣٤٥) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) و(٥٣٩٣)، وابن المقرئ في معجمه (٩٩٠)، والدارقطني ٤/ ٢٥١، والسهمي في تاريخ جرجان: ٤٤٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٩١ وفي الشعب، له (٥٥٧٤)، وابن عبد البر في التمهيد ٧/ ١٢٤-١٢٥، والبغوي (٣٠٠٨) من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، مرفوعـًا. انظر: (١٥٣٩). انظر: المحلى لابن حزم ٧/ ٤٩٩، والتلخيص الحبير ٤/ ٨٢ و٨٣. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٥.

(٤) ١٥٤١- متنه صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٩٢ من طريق ابن طاووس، عن أبيه: أن أبا وهب الجيشاني سأل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المزر، وفي المعرفة، له (٥٢٠٥) بالطريق نفسه: أن أبا وهب الجيشاني سأل... عن البتع. وأخرجه أحمد ٤/ ٢٣١ و٢٣٢، وفي الأشربة، له (٢٠٩) و(٢١٠)، وأبو داود (٣٦٨٣)، والطبراني في الكبير (٤٢٠٤)، والبيهقي ٨/ ٢٩٢ من طريق ديلم الحميري قريبـًا من معنى الحديث. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٢-٤٤٣. ورد في الأم «أبا تميم الجيشاني» بدل «أبا وهب الجيشاني». اختلف في اسم هذا الصحابي وكنيته على النحو الآتي: قال ابن كثير في جامع المسانيد: «أبو وهب الجيشاني اسمه ديلم بن هوشع وقيل: ابن الهميسع». ١٤/ ٧٣٥ (٢٢٤٤). وقال محققو إتحاف المهرة ٤/ ٤٥٣ (١٩٩): «ديلم بن عبد الله الحميدي وأخطأ من قال: أبو وهب الجيشاني».. وقال ابن حجر في التقريب نفس الكلام الذي ذكره محققو إتحاف المهرة: ٢٠١ ترجمة (١٨٣٥). وقال =

١٥٤٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ / ١٨٥ظ/ أَبَا الجُوَيرِيَةِ الجَرْمِيَّ يَقُولُ[١]: إِنِّي[٢] لَأَوَّل العَرَبِ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلى الكَعْبَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ البَاذَقِ[٣]. فَقَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ البَاذَقَ وَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ[٤].

= في: ٦٨٣ ترجمة (٨٤٤١): ((أبو وهب الجيشاني قيل اسمه ديلم بن الهوشع وقال غيره: الهوشع بن الديلم وقال ابن يونس: هوعبيد بن شرحبيل، مقبول، من الرابعة)). قال الرازي في الجرح والتعديل: ((ديلم بن الهوسع ويقال: الهويسع بن الديلم: أبو وهب الجيشاني)). ٣/ ٤٣٤ (١٩٧٣). قال الذهبي في الكاشف: ((أبو وهب ديلم وقيل عبيد قال البخاري: ديلم بن الهوشع، أبو وهب الجيشاني في إسناده نظر)). ٢/ ٤٧١ (٦٨٩٣). قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: ((أبو وهب الجيشاني. قال الترمذي: اسمه الديلم وقال ابن يونس: يقول أهل العلم بالعراق إن اسم أبي وهب هذا: ديلم بن هوشع وهو عندي خطأ حملوه على ديلم بن هوشع الصحابي واسم أبي وهب الجيشاني هذا عبيد بن شرحبيل. قال البخاري: ديلم ابن الهوشع أبو وهب الجيشاني في إسناده نظر. قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن القطان: ((مجهول الحال)). ١٢/ ٢٧٥. قال العقيلي في الضعفاء: ((ديلم بن الهوشع أبو وهب الجيشاني)). حدثني آدم بن موسى قال: ((سمعت البخاري يقول: ديلم بن الهوشع أبو وهب الجيشاني في إسناده نظر)). ٢/ ٤٤ (٤٧٣). قال ابن حبان في الثقات: ((أبو وهب الجيشاني اسمه ديلم بن الهوسع)) ٦/ ٢٩١. قال البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٢٤٩ (٨٥٧): ((ديلم بن الهوسع أبو وهب الجيشاني في إسناده نظر)). قال المزي في تهذيب الكمال: ((أبو وهب الجيشاني)). قال الترمذي اسمه: الديلم بن الهوشع. وقال غيره اسمه: الهوشع بن الديلم. وقال أبو سعيد بن يونس: يقول أهل العلم من العراق في أبي وهب أن اسمه ديلم بن هوشع وهو عندي خطأ واسم أبي وهب الجيشاني عبيد بن شرحبيل. قال البخاري: ((ديلم بن الهوشع أبو وهب الجيشاني في إسناده نظر)). ٨/ ٤٥٦ (٨٢٩٠). ينظر لزاماً: الإصابة ١/ ٤٧٧. وينظر للفائدة: الطبقات لابن سعد ٥/ ٥٣٣-٥٣٤.

(١) في الأم: ((قال)).

(٢) في الأم: ((ألا إني)).

(٣) الباذق هو بفتح الذال: الخمر، تعريب بَاذَه، وهو اسم خمر بالفارسية، أي لم تكن في زمانه، أو سبق قوله فيها وفي غيرها من جنسها. النهاية ١/ ١١١.

(٤) ١٥٤٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٠١٤)، والحميدي (٥٣٤)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٥٧) و(٣٥٧٧٥) ط الحوت، وأحمد في الأشربة (٢٢٩) و(٢٣٠)، والبخاري ٧/ ١٣٩ (٥٥٩٨)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (٦٦)، والنسائي ٨/ ٣٠٠ و٣٢١-٣٢٢ وفي الكبرى، له (٥١١٦) و(٥١٩٧) و(٦٨١٧)، والبيهقي ٨/ ٢٩٤ من طريق أبي الجويرية الجَرْمي، عن ابن عباس. الأم ٦/ ١٧٩-١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٥.

١٥٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ[(٢)] حَرَامٌ[(٣)].

١٥٤٤- سَمِعْتُ[(٤)] الرَّبِيعَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ وَهُوَ يحَتَجُّ فِي ذِكْرِ المُسْكِرِ وَكَانَ كَلامـًا قَدْ تَقَدَّمَ لا أَحْفَظُهُ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ شَرِبَ عَشْرَةً ولَمْ يَسْكَرْ؟ فَإِنْ قَالَ: حَلَالٌ. قِيْلَ. أَفَرَأَيْتَ إِنْ خَرَجَ فَأَصَابَتْهُ الرِّيحُ فَسَكِرَ فَإِنْ قَالَ: حَرَامـًا فَقُلْ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ

---

(١) الموطأ رواية أبي مصعب ٢/ ٥٢.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «مُسْكر».

(٣) ١٥٤٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٩٣-٢٩٤، وفي المعرفة، له (٥٢١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٠٠٤)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٣٠) و(٢٣٧٤٠) ط الحوت، وأحمد في الأشربة (١٧٤)، والنسائي ٨/ ٣٢٤، وفي الكبرى، له (٥٢٠٨) من طريق ابن عمر، به، موقوفـًا. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٩١٦)، وأحمد ٢/ ١٦ و٢٩ و٩٨ و١٣٤ و١٣٧، وفي الأشربة، له (٧) و(٢٦) و(٧٤) و(٧٥) و(١٨٩) و(١٩٥)، ومسلم ٦/ ١٠٠ (٢٠٠٣) (٧٣) و(٧٤) و٦/ ١٠١ (٢٠٠٣) (٧٥)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٤٢) و(٥٤)، وأبو داود (٣٦٧٩)، وابن ماجه (٣٣٩٠)، والترمذي (١٨٦١)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (١٤) و(١٥) و(١٧)، والنسائي ٨/ ٢٩٦-٢٩٧ وفي الكبرى، له (٥٠٩٢) و(٥٠٩٣) و(٥٠٩٤) و(٥٠٩٥) و(٥٠٩٦) و(٦٨١١) و(٦٨١٢) و(٦٨١٣)، ووكيع في أخبار القضاة ٣/ ٤٣، وأبو يعلى (٥٤٦٧) و(٥٦٢١) و(٥٦٢٢)، وابن الجارود (٨٥٧) و(٨٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٥، وابن الأعرابي في معجمه (٢٢٤٢)، وابن حبان في ط الفكر (٥٣٦٣) و(٥٣٧٥) و(٥٣٧٧) و(٥٣٧٨)، وفي ط الرسالة (٥٣٥٤) و(٥٣٦٦) و(٥٣٦٨) و(٥٣٦٩)، والطبراني في الأوسط ط الطحان (٦٣٠) و(٣٩٦٦) و(٤٨٠٤) و(٧٩٣٠) و(٧٩٣٩)، وفي الصغير، له (١٣٧) و(٩٠٤)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٥٠٣ و٣/ ٤٦٤ و٦/ ٣٩٤ و٩/ ٤٩، وابن المقرئ في معجمه (٥١٨) و(١٢٢٢)، والدارقطني ٤/ ٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٥٢-٣٥٣ و٧/ ٢٦٥، وفي أخبار أصبهان، له ٢/ ٢٠٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٩٣وفي الشعب، له (٥٥٧٢) و(٥٥٧٨) وفي المعرفة، له (٥٢١١) و(٥٢١٢)، والخطيب في تأريخه ٤/ ٥ و٦/ ٢٩٤، والبغوي (٣٠١٣) من طريق ابن عمر، به، مرفوعـًا. انظر: العلل لابن أبي حاتم ٢/ ٢٨-٢٩، ونصب الرَّايَة ٤/ ٢٩٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٨٧، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٦٧ -الطبعة العلمية-، والتلخيص الحبير ٤/ ٨١، وإرواء الغليل ٨/ ٤٠-٤١. الروايات مختصرة ومطولة. الروايات فيها تقديم وتأخير من حيث ذكر فقرات الحديث. الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٥.

(٤) القائل هو الأصم، وهذه العبارة ليست في الأم.

شيئًا قطُّ شَرِبَهُ فَصَارَ إِلى جَوفِهِ حَلَالٌ ثُمَّ صَيَّرَتْهُ الرِّيحُ حَرَامًا[١].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

**١٥٤٥-** أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الغُبَيرَاءِ[٣] فَقَالَ: «**لَا خَيرَ فِيْهَا**»، وَنَهَى عَنْهَا[٤].

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ زَيْدُ بنُ أَسْلَمَ هِيَ السُّكُرْكَةُ.

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

---

(١) ١٥٤٤- الأم ٦/ ١٤٤ و١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٩.

(٢) الموطأ [(٧١٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٣٨) و(١٨٣٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٢) برواية يحيى الليثي].

(٣) الغُبيراء: ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة وهي تسكر. النهاية ٣/ ٣٣٨.

(٤) ١٥٤٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٢٠٨) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٥/ ١٦٦. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٣٩.

# ٣. بَابٌ: فِي المَطْبُوخِ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ

١٥٤٦- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ دَاوُدَ بنِ الحُصَينِ، عَنْ وَاقِدِ بنِ عَمْرِو بنِ سَعِيدِ[٢] بنِ مُعَاذٍ، وَعَنْ سَلَمَةَ بنِ عَوْفِ بنِ سَلَامَةَ أَخبرَاهُ، عَنْ محَمُودِ بنِ لَبِيدٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَدِمَ الشَّأْمَ فَشَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّأْمِ وَبَالَ[٣] الأرضِ وَثِقَلَهَا، وَقَالُوا: لَا يُصْلِحُنَا إِلَّا هَذَا الشَّرَابُ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اشْرَبُوا العَسَلَ. فَقَالُوا: / ١٨٦و/ لَا يُصْلِحُنَا العَسَلُ. فَقَالَ رَجُلٌ[٤] مِنْ أَهْلِ الأرضِ: هَلْ لَكَ أَنْ نجعَلَ مِنْ[٥] هَذَا الشَّرَابِ شَيئًا لَا يُسْكِرُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَطَبَخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُلُثَانِ وَبَقِيَ الثُّلُثُ، فَأَتَوا بِهِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَدْخَلَ عُمَرُ فِيْهِ إِصْبَعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ فَتَبِعَهَا يتَمَطَّطُ فَقَالَ: هَذَا الطِّلَاءُ هَذَا مِثْلُ طِلَاءِ الإِبِلِ. فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَشْرَبُوهُ. فَقَالَ لَهُ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَحْلَلْتَهَا وَاللهِ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَلَّا وَاللهِ اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ شَيئًا حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَا أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا أَحْلَلْتَهُ لَهُمْ[٦].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

---

(١) الموطأ [(٧٢١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٤١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «سعد»، وكذا في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٧/ ٤٥٠.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «وَبَاءَ»، وهي كذلك في الأم.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «رجال» وهي كذلك في الأم.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «لنا» وهي في الأم «لك».

(٦) ١٥٤٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٠٠، وفي المعرفة، له (٥٢١٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٦.

# ٤. بَابٌ: فِي الأَنْبِذَةِ

١٥٤٧- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبَدِ بنِ كَعْبٍ، عَنْ أُمِّهِ وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتِ القِبْلَتَينِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الخَلِيطَينِ، وَقَالَ: «**انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَتِهِ**»[(١)].

١٥٤٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى أنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالبُسْرُ جَمِيْعـاً وَالتَّمْرُ وَالزَّهو جَمِيْعـاً[(٣)].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

* *

---

(١) ١٥٤٧- إسناده صحيح؛ محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن عند الشَّافِعِي، لكنه صرح بالسماع عند الحميدي فانتفت شبهة تدليسه، ومعبد بن كعب وثقه العجلي وابن حبان. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٣٢)، والبغوي (٣٠١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٣٥٦)، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٤٠٦، وأحمد ٦/ ١٨، والطبراني في الكبير ٢٥/ (٣٥٣) و(٣٥٤)، وابن عبد البر في التمهيد ٥/ ١٦٢ من طريق معبد بن كعب، عن أمه، فذكره. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٠٧ من طريق معبد بن كعب، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن امرأة: أنها سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكره. انظر: مجمع الزوائد ٥/ ٥٥. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٠.

(٢) الموطأ [(٧١٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٣٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٤٨) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١٥٤٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أنه قد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٣٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٦٩٨٢) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، موصولاً. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٥/ ١٥٤. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٤.

# ٥. بَابٌ: فِي الأَوْعِيَةِ

١٥٤٩- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ الأَخْضَرِ وَالأَبيَضِ وَالأَحمَرِ[1].

١٥٥٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَنْبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ**[2] / ١٨٦ظ/ **وَالمُزَفَّتِ**[3]». قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاجْتَنِبُوا الحَنَاتِمَ وَالنَّقِيرَ[4].

---

(١) ١٥٤٩- صحيح دون زيادة: «والأحمر» فقد تفرد بها أبو إسحاق وكان قد تغير وسماع ابن عيينة منه بعد تغيره. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٧٢). وأخرجه البيهقي ٨/ ٣٠٩، وفي المعرفة، له (٥٢٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٨١٤)، وعبد الرزاق (١٦٩٢٨)، والحميدي (٧١٥)، وعلي بن الجعد في مسنده (٧٢٨)، وابن أبي شيبة (٢٣٨٠٠) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٥٣ و٣٥٦ و٣٨٠، والبخاري ٧/ ١٣٩ (٥٥٩٦)، والنسائي ٨/ ٣٠٤، وفي الكبرى، له (٥١٣١) و(٥١٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٦، وابن حبان في ط الفكر (٥٤١١)، وفي ط الرسالة (٥٤٠٢)، وابن المقرئ في معجمه (١٣١٧)، والبيهقي ٨/ ٣٠٩ عن ابن أبي أوفى، به، مرفوعـًا. الروايات مختصرة ومطولة. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٠-٤٤١.

(٢) الدُّباء: القرع، واحدها دباءة؛ كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. النهاية ٢/ ٩٦.

(٣) المزفت: هو الإناء الذي طُلِيَ بالزفت وهو نوع من القار ثم انتبذ فيه. النهاية ٢/ ٣٠٤.

(٤) ١٥٥٠- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٧١). وأخرجه البيهقي ٨/ ٣٠٩ وفي المعرفة، له (٥٢٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٢٦)، والحميدي (١٠٨١)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٧٢) و(٢٣٧٨٤) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٧٩ و٥٠١ و٥٤٠، ومسلم ٦/ ٩٢ (١٩٩٣)، وابن ماجه (٣٤٠١) و(٣٤٠٨)، والنسائي ٨/ ٢٩٧ و٣٠٥ و٣٠٦ وفي الكبرى، له (٥٠٩٩) و(٥١٤٠) و(٥١٤٥)، وأبو يعلى (٥٩٤٤)، وابن الجارود (٨٥٨)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٦ و٢٢٧، وابن حبان في ط دار الفكر (٥٤١٣) و(٥٤١٧)، وفي ط الرسالة (٥٤٠٤) و(٥٤٠٨)، والبغوي (٣٠٢٧). وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٩)، ومسلم ٦/ ٩٢ (١٩٩٣) (٣٢) و٩٣ (١٩٩٣) (٣٣)، وأبو داود (٣٦٩٣)، والنسائي ٨/ ٣٠٦-٣٠٧، وفي الكبرى، له (٥١٤٨) و(٥١٥٦)، وأبو يعلى (٦١٢٨)، والطحاوي في شرح =

١٥٥١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ أَنْ يُنْبَذَ(١) فِيهِ(٢).

١٥٥٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نحوَهُ فَانْصَرَفَ قَبْلَ أنْ أَبْلُغَهُ، فَسَأَلْتُ مَاذَا قَالَ؟ قَالُوا: نَهَى أَنْ يُنْبَذَ(٤) فِي الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ(٥).

= معاني الآثار ٤/ ٢٢٦ و٢٢٧، وابن حبان في ط الفكر (٥٤١٠) و(٥٤١٤)، وفي ط الرسالة (٥٤٠١) و(٥٤٠٥)، والدارقطني ٤/ ٢٥٨، والبيهقي ٨/ ٣٠٩ من طرق أخرى، عن أبي هريرة، بنحوه. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٢.

(١) في الأم: «ينتبذ».

(٢) ١٥٥١- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٧٠). وأخرجه البيهقي ٨/ ٣٠٩، وفي المعرفة، له (٥٢٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٢٤)، والحميدي (١١٨٥)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٧٣) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٦٥ و١٦٧، والدارمي (٢١١٦)، والبخاري ٧/ ١٣٧ (٥٥٨٧)، ومسلم ٦/ ٩٢ (١٩٩٢) (٣٠) و(٣١)، والنسائي ٨/ ٣٠٥ وفي الكبرى، له (٥١٣٩) و(٦٨٢٧)، وأبو يعلى (٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣١٠ و٣١١ و٣١٢-٣١٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٦، وابن حبان كما في إتحاف المهرة ٢/ ٣١٣ (١٧٧٩)، والطبراني في الأوسط (٣٧٤) ط العلمية، وفي ط الطحان (٣٧٦)، والبيهقي ٨/ ٣٠٨ و٣٠٩. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٧٤. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٢.

(٣) الموطأ [(٧١٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٣٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٤٦) برواية يحيى الليثي].

(٤) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «ننتبذ».

(٥) ١٥٥٢- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٦٨). وأخرجه البيهقي ٨/ ٣٠٨، وفي المعرفة، له (٥٢٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو حنيفة في مسنده (٤٢١)، والطيالسي (١٩١١) و(١٩٣٩)، وعبد الرزاق (١٦٩٣٣) و(١٦٩٣٤) و(١٦٩٦٠) و(١٦٩٦٢) و(١٦٩٦٣)، والحميدي (٧٠٧) و(٧٠٨)، وابن الجعد (٢٧٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٧١) و(٢٣٧٧٦) و(٢٣٧٧٧) و(٢٣٧٩٤) و(٢٣٨٦٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣ و١٠ و١٤ و٢٩ و٣٥ و٤١ و٤٢ و٤٤ و٤٧ و٤٨ و٥٤ و٥٦ و٥٨ و٧٣ و٧٧ و٧٨ و٨٥ و٩٣ و١٠١ و١٠٢ و١٠٦ و١١٥ و١٥٥، ومسلم ٦/ ٩٥ (١٩٩٧) و(٤٦) و(٤٨) و(٤٩) و٦/ ٩٦ (١٩٩٧) (٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و٩٧ (١٩٩٧) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٨)، وأبو داود (٣٦٩٠)، وابن ماجه (٣٤٠٢)، والترمذي (١٨٦٨)، والبزار في البحر الزخار =

١٥٥٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**نَهَى أَنْ يُنْبَذَ**(٢) **فِي الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ**»(٣).

١٥٥٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ مجُاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ قَالَ: لمَّا نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الأَوْعِيَةِ قِيلَ لَهُ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَأَذِنَ لَهُمْ فِي الجَرِّ غَيْرِ المُزَفَّتِ(٤).

---

= (٢٢٢٨)، والنسائي ٨/ ٣٠٤ و٣٠٥ و٣٠٦ و٣٠٨ و٣٠٩ وفي الكبرى، له (٥١٣٤) و(٥١٣٥) و(٥١٤١) و(٥١٤٢) و(٥١٤٤) و(٥١٥٣) و(٦٨٢٦) و(٦٨٣٢)، وأبو يعلى (٥٦١٢) و(٥٦١٩) و(٥٦٧١) و(٥٨٢٠)، وأبو عوانة ٥/ ٢٨٩-٢٩٠ و٢٩٦ و٢٩٧ و٢٩٩-٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٣ و٣٠٤ و٣٠٩ و٣١٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٣-٢٢٤ و٢٢٥، وابن الأعرابي في معجمه (٢٤٢٩)، والطبراني في الكبير (١٣٤٥٣) و(١٣٤٥٤) وفي الأوسط، له (٤٩٥٩) ط العلمية وفي ط الطحان (٤٩٥٦)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ٢٤٢، والبيهقي ٨/ ٣٠٨ و٣٠٩، والخطيب في تأريخه ١١/ ٣٣٣. انظر: التمهيد ١٥/ ٣٣١، وإتحاف المهرة ٩/ ٣٠٧ (١١٢٤١). الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٣.

(١) الموطأ [(٧٢٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٤٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «ننتبذ».

(٣) ١٥٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٩). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٥١٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٧، وابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ٢٣٧. الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٤.

(٤) ١٥٥٤- حديث صحيح. ملاحظة: هكذا في الأصل، والمسند المطبوع: ٢٨٢، والأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤١، وبدائع المنن ٢/ ٤٣٧. وفي السنن المأثورة للمصنف، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى وفي المعرفة ورد موصولاً وكذلك ورد موصولاً في بقية الروايات كما سيأتي تخريجه على هذا الأساس. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٧٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣١٠ وفي المعرفة، له (٥٢٤٠) من طريق الشَّافِعِي، عن سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد، عن أبي عياض، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٦٩٦١)، والحميدي (٥٨٢)، وابن أبي شيبة (٢٣٩٣٤) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٦٠، والبخاري ٧/ ١٣٨ (٥٥٩٣)، ومسلم ٦/ ٩٨ (٢٠٠٠) (٦٦)، والترمذي في العلل الكبير (٥٧٦)، والنسائي ٨/ ٣١٠، وفي الكبرى، له (٥١٦٠) و(٦٨٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٨، والبيهقي ٨/ ٣١٠، والحازمي في الاعتبار: ٣٣٩. انظر: إتحاف المهرة =

١٥٥٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْبَذُ(١) لَهُ فِي سِقَاءٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَتَوْرُ حِجَارَةٍ(٢)(٣).

أَخْرَجَ السبعةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

* *

= ٩/ ٦٦٠ (١٢١٤٤). الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤١. قال البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣١٠: «وفي رواية الشَّافِعِي فأذن لهم في الجر غير المزفت وسقط من إسناد حديثه أبي عياض وهو فيه».

(١) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «ينتبذ».

(٢) في الأم: «فتورٌ من حجارة».

(٣) ١٥٥٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٧٣). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٧٥١)، وعبد الرزاق (١٦٩٣٥)، والحميدي (١٢٨٣)، وابن الجعد (٢٧٢٩) و(٢٧٤٠)، وابن أبي شيبة (٢٣٨٥٩) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٥ و٣/ ٣٠٤ و٣٠٧ و٣٢٦ و٣٧٩ و٣٨٤، والدارمي (٢١١٣)، ومسلم ٦/ ٩٨ (١٩٩٩) (٦١) و(٦٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي: ٢٠٩ و٢١٠، وأبو داود (٣٧٠٢)، وابن ماجه (٣٤٠٠)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (٢٧)، والنسائي ٨/ ٣٠٩ و٣١٠، وفي الكبرى، له (٥١٢٣) و(٥١٥٧) و(٥١٥٨) و(٥١٥٩)، وأبو يعلى (١٧٦٩)، وأبو عوانة ٥/ ٣٠٩ و٣١٣، وابن حبان في ط الفكر (٥٣٩٦) و(٥٤٠٥) و(٥٤٢١) و(٥٤٢٢)، وفي ط الرسالة (٥٣٨٧) و(٥٣٩٦) و(٥٤١٢) و(٥٤١٣)، والبيهقي ٨/ ٣٠٩، والبغوي (٣٠٢٣). انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٤١٢ (٣٣٥٤). الأم ٦/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٣.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٦- كِتَابُ الحُدُودِ

# ١. بَابٌ: لا يُتَجَافَى لِذِي الهَيْأَةِ عَنْ حَدٍّ

١٥٥٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ ابنِ عُبَيْد الله بنِ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو[١]، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ / ١٨٧و/ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَجَافَوا لِذَوِي الهَيْئَاتِ عَنْ عَثْرَاتِهِمْ**»[٢].

١٥٥٧- قَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيس: سَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِمَّنْ يَعْرِفُ هَذَا الحَدِيْثَ يَقُولُ: يُتَجَافَى لِلرَّجُلِ ذِي الهَيْأَةِ عَنْ عَثْرَتِهِ مَالَمَ يَكُنْ حَدّاً[٣].

١٥٥٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَر: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطّابِ

---

(١) هكذا في الأصل وهو خطأ، وجاء على الصواب في الأم والمسند المطبوع والترتيب: «عبد العزيز بن عبد الله بن عمر» وهو الموافق لكتب الرجال، انظر: التقريب (٤١٠٥). وفي معرفة البيهقي من طريق الشَّافِعِي: «عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو».

(٢) ١٥٥٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي؛ إلَّا أن المتن يثبت من طرق أخرى. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ١٨١، والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٥)، وأبو داود (٤٣٧٥)، والنسائي في الكبرى (٧٢٩٣) و(٧٢٩٤) و(٧٢٩٧)، ووكيع في أخبار القضاة ١/ ١٧٥، وأبو يعلى (٤٩٥٣)، وأبو عروبة الحراني كما في التحفة (١٧٩٥٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٦٧) و(٢٣٦٨) و(٢٣٦٩) و(٢٣٧٠) و(٢٣٧١) و(٢٣٧٢) و(٢٣٧٤) و(٢٣٧٥) و(٢٣٧٦) و(٢٣٧٧)، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٣٤٣، وابن حبان في ط الفكر (٩٤) وفي ط الرسالة (٩٤)، والطبراني في الأوسط (٣١٣٩) و(٥٧٧٤) و(٧٢٤٠) ط العلمية، وفي ط الطحان (٣١٦٣) و(٥٧٧٠) و(٧٢٣٦)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٥٣٤، والدارقطني ٣/ ٢٠٧، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٤٣، وابن حزم في المحلى ١١/ ٤٠٥، والبيهقي ٨/ ٢٦٧ و٣٣٤. وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (٧٢٩٥)، عن عمرة، مرسلاً. الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٨٨. الأم ٦/ ١٤٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٨.

(٣) ١٥٥٧- أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب حديث (٥٢٦٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٤٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٨.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إنْ يُجْلَدْ قُدَامَةُ اليَومَ فَلَنْ يُتْرَكَ[١] أَحَدٌ بَعْدَهُ، وَكَانَ قُدَامَةُ بَدْرِيًّا[٢].

أَخْرَجَ الحَدِيثَينِ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

* ۞ *

(١) في الأصل (يتْركْ) بسكون الكاف.

(٢) ١٥٥٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين لم يدرك سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢١٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٨-٤٤٩.

## ٢. بَابٌ: الحُدُودُ كَفَّارَةُ الذُّنُوبِ

١٥٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مجلِسٍ فَقَالَ: «**بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيئًا**». وَقَرَأ عليهِمُ الآيَةَ وَقَالَ: «**فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيئًا فَسَتَرَهُ الله عَلِيهِ، فَهُوَ إِلى اللهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ**»[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الجنَائِزِ.

❊ ❊

(١) ١٥٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٢٨ وفي المعرفة، له (٥٢٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٥٧٩)، وعبد الرزاق (٩٨١٨) و(٢١٠١٩)، والحميدي (٣٨٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٩٨٥) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣١٤ و٣٢٠، والدارمي (٢٤٥٧)، والبخاري ١/ ١١ (١٨) و٥/ ٧٠ (٣٨٩٢) و٥/ ١٠٤ (٣٩٩٩) و٦/ ١٨٧ (٤٨٩٤) و٨/ ١٩٨ (٦٧٨٤) و٨/ ٢٠١ (٦٨٠١) و٩/ ٩٩ (٧٢١٣) و٩/ ١٦٩ (٧٤٦٨)، ومسلم ٥/ ١٢٦ (١٧٠٩) (٤١) و٥/ ١٢٧ (١٧٠٩) (٤٢) و(٤٣)، وابن ماجه (٢٦٠٣)، والترمذي (١٤٣٩)، والنسائي ٧/ ١٤١ و١٤٢ و١٤٨ و١٦١ و٨/ ١٠٨ وفي الكبرى، له (٧٢٩٢) و(٧٧٨٤) و(٧٧٨٥) و(٧٨٠١) و(٧٨٣٥) و(١١٥٨٨) و(١١٨٣٣)، وابن الجارود (٨٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢١٢ وفي شرح مشكل الآثار، له (١٩٤) و(٢١٨٣) و(٢١٨٤)، والشاشي في مسنده (١٢٢٩) و(١٢٣٠)، وابن حبان في ط الفكر (٤٤١١)، وفي ط الرسالة (٤٤٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٣١٩٧)، والدارقطني ٣/ ٢١٤-٢١٥، والحاكم ٢/ ٣١٨، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٢٦، والبيهقي ٨/ ٣٢٨، والبغوي (٢٩). الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. الأم ٦/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٤٨-٣٤٩.

# ٣. بَابُ تِكرَارِ الحَدِّ بِتِكْرَارِ الشُّرْبِ

١٥٦٠- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ ابْنِ ذُؤَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنْ**[١] **شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ**» لَايَدْرِي الزُّهْرِيُّ بَعْدَ الثَّالِثَةِ أَو الرَّابِعَةِ[٢]. فَأُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ فَجَلَدَهُ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ قَدْ شَرِبَ فَجَلَدَهُ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ قَدْ شَرِبَ فَجَلَدَهُ، وَوَضَعَ / ١٨٧ظ/ القَتْلَ وَصَارَتْ رُخْصَةً[٣].

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ لِمَنْصُورِ بنِ المُعْتَمِرِ وَمُخَوَّلٍ: كُونَا وَافِدَي العِرَاقِ بِهذَا الحَدِيْثِ.

١٥٦١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيّ، عَنْ قَبِيصَةَ بنِ ذُؤَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ**»[٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ، وَالثَّاني مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «من».

(٢) جملة: «لا يدري الزهري بعد الثالثة أو الرابعة» لم ترد في الأم.

(٣) ١٥٦٠- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أخرجه البيهقي ٨/ ٣١٤ وفي المعرفة، له (٥٢٢٨)، والحازمي في الاعتبار (٣٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٥٣) و(١٧٠٨٤) و(١٧٠٨٦)، وأبو داود (٤٤٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٦١، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٥٣٢) و(٥٣٣)، والبيهقي ٨/ ٣١٤. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٤٧. الأم ٦/ ١٤٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٣-٣٦٤.

(٤) ١٥٦١- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٥٦٠).

# ٤. بَابُ[(١)] مِقْدَارِ الحَدِّ

١٥٦٢- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ مَعْمَرٍ[(١)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ أَزْهَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَينٍ يَسْأَلُ عَنْ رَحْلِ خَالِدِ بنِ الوَلِيدِ، فَجَرَيْتُ بيْنَ يَدَيْهِ أَسأَلُ عَنْ رَحْلِ خَالِدٍ، حَتّى أَتَاهُ جَرِيحاً. وَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَارِبٍ فَقَالَ: «**اضْرِبُوهُ**» فَضَرَبُوهُ بِالأَيْدِي وَالنِّعَالِ وَأَطرَافِ الثِّيَابِ وَحثوا عَلِيهِ مِنَ التُّرَابِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَكِّتُوهُ**» فَبَكَّتُوهُ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ قَالَ: فَلَمّا كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَ مَنْ حَضَرَ ذَلِكَ المَضْرُوبَ فَقَوَّمَهُ أَرْبَعِينَ فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الخَمْرِ أَرْبَعينَ حيَاتَهُ، ثُمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ، حَتى تَتَابَعَ النّاسُ فِي شُرْبِ الخَمْرِ، فَاسْتَشَارَ[(٢)] فَضَرَبَهُ ثَمَانِينَ[(٣)].

١٥٦٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ ثَوْرِ بنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هكذا في الأصل، وفي الأم الطبعة القديمة: «أَخْبَرَنَا سفيان، عن معمر»، وفي الترتيب: «أَخْبَرَنَا معمر» والشَّافِعِي لم يسمع من معمر إذ ولد سنة (١٥٠هـ) ومعمر توفي سنة (١٥٢ هـ).

(٢) في الأم: «فاستشار عمر علياً».

(٣) ١٥٦٢- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن الزهري لم يسمعه من عبد الرحمن بن أزهر. لكن ورد من طريق آخر بمتن آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣١٩ وفي المعرفة، له (٥٢٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٩٧)، وابن أبي شيبة (٢٨٤٠١) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٨٨ و٣٥٠ و٣٥١، وأبو داود (٤٤٨٧) و(٤٤٨٨) و(٤٤٨٩)، والنسائي في الكبرى (٥٢٨١) و(٥٢٨٢) و(٥٢٨٣) و(٥٢٨٤) و(٥٢٨٥) و(٥٢٨٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٥-١٥٦ و١٥٦-١٥٧، والدارقطني ٣/ ١٥٧ و١٥٧-١٥٨، والحاكم ٤/ ٣٧٤ و٣٧٤-٣٧٥، والبيهقي ٨/ ٣١٩. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٨٣. الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٧. تنبيه: الذي في الأصل مثل الذي في المسند المطبوع للشافعي: عن معمر، وفي الأم طبعة الوفاء: «عن سُفْيَان، عن معمر».

(٤) الموطأ [(٧١٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٤٢) برواية الليثي].

اسْتَشَارَ فِي الْخَمْرِ يَشْرَبُهَا الرَّجُلُ، فَقَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَرَى فِيْهَا أَنْ يُجْلَدَ ثَمَانِينَ(١)؛ فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكِرَ، وَإِذَا سَكِرَ هَذَى، وإِذَا هَذَى افْتَرَى أَوْ كَمَا قَالَ: فَجَلَدَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَمَانِينَ فِي الْخَمْرِ(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «أن تجلده ثمانين».

(٢) ١٥٦٣- إسناده ضعيف، فإن ثوراً لم يلق عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٥٤٢)، والنسائي في الكبرى (٥٢٨٩)، والبيهقي ٨/ ٣٢٠ - ٣٢١ عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٥١، والتلخيص الحبير ٤/ ٨٣، و إرواء الغليل ٨/ ٤٧. الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٨.

## ٥. بَابُ الْجَلْدِ / ١٨٨و/ بِسَوْطٍ لَهُ طَرَفَانِ

١٥٦٤- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ: أَنَّ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَدَ الوَلِيدَ بِسَوْطٍ لَهُ طَرَفَانِ.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ[1].

(١) ١٥٦٤- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا جعفر لم يدرك جد أبيه علي بن أبي طالب. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٢٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٤٤)، والبيهقي ٨/ ٣٢١. الأم ٦/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٤٨.

## ٦. بَابُ الحَدِّ فِي رِيحِ الشَّرَابِ المُسْكِرِ

١٥٦٥- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ مَعَ [٢] فُلانٍ رِيحَ شَرَابٍ فَزَعَمَ أَنَّهُ شَرِبَ الطِّلاءَ[٣] وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ، فَإِنْ كَانَ مُسْكِراً جَلَدْتُهُ فَجَلَدَهُ عُمَرُ الحَدَّ تَامّاً[٤].

١٥٦٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ فَصَلَّى[٥] عَلَى جَنَازَةٍ فَسَمِعَهُ السَّائِبُ يَقُولُ: إِنِّي وَجَدْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللهِ وَأَصْحَابِهِ رِيحَ الشَّرَابِ، وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبُوا فَإِنْ كَانَ مُسْكِراً حَدَدْتُهُمْ.

قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: فَأَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيْدَ: أَنَّهُ حَضَرَهُ يَحُدُّهُمْ[٦].

١٥٦٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ جُرَيْجٍ[٧] قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ:

---

(١) [(٧٠٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٢٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٤١)، برواية الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((من))، وكذلك هي في الأم.

(٣) في الأم: ((إني وجدت من فلان ريح شراب الطلاء)).

(٤) ١٥٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٩٥ وفي المعرفة، له (٥٢١٤). من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ٨/ ٣٢٦ وفي الكبرى، له (٥٢١٧) و(٦٨٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٢٢، والدارقطني ٤/ ٢٤٨. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٠٢٨) و(١٧٠٢٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٦١٩) ط الحوت، من طرق أخرى، عن الزهري. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٥٠، و تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٨٣. الأم ٦/ ١٤٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٥.

(٥) في الأم: ((يصلي)).

(٦) ١٥٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣١٥ وفي المعرفة، له (٥٢١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣١٢. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٤٨٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٥٠. الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٤٧.

(٧) هكذا في الأصل، وعليه علامة التضبيب إشارة إلى إشكالها، وهي خطأ بلا ريب صوابه: ((عن ابن جريج)) فقط وكذا جاء على الصواب في الأم والمسند المطبوع والترتيب.

أَيُجْلَدُ فِي رِيحِ الشَّرَابِ؟ فَقَالَ عَطَاءٌ: إِنَّ الرِّيحَ لَتكُونُ مِنَ الشَّرَابِ الَّذِي فِيهِ(١) بَأْسٌ فَإِذَا اجْتَمَعُوا جَمِيعـًا عَلَى شَرابٍ وَاحِدٍ فَسَكِرَ أَحَدُهُمْ جُلِدُوا جَمِيعـًا الحَدَّ تَامـًّا(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَوْلُ عَطَاءٍ مِثْل قَوْلِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لا يُخَالِفُهُ.

١٥٦٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيَّ ابنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لا أُوتَى بِأَحَدٍ شَرِبَ خَمْرَاً وَلا نَبِيذاً مُسْكِرَاً إِلا جَلَدْتُهُ الحَدَّ(٣).

أَخْرَجَ / ١٨٨ظ/ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ(٤).

* *

(١) في الأم: ((به)).

(٢) ١٥٦٧- مسلم بن خالد فيه كلام ليس باليسير لكن تابعه عبد الرزاق فتقوى خبره. أخرجه البيهقي ٨/ ٣١٣ وفي المعرفة، له (٥٢١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٣٧). الأم ٦/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٧ / ٤٤٦.

(٣) ١٥٦٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو منقطع، فإن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من علي بن أبي طالب. أخرجه البيهقي ٨/ ٣١٣ وفي المعرفة، له (٥٢١٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٤٤ و١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٦٥ و٤٤٨.

(٤) نصَّ سنجر في هذا المكان بقوله: ((بلغ مُقابلة وسماعـًا)).

# ٧. بَابُ حَدِّ الزِّنَا

١٥٦٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُبَادَةَ - يَعني: ابْنَ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ**[١] **جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِئَةٍ وَالرَّجْمُ**»[٢].

١٥٧٠- وَقَدْ حَدَّثَنِي الثِّقَةُ: أَنَّ الحَسَنَ كَانَ يُدخِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُبَادَةَ حِطَّانَ الرَّقَاشِيَّ وَلا أَدْرِي أَدْخَلَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بَيْنَهُمَا فَزَلَّ[٣] مِنْ كِتَابِي حِينَ حَوَّلْتُهُ وَهُوَ فِي الأَصْلِ[٤] أَو لا؟ وَالأَصلُ يَوْمَ كَتَبْتُ هَذَا الكِتَابَ غَائِبٌ عَنِّي[٥].

---

(١) أي: حد زنى البكر بالبكر جلد مئة، لكل واحد، وكذا ما بعده، وليس هو على سبيل الاشتراط، بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم بثيب، وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم بكر.

(٢) ١٥٦٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٠٤٢)، والواحدي في الوسيط ٢/ ٢٦، والبغوي في شرح السنة (٢٥٨٠) وفي التفسير، له (٥٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٥٨٤)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٥/ ٣٢٧، والطبري في تفسيره ٤/ ٢٩٤، وابن الأعرابي في معجمه (٢٢٧٦) من طرق عن عبادة بن الصامت. وأخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عبادة ابن الصامت، به مرفوعـًا. كتاب الرسالة (٦٨٦)، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٥. وانظر ما سيرد في الحديث (١٥٧٠).

(٣) في طبعة الوفاء: «فزال».

(٤) في طبعة الوفاء: «حين حولته من الأصل».

(٥) ١٥٧٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٠٤٣)، والحازمي في الاعتبار: ٣٠١. من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٥٨٤)، وعبد الرزاق (١٣٣٦٠)، وابن الجعد (١٠١٨)، وابن أبي شيبة (٣٦١١٣) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣١٣ و٣١٧ و٣١٨ و٣٢٠، والدارمي (٢٣٣٢) و(٢٣٣٣)، ومسلم ٥/ ١١٥ (١٦٩٠) (١٢) و(١٣) و(١٤)، وأبو داود (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، والترمذي (١٤٣٤)، والبزار في البحر الزخار (٢٦٨٦)، والنسائي في الكبرى (٧١٤٢) و(٧١٤٣) و(٧١٤٤) و(٧٩٨٠) و(١١٠٩٣) وفي تفسيره (١١٣) وفي فضائل الصحابة، له (٥)، وابن الجارود (٨١٠)، والطبري في تفسيره ٤/ ٢٩٣ و٢٩٤، وأبو عوانة ٤/ ١٢٠ و١٢١، =

١٥٧١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الاعْتِرَافُ(٢).

١٥٧٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ:

---

= والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٣٤ و١٣٨ وفي شرح مشكل الآثار، له (٢٤٠) و(٢٤١) و(٢٤٢) و(٤٥٤٣) و(٤٥٤٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٨٩٤ - ٨٩٥ (٤٩٨١)، والشاشي في مسنده (١٣٢٠) و(١٣٢١) و(١٣٢٢) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤) و(١٣٢٥)، والنحاس في ناسخه: ٩٣ - ٩٤، وابن حبان ط الرسالة (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧) و(٤٤٤٣) وفي ط الفكر (٤٤٣٢) و(٤٤٣٣) و(٤٤٣٤) و(٤٤٤٩)، والطبراني في الأوسط (١١٤٠) و(٢٠٠٢) - ط العلمية - و(١١٦٢) و(٢٠٢٣) - ط الطحان -، والجصاص في أحكام القرآن ٢/ ١٠٧ والبيهقي ٨/ ٢١٠ و٢٢١ - ٢٢٢، والواحدي في الوسيط ٢/ ٢٥، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٨٧ - ٨٨، والحازمي في الاعتبار: ٣٠١ من طريق الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، به، مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٣٥٩)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، والطبري في تفسيره ٤/ ٢٩٣ من طرق، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصَامِت، به، مرفوعاً. انظر: العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٥٦ (١٣٧٠)، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٨٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٢٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٧١، والتلخيص الحبير ٤/ ٥٨، وإرواء الغليل ٨/ ١٠. الأم ٧/ ٨٣، وطبعة الوفاء ١٠ / ٢٠٥.

(١) الموطأ [(٦٩٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٦٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٨١) برواية الليثي].

(٢) ١٥٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢١٢ وفي المعرفة، له (٥٠٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٧٥٨) و(١٣٣٢٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٧٦٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٤٠، ٥٥، والدارمي (٢٣٢٧)، والبخاري ٨/ ٢٠٨ (٦٨٢٩) و(٦٨٣٠)، ومسلم ٥/ ١١٦ (١٦٩١) (١٥)، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجه (٢٥٥٣)، والترمذي (١٤٣٢)، والبزار في البحر الزخار (١٩٤)، والنسائي في الكبرى (٧١٥٦) و(٧١٥٧) و(٧١٥٨) و(٧١٥٩) و(٧١٦٠)، وأبو يعلى (١٥١)، وابن الجارود (٨١٢)، وابن حبان ط الفكر (٤١٥) و(٤١٦) وفي ط الرسالة (٤١٣) و(٤١٤)، والبيهقي ٨/ ٢١١ و٢٣٦، والبغوي (٢٥٨٢). انظر: التمهيد ٢٣/ ٩٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣١٨، والتلخيص الحبير ٤/ ٥٨، وإرواء الغليل ٨/ ٣ - ٤. الروايات مطولة ومختصرة. الأم ٦/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٣.

(٣) الموطأ [(٦٩٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٦٦) و(١٧٦٧) برواية أبي مصعب الزهري، =

قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِيَاكُمْ أَنْ تَهْلَكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى لَقَدْ[1] رَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا، فَوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلا أَن يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللهِ لَكَتَبْتُهَا: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ[2] فَارْجُمُوهُمَا البَتَةَ فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا[3].

**١٥٧٣**- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[4] وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بنِ خَالِدٍ وَزَادَ سُفْيَانُ وَشِبْلٍ أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَ أَنَّ ابْنَهُ زَنَا / **١٨٩**و/ بِامْرَأَةِ رَجُلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ**» فَجَلَدَ ابْنَهُ مِئَةً وَغَرَّبَهُ عَامًا، وَأَمَرَ أُنَيْسًا أَنْ يَغْدُو عَلَى امْرَأَةِ الآخَرِ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجِمْهَا، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا[5].

---

= و(٢٣٨٣) برواية الليثي].

(١) في طبعة الوفاء: «فقد».

(٢) بعد هذا في طبعة الوفاء زيادة وهي: «إذا زنيا» وقال في الحاشية: «إذا زنيا: ليس في (ص)، وأثبتناه من (ب)».

(٣) ١٥٧٢- في سماع سعيد من عمر خلاف والذي أرجحه عدم سماعه منه؛ لأنه ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر لكن بعض أهل العلم يرخصون في هذا الانقطاع؛ لاهتمامه بفقه عمر. أخرجه البيهقي ٨/ ٢١٢ – ٢١٣ وفي المعرفة، له (٥٠٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٧٧٠) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٦ و٤٣، والترمذي (١٤٣١). انظر: التمهيد ٢٣/ ٩٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٥٨، و إرواء الغليل ٨/ ٣ – ٤. اختلاف الحديث: ١٥٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٣.

(٤) الموطأ [(٦٩٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٧٦٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٧٩) برواية الليثي].

(٥) ١٥٧٣- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٥٥). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢١٢ وفي المعرفة، له (٥٠٤٦) من طريق الشَّافِعِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني. وأخرجه البخاري ٨/ ١٦١ (٦٦٣٣) و٢١٤ (٦٨٤٢) و(٦٨٤٣)، وأبو داود (٤٤٤٥)، والترمذي (١٤٣٣)، والنسائي ٨/ ٢٤٠ – ٢٤١ وفي الكبرى، له (٥٩٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٣٥، والطبراني في الكبير (٥١٩٠) و(٥١٩١) و(٥١٩٥)، والبيهقي ٨/ ٢١٢ و٢١٣، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٧٢ – ٧٣، والبغوي (٢٥٧٩) من طريق مالك. وأخرجه المصنف في السنن المأثورة =

١٥٧٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ[1]: أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، وَقَالَ الآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ وَأْذَنْ لِي فِي أَن أَتكَلَّمَ، قَالَ: «**تَكَلَّمْ**»، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً[2] عَلَى هَذَا فَزَنَا بِامْرَأَتِهِ فَأُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

= (٥٥١)، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة. وأَخْرَجَهُ البخاري ٨/ ٢٠٧ (٦٨٢٧) و(٦٨٢٨) و٢١٨ (٦٨٥٩) و(٦٨٦٠) و٩/ ١١٤ (٧٢٧٨) و(٧٢٧٩)، وابن ماجه (٢٥٤٩)، والبزار في البحر الزخار (٣٧٧٠) من طريق سفيان بن عيينة. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٣٣) و(٢٥١٤)، وعبد الرزاق (١٣٣٠٩) و(١٣٣١٠)، وأحمد ٤/ ١١٥، والبخاري ٣/ ١٣٤ (٢٣١٤) و(٢٣١٥) و٢٤٠ (٢٦٩٥) و(٢٦٩٦) و٨/ ٢١٢ (٦٨٣٥) و(٦٨٣٦) و٩/ ٩٤ (٧١٩٣) و(٧١٩٤) و١٠٩ (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩)، ومسلم ٥/ ١٢١(١٦٩٧) (٢٥) و(١٦٩٨) (٢٥)، والترمذي (١٤٣٣)، والنسائي في الكبرى (٥٩٧٢) و(٥٩٧٣)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٤٣) وط الرسالة (٤٤٣٧)، والطبراني في الكبير (٥١٨٨) و(٥١٨٩) و(٥١٩١) و(٥١٩٣) و(٥١٩٥) و(٥١٩٦) و(٥١٩٩) من طرق، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، به. وأَخْرَجَهُ الطبراني (٥٢٠٠) من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد، به. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨١١)، وأحمد ٤/ ١١٥، والدارمي (٢٣٢٢)، والترمذي (١٤٣٣)، والنسائي ٨/ ٢٤١ وفي الكبرى، له (٥٩٦٨) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠)، وابن الجارود (٨١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٣٤ - ١٣٥، والطبراني في الكبير (٥١٩١) و(٥١٩٢)، والبيهقي ٨/ ٢١٩ و٢٢٢ من طرق، عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، به. الروايات التي ورد فيها شبل من طريق سفيان بن عيينة فقط. وأَخْرَجَهُ البخاري ٩/ ١٠٩ (٧٢٦٠)، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ البخاري ٣/ ٢٢٣ (٢٦٤٩) و٨/ ٢١٢ (٦٨٣١)، والنسائي في الكبرى (٧٢٣٦) من طريق عبيد الله ابن عتبة، عن زيد بن خالد، به، مختصراً. انظر: التمهيد ٩/ ٧١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣١٤ و٣٢٨ - ٣٢٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٧٤، وإرواء الغليل ٥/ ٢٨٦ و٨/ ١٣. اختلاف الحديث: ١٥٢-١٥٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٤ - ٢٠٥.

(١) في طبعة الوفاء: «عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني». وقال في الحاشية: «في (س، ج): «وعن زيد ابن خالد»، والجهني ليست في (ش)».

(٢) العسيف: الأجير.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى: أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ إِلَيْكَ» وَجَلَدَ ابْنَهُ مِئَةً وَغَرَّبَهُ عَامًا وَأَمَرَ أُنَيْسًا الأَسْلَمِيَّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الآخَرِ فَإِنِ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا فَاعْتَرفَتْ فَرَجَمَهَا[١].

١٥٧٥- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[٢]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ يَهُودِيَّيْنِ زَنَيَا[٣].

١٥٧٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ وَأَبِي الزِّنَادِ كِلاهُمَا، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ

---

(١) ١٥٧٤- تقدم تخريجه عند الحديث (١٥٧٣). كتاب الرسالة (٦٩١)، وطبعة الوفاء ١/ ١٠٩.

(٢) الموطأ [(٦٩٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٥٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٧٤) برواية الليثي].

(٣) ١٥٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٥٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٠٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٥٦)، وعبد الرزاق (١٣٣٣١) و(١٣٣٣٢)، والحميدي (٦٩٦)، وابن أبي شيبة (٢١٧٨٢) و(٢٩٠١٥) و(٣٦٠٤١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٥ و٧ و١٧ و٦٢ و٦٣ و٧٦ و١٢٦ و١٥١، والدارمي (٢٣٢٦)، والبخاري ٢/ ١١١ (١٣٢٩) و٤/ ٢٥١ (٣٦٣٥) و٦/ ٤٦ (٤٥٥٦) و٨/ ٢٠٥ (٦٨١٩) و٢١٣ (٦٨٤١) و٩/ ١٢٩ (٧٣٣٢) و١٩٣(٧٥٤٣)، ومسلم ٥/ ١٢١ (١٦٩٩) (٢٦) و١٢٢ (١٦٩٩) (٢٧)، والطرسوسي في مسند ابن عُمَرَ (٥٩)، وأبو داود (٤٤٤٦) و(٤٤٤٩)، وابن ماجه (٢٥٥٦)، والترمذي (١٤٣٦)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٥/ ٩٦، والنسائي في الكبرى (٧٢١٣) و(٧٢١٤) و(٧٢١٥) و(٧٢١٦) و(٧٢١٧) و(٧٣٣٤) و(١١٠٦٨) وفي تفسيره، له (٨٨)، وابن الجارود (٨٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٤١ وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٥٤٢)، وابن أبي حاتم في العلل ١/ ٤٤٦ (١٣٤١)، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٩٢)، وابن حبان (٤٤٣٧) و (٤٤٣٨) و(٤٤٣٩) و(٤٤٤٠) و(٤٤٤١) ط الفكر، وط الرسالة (٤٤٣١) و(٤٤٣٢) و(٤٤٣٣) و(٤٤٣٤) و(٤٤٣٥)، والطبراني في الكبير (١٣٤٠٧)، والبيهقي ٨/ ٢١٤ و٢٤٦، والخطيب في تاريخه ٣/ ١١٢ و٤/ ٢٥٧ – ٢٥٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٣٩٧، والبغوي (٢٥٨٣). وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٥٢) عن سُفْيَان عن أيوب عن نافع عن ابن عُمَرَ بلفظ: «رأيت رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجم يهوديًا فرأيته يجافي عَلَيْهَا يقيها الحجارة». انظر: التمهيد ١٤/ ٣٨٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٩٢، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٢٦، والتلخيص الحبير ٤/ ٦١، وإرواء الغليل ٥/ ٩٣ – ٩٤ و٨/ ١١. الروايات مطولة ومختصرة. الرسالة (٦٩٢)، والأم طبعة الوفاء ٧/ ٣٩٠.

ابنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: أَحَدُهُمَا أَحْبَنُ [١]، وَقَالَ الآخَرُ: مُقْعَدٌ كَانَ عِنْدَ جِوَارِ سَعْدٍ، فَأَصَابَ امْرَأَةً حَبَلٌ فَرُمِيَتْ بِهِ[٢] فَسُئِلَ فَاعْتَرَفَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٨٩ظ/ بِهِ قَالَ أَحَدُهُمَا: فَجُلِدَ بِإِثْكَالِ [٣] النَّخْلِ، وَقَالَ الآخَرُ: بِأُثْكُولِ النَّخْلِ[٤].

١٥٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ النِّسَاءِ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ البَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الاعْتِرَافُ[٥].

١٥٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ

---

(١) الحبن: عظيم البطن. النهاية ١/ ٣٣٥.

(٢) في الأم: ((فرمته به)).

(٣) ويقال له أثكول، وعثكول، وعثكال، وهو عذق النخلة بما فيه من الشماريخ. النهاية ١/ ٢٣.

(٤) ١٥٧٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٣٠، والبغوي (٢٥٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٣٤)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٤)، والبغوي (٢٥٩٠) من طريق أبي الزناد ويحيى بن سَعِيد به. وأخرجه عبد الله بن المبارك في مسنده (١٦٩)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٢) من طريق أبي الزناد عن أبي أمامَة. وأخرجه النسائي ٨/ ٢٤٢-٢٤٣ وفي الكبرى، له (٧٣٠٣) و(٧٣٠٥) و(٧٣٠٦) من طريق يحيى عن أبي أمامَة. وأخرجه مسدد في مسنده كما في إتحاف الخيرة (٤٧٥٢)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠١) و(٧٣١٠) من طرق عن أبي أمامَة به. وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٥٦٥)، والدارقطني ٣/ ١٠٠ – ١٠١ من طرق عن أبي أمامَة عن أبيه به موصولاً. وأخرجه ابْن ماجه (٢٥٧٤) عن أبي أمامة عن سعد بن عبادة به موصولاً. وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٤٤٦)، والدارقطني ٣/ ١٠٠ عن أبي أمامة عن أبي سَعِيد الخدري به موصولاً. وأخرجه أحمد ٥/ ٢٢٢، وابن ماجه (٢٥٧٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٠٢٤)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٩)، والطبراني في الكبير (٥٥٢١) و(٥٥٢٢). وأخرجه أبو داود (٤٤٧٢) عن أبي أمامة عن بَعْض أصحاب النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به موصولاً. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤٧٧، والتلخيص الحبير ٤/ ٦٥ – ٦٦. الأم ٦/ ١٣٦، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٤٣ – ٣٤٤.

(٥) ١٥٧٧- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٥٧١).

(٦) الموطأ [(١٧٦٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٨٢) برواية الليثي].

اللَّيْثِي: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَاهُ رَجُلٌ وَهُوَ بِالشَّامِ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَبَعَثَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِي إِلَى امْرَأَتِهِ يَسْأَلها عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَاهَا وَعِنْدَهَا نِسْوةٌ حَوْلَهَا، فَذَكَرَ لَهَا الَّذِي قَالَ زَوْجُهَا لِعُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَخْبرَهَا أَنَّهَا لا تُؤْخَذُ بِقَوْلِهِ، وَجَعَلَ يُلَقِّنُهَا أَشْبَاهَ ذَلِكَ لِتَنْزِعَ فَأَبَتْ أَنْ تَنْزِعَ وَثَبَتَتْ عَلَى الاعْتِرَافِ فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرُجِمَتْ[1].

١٥٧٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنِي[2] عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَهَا ابْنَةٌ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَهُ ابْنٌ مِنْ غَيْرِهَا، فَفَجَرَ الغُلامُ بِالجَارِيَةِ وَظَهَرَ بِهَا حَبَلٌ، فَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَيهِ فَسَأَلَهُمَا فَاعْتَرَفَا، فَجَلَدَهُمَا عُمَرُ الحَدَّ وَحَرَصَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَأَبَى الغُلامُ[3].

أُخْرِجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ، وَالسَّادِسَ وَالسَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَالتَّاسِعَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ، وَالعَاشِرَ وَالحَادِي عَشَرَ مِنْ / ١٩٠و/ كِتَابِ القَطْعِ فِي السَّرِقَةِ، وَالثَّانِي عَشَرَ مِنْ كِتَابِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

* *

(١) ١٥٧٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٢٠ وفي المعرفة، له (٥٠٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٤١. الأم ٦/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٩٠.

(٢) في الأم: «عن».

(٣) ١٥٧٩- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ١٥٥ وفي المعرفة، له (٤١٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٧٩٣)، وابن أبي شيبة (١٦٧٧٢) ط الحوت، من طريق أبي يزيد. به. الأم ٥/ ١٢، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٠.

# ٨. بَابُ جَلْدِ الأَمَةِ الحَدَّ إِذَا زَنَتْ

١٥٨٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ أَبِي مُوسَى[(١)]، عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ وَلا يُثَرِّبْ**[(٢)] **عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَزَنَتْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ وَلا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَزَنَتْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِظَفِيرٍ مِنْ شَعَرٍ -يَعْنِي الحَبْلَ-**»[(٣)].

---

(١) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع والترتيب والسنن الكبرى والمعرفة: «عن أيوب بن موسى».

(٢) التثريب التوبيخ. ولا يثرب أي لا يوبخ ولا يقرع بالزنا بعد الضرب، وقيل: أراد لا يقنع في عقوبتها بالتثريب بل يقربها الحد. النهاية ١/ ٢٠٩.

(٣) ١٥٨٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٤٤ وفي المعرفة، له (٥١٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٧٠)، وعبد الرزاق (١٣٥٩٧) و(١٣٥٩٩)، والحميدي (١٠٨٢)، وابن أبي شيبة (٢٨٢٨٠) و(٣٦٠٧٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٤٩و٣٧٦ و٤٢٢ و٤٣١ و٤٩٤، والبخاري ٣/ ٩٣ (٢١٥٢) و١٠٩ (٢٢٣٤) و٨/ ٢١٣ (٦٨٣٩)، ومسلم ٥/ ١٢٣ (١٧٠٣) (٣٠) و١٢٤ (١٧٠٣) (٣١) و(١٧٠٣) (٣٢)، وأبو داود (٤٤٧٠) و(٤٤٧١)، والترمذي (١٤٤٠)، والنسائي في الكبرى (٧٢٤٠) و(٧٢٤١) و(٧٢٤٢) و(٧٢٤٣) و(٧٢٤٤) و(٧٢٤٥) و(٧٢٤٦) و(٧٢٤٧) و(٧٢٤٨) و(٧٢٤٩) و(٧٢٥٠) و(٧٢٥١) و(٧٢٥٢) و(٧٢٥٣) و(٧٢٥٤) و(٧٢٥٥)، وأبو يعلى (٦٥٤١) و(٦٦٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٦ وفي شرح المشكل، له (٣٧٣١) و(٣٧٣٢) و(٣٧٣٣) و(٣٧٣٤) و(٣٧٣٥) و(٣٧٣٦) و(٣٧٣٧)، وابن عدي في الكامل ٤/ ٣٩٧ - ٣٩٨، والدارقطني ٣/ ١٦٠ و١٦١ و١٦٢، والبيهقي ٨/ ٢٤٢ و٢٤٣ و٢٤٤، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٩٧، والبغوي (٢٥٨٨) من طرق عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٥٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٤٢ من طريق الشَّافِعِي عن مالك عن ابْن شِهَاب عن عُبَيْد الله بن عتبة عن أبي هريرة وعن زَيْد بن خَالِد بهذا الإسناد. الأم ٧/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٦٤. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٧٠٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٧٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٩٠) برواية الليثي]، وأحمد ٤/ ١١٧، والدارمي (٢٣٣١)، والبخاري ٣/ ٩٣ (٢١٥٣) و(٢١٥٤) و ٨/ ٢١٣ (٦٨٣٧) و(٦٨٣٨)، ومسلم ٥/ ١٢٤ (١٧٠٤) (٣٣)، وأبو داود (٤٤٦٩)، والنسائي في الكبرى (٧٢٥٩)، وابن الجارود (٨٢١)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٢٢)، وابن حبان ط =

١٥٨١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّتْ جَارِيَةً لَهَا زَنَتْ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

❊ ❊

= الفكر (٤٤٥٠) و ط الرسالة (٤٤٤٤)، والطبراني في الكبير (٥٢٠٢)، والبيهقي ٨/ ٢٤٢ و٢٤٤ من طريق مالك به. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٥٧) عن سُفْيَان بن عيينة عن الزهري عن عُبَيْد الله بن عبد الله عن زَيْد ابن خَالِد الجهني وأبي هريرة به. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ١٩٧ (٢٥٥٥) و(٢٥٥٦)، والنسائي في الكبرى (٧٢٦٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٢٣) من طريق سُفْيَان. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٣٤) و(٢٥١٣)، وعبد الرزاق (١٣٥٩٨)، وأحمد ٤/ ١١٧، والبخاري ٣/ ١٠٩ (٢٢٣٢) و(٢٢٣٣)، ومسلم ٥/ ١٢٤ (١٧٠٤) (٣٣)، والنسائي في الكبرى (٧٢٥٦) و(٧٢٥٧) و(٧٢٥٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٢٥) و(٣٧٢٦)، والطبراني في الكبير (٥٢٠١) و(٥٢٠٤) و(٥٢٠٥) و(٥٢٠٦)، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٦٩ من طرق عن زَيْد بن خَالِد وأبي هريرة به. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٣٧٢٤)، والبيهقي ٨/ ٢٤٤ من طريق الشَّافِعِي عن سُفْيَان بن عيينة عن الزهري عن عُبَيْد الله بن عبد الله عن زَيْد بن خَالِد الجهني وأبي هريرة وشبل بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨١٢)، وابن أبي شيبة (٢٨٢٦٦) و(٣٦٠٧٦) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١١٦، وابن ماجه (٢٥٦٥)، والبزار في البحر الزخار (٣٧٦٨)، والطبراني في الكبير (٥٢٠٣)، والبيهقي ٨/ ٢٤٤. من طرق عن أبي هريرة وزيد بن خَالِد وشبل. انظر: التمهيد ٩/ ٩٤، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣١٠، والتلخيص الحبير ٤/ ٦٦، وإتحاف المهرة ١٤/ ٦٩٦ (١٨٥١٤)، وإرواء الغليل ٧/ ٣٦٠.

(١) ١٥٨١- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن الحسن بن محمد لم يسمع من فاطمة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٤٥ وفي المعرفة، له (٥١٠٩)، من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٦٠٢) و(١٣٦٠٣)، وابن أبي شيبة (٢٨٢٦٩) ط الحوت من طريق ابْن عيينة عن عَمْرو بن دينار عن الحسن به. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٦٩. الأم ٦/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٧ / ٣٤١.

# ٩. بَابٌ مِنْهُ: لَيْسَ الحَدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عَلِمَهُ

١٥٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُروَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ يَحْيَى بنَ حَاطِبٍ(١) حَدَّثَهُ قَالَ: تُوفِّي حَاطِبٌ فَأَعْتَقَ مَنْ صَلَّى مِنْ رَقِيقِهِ وَصَامَ، وَكَانَتْ لَهُ أَمَةٌ نُوبِيَّةٌ قَدْ صَلَّتْ وَصَامَتْ وَهِيَ أَعْجَمِيَّةٌ، فَلَمْ تَرُعْهُ إِلا بِحَبَلِهَا، وَكَانَتْ ثَيِّبًا، فَذَهَبَ إِلَى عُمَرَ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: لأَنْتَ الرَّجُلُ لا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَأَفْزَعَهُ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا عُمَرُ، فَقَالَ: أَحَبِلْتِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ مِنْ مَرْعُوشَ(٢) بِدِرْهَمَيْنِ، فَإِذَا هِيَ تَسْتَهِلُّ بِذَلِكَ لَا تَكْتُمُهُ. قَالَ: وَصَادَفَهُ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ رضي الله عنهم فَقَالَ: أَشِيرُوا عَلَيَّ، فَكَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ /١٩٠ظ/ جَالِسًا فَاضْطَجَعَ فَقَالَ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَدْ وَقَعَ عَلَيْهَا الحَدُّ. فَقَالَ: أَشِرْ عَلَيَّ يَا عُثْمَانُ، فَقَالَ: قَدْ أَشَارَ عَلَيْكَ أَخَوَاكَ. فَقَالَ: أَشِرْ عَلَيَّ أَنْتَ. فَقَالَ: أَرَاهَا تَسْتَهِلُّ بِهِ كَأَنَّهَا لا تَعْلَمُهُ، وَلَيْسَ الحَدُّ إِلا عَلَى مَنْ عَلِمَهُ. فَقَالَ: صَدَقْتَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا الحَدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عَلِمَهُ فَجَلَدَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِئَةً وَغَرَّبَهَا عَامًا(٣).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

---

(١) هو يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة. التقريب (٧٥٩٢) وقد نسب هنا في السند إلى جده.

(٢) في طبعة الوفاء: «مرغوش» بالغين المعجمة.

(٣) ١٥٨٢- إسناده ضعيف؛ لضعف مسلم بن خالد الزنجي وعنعنة ابن جريج، لكن رواه عبد الرزاق، وهو خال من هاتين العلتين فيعل الحديث بالانقطاع؛ فإن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٣٨ – ٢٣٩ وفي المعرفة، له (٥٠٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٦٤٤). اختلاف الحديث ٣/ ٨٩ – ٩٠، وطبعة الوفاء ١٠ / ١١٠ – ١١١.

# ١٠. بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ وَقِيمَةِ مَا فِيهِ القَطْعُ

١٥٨٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**القَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا**»(١).

---

(١) ١٥٨٣- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٥٩). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٥٤ وفي المعرفة، له (٥١١٨)، والبغوي (٢٥٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٦ من طريق الشَّافِعِي عن الحميدي عن سُفْيَان عن الزهري عن عمرة عن عَائِشَة بنحوه. وأخرجه البيهقي في المعرفة (٥١١٩) من طريق الشَّافِعِي عن الثقة عن عبد الله بن عُمر وابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عَائِشَة فذكره. وأخرجه عبد الله بن المبارك في مسنده (١٦٠) و(١٦١)، والطيالسي (١٥٨٢)، وعبد الرزاق (١٨٩٦١) و(١٨٩٦٤)، والحميدي (٢٧٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٧٧) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (٧٤٠) و(٩٨٣) و(٩٨٤)، وأحمد ٦/ ٣٦ و٨٠ و١٠٤ و١٦٣ و٢٤٩ و٢٥٢، والدارمي (٢٣٠٥)، والبخاري ٨/ ١٩٩ (٦٧٨٩) و(٦٧٩٠) و(٦٧٩١) وفي التاريخ الكبير، له ٧/ ٢٠٩ - ٢١٠، ومسلم ٥/ ١١٢(١٦٨٤) (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (٤٣٨٣) و(٤٣٨٤)، وابن ماجه (٢٥٨٥)، والترمذي (١٤٤٥)، والمروزي في السُّنَّة: ٨٨ - ٨٩، والنسائي ٨/ ٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١ وفي الكبرى، له (٧٤٠١) و(٧٤٠٣) و(٧٤٠٤) و(٧٤٠٥) و(٧٤٠٦) و(٧٤٠٨) و(٧٤٠٩) و(٧٤١٠) و(٧٤١١) و(٧٤١٥) و(٧٤١٦) و(٧٤١٨) و(٧٤١٩) و(٧٤٢٠) و(٧٤٢٢) و(٧٤٢٣) و(٧٤٢٥)، وابن الجارود (٨٢٤)، وأبو يعلى (٤٤١١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٦ و١٦٧، وابن حبان في ط الفكر (١٤٦١) و(٤٤٦٥) و(٤٤٦٦) و(٤٤٧٠) و(٤٤٧١) وفي ط الرسالة (٤٤٥٥) و(٤٤٥٩) و(٤٤٦٠) و(٤٤٦٤) و(٤٤٦٥)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (١٠٢٣) و(٢٢٦١) و(٤٥٢٤) و(٨٧١٠) وفي ط الطحان (١٠٢٧) و(٢٢٨٢) و(٤٥٢١) و(٨٧٠٥)، والدارقطني ٣/ ١٨٩، والسهمي في تاريخ جرجان: ٢٥٦، والبيهقي ٨/ ٢٥٤ وفي المعرفة، له (٥١٢١) و(٥١٢٢) و(٥١٢٣)، والخطيب في التاريخ ٨/ ٣٩٨، وابن عبد البر في الاستذكار ٦/ ٥٤٠ عن عَائِشَة به مرفوعاً. وأخرجه مالك [(١٧٩١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٠٩) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٨٩٦٤)، والحميدي (٢٨٠)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٨٢) ط الحوت، والنسائي ٨/ ٧٨ و٧٩ و٨٠ وفي الكبرى، له (٧٤٠٧) و(٧٤١٤) و(٧٤١٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٥ و١٦٦، وابن حبان ط الفكر (٤٤٦٨) وفي ط الرسالة (٤٤٦٢)، وابن عبد البر في الاستذكار ٦/ ٥٤٠ عن عَائِشَة به موقوفاً. انظر تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣١٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٥٥، =

١٥٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ[٢].

١٥٨٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ سَارِقًا سَرَقَ أُتْرُجَّةً فِي عَهْدِ عُثْمَانَ، فَأَمَرَ بِهَا عُثْمَانُ فَقُوِّمَتْ ثَلاثَةَ[٤] دَرَاهِمَ مِنْ صَرْفِ اثْنَى عَشَر بِدِينَارٍ فَقَطَعَ يَدَهُ[٥].

= والتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإرواء الغليل ٨/ ٦٠. الأم ٦/ ١٣٠ و١٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣١٩ و٣٧٢، وفي الموضع الآخر قال فيه: «أَخْبَرَنَا ابن عيينة والعمري». والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى.

(١) الموطأ [(٦٨٦١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٨٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٠٦) برواية الليثي].

(٢) ١٥٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٠). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٥٦ وفي المعرفة، له (٥١٤٢)، من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٦٢)، والطيالسي (١٨٤٧)، وعبد الرزاق (١٨٩٦٧) و(١٨٩٦٨) و(١٨٩٦٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٧٦) و(٣٦٢٢٤) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٦ و٨٠ و٨٢ و٥٤ و٦٤ و١٤٣، والدارمي (٢٣٠٦)، والبخاري ٨/ ٢٠٠ (٦٧٩٥) و(٦٧٩٧) و(٦٧٩٨)، ومسلم ٥/ ١١٣ (١٦٨٦) (٦)، والطرسوسي في مسند ابن عمر (٣٥)، وأبو داود (٤٣٨٥) و(٤٣٨٦)، وابن ماجه (٢٥٨٤)، والترمذي (١٤٤٦)، والنسائي ٨/ ٧٦ و٧٧ وفي الكبرى، له (٧٣٩٤) و(٧٣٩٥) و(٧٣٩٦) و(٧٣٩٧)، وأبو يعلى (٥٨٣٣)، وابن الجارود (٨٢٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٢ و١٦٣، وابن حبان ط الفكر (٤٤٦٧) و(٤٤٦٩) وفي ط الرسالة (٤٤٦١) و(٤٤٦٣)، والدارقطني ٣/ ١٩٠، وابن جمِيْع الصيداوي في معجم شيوخه: ٣٣١، وأبو نُعَيْم في أخبار أصبهان ١/ ٢١٦، والبيهقي ٨/ ٢٥٦ وفي المعرفة، له (٥١٤٣)، والبغوي (٢٥٩٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣١٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٥٥، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٩٠ (١١١٧٩)، وإرواء الغليل ٨/ ٦٩. الأم ٦/ ١٣٠ و١٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٠ و٣٧٢.

(٣) الموطأ [(٦٨٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٩٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٠٨) برواية الليثي].

(٤) في الأم: «بثلاثة».

(٥) ١٥٨٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٠ وفي المعرفة، له (٥١٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٨٠٨٧) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩٧٢) و(١٨٩٧٣) من طرق عن سَعِيد بن المُسَيَّبِ. وأَخْرَجَهُ ابن الجعد في مسنده (٣٤٦٧) عن عبد الكريم بن أبي المخارق، به. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٨٠٩٤) ط الحوت عن أبي بكر بن محمد. والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. =

قَالَ مَالِكٌ: وَهِيَ أُتْرُجَّةٌ[(١)] الَّتِي يَأْكُلُهَا النَّاسُ.

١٥٨٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ يَسْأَلُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ القَطْعِ، فَقَالَ أَنَسٌ: حَضَرْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [(٢)] قَطَعَ سَارِقًا فِي شَيْءٍ مَا يَسُرُّنِي أَنَّهُ لِي بِثَلاثَةِ دَرَاهِمَ[(٣)].

١٥٨٧- أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: القَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا[(٤)].

١٥٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ اللهِ / ١٩١و/ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى[(٦)] وَمَعَهَا مَوْلاتَانِ وَغُلامٌ لابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[(٧)] فَبَعَثَتْ مَعَ مَولاتَينِ[(٨)] بِبُرْدٍ مُرَجَّلٍ[(٩)] قَدْ

---

= انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٥٥، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٨. الأم ٦/ ١٣٠ و١٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٠ - ٣٧٣.

(١) في الأم: ((الأترجة)).

(٢) في الأصل: ((عنهما)).

(٣) ١٥٨٦- إسناده صحيح، وقد صرح حُميد بالسماع فانتفت شبهة تدليسه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٥٩ وفي المعرفة، له (٥١٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩٧٠)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٨٣) ط الحوت. ذكره ابْن حجر في الإتحاف من غير طريق الشَّافِعِي. واستدركه عَلَيْهِ المحققون ٢/ ٢٥٨ (١٦٦٦). الأم ٦/ ١٣٠ و١٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٠ و٣٧٣.

(٤) ١٥٨٧- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي، ولانقطاعه؛ فإن محمد بن علي لم يسمع من علي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٠ وفي المعرفة، له (٥١٤٧) من طريق الشَّافِعِي. لَمْ يذكره ابْن حجر في الإتحاف. واستدركه عَلَيْهِ المحققون ١١/ ٦١٩. الأم ٦/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٠ و٣٧٣.

(٥) الموطأ [(٦٨٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٩٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤١٠) برواية الليثي].

(٦) جملة: ((شرفها الله تعالى)). لم ترد في الأم.

(٧) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: ((ومعها مولاتان لها وغلام لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق)).

(٨) في طبعة الوفاء: ((المولاتين)).

(٩) في طبعة الوفاء للأم: ((مراجل)).

خِيطَتْ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ خَضْرَاءُ. قَالَتْ: فَأَخَذَ الغُلامُ البُرْدَ فَفَتَقَ عَنْهُ فَاسْتَخْرَجَهُ وَجَعَلَ مَكَانَهُ لِبْداً أَوْ فَرْوَةً، وَخَاطَ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَدِمَتِ المَوْلاتَانِ الْمَدِينَةَ دَفَعَتَا ذَلِكَ إِلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا فَتَقُوا عَنْهُ وَجَدُوا فِيهِ اللِّبْدَ وَلَمْ يَجِدُوا فِيهِ البُرْدَ، فَكَلَّمُوا المَوْلاتَيْنِ فَكَلَّمَتَا عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطَعَتْ يَدَهُ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: القَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِداً[1].

١٥٨٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[2]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ أَقْطَعَ اليَدِ وَالرِّجْلِ، قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَا إِلَيهِ أَنَّ عَامِلَ اليَمَنِ ظَلَمَهُ وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَبِيكَ مَا لَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ. ثُمَّ إِنَّهُمُ افْتَقَدُوا حُلِيًّا لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ امْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطُوفُ مَعَهُمْ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِمَنْ بَيَّتَ أَهْلَ هَذَا البَيْتِ الصَّالِحِ، فَوَجَدُوا الحُلِيَّ عِنْدَ صَائِغٍ[3] وَأَنَّ الأَقْطَعَ جَاءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ الأَقْطَعُ أَوْ شُهِدَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُطِعَتْ يَدُهُ اليُسْرَى. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللهِ لَدُعَاؤُهُ عَلَى نَفْسِهِ أَشَدُّ عِنْدِي مِنْ سَرِقَتِهِ[4][5]. أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ / ١٩١ظ/ مِنْ كِتَابِ القَطْعِ فِي السَّرِقَةِ.

---

(١) ١٥٨٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٧٦ وفي المعرفة، له (٥١٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٨٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٦، والبيهقي ٨/ ٢٧٦. الأم ٦/ ١٤٩ – ١٥٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٨٠.

(٢) الموطأ [(٦٨٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٠٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤١٨) برواية الليثي].

(٣) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: ((زعم)).

(٤) كذا في الأصل، والصواب أنها: ((السبعةَ)).

(٥) ١٥٨٩- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن القاسم بن محمد لم يسمع من جده. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٧٣ وفي المعرفة، له (٥١٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٧٦٩)، والبغوي (٢٦٠٢). و أَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٥٩)، وعبد الرزاق (١٨٧٧٤)، والدارقطني ٣/ ١٨٤ من طرق عن عُرْوَة عن عَائِشَة بنحوه. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٣/ ١٨٣ عن نافع بنحوه. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٧٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٨، وإتحاف المهرة ٨/ ٢١٩ (٩٢٥٠). الأم ٦/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٨١.

# ١١. بَابٌ(١): إِذَا وَصَلَ الحَدُّ إِلَى الإِمَامِ لَمْ يَبْقَ فِيهِ عَفْوٌ

١٥٩٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ صَفْوَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ صَفْوَانَ: أَنَّ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ قِيلَ لَهُ: مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ هَلَكَ. فَقَدِمَ صَفْوَانُ الْمَدِينَةَ فَنَامَ فِي المَسْجِدِ مُتَوَسِّدًا[٢] رِدَاءَهُ. فجاءَ سَارِقٌ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ فَأَخَذَ صَفْوَانُ السَّارِقَ فَجَاءَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطَعَ يَدَهُ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ هَذَا هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَهَلَّا[٣] قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ**»[٤].

١٥٩١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ[٥]، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) الموطأ [(٦٨٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٢٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤١٦) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «وتوسد».

(٣) في الأصل: «فهل لا».

(٤) ١٥٩٠- حديث صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٢). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٥ وفي المعرفة، له (٥١٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٢٣٨٣) من طرق عن الزهري عن صَفْوَان بن عبد الله بن صَفْوَان: أن صَفْوَان بن أمية. وأَخْرَجَهُ ابْن ماجه (٢٥٩٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٨٤)، والطبراني في الكبير (٧٣٣٨) و(٧٣٤١) من طرق عن الزهري عن عبد الله بن صَفْوَان عن أَبِيهِ بنحوه. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٨١٧٥)، وأحمد ٣/ ٤٠١ و٦/ ٤٦٥ و٤٦٦، وأبو داود (٤٣٩٤)، والنسائي ٨/ ٦٨ و٦٩ وفي الكبرى، له (٧٣٦٤) و(٧٣٦٥) و(٧٣٦٧) و(٧٣٦٨) و(٧٣٦٩)، وابن الجارود (٨٢٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٨٥) و(٢٣٨٦) و(٢٣٨٩)، والطبراني في الكبير (١٧٣٣٤) و(٧٣٣٦) و(٧٣٣٧) و(١١٧٠٣)، والحاكم ٤/ ٣٨٠، والبيهقي ٨/ ٣٦٥ من طرق أخرى عن صَفْوَان بن أمية بنحوه. الأم ٦/ ١٣١ و١٤٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٥ - ٣٢٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٦٩، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإتحاف المهرة ٦/ ٢٩٣ - ٢٩٤ (٦٥٤٢)، وإرواء الغليل ٧/ ٣٤٨.

(٥) هكذا في الأصل، والذي في الأم والسنن الكبرى والمعرفة: «عن عمرو بن دينار».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ القَطْعِ وَالسَّرِقَةِ.

* *

(١) ١٥٩١- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٥ وفي المعرفة، له (٥١٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩٣٩)، وأحمد ٦/ ٤٦٥ - ٤٦٦، والنسائي ٨/ ٧٠ وفي الكبرى، له (٧٣٧٠) و(٧٣٧١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٨٥) و(٢٣٨٧) و(٢٣٨٨). وأَخْرَجَهُ الطبراني في الكبير (٧٣٢٦)، والدارقطني ٣/ ٢٠٥ - ٢٠٦، والحاكم ٣/ ٣٨٠ من طرق عن طاووس عن ابْن عَبَّاس بنحوه. وللحديث طرق أخرى انظر الحديث السابق. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٦٩، وإرواء الغليل ٧/ ٣٤٦. الأم ٦/ ١٣١، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٢٦.

## ١٢. بَابٌ مِنْهُ: فِي القَطْعِ وَمُضَاعَفَةِ غُرْمِ العَاقِلَةِ

١٥٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ يَحْيَى بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ حَاطِبٍ: أَنَّ رَقِيقًا لِحَاطِبٍ سَرَقُوا نَاقَةً لِرَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَانْتَحَرُوهَا فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَ كَثِيرَ بْنَ الصَّلْتِ أَنْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَاكَ تُجِيعُهُمْ، وَاللهِ لأُغَرِّمَنَّكَ غُرْمًا يَشُقُّ عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُزَنِيِّ: كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ؟ قَالَ: أَرْبَعُ مِئَةِ دِرْهَمٍ. قَالَ عُمَرُ: أَعْطِهِ ثَمَانَ مِئَةِ دِرْهَمٍ[٢].

١٥٩٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ نَافِعٍ، / ١٩٢و/ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدًا لَهُ سَرَق وَهُوَ آبِقٌ، فَأَبَى سَعِيدُ بنُ العَاصِ أَنْ يَقْطَعَهُ فَأَمَرَ بِهِ ابْنُ عُمَرَ فَقُطِعَتْ يَدُهُ[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) الموطأ [(٢٤٠) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢٩٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٧٨) برواية الليثي].

(٢) ١٥٩٢- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥١٨٤)، من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩٧٧)، (١٨٩٧٨)، والبيهقي ٨/ ٢٧٨، من طريق هشام بن عُرْوَة عن أَبِيْهِ عن يَحْيَى بن عبد الرحمن بن حاطب. وانظر: العلل لابن أبي حاتم (١٣٥٤). لَمْ يذكره ابْن حجر في الإتحاف، واستدركه عَلَيْهِ المحققون ١٢/ ٣٩٦. الأم ٧/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٤٠.

(٣) الموطأ [(٦٩٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٩٣) برواية الليثي].

(٤) ١٥٩٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٨ وفي المعرفة، له (٥١٦٨) من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. على أنها مقالة نافع وليس ابن عمر. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩٨٦)، والدارقطني ٣/ ٢٠٧. والروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى. لم يذكر ابْن حجر في الإتحاف ٩/ ٢٩١ سند الشَّافِعِي، وَلَمْ يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٦/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٣٨.

# ١٣. بَابٌ: لا يُقْطَعُ العَبْدُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ

١٥٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ: أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ [(٢)] بنَ عَمْرٍو [(٣)] الحَضْرَمِيَّ جَاءَ بِغُلامٍ لَهُ إِلَى عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَالَ لَهُ: اقْطَعْ يَدَ هَذَا فَإِنَّهُ سَرَقَ، فَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَاذَا [(٤)] سَرَقَ؟ قَالَ: سَرَقَ مِرْآةً لامْرَأَتِي ثَمَنُهَا [(٥)] سِتُّونَ دِرْهَمًا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرْسِلْهُ لَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ خَادِمُكُمْ سَرَقَ مَتَاعَكُمْ[(٦)].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) الموطأ [(٦٨٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٣٣) برواية الليثي].

(٢) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة ((عبد)).

(٣) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة ((ابن)).

(٤) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة ((فَماذا)).

(٥) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة ((قيمتها)).

(٦) ١٥٩٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٨١ وفي المعرفة، له (٥١٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٨٦٦)، ومسدد كَما فِي المطالب العالية (١٨٧٩)، والدارقطني ٣/ ١٨٨. انظر: العلل لابن أبي حاتم (١٣٥٥)، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٧، وإرواء الغليل ٨/ ٧٥. الأم ٦/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٧٦.

# ١٤. بَابٌ مَا لا قَطْعَ فِيهِ

١٥٩٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ فَإِذا آوَاهُ الجَرِينُ فَفِيهِ القَطْعُ**»[٢].

١٥٩٦- أَخْبَرَنَا مَالِك[٣]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بنِ حَبَّانَ: أَنَّ رَافِعَ بنَ خَدِيجٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ**»[٤][٥].

---

(١) الموطأ [(٦٨٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٠٧) برواية الليثي]

(٢) ١٥٩٥- إسناده ضعيف؛ لإعضاله إلا أنه قد ثبت موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (٥١٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٥٧)، وأحمد ٢/ ١٨٠ و٢٠٧، وأبو داود (١٧١٠) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(١٧١٣) و(٤٣٩٠)، وابن ماجه (٢٥٩٦)، والنسائي ٨/ ٨٤ و٨٥ و٨٦ وفي الكبرى، له (٧٤٤٥) و(٧٤٤٦) و(٧٤٤٧)، وابن الجارود (٨٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٣، والدارقطني ٣/ ١٩٤ - ١٩٥ و٤/ ٢٣٦، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٨١، والبيهقي ٤/ ١٥٢ - ١٥٣ و٨/ ٢٦٣ و٢٧٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢١١ من طرق عن عَمْرو بن شعيب عن أبِيْهِ عن جده. انظر: التمهيد ١٩/ ٢١٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٦٢ - ٣٦٣، وإتحاف المهرة ٩/ ٤٩٣ (١١٧٤٦)، وإرواء الغليل ٨/ ٦٩ - ٧١. الأم ٦/ ١٤٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٧٦.

(٣) الموطأ [(٦٨٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٣٢) برواية الليثي].

(٤) قال في الحاشية: «الكثر جمّار النخل أو طلعه».

(٥) ١٥٩٦- في إسناده مقال. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٥٦٣). وأَخْرَجَهُ البيهقي في بَيَان خطأ من أخطأ عَلَى الشَّافِعِي: ٢٧٣ و٢٧٤ وفي المعرفة، له (٥١٦٠) و(٥١٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٨٥٧٤)، والدارمي (٢٣٠٩) و(٢٣١٢) و(٢٣١٣)، وأبو داود (٤٣٨٨) و(٤٣٨٩)، والنسائي ٨/ ٨٧ وفي الكبرى، له (٧٤٤٩) و(٧٤٥٠) و(٧٤٥١) و(٧٤٥٣) و(٧٤٥٤) و(٧٤٥٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٢، والطبراني في الكبير (٤٣٣٩) و(٤٣٥٠)، والبيهقي ٨/ ٢٦٢ - ٢٦٣ =

١٥٩٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بنِ حَبَّانَ، عَنْ رَافِعِ بنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ(١).

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ القَطْعِ فِي السَّرِقَةِ.

---

= و٢٦٣. وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٣٠٦ و٣٠٧ – ٣٠٨، والبغوي (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (١٠٤) من طريق محمد بن يَحْيَى بن حبان عن رافع بن خديج ... فذكره. لَمْ يذكر فيهِ واسع بن حبان. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٩١٦)، والدارمي (٢٣١٠) و(٢٣١٤)، والنسائي ٨/ ٨٦- ٨٧ و٨٨ وفي الكبرى، له (٧٤٤٨) و(٧٤٥٨) و(٧٤٥٩) و(٧٤٦٠)، والطبراني في الكبير (٤٢٧٧) و(٤٣٥٢)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٣٠٦ – ٣٠٧ و٣٠٧ من طرق عن رافع بن خديج... فذكره. انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم / ٤٥٦، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣٦١ – ٣٦٢، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإتحاف المهرة ٤/ ٤٧٤ (٤٥٣٧)، وإرواء الغليل ٨/ ٧٢ و٧٣. الأم ٦/ ١٣٣ و١٤٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٣٢ – ٣٣٣ و٣٧٥ – ٣٧٦. ورد في المسند المطبوع للشافعي: ٣٣٥، والأم ٦/ ١٣٣ طريق مالك دُوْنَ ذكر واسع بن حبان. وورد في الأم ٦/ ١٤٨ طريق مالك وذكر فيهِ واسع بن حبان. قَالَ البيهقي في بَيَان خطأ من أخطأ على الشَّافِعِي: ٢٧٥: «فأما الشَّافِعِي فإنما رَوَاهُ عَلَى الإرسال وَكَذَلِكَ أصحاب الموطأ وإنما رَوَاهُ موصولاً من حَدِيْث ابْن عيينة عن يَحْيَى بن سَعِيد عن محمد بن يَحْيَى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع». وَقَالَ ابْن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٣٠٣: «هَذَا حَدِيْث منقطع؛ لأن محمد بْن يَحْيَى لَمْ يسمعه من رافع بن خديج» ووافقه الزيلعي كَما في نصب الرَّايَة ٣/ ٣٦١. وَقَالَ محقق كِتَاب بَيَان خطأ من أخطأ عَلَى الشَّافِعِي: «ومن نظر في ترجمة كُلّ من محمد بن يَحْيَى ورافع بن خديج أدرك جواز التقائهما»: ٢٧٥. وورد في ترجمة رافع بن خديج عند المزي في تهذيب الكمال ٢/ ٤٤٨ (١٨١٨) أن محمد بن يَحْيَى بن حبان رَوَى عن رافع بن خديج. سيتكرر الحديث عند الرقم (١٥٩٧) من غَيْر هذا الطريق. ورد عند البيهقي في المعرفة حيان بدل من حبان وَهُو مخالف لما ورد في مصادر التخريج.

(١) ١٥٩٧- في إسناده مقال. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٥٤). وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٢، والبيهقي ٨/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (٥١٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٥٨)، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي (٢٣١١)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والترمذي (١٤٤٩)، والنسائي ٨/ ٨٧ و٨٧ – ٨٨ وفي الكبرى، له (٧٤٥٦) و(٧٤٥٧)، وابن الجارود (٨٢٦)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٧٢) وط الرسالة (٤٤٦٦) من طريق محمد بن يَحْيَى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع ابن خديج... فذكره. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٦١، والتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإتحاف المهرة ٤/ ٧٤ (٤٥٣٧)، وإرواء الغليل ٨/ ٧٣. الأم ٦/ ١٣٣ و١٤٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٣٣.

# ١٥. بَابٌ(١): فِي أَهْلِ اللِّقَاحِ وَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ وَالمُحَارِبِ

١٥٩٨- أَخْبَرَنَا / ١٩٢ظ/ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ قَالَ: لا وَاللهِ مَا سَمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْناً وَلا زَادَ أَهْلَ اللِّقَاحِ عَلَى قَطْعِ أَيْدِهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ[١].

١٥٩٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قُطَّاعِ الطَّرِيقِ: إِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا المَالَ قُتِلُوا وصُلِبُوا، وَإِذَا قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا المَالَ قُتِلُوا وَلَمْ يُصْلَبُوا، وَإِذَا أَخَذُوا المَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ. وَإِذَا أَخَافُوا السَّبِيلَ وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالاً نُفُوا مِن الأَرْضِ[٢].

١٦٠٠- وَعَنْ[٣] عَمْرِو بنِ دِينَارٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ فِي القُرْآنِ أَو لَهُ كَيْفَ شَاءَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: إِلَّا قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[٤]. فَلَيْسَ

---

(١) ١٥٩٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو منكر لمخالفته الأحاديث الصحيحة الثابتة في أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمل أعين أهل اللقاح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٣٠). و أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٦٩ وفي المعرفة، له (٥٣٧٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢٤٥، وطبعة الوفاء ٦/ ٥٩٩.

(٢) ١٥٩٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد روي من طريق آخر من سلسلة العوفيين، وهي سلسلة ضعيفة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٨٣ وفي المعرفة، له (٥١٩٢)، والبغوي في شرح السُّنَّة (٢٥٧٠) وفي التفسير، له ٢/ ٤٥ (٧٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٥٤٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٠٠٩) و(٣٢٧٨١) ط الحوت، والطبري في تفسيره ٦/ ٢١١ و٢١٣، والبيهقي ٨/ ٢٨٣، والحازمي في الاعتبار: ٢٩٤. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٨٠، وإرواء الغليل ٨/ ٩٢. الأم ٦/ ١٥١ – ١٥٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٨٥.

(٣) هذا السند عندنا معلق في الأصل، وقد جاء موصولًا في الأم فقد قال فيه: «أَخْبَرَنَا سفيان عن ابن جريج عن عمرو..».

(٤) المائدة: ٣٣.

بِمُخَيَّرٍ فِيْهَا. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ (١). فِي المُحَارِبِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ أَقُولُ(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ المُشْرِكِينَ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ القَطْعِ فِي السَّرِقَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) هذا الأثر جاء في الأم هكذا: «أَخْبَرَنَا سفيان، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار قال: كل شيء في القرآن: «أو، أو» له أَيَّةُ شاء. قال ابن جريج: إلا في قوله: «إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله» فليس بمخير فيها».

(٢) ١٦٠٠- أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٥ وفي المعرفة، له (٣١٧٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٨٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٨١.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٧- كِتَابُ القَتْلِ وَالقِصَاصِ وَالدِّيَاتِ وَالقَسَامَةِ

# ١. بَابُ مَا يَحْرُمُ بِهِ الْقَتْلُ

١٦٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَدِيٍّ / ١٩٣و/ بنِ الخِيَارِ، عَنِ المِقْدَادِ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ: أَسْلَمْتُ للهِ أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَقْتُلْهُ**»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ قَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ: ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا أَفَأَقْتُلُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ**»[(١)].

١٦٠٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٢)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابنِ عَدِيِّ بنِ الخِيَارِ: أَنَّ رَجُلاً سَارَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ نَدْرِ مَا سَارَّهُ بِهِ حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَسْتَأْمِرُهُ[(٣)] فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ.

---

(١) ١٦٠١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٧٩٠) و(٥٠٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧١٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٣٤) و(٣٣٠٩٧) ط الحوت، وأَحْمَد ٦/ ٣ و٤ و٥ و٦، والبخاري ٥/ ١٠٩ (٤٠١٩) و٩/ ٣ (٦٨٦٥)، ومسلم ١/ ٦٦ (٩٥) (١٥٥) و٦٧ (٩٥) (١٥٦) و(١٥٧)، وأبو داود (٢٦٤٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٩٤)، والنسائي في الكبرى (٨٥٩١)، وأبو عوانة في مسنده ١/ ٦٥ و٦٦ و٦٦-٦٧، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢١٣ وفي شرح المشكل، له (٩٤١)، وابن حبان ط الفكر (١٦٤) و(٤٧٥٧) وط الرسالة (١٦٤) و(٤٧٥٠)، والطبراني في الكبير (٥٨٣) و(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩١) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤) و(٥٩٥)، وابن منده في كِتَاب الإيمان (٥٥) (٥٦) و(٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، والبيهقي ٨/ ١٩ و١٩٥، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢٤١-٢٤٢، وابن عبد البر في التمهيد١٠/ ١٦٩ و١٧٠ و١٧١. انظر: فتح الباري ٧/ ٣٢١، وإتحاف المهرة ١٣/ ٤٥٦ (١٦٩٩٨)، وإرواء الغليل ١/ ١٣٥. والأم ١/ ٢٥٩، وطبعة الوفاء ٧ / ٧.

(٢) الموطأ [(١٨٣) برواية سويد بن سَعِيد، و(٥٦٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٧٤) برواية الليثي].

(٣) في الأم: «يستأذنه».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»؟ قَالَ: بَلَى وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «**أَلَيْسَ يُصَلِّي**»؟ قَالَ: بَلَى وَلَا صَلَاةَ لَهُ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُولئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللهُ عَنْهُمْ**»(١).

١٦٠٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ مِنْ نِفَاقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ثَلَاثَ مَجَالِسَ(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

❊ ❊

(١) ١٦٠٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكن قد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٩٦ وفي المعرفة، له (٥٠٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٩٦، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ١٦١-١٦٢ من طريق ابْن شِهَاب. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٦٨٨)، وأحمد ٥/ ٤٣٣، وابن حبان ط الفكر (٥٩٨٠) وط الرسالة (٥٩٧١)، والبيهقي ٣/ ٣٧٦ من طريق عُبَيْد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٤٣٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ١٥٠ و١٦٤ من طريق عُبَيْد الله بن عدي بن الخيار عن رَجُل به. انظر: العلل لابن أبي حاتم (٩٠٧)، وإتحاف المهرة ٨/ ٢٥٧ (٩٣٣٤)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٤. الأم ٦/ ١٥٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٩٦.

(٢) ١٦٠٣- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين الزهري وأسامة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٩٨ وفي المعرفة، له (٥٠٢٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٧/ ٤١٣.

## ٢. بَابٌ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ

١٦٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٩٣ظ/ قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدنيا**(١) **عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

❊ ❊

(١) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم من بعض نسخه: «من الدنيا».

(٢) ١٦٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٧٩٢)، والبغوي (٢٥٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١١٩٧)، وعبد الرزاق (١٥٩٨٤)، والحميدي (٨٥٠)، وأحمد ٤/ ٣٣ و٣٤، والدارمي (٢٣٦٦)، والبخاري ٢/ ١٢٠ (١٣٦٣) و٨/ ١٨ (٦٠٤٧) و٣٢ (٦١٠٥) و١٦٦ (٦٦٥٢)، ومسلم ١/ ٧٣ (١١٠) (١٧٦) و(١٧٧)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والترمذي (٢٦٣٦)، والنسائي ٧/ ٥ و٦ و١٩ وفي الكبرى، له (٤٧١١) و(٤٧١٢) و(٤٧٥٥)، وأبو عوانة ١/ ٤٤و٤٥، والطبراني في الكبير (١٣٢٦) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٠) و(١٣٣١) و(١٣٣٢) و(١٣٣٣) و(١٣٣٤) و(١٣٣٥) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧) و(١٣٣٨) و(١٣٣٩)، والبيهقي ٨/ ٢٣. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ١٦ (٢٤٧٠)، ومجمع الزوائد١٠/ ٣٩٥. الأم ٦/ ٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٨.

# ٣. بَابُ[*] مَا يَحِلُّ بِهِ القَتْلُ

١٦٠٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَحِلُّ قَتْلُ**(١) **امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِاحْدَى**(٢) **ثَلَاثٍ: كُفْرٍ بَعْدَ إِيْمَانٍ، أَوْ زِنـًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ**»(٣).

١٦٠٦- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ - وَهُوَ يَحْيَى بنُ حَسَّانَ -، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بنِ سَهْلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بن عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا مِنْ إِحْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٍ بَعْدَ إِيْمَانٍ، أَوْ زِنـًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ**»(٤).

---

(١) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة «دَمُ».

(٢) وأشار الأمير سنجر فِي الحاشية إلى أنها فِي نسخة «فِي إحدى».

(٣) ١٦٠٥- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٧٨٨) و(٥٠١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٧٢)، وعبد الرزاق (١٨٧٠٢)، وابن سعد في طبقاته ٣/ ٦٧ و٦٩، وأحمد ١/ ٦١ و٦٣ و٦٥ و٧٠ و١٦٣ وفي فضائل الصَّحَابَة، له (٧٥٢) و(٧٥٤) و(٨٣٠)، والدارمي (٢٣٠٢)، وابن شبة في تاريخ المدينة ٤/ ١١٨٦، وأبو داود (٤٥٠٢)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، والترمذي (٢١٥٨)، وابن أبي عاصم في الديات: ٨، وعبد الله بن أحمد في زيادته ١/ ٦٢ وفي زيادته على فضائل الصَّحَابَة (٧٥٥)، والبزار في البحر الزخار (٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٨١)، والنسائي ٧/ ٩١ و٩٢-٩٣ و١٠٣ و١٠٣-١٠٤ وفي الكبرى، له (٣٤٨٢) و(٣٥٢٠) و(٣٥٢١)، وابن الجارود (٨٣٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٩- ١٦٠ وفي شرح المشكل، له (١٨٠٢) و(١٨٠٣)، وابن أبي حاتم في العلل (١٣٥١)، وابن منده في الإيمان (٢٦٠)، والحاكم ٤/ ٣٥٠، والبيهقي ٨/ ١٨-١٩ و١٩٤، والبغوي (٢٥١٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢٢٩٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٩/ ٣٤٤-٣٤٥ و٣٤٥ و٣٤٦ و٣٤٧-٣٤٨. انظر: العلل للدارقطني ٣/ ٦٠ (س ٢٨٥)، والتلخيص الحبير ٤/ ١٧، وإتحاف المهرة ١١/ ١٥ (١٣٦٣٦)، وغاية المرام (٤٥١)، وإرواء الغليل ٧/ ٢٥٤ و٢٥٥. الأم ٦/ ٣، وطبعة الوفاء ٧/ ٦ – ٧.

(٤) ١٦٠٦- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٦٠٥).

١٦٠٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَيَّرَ دِيْنَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ» [(٢)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

* * *

(١) الموطأ [(٣٠٤) برواية سويد بن سَعِيد، و(١٧٦١) و(٢٩٨٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٥١) برواية الليثي].

(٢) ١٦٠٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله، لكنه صح موصولًا من حديث ابن عباس. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٩٥ وفي المعرفة، له (٥٠١٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٨٩)، وعبد الرزاق (٩٤١٣) و(١٨٧٠٦)، والحميدي (٥٣٣)، وأحمد ١/ ٢١٧ و٢٨٢، والبخاري ٤/ ٧٥ (٣٠١٧) و٩/ ١٨-١٩ (٦٩٢٢)، وأبو داود (٤٣٥١)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي ٧/ ١٠٤ وفي الكبرى، له (٣٥٢٢)، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، وابن الجارود (٨٤٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٦٥) و(٢٨٦٦)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٨١) و(٤٤٨٢)، وفي ط الرسالة (٤٤٧٥) و(٤٤٧٦)، والطبراني في الكبير (١١٨٣٥) و(١١٨٥٠)، والدارقطني ٣/ ١٠٨ و١١٣، والحاكم ٣/ ٥٣٨-٥٣٩، والبيهقي ٨/ ٢٠٢ و٩/ ٧١، والبغوي (٢٥٦٠) و(٢٥٦١) من طريق عكرمة عن ابْن عَبَّاس مرفوعًا. قَالَ ابْن عبد البر: «هَكَذَا رَوَاهُ جَماعَة رُوَاة الموطأ مرسلاً وَلَا يصح فيهِ عن مالك غَيْر هَذَا الحديث المرسل عن زَيْد ابن أسلم. قَدْ روي فيهِ عن مالك، عن نَافِع عن ابْن عُمَر، عن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُو منكر عِنْدِي، والله أعلم». والحديث معروف ثابت مسند صَحِيْح من حَدِيْث ابْن عَبَّاس. انظر التمهيد ٥/ ٣٠٤. الأم ١/ ٢٥٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٩.

# ٤. بَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّ

١٦٠٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدٍ القَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ أَبِي مُوسَى فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ فَأَخْبَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغَرِّبَةِ[2] خَبَرٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ؟ قَالَ: /١٩٤و/ قَرَّبْنَاهُ فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: فَهَلَّا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا وَاسْتَتَبْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيُرَاجِعُ أَمْرَ اللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ وَلَمْ أَرْضَ وَلَمْ آمُرْ[3] إِذْ بَلَغَنِي[4].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

* * *

(١) الموطأ [(٣٠٣) برواية سويد بن سَعِيد، و(٢٩٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٥٢) برواية الليثي].

(٢) الغرب: البعد وشأوٌ مغرِّب ومغرَّب أي بعيد، والمعنى هل من خبر جديد جاء من بلد بعيد. ومغربه يجوز فيها كسر الراء وفتحها مع الإضافة فيهما. النهاية ٣/ ٣٤٩.

(٣) في الأم تقديم وتأخير: «لم آمر، ولم أرض».

(٤) ١٦٠٨- إسناده ضعيف؛ فإن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٠٦-٢٠٧ وفي المعرفة، له (٥٠٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٠٦-٢٠٧، وابن عبد البر في التمهيد ٥/ ٣٠٧ من طريق عبد الرَّحْمن بن محمد عن أَبِيْهِ. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢١١، من طريق مالك عن عبد الرَّحْمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أَبِيْهِ عن جده. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٦٩٥)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٧٦) ط الحوت من طريق محمد بن عبد الرَّحْمن عن أَبِيْهِ. الأم ١/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٧٠.

# ٥. بَابٌ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

١٦٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ ابنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**»(١).

١٦١٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ ابنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**»(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ قِتَالِ أَهْلِ البَغْيِ.

---

(١) ١٦٠٩- صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١٨٧ وفي المعرفة، له (٥٠١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٣٣) و(٢٣٩)، وعبد الرزاق (١٨٥٦٥)، والحميدي (٨٣)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٣٨) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٨٧ و١٨٩ و١٩٠، وعبد بن حُمَيْد (١٠٦)، وأبو داود (٤٧٧٢)، وابن ماجه (٢٥٨٠)، والترمذي (١٤١٨) و(١٤٢١)، والنسائي ٧/ ١١٥و١١٦ وفي الكبرى، له (٣٥٥٣) و(٣٥٥٤) و(٣٥٥٧) و(٣٥٥٨)، وأبو يعلى (٩٤٩) و(٩٥٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٦١٣٩) و(٦١٤٤)، والشاشي (٢٠٤) (٢١٧) و(٢١٨) و(٢٢٤) و(٥٢٠)، وابن الأعرابي في معجمه (١٩٢٧)، وابن حبان في ط الفكر (٣١٩٠) و(٤٧٩٧) وط الرسالة (٣١٩٤) و(٤٧٩٠)، والطبراني في الكبير (٣٥٢) و(٣٥٣) و(٣٥٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٤٣)، والبيهقي ٣/ ٢٦٦ و٨/ ١٨٧ و٣٣٥، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٨١، والبغوي (٢٥٦٤). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤٩٣، وإتحاف المهرة ٥/ ٥٢٢-٥٢٣ (٥٨٧٦) و(٥٨٧٧)، وإرواء الغليل ٣/ ١٦٤. الأم ٦/ ٣٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٧٧.

(٢) ١٦١٠ – تقدم تخريجه في الذي قبله.

# ٦. بَابُ قَتْلِ الجَمَاعَةِ بِالوَاحِدِ

١٦١١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلَ نَفَراً خَمْسَةً أَوْ سَبْعَةً بِرَجُلٍ قَتَلُوهُ قَتْلَ غِيلَةٍ[٢]، وَقَالَ عُمَرُ: لَو تَمالأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ جَمِيعَاً[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

---

(١) الموطأ [(٦٧١) برواية الشيباني، و(٢٣١٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٥٢) برواية الليثي].

(٢) غلية: أي خديعة.

(٣) ١٦١١- صحيح، فقد جاء من طرق أخرى عن عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٤٠-٤١ وفي المعرفة، له (٤٨٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٠٧٣) و(١٨٠٧٥)، وابن أبي شيبة (٢٧٦٨٤) و(٢٧٦٨٥) ط الحوت، والدارقطني ٣/ ٢٠٢، والبيهقي ٨/ ٤١، والبغوي (٢٥٣٥). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٦١، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٥٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٤، وإتحاف المهرة ١٢/ ١٧٤ (١٥٣٤٧)، وإرواء الغليل ٧/ ٢٥٦-٢٦٠. الأم ٦/ ٢٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٥٦.

# ٧. بَابُ قَتْلِ السَّحَرَةِ

١٦١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ، قال: أَنْبأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ بِجَالَةَ يَقُولُ: كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ[1].

١٦١٣- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا / ١٩٤ظ/ : أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا سَحَرَتْهَا[2].

١٦١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ[3]، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ

---

(١) ١٦١٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١٣٦ وفي المعرفة، له (٤٩٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٧٢) و(٩٩٧٣) و(١٩٣٩٠) و(١٩٣٩١)، وأبو عُبَيْد في الأموال (٧٧)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٨٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٩٠-١٩١، وأبو داود (٣٠٤٣)، والبزار في البحر الزخار (١٠٦٠)، وأبو يعلى (٨٦٠) و(٨٦١)، وابن الجارود (١١٠٥)، والشاشي (٢٥٤)، وابن حزم في المحلى ١١/ ٣٩٧، والبيهقي ٨/ ٢٤٧-٢٤٨ و٩/ ١٨٩، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٢٥. الروايات مطولة ومختصرة. الأم ١/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٦.

(٢) ١٦١٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٩٩٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٨) و (١٨٧٥٧)، وعبد الله بن أحمد في مسائل أبيه (١٥٤٣)، والبيهقي ٨/ ١٣٦ (متصلا) من طريق عُبَيْد الله بن عُمَر عن نَافِع عن ابْن عُمَر. وأخرجه الإمام مالك في الموطأ [(٣٠٢) برواية سويد ابن سعيد، و(٢٥٥٣) برواية الليثي] عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة؛ أنه بلغه: أن حفصة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتلت جارية لها سحرتها، وقد كانت دبرتها، فأمرت بها فقتلت. الأم ١/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٦.

(٣) ١٦١٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١٣٥ وفي المعرفة، له (٤٩٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٢٥٩)، وابن سعد في طبقاته ٢/ ١٩٦، وابن أبي شيبة (٢٣٥١٩) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (٧٣٧)، وأحمد ٦/ ٥٠ و٥٧ و٦٣ و٩٦، والبخاري ٤/ ١٢٣(٣١٧٥) ١٤٨(٣٢٦٨) و٧/ ١٧٦ (٥٧٦٣) و١٧٧ (٥٧٦٥) و١٧٨ (٥٧٦٦) و٨/ ٢٢ (٦٠٦٣) و٨/ ١٠٣ (٦٣٩١)، ومسلم ٧/ ١٤ (٢١٨٩) (٤٣) و(٤٤)، وابن ماجه (٣٥٤٥)، والنسائي في الكبرى (٧٦١٥)، وأبو يعلى (٤٨٨٢)، والطبري في تفسيره ١/ ٤٥٩-٤٦٠، =

أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَفْتَانِي فِي أَمْرٍ اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ**» - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مَكَثَ كَذَا وَكَذَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ- «**أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِيَّ، وَالآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ**[١]. **قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بنُ أَعْصَمَ**[٢]. **قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ**[٣] **طَلْعَةِ ذَكَرٍ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ**[٤] **تَحْتَ رُعُوفَةٍ**[٥] **أَوْ عُوفَةٍ** -شَكَّ رَبِيعٌ- **فِي بِئْرِ ذَرْوَان**».

قَالَ: فَجَاءَهَا رسولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: «**هَذِهِ الَّتِي أُرِيتُهَا كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، وَكَأَنَّ مَاءهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ**». فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فَأَخْرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَهَلَّا - قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي تَنَشَّرْتَ[٦]- قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ: «**أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًا**». قَالَ: وَلَبِيدُ بنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ[٧] مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ[٨].

---

= والطحاوي في شرح المشكل (٥٩٣٤)، وابن حبان ط الفكر (٦٥٩٢) و(٦٥٩٣) وط الرسالة (٦٥٨٣) و(٦٥٨٤)، والطبراني في الأوسط (٥٩٢٦) ط العلمية وط الطحان (٥٩٢٢)، والبيهقي ٨/ ١٣٥ وفي دلائل النبوة، له ٦/ ٢٤٧، والبغوي (٣٢٦٠). وأَخۡرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٧٦٤) عن عُرْوَة بن الزُّبَيْرِ به مرسلاً.
انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٤٧، ونيل الأوطار ٧/ ١٧٧-١٧٨. الأم ١/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٦.

(١) مطبوب: أي مسحور كنوا بالطب على السحر تفاؤلًا بالبرء. النهاية ٣/ ١١٠.

(٢) وأشار الأمير سنجر في الحاشية إلى أنها في نسخة: «الأَعْصَم».

(٣) الجف: وعاء الطلع، وهو الغشاء الذي يكون فوقه. النهاية ١/ ٢٧٨.

(٤) المشاقة والمشاطة: هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط. النهاية ٤/ ٣٣٤.

(٥) الرعوفة والعوفة والراعوفة، صخرة تترك في أسفل البئر إذا حفرت تكون ناتئة هناك لينقى البئر عليها. وقيل: هي حجر على رأس البئر يقوم المستقي عليها. النهاية ٢/ ٢٣٥، وتاج العروس ٦/ ١٢٠.

(٦) النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مسًا من الجن، وقيل النشرة من السحر. النهاية ٥/ ٥٤.

(٧) لم ترد في الأم.

(٨) ١٦١٤- صحيح. أَخۡرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٣٥ وفي المعرفة، له (٤٩٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخۡرَجَهُ الحميدي (٢٥٩)، وابن سعد في طبقاته ٢/ ١٩٦، وابن أبي شيبة (٢٣٥١٩) ط الحوت، وإسحاق بن =

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِينَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

= راهويه (٧٣٧)، وأحمد ٦/ ٥٠ و٥٧ و٦٣ و٩٦، والبخاري ٤/ ١٢٣(٣١٧٥) ١٤٨(٣٢٦٨) و٧/ ١٧٦ (٥٧٦٣) و١٧٧ (٥٧٦٥) و١٧٨ (٥٧٦٦) و٨/ ٢٢ (٦٠٦٣) و٨/ ١٠٣ (٦٣٩١)، ومسلم ٧/ ١٤ (٢١٨٩) (٤٣) و(٤٤)، وابن ماجه (٣٥٤٥)، والنسائي في الكبرى (٧٦١٥)، وأبو يعلى (٤٨٨٢)، والطبري في تفسيره ١/ ٤٥٩-٤٦٠، والطحاوي في شرح المشكل (٥٩٣٤)، وابن حبان ط الفكر (٦٥٩٢) و(٦٥٩٣) وط الرسالة (٦٥٨٣) و(٦٥٨٤)، والطبراني في الأوسط (٥٩٢٦) وط الطحان (٥٩٢٢)، والبيهقي ٨/ ١٣٥ وفي دلائل النبوة، له ٦/ ٢٤٧، والبغوي (٣٢٦٠). وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٧٦٤) عن عُرْوَة بن الزُّبَيْرِ به مرسلاً. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٤٧، ونيل الأوطار ٧/ ١٧٧-١٧٨. الأم ١/ ٢٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٦.

# ٨. بَابُ حُسْنِ القِتْلَةِ

١٦١٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ / ١٩٥و/ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقٍ سَأَلَهُ اللهُ عَنْ قَتْلِهِ**». قِيلَ: يا رَسُولَ اللهِ، وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «**أَنْ يَذْبَحَهَا فَيَأْكُلَهَا وَلا يَقْطَعَ رَأْسَهَا فَيَرْمِيَ بِهَا**»(١).

١٦١٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ أَبِي تميمة، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَرَّقَ المُرْتَدِّينَ أَوِ الزَّنَادِقَةَ قَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَولِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**» وَلَمْ أُحَرِّقْهُم لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللهِ**»(٢).

---

(١) ١٦١٥- إسناده ضعيف؛ لجهالة صهيب مولى عبد الله بن عامر، وطرقه الأخرى كلها ضعيفة. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٠٦). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٨٧٢)، والبيهقي ٩/ ٨٦ وفي المعرفة، له (٥٤١٠)، والبغوي (٢٧٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٩)، والحميدي (٥٨٧)، وأحمد ٢/ ١٦٦، ١٩٧، و٢١٠، والدارمي (١٩٨٤)، والنسائي ٧/ ٢٠٦-٢٠٧ و٢٣٩ وفي الكبرى، له (٤٥٣٤) و(٤٨٦٠)، والحاكم ٤/ ٢٣٣، والبيهقي ٩/ ٢٧٩، وفي شعب الإيمان، له (١١٠٧٥)، والبغوي (٢٧٨٧). انظر: إتحاف المهرة ٩/ ٥٣٨ (١١٨٧٧). الأم ٤/ ٢٤٤، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٩٥.

(٢) ١٦١٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١٩٥ وفي المعرفة، له (٥٠١٨)، والبغوي (٢٥٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٩٤١٣)، والحميدي (٥٣٣)، وأحمد ١/ ٢١٧ و٢٨٢، والبخاري ٤/ ٧٥ (٣٠١٧) و٩/ ١٨ (٦٩٢٢)، وأبو داود (٤٣٥١)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي ٧/ ١٠٤ وفي الكبرى، له (٣٥٢٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٦٤) و(٢٨٦٧) و(٢٨٦٨)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٨٢) و(٥٦١٥) وط الرسالة (٤٤٧٦) و(٥٦٠٦)، والطبراني في الكبير (١١٨٥٠)، والدارقطني ٣/ ١٠٨، والحاكم ٣/ ٥٣٨-٥٣٩، والبيهقي ٨/ ١٩٥ و٢٠٢ و٩/ ٧١، والبغوي (٢٥٦١)، والحازمي في الاعتبار: ٢٩١-٢٩٢ بتمام الحديث. وأخرجه الطيالسي (٢٦٨٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٩٢) و(٢٩٠٠٦) ط الحوت، وأحمد =

١٦١٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي ابْنِ مُلْجَمٍ بَعْدَ مَا ضَرَبَهُ: أَطْعِمُوهُ وَاسقُوهُ وَأَحْسِنُوا إِسَارَهَ، فَإِنْ عِشْتُ فَأَنَا وَلِيُّ دَمِي أَعْفُو إِنْ شِئْتُ، وَإِنْ شِئْتُ اسْتَقَدْتُ، وَإِنْ مُتُّ فَقَتَلْتُمُوهُ فَلَا تُمَثِّلُوا[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ المُشْرِكِينَ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ أَهْلِ البَغْيِ.

---

= ١/ ٣٢٢، وابن ماجه (٢٥٣٥)، والنسائي ٧/ ١٠٤ و١٠٥ وفي الكبرى، له (٣٥٢٢) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٥) و(٣٥٢٧) و(٣٥٢٨)، وأبو يعلى (٢٥٣٢) و(٢٥٣٣)، وابن الجارود (٨٤٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٦٥) و(٢٨٦٦)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٨١) وط الرسالة (٤٤٧٥)، والطبراني في الكبير (١٠٦٣٨) و(١١٨٣٥)، والدارقطني ٣/ ١١٣، والحاكم ٤/ ٣٦٦، والبيهقي ٨/ ٢٠٢ بلفظ: «من بدل دينه فاقتلوه». وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢١٩ بلفظ: «لَا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٧٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٥٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٦٩، والتلخيص الحبير ٤/ ٥٦، وإتحاف المهرة ٧/ ٥٥٤ (٨٤٤٢)، وإرواء الغليل ٨/ ١٢٤-١٢٥. الأم ١/ ٢٥٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٥٦٨.

(١) ١٦١٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولانقطاعه بين محمد بن علي والإمام علي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٨٣ وفي المعرفة، له (٥٠٠٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢١٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٢١.

# ٩. بَابٌ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللهِ تَعَالَى القَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ

١٦١٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وُجِدَ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابٌ: «**إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى القَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَالضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ / ١٩٥ظ/ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[١].

١٦١٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ: مَا كَانَ فِي الصَّحِيفَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي قِرَابِ رَسُولِ[٢] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ فِيهَا: «**لَعَنَ اللهُ القَاتِلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَالضَّارِبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ وَلِيِّ نِعْمَتِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٣].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

---

(١) ١٦١٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولانقطاعه. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٦ وفي الْمَعْرِفة، له (٤٧٩٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٨٤٧) من طريق جَعْفَرَ بن محمد عن أَبِيْهِ عن جده و(١٦٣٠٤) من طريق جعفر بن محمد عن أَبِيْهِ. وأخرجه أبو يعلى (٣٣٠) من طريق محمد بن عَلِيّ عن أَبِيْهِ عن جده. الأم ٦/ ٤، وطبعة الوفاء ٧/ ١١.

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «في قراب سيف رسول الله»، وقال في الحاشية: «سيف ساقطة من (ب، ص، م)، وأثبتناها من (ظ)».

(٣) ١٦١٩- إسناده ضعيف؛ لإعضاله. أخرجه البيهقي ٨/ ٢٦ وفي المعرفة، له (٤٧٩٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ٤، وطبعة الوفاء ٧/ ١١.

# ١٠. بَابٌ: لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى

١٦٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ عَمرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمرِو بنِ أَوْسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُؤْخَذُ بِذَنْبِ غَيْرِهِ، حَتَّى جَاءَ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ۝٣٧ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(١)(٢).

١٦٢١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ سَعِيدِ بنِ أَبْجَرَ، عَنْ إِيَادِ بنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ(٣) قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى أَبِي الَّذِي بِظَهْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دَعْنِي أُعَالِجُ الَّذِي بِظَهْرِكَ فَإِنِّي طَبِيبٌ، قَالَ: «**أَنْتَ رَفِيقٌ**»، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ هَذَا مَعَكَ**»؟ فَقَالَ: ابْنِي(٤). قَالَ: «**اشْهَدْ بِهِ**» قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ لا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنى عَلَيْهِ**»(٥).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

---

(١) النجم: ٣٧ – ٣٨.

(٢) ١٦٢٠- إسناده ضعيف؛ لإرساله لأن مثل هذا مما لا يقال بالرأي، أو أنه أخذه من أهل الكتاب. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٤٥ وفي المعرفة، له (٥٢٩٩) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ الطبري ٢٧/ ٤٢. الأم ٧/ ٩٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٢١٣.

(٣) بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة. التقريب (٨١٠٢).

(٤) في طبعة الوفاء: «فقال أبي: ابني»، وقال المحقق في الحاشية: «أبي ساقطة من (ب)، وأثبتناها من (ص، ظ، م)».

(٥) ١٦٢١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٧ وفي المعرفة، له (٤٨٠٠) و(٥٢٩٨)، والبغوي (٢٥٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٦٦)، وابن سعد في طبقاته ١/ ٤٢٧، وأحمد ٢/ ٢٢٦ و٤/ ١٦٣، والدارمي (٢٣٩٣) و(٢٣٩٤)، وأبو داود (٤٢٠٨) و(٤٤٩٥)، والترمذي في الشمائل (٤٥) تحقيقنا، وابن أبي عاصم في الديات (٧٤)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٢/ ٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٤/ ١٦٣، والنسائي ٨/ ٣٥ وفي الكبرى، له (٧٠٣٦)، وابن الجارود (٧٧٠)، والدولابي في الكنى ١/ ٢٩، وابن حبان ط الفكر (٦٠٠٤) وط الرسالة (٥٩٩٥)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٧) و(٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢١) و(٧٢٣) و(٧٢٤)، والحاكم ٢/ ٤٢٥، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٣١، والبيهقي ٨/ ٢٧ و٣٤٥. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٣٦، وإتحاف المهرة ٤/ ٢٦١ (١٧٧٢٨)، وإرواء الغليل ٧/ ٣٣٣. الأم ٥/ ٥ و٧/ ٩٥، وطبعة الوفاء ٧/ ١٢ و٨/ ٦١٩ – ٦٢٠.

# ١١. بَابُ الوَفَاءِ لأَهْلِ الذِّمَّةِ وَالقِصَاصِ لَهُمْ

١٦٢٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ، قال: أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، / ١٩٦و/ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ البَيْلَمَانِي[(١)]: أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَنا أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ**» ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ[(٢)].

١٦٢٣- أَخْبَرَنَا[(٣)] مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ، قال: أَخْبَرَنَا قَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ الأَسَدِيُّ، عَنْ أَبَانَ بنِ تَغْلِبَ، عَنِ الحَسَنِ بنِ مَيْمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الجَنُوبِ الأَسَدِيِّ قَالَ: أُتِيَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَالَ: فَقَامَتْ عَلَيْهِ البَيِّنَةُ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ[(٤)] فَجَاءَ أَخُوهُ، قَالَ: إِنِّي قَدْ

---

(١) جاء هذا السند في الأم هكذا: «قال محمدٌ أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن البيلماني: أن رجلاً...». والحديث في المسند المطبوع والترتيب: «أَخْبَرَنَا محمد ابن الحسن، قال: أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن البيلماني: أن رجلاً...».

(٢) ١٦٢٢- إسناده ضعيف جداً؛ فإن إبراهيم بن محمد متروك، وعبد الرحمن بن البيلماني ضعيف وهو مرسل. ثم إن متن الحديث منكرٌ؛ إذ لم يصح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أحد من أصحابه في قتل المسلم بالذمي شيءٌ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٨١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو حَنِيْفَةَ في مسنده (٣١٨)، وعبد الرزاق (١٨٥١٤)، وابن أبي شيبة (٢٧٤٦٠) ط الحوت، وأبو داود في المراسيل: ١٥٥، والدارقطني ٣/ ١٣٥و١٣٦، والجصاص في أحكام القرآن ١/ ١٤١، والبيهقي ٨/ ٣٠و٣١، والحازمي في الاعتبار: ٢٨٣ و٢٨٤. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ١٣٤-١٣٥ عن عبد الرَّحْمن ابن البيلماني عن ابْن عُمَر به متصلاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٥٤-٢٥٦، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٣٥ و٣٣٦. الأم ٧/ ٣٢٠، وطبعة الوفاء ٩/ ١٢٨.

(٣) في الأم: «قال: أَخْبَرَنَا» أي: قال محمد بن الحسن: أَخْبَرَنَا.

(٤) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم: «قال» من إحدى نسخه.

عَفَوتُ، فَقَالَ: لَعَلَّهُمْ هَدَّدُوكَ أَوْ فرقُوكَ أَوْ فَزَّعُوكَ. قَالَ: لَا، وَلَكِنْ قَتْلُهُ لَا يَرُدُّ عَلَيَّ أَخِي، وعوَّضُونِي فَرَضِيتُ، قَالَ: أَنْتَ أَعْلَمُ. مَنْ كَانَ(١) لَهُ ذِمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدَمِنَا وَدِيَّتُهُ كَدِيَّتِنَا(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «كانت».

(٢) ١٦٢٣- إسناده ضعيف؛ لجهالة الحسن بن ميمون، ولضعف أبي الجنوب والمتن منكر يخالف ما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أنه قال: «**لا يقتل مسلم بكافر**». أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٤ وفي المعرفة، له (٤٨١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الجصاص في أحكام القرآن ١/ ١٤١، والدارقطني ٣/ ١٤٧-١٤٨. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٥٧، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٣٧. تنبيه: ورد في سند الحديث عند الشَّافِعِي - الحسن بن مهران - وَهُو كَذَلِكَ في الأم ٧/ ٣٢١ الطبعة القديمة، والمسند ط العلمية: ٣٤٤، وكذلك بدائع المنن ٢/ ٢٥٢، والجصاص في أحكام القرآن ١/ ١٤١. وورد عند الدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ١٤٧- ١٤٨، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٠٥ (١٣٢٩) - حسين بن مهران -. الأم ٧/ ٣٢١، وفي طبعة الوفاء ٩/ ١٣١.

# ١٢. بَابٌ[١]: لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ

١٦٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ أَحْسِبُهُ قَالَ: وَمُجَاهِدٍ وَالحَسَنِ[١]: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الفَتْحِ[٢]: «**لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ**»[٣].

١٦٢٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ سِوَى القُرْآنِ؟ فَقَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، إِلَّا أَنْ يُعْطِيَ[٤] اللهُ تَعَالَى عَبْداً فِي كِتَابِهِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَحِيفَةِ؟ قَالَ: العَقْلُ وَفَكَاكُ الأَسِيرِ / ١٩٦ ظ/ وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

وَفِي المَوْضِعِ الآخَرِ: لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ[٥].

---

(١) في الأم: «عن مجاهد وعطاء وأحسب طاووساً والحسن».

(٢) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «في خطبة عام الفتح».

(٣) ١٦٢٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله ولضعف مسلم بن خالد إلَّا أن المتن قد صح كما في الحديث الآتي. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٣٣). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٩ وفي المعرفة، له (٤٩٨١) و(٤٩٨٢) و(٤٩٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٠٦) عن الحسن مرسلاً. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٤٧٣) ط الحوت عن عطاء مرسلاً. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ١٩-٢٠. الأم ٦/ ٣٨ و٧/ ٣٢٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٩٨.

(٤) في الأم: «يؤتي».

(٥) ١٦٢٥- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٣٢). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٨ وفي المعرفة، له (٤٩٨٤)، والبغوي (٢٥٣٠)، وفي التفسير له (١٢٨)، والحازمي في الاعتبار: ٢٨٦-٢٨٧ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٩١)، وعبد الرزاق (١٨٥٠٨)، والحميدي (٤٠)، وابن أبي شيبة (٢٧٤٧١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٧٩، والدارمي (٢٣٦١)، والبخاري ١/ ٣٨ (١١١) و٤/ ٨٤ (٣٠٤٧) و٩/ ١٣ (٦٩٠٣) و١٦ (٦٩١٥)، وابن ماجه (٢٦٥٨)، والترمذي (١٤١٢)، والبزار في البحر الزخار =

١٦٢٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ سِوَى القُرآنِ؟ فَقَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ إِلَّا أَنْ يُؤْتَى عَبْدٌ فَهْماً فِي القُرآنِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قَالَ: العَقْلُ وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ(١).

١٦٢٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُوسٍ وَمُجَاهِدٍ وَالحَسَنِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ الفَتْحِ: «**لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ**».

قَالَ: هَذَا مُرْسَلٌ قُلْتُ: نَعَمْ(٢).

١٦٢٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ(٣)، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ زَيْدٍ(٤)، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ ابْنَ شَاسٍ الجُذَامِيَّ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَنْبَاطِ الشَّأمِ، فَرُفِعَ إِلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَمَرَ بِقَتلهِ، فَكَلَّمَهُ الزُّبَيْرُ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنهوهُ عَنْ قَتْلِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ دِيَتهُ أَلْفَ دِينَارٍ(٥).

١٦٢٩- وَبِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: دِيَةُ كُلِّ مَعَاهِدٍ(٦) فِي عَهْدِهِ

---

= (٤٨٦)، والنسائي ٨/ ٢٣-٢٤ وفي الكبرى، له (٦٩٤٦)، وأبو يعلى (٤٥١)، وابن الجارود (٧٩٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٩٢، والبيهقي ٨/ ٢٨، والبغوي (٢٥٣٠). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٣٤، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٠-٢١، وإتحاف المهرة ١١/ ٦٥٥ (١٤٨١٩)، وإرواء الغليل ٧/ ٢٦٦. الأم ٦/ ٣٨ و٧/ ٣٢٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٩٨.

(١) ١٦٢٦- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١٦٢٥).

(٢) ١٦٢٧- سبق تخريجه برقم (١٦٢٤).

(٣) لم ترد هذه الجملة في الأم، بل جاء ما بعده الأمر مباشرة: «أَخْبَرَنَا محمد بن يزيد...».

(٤) في الأم والمسند المطبوع والترتيب: «محمد بن يزيد»، وهو الصواب.

(٥) ١٦٢٨- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين الزهري وعثمان، وسفيان بن حسين وإن كان ثقة فإنه ضعيف في الزهري خاصة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٣ وفي المعرفة، له (٤٨١٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٣٢١، وطبعة الوفاء ٩/ ١٣٣.

(٦) ضبطت الهاء في الأصل بالفتح والكسر وكتب فوقها: «معاً».

أَلْفُ دِينَارٍ(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ جِراحِ العَمْدِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ.

* *

(١) ١٦٢٩- إسناده ضعيف؛ فإن سفيان بن حسين ضعيف في الزهري خاصة. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٩٣٢) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٦٦. الأم ٧/ ٣٢١، وطبعة الوفاء ٩/ ١٣٣.

# ١٣. بَابُ التَّخْيِيرِ فِي العَقْلِ وَالقَوَدِ.

١٦٣٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ / ١٩٧و/ أَبِي شُرَيْحٍ الكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيْرَتَيْنِ، إِنْ أَحَبُّوا لَهُمُ**[1] **العَقْلُ وَإِنْ أَحَبَّوا فَلَهُمُ القَوَدُ**»[2].

١٦٣١- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ[3].

١٦٣٢- أَخْبَرَنِي أَبُو حَنِيْفَةَ سِمَاكُ بنُ الفَضْلِ[4]، قَالَ: وَحَدَّثَنِي[5] ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ[6] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَامَ الفَتْحِ: «مَنْ

---

(١) في الأم: «فلهم».

(٢) ١٦٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٨٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وانظر ما سيرد عند الحديث (١٦٣٣) مطولاً. الأم ٧/ ٣١٩، وطبعة الوفاء ٩/ ١٢٥.

(٣) ١٦٣١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة عقب حديث (٤٨٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٣٨، والبخاري ١/ ٣٨ (١١٢) و٣/ ١٦٤ (٢٤٣٤) و٩/ ٦ (٦٨٨٠)، ومسلم ٤/ ١١٠ (١٣٥٥) (٤٤٧) و١١١ (١٣٥٥) (٤٤٨)، وأبو داود (٤٥٠٥)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، والترمذي (١٤٠٥)، وابن أبي عاصم في الديات: ٢٣، والنسائي ٨/ ٣٨ وفي الكبرى، له (٥٨٥٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤٣-٤٤، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٤، وابن حبان في ط الرسالة (٣٧١٥) وفي ط الفكر (٣٧١٧)، والدارقطني ٣/ ٩٧، والبيهقي ٥/ ١٧٧ و٨/ ٥٢-٥٣ وفي الدلائل، له ٥/ ٨٤، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ٩١، عن أبي هريرة به مرفوعـًا. الأم ٧/ ٣١٩، وطبعة الوفاء ٩/ ١٢٥.

(٤) هكذا في الأصل، وفي طبعة الوفاء للأم: «أبو حنيفة بن سماك بن الفضل» وقال المحقق في الحاشية: «في (ص): «أبو حنيفة سماك بن الفضل. وقد ذكره على الصواب الدولابي في الكنى والأسماء ١/ ١٥٩ و١٦٠ قال: «وأبو حنيفة بن سماك بن الفضل، روى عنه الشَّافِعِي...»».

(٥) في طبعة الوفاء: «حدثني» من غير واو.

(٦) في طبعة الوفاء: «النبي».

**قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِنْ أَحَبَّ أَخَذَ العَقْلَ، وَإِنْ أَحَبَّ فَلَهُ القَوَدُ»**. فَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: فَقُلْتُ لابْنِ أَبِي ذِئْبٍ: أَتَأْخُذُ بِهَذَا يَا أَبَا الحَارِثِ؟ فَضَرَبَ صَدْرِي، وَصَاحَ عَلَيَّ صِيَاحاً كَثِيراً وَنَالَ مِنِّي وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ: تَأْخُذُ[١] بِهِ. نَعَمْ آخُذُ بِهِ وَذَلِكَ الفَرْضُ عَلَيَّ وَعَلَى مَنْ سَمِعَهُ، إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ اخْتَارَ مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ فَهَدَاهُمْ بِهِ، عَلَى يَدَيْهِ وَاخْتَارَ لَهُمْ مَا اخْتَارَ لَهُ، عَلَى لِسَانِهِ فَعَلَى الخَلْقِ أَنْ يَتَّبِعُوهُ طَائِعِينَ أَوْ دَاخِرِينَ لَا مَخْرَجَ لِمُسْلِمٍ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: وَمَا سَكَتَ عَنِّي[٢] حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ يَسْكُتَ[٣].

١٦٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يُحرِّمْهَا النَّاسُ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَماً وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَراً، فَإِنِ ارْتَخَصَ أَحَدٌ، فَقَالَ: أُحِلَّتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللهَ أَحَلَّهَا / ١٩٧ظ/ لِي وَلَمْ يُحِلَّهَا لِلنَّاسِ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، ثُمَّ أَنْتُم يَا خُزَاعَةُ قَدْ قَتَلْتُمْ هَذَا القَتِيلَ مِنْ هُذَيْلٍ وَأَنَا وَاللهِ عَاقِلُهُ. مَنْ قَتَلَ بَعْدَهُ قَتِيلاً فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرتَيْنِ: إِنْ أَحَبُّوا قَتلُوا، وَإِنْ أَحَبُّوا أَخَذُوا العَقْلَ**»[٤].

---

(١) في طبعة الوفاء: «أتأخذ».

(٢) لم ترد في الرسالة، ولا في طبعة الوفاء.

(٣) ١٦٣٢- إسناده ضعيف؛ فإن أبا حنيفة هذا في عداد المجهولين؛ إذ لم نجد له راوياً سوى الشَّافِعِي. والجزء المرفوع منه صحيح. لم نعثر عليه بهذا الإسناد، والسياقة. الرسالة (١٢٣٤)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٨-٢٠٩.

(٤) ١٦٣٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٥٢ وفي المعرفة، له (٤٨٤٩)، والبغوي (٢٠٠٤) وفي التفسير، له (١٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٣١ و٣٢ و٦/ ٣٨٤ و٣٨٥، والبخاري ١/ ٣٧ (١٠٤) و٣/ ١٧ (١٨٣٢) و٥/ ١٩٠ (٤٢٩٥)، ومسلم ٤/ ١١٠ (١٣٥٤) (٤٤٦)، وأبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (٨٠٩) و(١٤٠٦)، وابن أبي عاصم في الديات:٢٣ و٤٦، والنسائي ٥/ ٢٠٥-٢٠٦ في الكبرى، له (٣٨٥٩) و(٥٨٤٦)، وابن خزيمة كما في إتحاف المهرة ١٤/ ٢٩٩ (١٧٧٥٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٦٠ =

١٦٣٤- أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بنُ مُوسى، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بنِ حَيَّانَ، قَالَ مُقَاتِلٌ: أَخذتُ هذا التَّفسيرَ عن نَفَرٍ حَفِظَ مُعاذٌ مِنهُم: مُجاهِدًا والحَسَنَ والضَّحّاكَ ابنَ مُزاحِمٍ فِي قَوْلِ اللهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[1]. الآيَةَ قَالَ: كَانَ عَلَى أَهْلِ التَّوراةِ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَنْ يُقَادَ بِهَا، وَلَا يُعْفَى عَنْهُ وَلَا تقبَلُ مِنْهُ الدِّيَةُ. وَفُرِضَ عَلَى أَهْلِ الإنْجِيلِ أَنْ يُعْفَى عَنْهُ وَلَا يُقْتَلُ وَرُخِّصَ لأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنْ شَاءَ قَتَلَ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ وَإِنْ شَاءَ عَفَى فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾[2]. يَقُوْلُ: الدِّيَةُ تَخْفِيفٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى إِذْ جَعَلَ الدِّيَةَ وَلَا يُقْتَلُ ثُمَّ قَالَ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3]. وَقَالَ فِي قَوْلِهِ ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾[4] يَنْتَهِي بِهَا بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يُقْتَلَ[5].

١٦٣٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُوْلُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ القِصَاصُ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِم الدِّيَةُ،

---

= و٢٦١ و٣/ ١٧٤ و٣٢٧ و٣٢٨ وفي شرح المشكل، له (٤٧٩١) و(٤٧٩٢)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٤٨٤) و(٤٨٥) و(٤٨٦) و(٥٠٠)، والدارقطني ٣/ ٩٥-٩٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٥٧ و٧١ وفي دلائل النبوة، له ٥/ ٨٢-٨٤ من طرق عن أبي شريح به مرفوعـاً. انظر: إتحاف المهرة ١٤/ ٢٩٩ (١٧٧٥٩). الأم ٦/ ٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٤ -٢٥.

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) البقرة ١٧٨.

(٣) البقرة ١٧٨.

(٤) البقرة ١٧٩.

(٥) ١٦٣٤- إسناده ضعيف؛ فإن معاذ بن موسى في عداد المجهولين، إذ لا نعلم له راوياً غير الشَّافِعِي. وبكير بن معروف الأسدي فيه بعض كلام فقد قال الحافظ فيه: «صدوق فيه لين». أَخْرَجَهُ المصنف في أحكام القرآن ١/ ٢٧٥ - ٢٧٧. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٥١ وفي المعرفة، له (٤٨٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٤ و٥١. الأم ٦/ ٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٣ - ٢٤.

فَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِهذِهِ الأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ/١٩٨و/بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(١)(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

* *

---

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) ١٦٣٥- صحيح. أَخْرَجَهُ الشَّافِعِي في أحكام القرآن ١/ ٢٧٧. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٥١-٥٢ وفي المعرفة، له (٤٨٤٨)، والواحدي في الوسيط ١/ ٢٦٦ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٤٥٠) و(١٨٤٥١)، وفي التفسير، له ١/ ٣٠٣ (١٦٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٤٦)، وابن أبي شيبة (٢٧٩٦٢) ط الحوت، والبخاري ٦/ ٢٨ (٤٤٩٨) و٩/ ٧ (٦٨٨١)، والنسائي ٨/ ٣٦-٣٧ وفي الكبرى، له (٦٩٨٣) وفي التفسير، له ١/ ٢١٣ (٣٤)، وابن الجارود في المنتقى (٧٧٥)، والطبري في تفسيره ٢/ ١١٠-١١١، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٥، والنحاس في ناسخه: ٢٠، وابن أبي حاتم في تفسيره ١/ ٢٩٣ (١٥٧٣)، وابن حبان (٦٠١٠) ط الرسالة، وفي ط الفكر (٦٠١٩)، والجصاص في أحكام القرآن ١/ ١٥١، والدارقطني ٣/ ٨٦ و١٩٩، وابن حزم في المحلى ١٠/ ٤٦٢، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١/ ٤٢٠ وزاد نسبته لابن النذر. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ١٨ (٨٨٠٤). الأم ٦/ ٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٤.

# ١٤. بَابٌ مَا فِي قتلِ العَمْدِ وَعَمْدِ الخَطأِ

١٦٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الحَكَمِ أَوْ عَنْ عِيسَى بنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اغْتَبَطَ**[1] **مُؤْمِنًا بِقَتْلٍ فَهُوَ قَوَدُ**[2] **يَدِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ المَقْتُولِ، فَمَنْ حَالَ دُونَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ**»[3].

١٦٣٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ، عَنِ القَاسِمِ بنِ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلا إِنَّ فِي قَتِيلِ العَمْدِ الخَطأِ بِالسَّوْطِ أَوِ العَصَا مِئَةً مِنَ الإِبِلِ مُغَلَّظَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً**[4] **فِي بطُونِهَا أَوْلادُهَا**»[5].

---

(١) هكذا في الأصل مجودة الضبط: «اغتبط» بالغين المعجمة، وفي الأم: «اعتبط» بالعين المهمة، قال الدكتور رفعت فوزي: «واعتبط مؤمنـًا: أي قتله ظلمـًا، لا عن قصاص، وفي بعض المخطوطات: فاغتبط بالغين ومعناه سُرَّ بقتله». النهاية ٣/ ١٧٢.

(٢) في الأم: «قودٌ به».

(٣) ١٦٣٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أن بعض أهل العلم يقويه لشهرته وتلقي أهل العلم له بالقبول، والله أعلم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٧٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧١٩١)، وقال البيهقي في الكبرى ٨/ ٢٥ بعد حديث «عمرو بن حزم»: ورواه أيضا عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلاً. الأم ٦/ ٤، وطبعة الوفاء ٧/ ١٢. وله شاهد من حديث أبي بكر بن محمد بن عمروبن حزم عن أبيه عن جده موصولاً. أَخْرَجَهُ الدارمي (٣٢٥٧)، وابن أبي عاصم في الديات (٣١)، والنسائي ٨/ ٥٧-٥٩، وابن حبان (٦٥٥٩)، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٧٩، والبيهقي ٤/ ٨٩ و٨/ ٢٥. انظر: نصب الرَّاية ٢/ ٣٤١.

(٤) الخلفة: «هي الحامل من الإبل».

(٥) ١٦٣٧- إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، وهذا الحديث أعلّه ابن معين بأنه حديث خالد الحذاء وعبد الله بن عمرو. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٣٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٤٤ وفي المعرفة، له(٤٨٧٠)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢١٢)، والحميدي (٧٠٢)، وابن أبي شيبة (٢٦٧٢٧)، وأحمد ٢/ ١١ و٣٦، وأبو داود (٤٥٤٩)، =

١٦٣٨- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بنِ أَوْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[1].

١٦٣٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ فِي عِمِيَّةٍ [2]رَمْيًا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحِجَارةٍ أَوْ جَلْدٍ بِالسَّوطِ أَوْ ضَرْبٍ بِالعَصَا، هُوَ[3] خَطأٌ عَقْلُهُ عَقْلُ الخَطأِ. وَمَنْ قُتِلَ عَمْداً فَهُوَ قَوَدُ يَدِهِ، فَمَنْ حَالَ دُوْنَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ**»[4][5]./ ١٩٨ظ/ .

---

= وابن ماجه (٢٦٢٨)، والنسائي ٨/ ٤٢ وفي الكبرى، له (٧٠٠٢)، وأبو يعلى (٥٦٧٥)، والدارقطني ٣/ ١٠٥، والبيهقي في الدلائل ٥/ ٨٥ من طرق عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر به مرفوعـًا. الأم ٦/ ٨ و١٠٥، وطبعة الوفاء ٧ / ١٢.

(١) ١٦٣٨- حديث صحيح، وهذا الحديث اختلف في إسناده، وقد صححه ابن حبان وابن القطّان. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٤٥ وفي المعرفة، له (٤٨٧١) و(٤٨٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢١٣)، وأحمد ٣/ ٤١٠ و٥/ ٤١١-٤١٢، والنسائي ٨/ ٤١-٤٢ وفي الكبرى، له (٦٩٩٧) و(٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(٧٠٠١). وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٤٩٤٥) و(٤٩٤٩) و(٤٩٥٠) و(٥١٥٢) وفي شرح المعاني، له ٣/ ١٨٥-١٨٦، والدارقطني ٣/ ١٠٣- ١٠٥، والبيهقي ٨/ ٦٨-٦٩ من طرق عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. الأم ٦/ ٨ و١٠٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٢١. قال محققو مسند الإمام أحمد: «إن الرجل الذي هو من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو عبد الله بن عمرو بن العاص». انظر: هامش مسند أحمد ٣/ ٤١٠، وشرح المشكل هامش حديث (٥١٥٢).

(٢) العمية: أن يوجد بينهم قتيل يعمى أمره ولا يتبين قاتله. النهاية ٣/ ٣٠٥.

(٣) في الأم: «فهو».

(٤) ١٦٣٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أنَّهُ قَد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٤٥ وفي المعرفة، لَهُ (٤٨٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢٠٢)، وأبو داود (٤٥٣٩)، والدارقطني ٣/ ٩٣، ٩٥ عن طاووس به مرسلاً. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢٠٣)، وأبو داود (٤٥٤٠) و(٤٥٩١)، والنسائي ٨/ ٣٩-٤٠ وفي الكبرى، له (٦٩٩٢) و(٦٩٩٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٩٠٠)، والدارقطني ٣/ ٩٣ و٩٤ و٩٥، والبيهقي ٨/ ٢٥ و٤٥ و٥٣ من طريق طاووس عن ابن عباس. الأم ٧/ ٣٣٠، وطبعة الوفاء ٩/ ١٦٠.

(٥) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

١٦٤٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ، عَنِ القَاسِمِ بنِ رَبيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَا إِنَّ فِي قَتْلِ العَمْدِ الخَطَأِ بِالسَّوْطِ وَالعَصَا مِئَةً مِنَ الإِبِلِ مُغَلَّظَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا**»[1].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، والرَّابعَ وَالخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الدِّيَّاتِ وَالقِصَاصِ.

(١) ١٦٤٠- سبق تخريجه عند الحديث (١٦٣٧).

# ١٥. بَابٌ: فِي قَتْلِ الخَطَأِ فِي الحَرْبِ

١٦٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ معمرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو حُذَيْفَةَ بنُ اليَمَانِ شَيْخاً كَبِيراً، فَرُفِعَ فِي الآطَامِ(١) مَعَ النِّسَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ فَخَرَجَ يَتَعَرَّضُ لِلشَّهَادَةِ فَجَاءَ مِنْ نَاحِيَةِ المُشْرِكِينَ فَابْتَدَرُوهُ المُسْلِمُونَ، فَتَوَشَّقُوهُ(٢) بِأَسْيَافِهِمْ وَحُذَيْفَةُ يَقُوْلُ: أَبِي أَبِي فَلَا يَسْمَعُونَ مِنْ شُغَلِ الحَرْبِ حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ. فَقَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدِيَتِهِ(٣)(٤).

١٦٤٢- أَخْبَرَنَا مَرْوانُ، عَن إِسْمَاعِيلَ بن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: لَجَأَ قَومٌ إِلَى جُعْشُمٍ(٥) فَلَمَّا غَشِيَهُمُ المُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ، فَقَتَلُوا بَعْضَهُمْ، فَبَلَغَ(٦) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَعْطُوهُمْ نِصْفَ العَقْلِ لِصَلَاتِهِمْ**». ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «**أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ**». قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، لِمَ؟ قَالَ: «**لَا تَرْأَى(٧) نَارَاهُمَا**»(٨).

---

(١) الآطام: جمع أُطُم وهو المكان المرتفع. النهاية ١/ ٥٤.

(٢) توشقوه، أي قطعوه وشائق كما يقطع اللحم إذا قدد. النهاية ٥/ ١٨٩.

(٣) في الأم طبعة الوفاء: «فيه بديته» من بعض نسخه.

(٤) ١٦٤١- إسناده ضعيف؛ لضعف مطرف وهو ابن مازن الكناني. أخرجه البيهقي ٨/ ١٣٢ وفي المعرفة، له (٤٩٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٤٥، والبيهقي في الكبرى ٨/ ١٣١- ١٣٢ من طريق عروة عن عائشة... فذكره. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٢٤) عن الزهري مرسلاً. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٤٤ - ٣٤٥. الأم ١/ ٢٠٢، وطبعة الوفاء ٩/ ٩٣.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «خثعم»، وهي كذلك في الأم.

(٦) في الأم: «فبلغ ذلك».

(٧) في الأم: «لا تتراءى».

(٨) ١٦٤٢- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد روي موصولًا، ولا يصح. أخرجه البيهقي في المعرفة =

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ جِراحِ العَمْدِ / ١٩٩و/ .

= (٤٩٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٦٦١٩) ط الحوت، والترمذي (١٦٠٥)، والنسائي ٨/ ٣٦ وفي الكبرى، له (٦٩٨٢)، والبيهقي ٨/ ١٣٠-١٣١ من طريق قيس بن أبي حازم به مرسلاً. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤) وفي العلل الكبير، له (٤٨٣)، والطبراني في الكبير (٢٢٦٤) و(٢٢٦٥)، والبيهقي ٨/ ١٣١ و٩/ ١٤٢ من طريق قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله موصولاً. وأَخْرَجَهُ ابن أبي عاصم في الديات:٥٠، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٣٣)، والطبراني في الكبير (٣٨٣٦) من طريق قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد موصولاً. انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٩٤٢)، والتلخيص الحبير ٤/ ١٣٢. الأم ٦/ ٣٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٨٩. قال أبو داود: ((رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا فيه جريراً)). سنن أبي داود ٣/ ٤٥. وقال الترمذي بعد ذكر الحديث المرسل: ((وهذا أصح)). وقال أيضـاً: ((وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا: عن قيس بن أبي حازم: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث سرية، ولم يذكروا فيه عن جرير)). وقال أيضـاً: ((سمعت محمداً يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسل)). الجامع الكبير ٣/ ٢٥٢-٢٥٣. وقال البيهقي في المعرفة ٦/ ٢٧١: ((وهوبإرساله أصح)).

# ١٦. بَابٌ دِيَةِ النَّفْسِ

١٦٤٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ فِي الكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَمرِو بنِ حَزْمٍ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ فِي النَّفْسِ[٢].

١٦٤٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ فِي الدِّيَاتِ فِي كِتَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَمرو بْنِ حَزْمٍ: «**وَفِي النَّفْسِ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ**».

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَفِي شَكٍّ أَنْتَ[٣] مِنْ أَنَّهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ[٤] عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: لَا[٥].

١٦٤٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، يَعْنِي بِذَلِكَ[٦].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الخَطَأِ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيْهِ.

---

(١) الموطأ [(٢٢٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٨) برواية الليثي].

(٢) ١٦٤٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن له ما يعضده. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٨٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ٨/ ١٠، والبيهقي ٨/ ٨١، والبغوي (٢٥٣٨) من طريق مالك مرسلاً. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٢٣٧٠)، والنسائي ٨/ ٥٧-٥٨ وفي الكبرى، له (٧٠٥٨)، وابن حبان (٦٥٥٩)، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٩٥-٣٩٧، والبيهقي ٤/ ٨٩-٩٠ عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده موصولاً. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٦٩، وإتحاف المهرة ١٢/ ٤٦١ (١٥٩٣٢)، وإرواء الغليل ٧/ ٣٠٣. الأم ٦/ ١٠٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٨.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «أنتم»، وهي كذلك في الأم.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وفي الأم: «النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٥) ١٦٤٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أن له ما يعضده. أَخْرَجَهُ البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٧٣ وفي المعرفة، له (٤٨٨٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٦/ ١٠٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٨.

(٦) ١٦٤٥- لم أقف عليه إلا في الأم ٦/ ١٠٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٨.

# ١٧. بَابٌ تَقْوِيمِ إِبِلِ الدِّيَةِ

١٦٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ[١] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَوِّمُ الإِبِلَ عَلَى أَهْلِ القُرَى أَرْبَعَ مِئَةِ دِينَارٍ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الوَرِقِ وَيَقْسِمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الإِبِلِ، فَإِذَا غَلَتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِهَا، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ ثَمَنِهَا[٢] عَلَى أَهْلِ القُرَى الثَّمَنُ مَا كَانَ[٣][٤].

١٦٤٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَكْحولٍ وعَطَاءٍ قَالُوا: أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى أَنَّ دِيَةَ الحُرِّ المُسْلِمِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٥] مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ، فَقَوَّمَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تِلْكَ الدِّيَةَ عَلَى أَهْلِ القُرَى أَلْفَ دِينَارٍ أَوِ / ١٩٩ظ/ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَدِيَةَ الحُرَّةِ المُسْلِمَةِ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ القُرَى خَمْسَ مِئَةِ دِينَارٍ أَوْ سِتَّةَ آلافِ دِرْهَمٍ، فَإِذَا كَانَ الَّذِي أَصَابَهَا مِنَ الأَعْرَابِ فَدِيَتُهَا خَمْسُونَ مِنَ الإِبِلِ وَدِيَةُ الأَعْرابِيَّةِ إِذَا أَصَابَهَا الأَعْرَابِيُّ خَمْسُونَ مِنَ الإِبِلِ لَا يُكَلَّفُ الأَعْرَابِيُّ الذَّهَبَ وَلَا الوَرِقَ[٦]. أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الخَطَأَ.

---

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: «قيمتها».

(٣) في الأم: «والثمن ما كان».

(٤) ١٦٤٦- إسناده ضعيف؛ لاعضاله، ومسلم بن خالد فيه كلام ليس باليسير وابن جريج مدلس وقد عنعن. وهناك طرق ربما تقوي الحديث. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٧٦-٧٧ وفي المعرفة، له (٤٨٩١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢٧٠) من طريق ابن جريج عن عمروبن شعيب به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٢٤، وأبو داود (٤٥٦٤)، وابن ماجه (٢٦٣٠)، والنسائي ٨/ ٤٢-٤٣ وفي الكبرى، له (٧٠٠٤)، والبيهقي ٨/ ٧٧ من طريق عمروبن شعيب عن أبيه عن جده. والروايات مطولة ومختصرة. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤٥٥، و التلخيص الحبير ٤/ ٢٨. الأم ٦/ ١١٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٨٢.

(٥) في الأم: «رسول الله».

(٦) ١٦٤٧- في إسناده مقال لضعف مسلم بن خالد؛ وقد رواه ابن أبي شيبة بسند آخر عن مكحول، به مرسلاً. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٧٦ و٩٥ وفي المعرفة، له (٤٩١٩)، والبغوي (٢٥٣٧) من طريق الشَّافِعِي. =

# ١٨. بَابُ دِيَةِ الجَنِينِ

١٦٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، قال: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيِّتًا بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، ثُمَّ قَالَ[٢]: إِنَّ المَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالغُرَّةِ تُوفِّيَتْ فَقَضَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لابْنَيْهَا[٣] وَزَوْجِهَا، وَالعَقْلُ عَلَى عَصَبتِهَا[٤].

= وأخرجه ابن أبي شيبة في ط الحوت (٢٦٧٢٦)، وأبو داود في المراسيل (٢٥٥). انظر: نصب الرَّاية ٤/ ٣٦٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٧، وإرواء الغليل ٧/ ٣٠٥-٣٠٦. الأم ٦/ ١٠٥ و١٠٦، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٨١.

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا الربيع، قال: حَدَّثَنَا الشَّافِعِي إملاء».

(٢) «ثم قال» لم ترد في الأم.

(٣) في الأم: «لبنيها».

(٤) ١٦٤٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١١٢-١١٣ وفي المعرفة، له (٤٩٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٦٧٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٢٤٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٧٨) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (١٨٣٣٨)، وابن أبي شيبة (٢٧٢٦٨)، وأحمد ٢/ ٢٣٦ و٢٧٤ و٤٣٨ و٤٩٨ و٥٣٩، والبخاري ٧/ ١٧٥ (٢٧٥٨) و(٥٧٥٩) و٨/ ١٨٩ (٦٧٤٠) و٩/ ١٤ (٦٩٠٤) و(٦٩٠٩) و(٦٩١٠)، ومسلم ٥/ ١١٠ (١٦٨١) (٣٤) و(٣٥) و(٣٦)، وأبو داود (٤٥٧٦) و(٤٥٧٧) و(٤٥٧٩)، وابن ماجه (٢٦٣٩)، والترمذي (١٤١٠) و(١٤١١)، وابن أبي عاصم في الديات ٣٦ و٣٨ و٦٩، والنسائي ٨/ ٤٧ و٤٨-٤٩، وفي الكبرى، له (٤٠١٢) و(٤٠٢٢)، وأبو يعلى (٥٩١٧)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤/ ٧٥١ (١٨٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٥، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (٦١٣)، وابن حبان في ط الفكر (٦٠٢٦) و(٦٠٢٧) و(٦٠٢٩) و(٦٠٣١) وفي ط الرسالة (٦٠١٧) و(٦٠١٨) و(٦٠٢٠) و(٦٠٢٢)، والبيهقي ٨/ ٧٠، والدارقطني ٣/ ١١٤-١١٥، وابن جميع الصيداوي في معجم شيوخه: ٢٩٣، والبيهقي ٨/ ٧٠ و١٠٥ و١٠٦ و١١٣ وفي المعرفة، له (٤٩٦٢) و(٤٩٦٣)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٤٣) و(٢٥٤٤). انظر: التمهيد ٦/ ٤٧٧، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٥٩، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٧. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٤/ ٧٥١-٧٥٢ (١٨٦٤٣) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٠٣ و١٠٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٠-٢٥١.

١٦٤٩- قَالَ الشَّافِعِيُّ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا الخَبَرُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَضَى بِالجَنِينِ عَلَى العَاقِلَةِ؟ قِيْلَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ - قَالَ الرَّبِيعُ: وَهُوَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ -، عَنِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [(١)].

١٦٥٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَضَى فِي الجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ / ٢٠٠و/ : «**إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ**»[(٢)].

١٦٥١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: أُذَكِّرُ اللهَ امْرأً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فِي الجَنِينِ شَيْئاً؟ فَقَامَ حَمَلُ بنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ[(٣)] لِي فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِمِسْطَحٍ، فَأَلْقَتْ جَنِيناً مَيِّتاً فَقَضَى فِيهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بِغُرَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنْ كِدْنَا أَنْ نَقْضِيَ فِي مِثْلِ هَذَا بِرَأْيِنَا[(٤)].

---

(١) ١٦٤٩- انظر ما سبق برقم (١٦٤٨).

(٢) ١٦٥٠- انظر ما سبق برقم (١٦٤٨).

(٣) أي: بين ضرتين.

(٤) ١٦٥١- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن طاووساً لم يسمع من سيدنا عمر إلا أنه قد صح موصولاً. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٢٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١١٤ وفي المعرفة، له (٤٩٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٤٥٧٣)، والنسائي ٨/ ٤٧ وفي الكبرى، له (٧٠٢٠)، والبيهقي ٨/ ١١٥، من طريق عمرو عن طاووس، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٣٤٣)، وأحمد ١/ ٣٦٤ و٤/ ٧٩، والدارمي (٢٣٨٦)، وأبو داود (٤٥٧٢)، وابن ماجه (٢٦٤١)، وابن أبي عاصم في الديات: ٣٦، والنسائي ٨/ ٢١-٢٢ وفي الكبرى، له (٦٩٤١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٨٨، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (٤٠٨)، وابن حبان (٦٠٣٠) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٦٠٢١)، والطبراني في الكبير (٣٤٨٢)، والدارقطني ٣/ ١١٥-١١٧، والحاكم ٣/ ٥٧٥، والبيهقي ٨/ ٤٣ و١١٤ من طريق عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٦٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٣٣. وأورده =

١٦٥٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ وَابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُذَكِّرُ اللهَ امْرأً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الجَنِينِ شَيْئًا فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ لِي - يَعْنِي بَيْنَ ضَرَّتَيْنِ - فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِمِسْطَحٍ[1] فَأَلْقَتْ جَنِيناً مَيِّتًا فَقَضَى فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغُرَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ لَمْ نَسْمَعْ هَذَا لَقَضَينا فِيْهِ بِغَيْرِ هَذَا[2].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الخَطَأِ، وَالخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

= ابن حجر في الإتحاف ٤/ ٣٣٩ (٤٣٤٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٦٤.

(١) المسطح: بالكسر عود من أعواد الخباء. النهاية ٢/ ٣٦٥.

(٢) ١٦٥٢- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين طاووس وعمر إلا أنه قد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١١٤ وفي المعرفة، له (٤٩٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٣٣٩) و(١٨٣٤٢)، والبيهقي ٨/ ١١٥ من طرق عن ابن طاووس عن طاووس به. أما طريق عمروبن دينار عن طاووس فقد تم تخريجه في الحديث السابق (١٦٥١). وللحديث طرق أخرى انظر الحديث السابق. انظر: فتح الباري ١٢/ ٢٤٩. أورده ابن حجر في الإتحاف ٤/ ٣٣٩ (٤٣٤٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الرسالة (١١٧٤)، وطبعة الوفاء ١/ ١٩٦.

# ١٩. بَابُ جِرَاحِ العَبْدِ

١٦٥٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّهُ قَالَ: عَقْلُ العَبْدِ فِي ثَمَنِهِ (١).

١٦٥٤- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّهُ قَالَ: عَقْلُ العَبْدِ فِي ثَمَنِهِ كَجِرَاحِ الحُرِّ فِي دِيَتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رِجَالٌ سِوَاهُ يَقُولُونَ: يُقَوَّمُ سِلْعَةً(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ / ٢٠٠ظ/ وَالذَّبَائِحِ.

❋ ❋

(١) ١٦٥٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٠٤ وفي المعرفة، له (٤٩٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٧١٩٤) و(٢٧٢١٨) من طرق عن سعيد بن المسيب. الأم ٦/ ١٠٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٤.

(٢) ١٦٥٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٠٤ وفي المعرفة، له (٤٩٤٠) من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨١٤٢)، وابن أبي شيبة (٢٧٢١٩)، والبيهقي ٨/ ١٠٤ من طرق عن سعيد بن المسيب. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٤٢. الأم ٦/ ١٠٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٥٤.

# ٢٠. بَابُ دِيَةِ الذِّمِّيِّ وَالمَجُوسِيِّ

١٦٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بنِ يَسَارٍ، قَالَ: أَرْسَلْنَا إِلَى سَعِيد بنِ المُسَيَّبِ نَسْأَلُهُ عَنْ دِيَةِ المُعَاهِدِ، فَقَالَ: قَضَى فِيْهِ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْبَعَةِ آلافٍ قَالَ: فَقُلْنَا: فَمَنْ قَتَلَهُ؟ قَالَ: فَحَصَبَنَا [١][٢].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: هُمُ الَّذِيْنَ سَأَلُوهُ آخِراً [٣].

١٦٥٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بنِ يَسَارٍ قَالَ: أَرْسَلْنَا إِلَى سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ نَسْأَلُهُ عَنْ دِيَةِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، فَقَالَ سَعِيدٌ: قَضَى فِيْهِ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْبَعَةِ آلافٍ [٤].

١٦٥٧- أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةَ آلافٍ، وَفِي المَجُوسِيِّ بِثَمَانِ مِئَةٍ [٥][٦].

---

(١) الحَصْبُ: رميك بالحصباء الحمى وحَصَبهُ يحْصُبُهُ حَصباً رماه بها. تاج العروس ٢/ ٢٨٣.

(٢) ١٦٥٥- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٨/ ١٠٠ وفي المعرفة، له (٤٩٣٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٤٥٥) ط الحوت، وأبو بكر الخلال في أحكام أهل الملل (٨٦٠). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٦٦، والتلخيص الحبير ٤/ ٣٠. الأم ٧/ ٣٢٤، وطبعة الوفاء ٩/ ١٤٠.

(٣) ذكر البيهقي في المعرفة مراد كلام الشَّافِعِي هذا فقال: «وإنما أراد – والله أعلم – أن ابن المسيب كان يقول بخلاف ذلك ثم رجع إلى هذا».

(٤) ١٦٥٦- انظر الحديث السابق (١٦٥٥).

(٥) في الأم: «بثمان مئةِ درهم».

(٦) ١٦٥٧- في سماع سعيد من عمر اختلاف، والصحيح أنه لم يسمع منه؛ إلا أن بعض العلماء يرخص في هذا الانقطاع لاهتمام سعيد بفقه عمر. أخرجه البيهقي ٨/ ١٠٠ وفي المعرفة، له (٤٩٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٨٥) و(١٨٤٨٩)، وابن أبي شيبة (٢٧٤٤٥) ط الحوت، والدارقطني ٣/ ١٤٦ و١٧٠-١٧١. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٦٥، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٩. الأم ٤/ ٢٨٩، =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ، وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ السِّيَرِ عَلَى سِيَرِ الوَاقِدِيِّ وَهُمَا آخِرُ مَا فِيْهِ.

❊ ❊

= وطبعة الوفاء ٥/ ٧١٠.

# ٢١. بَابُ[١] دِيَةِ الأَعْضَاءِ

١٦٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ فِي الكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: وَفِي الأَنْفِ إِذَا أَوْعَى جَدْعًا[٢] مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ، وفي المَأْمُومَةِ[٣] ثُلُثُ النَّفْسِ وفي الجَائِفَةِ[٤] مِثْلُهَا وَفِي العَيْنِ خَمْسُونَ، وَفِي اليَدِ خَمْسُونَ وَفِي الرِّجْلِ خَمْسونَ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ وَفِي المُوضِحَةِ[٥] خَمْسٌ[٦].

١٦٥٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ /٢٠١و/ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيْهِ أَنَّ فِي الكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بنِ حَزْمٍ:

---

(١) الموطأ [(٢٢٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٨) برواية الليثي].

(٢) أي: قطع جميعه.

(٣) المأمومة: الشجة التي تبلغ أمَّ الرأس، أي: المجلدة التي تجمع الدماغ. النهاية ١/ ٦٨.

(٤) هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف. النهاية ١/ ٣١٧.

(٥) هي الطعنة التي تبدي وضح العظم أي: بياضة. النهاية ٥/ ١٩٦.

(٦) ١٦٥٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أن له شواهد يتقوى بها. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦١٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٨١ و٨٢ و٨٧ و٩١ وفي المعرفة، له (٤٩٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ٨/ ٦٠ وفي الكبرى، له (٧٠٦٢)، والبغوي (٢٥٣٨) من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٤٠٨) و(١٧٤٥٧) و(١٧٦٧٩) و(١٧٦٩٤)، وابن أبي شيبة (٢٦٨٥٢) و(٢٦٩٣٤)، والدارمي (٢٣٧٦) و(٢٣٧٨)، وأبو داود في المراسيل: ١٥٧ و١٥٨، وابن أبي عاصم في الديات: ٣٣ و٦٦، والمروزي في السنة: ٦٢، والنسائي ٨/ ٥٦ و٥٨ و٥٩ وفي الكبرى، له (٧٠٥١) و(٧٠٥٨) و(٧٠٥٩) و(٧٠٦١)، وابن الجارود (٧٨٤) و(٧٨٦)، والدارقطني ٣/ ٢٠٩-٢١٠ و٢١٠، والحاكم ١/ ٣٩٥ - ٣٩٧، والبيهقي ٨/ ٨٠ -٨١ من طرق أخرى عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، والروايات مطولة ومختصرة. انظر: التمهيد ١٧/ ٣٣٨، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٢٨٠-٢٨١، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٤٩-٤٥٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٧١. الأم ٦/ ١١٨، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٩٠.

«وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ»(١).

١٦٦٠- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»(٣).

١٦٦١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الإِبْهَامِ بِخَمْسَةَ عَشَرَ(٤)، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا بِعَشَرَةٍ وَفِي الوُسْطَى بِعَشَرَةٍ، وَفِي الَّتِي تَلِي الخِنْصِرَ بِتِسْعٍ وَفِي الخِنْصِرِ بِسِتٍّ(٥).

١٦٦٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٦)، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُسْلِمِ بنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الضِّرْسِ بِجَمَلٍ،

---

(١) ١٦٥٩- هذا الحديث طرف من الحديث السابق، وقد سبق تخريجه مفصلًا عند الحديث (١٦٥٨). الأم ٦/ ٧٥، وطبعة الوفاء ٧/ ١٨٦.

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «أَخْبَرَنَا إسماعيل بن علية بإسناده عن رجلٍ عن أبي موسى...» وقال المحقق في الحاشية: «عن رجل سقط من (ظ)، وأثبتناه من (ب، ص، م، ح)».

(٣) ١٦٦٠- صحيح بطرقه وشواهده. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦١١). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٩٢ وفي المعرفة، له (٤٩١٤) من طرق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (١٤٨)، والطيالسي (٥١١)، وابن الجعد (١٥٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٦٩٨٠) و(٢٦٩٨١) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٩٧ و٣٩٨ و٤٠٣ و٤٠٤ و٤١٣، والدارمي (٢٣٧٤)، وأبو داود (٤٥٥٦) و(٤٥٥٧)، وابن ماجه (٢٦٥٤)، وابن أبي عاصم في الديات: ٣٣-٣٤، والنسائي ٨/ ٥٦ وفي الكبرى، له (٧٠٤٧) و(٧٠٤٨) و(٧٠٥٠)، وابن حبان في ط الفكر (٦٠٢٢) وفي ط الرسالة (٦٠١٣)، والدارقطني ٣/ ٢١٠ و٢١٠-٢١١ و٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢، والبغوي (٢٥٠٤)، والمزي في تهذيب الكمال ٦/ ٧ (٥٢٦٩). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٧٤، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٢ و٣٣، وإرواء الغليل ٧/ ٣١٦ و٣١٨-٣١٩. الأم ٦/ ٧٥، وطبعة الوفاء ٧/ ١٨٦.

(٤) بعد هذا في طبعة الوفاء: «من الإبل».

(٥) ١٦٦١- في سماع سعيد من عمر خلاف بين أهل العلم، والراجح عدم سماعه منه، إلا أن بعض أهل العلم يرخص في هذا الانقطاع؛ لشدة عناية سعيد بفقه عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٩٣ وفي المعرفة، له (٤٩١٦) من طريق الشَّافِعِي. كتاب الرسالة (١١٦٠)، وفي طبعة الوفاء ١/ ١٩٤.

(٦) الموطأ [(٢٢٨١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥١٠) برواية الليثي].

وَفِي التَّرْقُوَةِ بِجَمَلٍ، وَفِي الضِّلَعِ بِجَمَلٍ(١).

١٦٦٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ(٢)، قال: أَنْبَأَنا مَالِكٌ(٣)، قال: أَنْبَأَنَا (٤) دَاودُ بنُ الحُصَيْنِ: أَنَّ أَبَا غَطَفَانَ بنَ طَرِيفٍ المُزَنِي(٥) أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ بنَ الحَكَمِ أَرْسَلَهُ(٦) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ فِي الضِّرْسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِيْهِ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ، فَرَدَّنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَفَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الفَمِ مِثْلَ الأَضْرَاسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ أَنَّكَ لَا تَعْتَبِرُ(٧) ذَلِكَ إِلَّا بالأَصَابعِ عَقْلُهَا سَوَاءٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّفَتَيْنِ عَقْلُهُمَا سواءٌ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّفَتَيْنِ سِوَى هَذَا آثَارٌ(٨).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ الخَطَأِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ جراحِ العَمْدِ، وَالرَّابِعَ مِنْ / ٢٠١ظ/ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالخَامِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالسَّادِسَ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ.

---

(١) ١٦٦٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٩٩ وفي المعرفة، له (٤٩٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن حزم في المحلى ١٠/ ٤٥٢، والبيهقي ٨/ ٩٩. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٣٣، وإتحاف المهرة ١٢/ ٩٠ (١٥١٤٣). الأم ٧/ ٢٣٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٥٠.

(٢) هَذِهِ اللفظة غَيْر موجودة فِي المطبوع من المسند ولا فِي الأم، وهي موجود في الترتيب وهذه اللفظة كتبت مكررة في الأصل ثم ضرب على الثانية، والحديث في موطأ محمد بن الحسن والحجة.

(٣) الموطأ [(٦٦٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٨٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥١٣) برواية يحيى الليثي].

(٤) في الأم: ((عن)).

(٥) في الأم: ((المُري)).

(٦) في الأم: ((بعثه)).

(٧) في الأم: ((لو لم تعتبر)).

(٨) ١٦٦٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٩٠ وفي المعرفة، له (٤٩١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ محمد بن الحسن الشيباني في الحجة على أهل المدينة ٤/ ٢٩٩-٣٠١ و٣١٣، وعبد الرزاق (١٧٤٩٥). انظر: تحاف المهرة ٨/ ١٦٦ (٩١٣٧)، ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ٣١٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٣٠٨.

## ٢٢. بَابٌ منْهُ: فِي المُوْضِحَةِ وَالمِلْطَاةِ(١)

١٦٦٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(٢)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ فِي الكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: «**وَفِي المُوضِحَةِ خَمسٌ**»(٣).

١٦٦٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَارِثِ-إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ-، عَنْ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ قُسَيْطٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَضَيَا فِي المِلْطَاةِ بِنِصْفِ دِيَةِ المُوضِحَةِ(٤).

---

(١) الملطاة والمطى القشرة الرقيقة بين عظام الرأس ولحمه. النهاية ٤/ ٣٥٦.

(٢) الموطأ [(٢٢٢٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٥٨) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١٦٦٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن له ما يقويه. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦١٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي في ٨/ ٨١ وفي المعرفة، له (٤٩٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ٨/ ٦٠ وفي الكبرى، له (٧٠٦٢)، والبغوي (٢٥٣٨). وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٤٥٧)، وابن الجارود (٧٨٦)، والدارقطني ٣/ ٢١٠ من طريق عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده، به. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٢٣٧٨)، وأبو داود في المراسيل (٢٥٩)، والنسائي ٨/ ٥٧ و٥٨-٥٩ وفي الكبرى، له (٧٠٥٨) و(٧٠٥٩)، والحاكم ١/ ٣٩٥-٣٩٧، والبيهقي ٤/ ٨٩-٩٠، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٣٣٩-٣٤٠ من طريق أبي بكر بن محمد بن عمروبن حزم، عن أبيه، عن جده، به موصولاً. الروايات مطولة ومختصرة. الأم ٦/ ١١٨، وطبعة الوفاء ٧/ ١٨٩.

(٤) ١٦٦٥- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي فالتعديل على الإبهام غير مقبول، والحديث أعلّه الإمام مالك في مخالفته للعمل، وفيه رجلٌ غير مرضيٍّ. أَخْرَجَهُ البيهقي في ٨/ ٨٣ وفي المعرفة، له (٤٩٠٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٧٥. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٣٤٥) عن سفيان، عن مالك، به، وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٨٣ -٨٤ من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن سفيان، عن مالك، به. قال عبد الرزاق: ثم قدم علينا سفيان فسألناه عنه فحدثنا به عن مالك، ثم لقيت مالكًا فقلت: إنَّ سفيان حَدَّثَنَا عنك عن ابن قسيط عن ابن المسيب... الخ قال (يعني مالكًا): صدق، قد حدثته. قلت: حدثني به. قال مالك: ما أحدث به اليوم. فقال له مسلم بن خالد وهو إلى جنبه: عزمت عليك يا أبا عبد الله إلا حدثته به. قال: تعزم عليَّ، لو كنت محدثًا به اليوم لحدثته به. قلت، لم لا تحدثني به وقد حدثت به غيري؟ قال: إن العمل عندنا على غيره، وَرَجُلُه عندنا ليس =

١٦٦٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الثَّورِيِّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ ابنِ قُسَيْطٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ وعُثْمَانَ مِثْلَهُ(١).

١٦٦٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ نَافِعٍ يَذْكُرُ عَنْ مَالِكٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَرَأْنَا عَلَى مَالِكٍ: إِنَّا لَمْ نَعْلَمْ أَحَداً مِنَ الأَئِمَّةِ فِي القَدِيمِ وَلَا الْحَدِيْثِ قَضَى فِيْمَا دُوْنَ المُوضِحَةِ بِشَيْءٍ(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* *

---

= هناك، يعني ابن قسيط، فهذا عذر مالك. هكذا قال البيهقي، واعترض على ذلك ابن التركماني فقال: «في كونه هو المراد نظر»، وذكر أن الطحاوي ذكر في كتاب الرد على الكرابيسي أن الرجل هو الذي حدث مالكاً، وساق بالسند أن مالكاً قال: عن رجل عن يزيد بن قسيط.. الخ.

(١) ١٦٦٦- انظر الكلام على الحكم على الحديث في الحديث السابق. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٨٣ وفي المعرفة، له (٤٩٠٤) من طريق الشَّافِعِي بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ الذهبي في سير أعلام النبلاء ٨/ ١٢٤ من طريق الشَّافِعِي عن سعيد بن سالم عن ابن جريج بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٣٤٥)، وابن أبي شيبة (٢٦٨٠٥) ط الحوت، وابن عدي في الكامل ٩/ ١٣٢، والبيهقي ٨/ ٨٣، والخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٢٢٣، والذهبي في السير ٨/ ١٢٣-١٢٤ من طرق عن سفيان، عن مالك، به. الأم ٧/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٧٥.

(٢) ١٦٦٧- انظر الكلام على الحديث (١٦٦٥). أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٨٣ وفي المعرفة، له (٤٩٠٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٧٥.

# ٢٣. بَابٌ: فِي العَجْمَاءِ

١٦٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**العَجمَاءُ جُرْحُهَا جُبارٌ**»(٢).

أَخْرَجَهُ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

---

(١) الموطأ [(٦٧٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٥٤) و(٢٣٣٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٤١) برواية الليثي].

(٢) ١٦٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٤٢-٣٤٣ وفي المعرفة، له (٤٩٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٠٥)، وعبد الرزاق (١٨٣٧٣)، والحميدي (١٠٧٩)، وأبو عبيد في غريب الحديث ١/ ٢٨١-٢٨٢، وابن الجعد (١١٥٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٣٧٥) و(٢٧٣٧٦) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٢٨ و٢٣٩ و٢٥٤ و٢٧٤ و٢٧٥، والدارمي (١٦٧٥) و(٢٣٨٣)، والبخاري ٢/ ١٦٠ (١٤٩٩) و٩/ ١٥ (٦٩١٢)، ومسلم ٥/ ١٢٧-١٢٨ (١٧١٠) (٤٥)، وأبو داود (٤٥٩٣)، وابن ماجه (٢٦٧٣)، والترمذي (٦٤٢) و(١٣٧٧)، والنسائي ٥/ ٤٥ وفي الكبرى، له (٢٢٧٦) و(٥٨٣١) و(٥٨٣٢) و(٥٨٣٤) و(٥٨٣٦)، وابن الجارود (٣٧٢) و(٧٩٥)، وابن خزيمة (٢٣٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٣ و٢٠٤، وابن حبان ط الفكر (٦٠١٤) و(٦٠١٥) و(١٠١٦) وفي ط الرسالة (١٠٠٥) و(١٠٠٦) و(١٠٠٧)، والطبراني في الأوسط (٢٤٢٠) و(٣٤١٤) و(٧٦٤٨) و(٨٢٨٥) وفي الصغير، له (٣٣٤)، والدارقطني ٣/ ١٥١٤، والبيهقي ٤/ ١٥٥ و٨/ ١١٠ و٣٤٣ من طريق أبي هريرة. وجاءت الروايات مطولة ومختصرة. وانظر: التمهيد ٧/ ١٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٠. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٤/ ٧٦١ (١٨٦٦٣) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. اختلاف الحديث: ٢٢٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣١٥.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٨- كِتَابُ العِتْقِ

# ١. بَابُ مَا لَا قَصَاصَ فِيْهِ وَلَا دِيَةَ

١٦٦٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٢٠٢و/ ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَظُنُّهُ[1]، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوانَ بنِ يَعْلَى بنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَعْلَى بنِ أُميَّةَ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةً قَالَ: وَكَانَ يَعْلَى يَقُوْلُ: وَكَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ أَوْثَقَ عَمَلِي فِي نَفْسِي.

قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلَى: كَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانـًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الآخَرِ فَانْتَزَعَ يَعْنِي المَعْضُوضَ يَدهُ مِنْ فِيِّ العَاضِّ، فَذَهَبَتْ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضُمُهَا**[2] **كَأَنَّهَا فِي فِيِّ فَحْلٍ يَقْضُمُهَا**». قَالَ عَطَاءٌ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَضَّ فَنَسِيتُهُ[3].

١٦٧٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ إِنْسَانـًا جاءَ إلى أبي بكرٍ الصديقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعضَّهُ إنسانٌ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْهُ، فَذَهَبَتْ

---

(١) في الأم: «قال الربيع: أظنه».

(٢) في الأم: «فتقضمها».

(٣) ١٦٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٧٤)، والبغوي (٢٥٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٢٤)، وعبد الرزاق (١٧٥٤٦)، والحميدي (٧٨٨)، وابن الجعد (٢٥٢)، وأحمد ٤/ ٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤، والبخاري ٣/ ١١٦ (٢٢٦٥) و٤/ ٦٥ (٢٩٧٣) و٦/ ٣ (٤٤١٧) و٩/ ٩ (٦٨٩٣)، ومسلم ٥/ ١٠٥ (١٦٧٣) (١٨) (١٦٧٤) (٢٢) و(٢٣)، وأبو داود (٤٥٨٤) و(٤٥٨٥)، وابن ماجه (٢٦٥٦)، والنسائي ٨/ ٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢ وفي الكبرى، له (٦٩٦٥) و(٦٩٦٦) و(٦٩٦٨) و(٦٩٦٩) و(٦٩٧٠) و(٦٩٧١) و(٦٩٧٣) و(٦٩٧٤)، وابن الجارود (٧٩٢)، وابن حبان في ط الفكر (٦٠٠٦) و(٦٠٠٩) وفي ط الرسالة (٥٩٩٧) و(٦٠٠٠)، والطبراني في الكبير (٦٣٦٣) و٢٢/ (٦٤٨) و(٦٤٩) و(٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢)، والبيهقي ٨/ ٣٣٦. والروايات مطولة ومختصرة. أورده ابن حجر في الإتحاف ١٣/ ٧٢٧ (١٧٣٥٤) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٧/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٧٣.

ثَنِيَّتُهُ[١]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: تَعَدَّتْ ثَنِيَّتُهُ[٢][٣].

١٦٧١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ عَلَيْكَ[٤] بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ**»[٥].

١٦٧٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ يَقُوْلُ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مِدْرًى يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ**»[٦].

---

(١) في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: «سنه».
(٢) كذلك.
(٣) ١٦٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٥٥١)، والبخاري ٣/ ١١٧ (٢٢٦٦)، وأبو داود (٤٥٨٤)، والبيهقي ٨/ ٣٣٦. الأم ٦/ ٢٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٧٣.
(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «عليكم».
(٥) ١٦٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٤٠). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٨٠)، والبغوي (٢٥٦٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٤٢٦)، وعبد الرزاق (١٩٤٣٣)، والحميدي (١٠٧٨)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٤٥) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٤٣ و٢٦٦ و٤١٤ و٤٨٢ و٥٢٧، والبخاري ٩/ ٨ (٦٨٨٦) و١٣ (٦٩٠٢) وفي الأدب المفرد، له (١٠٦٨)، ومسلم ٦/ ١٨١ (٢١٥٨) (٤٤)، وأبو داود (٥١٧٢)، وابن أبي عاصم في الديات: ٤٤ و٤٥، وابن الجارود (٧٩٠) و(٧٩١)، والطحاوي في شرح المشكل (٩٣٢) و(٩٣٦) و(٩٣٩) و(٩٤٠)، وابن حبان (٦٠١١) و(٦٠١٢) و(٦٠١٣)، وفي ط الرسالة (٦٠٠٢) و(٦٠٠٣) و(٦٠٠٤)، والطبراني في الأوسط (٢٠٣٧) وفي الصغير، له (١٦٩)، والدارقطني ٣/ ١٩٩، والبيهقي ٨/ ٣٣٨ من طريق أبي هريرة به. انظر: فتح الباري ١٢/ ٢١٦، وإرواء الغليل ٧/ ٢٨٤. الأم ٦/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٨٠.
(٦) ١٦٧٢- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٣٩). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٤٣١)، والحميدي (٩٢٤)، وابن أبي شيبة (٢٦٢٢١) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣٣٠ و٣٣٤، وعبد بن حميد (٤٤٨)، والدارمي (٢٣٨٩) و(٢٣٩٠)، والبخاري ٧/ ٢١١ (٥٩٢٤) و٨/ ٦٦ (٦٢٤١) و٩/ ١٣ (٦٩٠١) وفي الأدب المفرد، له (١٠٧٠)، ومسلم ٦/ ١٨٠ =

١٦٧٣- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ / ٢٠٢ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِهِ رَأَى رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَيْهِ فَأَهْوَى لَهُ بِمِشْقَصٍ(١) فِي يَدِهِ، كَأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ لَمْ يُبَالِ أَنْ يَطْعَنَهُ(٢).

أَخْرَجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ.

* * *

= (٢١٥٦) (٤٠) و١٨١ (٢١٥٦) (٤١)، والترمذي (٢٧٠٩)، والنسائي ٨/ ٦٠ وفي الكبرى، له (٧٠٦٤)، وأبو يعلى (٧٥١٠)، وابن الجارود (٧٨٩)، وابن حبان في ط الفكر (٦٠١٠) وفي ط الرسالة (٦٠٠١)، والطبراني في الكبير (٥٦٦٠) – (٥٦٧٣) وفي الأوسط، له (٢١٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٦٠)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٩٦-٩٧، والبيهقي ٨/ ٣٣٨، والبغوي (٢٥٦٧) من طريق الزهري عن سهل بن سعد به. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٩٥، وإتحاف المهرة ٦/ ١٤١-١٤٣ (٦٢٧٥). الأم ٦/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٨٠.

(١) في الأم من إحدى نسخه بعد هذا: «كان».

(٢) ١٦٧٣- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٤١). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٥٢٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٢٢٧) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١٠٨ و١٢٥، ١٧٨، والبخاري ٩/ ٩ (٦٨٨٩) وفي الأدب المفرد، له (١٠٧٢)، ومسلم ٦/ ١٨١ (٢١٥٧) (٤٢)، وأبو داود (٥١٧١)، والترمذي (٢٧٠٨)، والنسائي ٨/ ٦٠، وأبو يعلى (٣٨١٣) و(٣٨٦٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٩٣٧) و(٩٣٨)، والطبراني في الكبير (٧٣١)، والبيهقي ٨/ ٣٣٨ عن أنس بن مالك به. انظر: إتحاف المهرة ١/ ٦٣٧ (٩٥٦). الأم ٦/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٨١.

# ٢. بَابُ القَسَامَةِ

١٦٧٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١]، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَهْلِ بنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ وَرِجَالٌ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ سَهْلِ بنِ أَبِي حَثْمَةَ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمَا، فَتَفَرَّقَا فِي حَوَائِجِهِمَا فَأُتِيَ مُحَيِّصَةُ فَأُخْبِرَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ[٢] أَوْ عينٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: وَاللهِ أَنْتُم قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَاللهِ مَا قَتَلْنَاهُ، فَأَقبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَهْلٍ أَخُو المَقْتُولِ فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمُحيِّصَةَ: «**كَبِّرْ كَبِّرْ**» يُرِيدُ السِّنَّ. فَتكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مَحُيِّصَةُ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُم وإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ**». فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ. فَكَتَبُوا[٣] إِنَّا وَاللهِ مَا قَتَلْنَاهُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «**تَحْلِفُونَ**[٤] **وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟**». قَالُوا: لَا قَالَ: «**فَتَحْلِفُ يَهُودُ**». قَالُوا: لَا[٥] لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَاهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِمِئَةِ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ فَقَالَ / ٢٠٣و/ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ[٦].

---

(١) الموطأ [(٦٨١١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣٥٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٧٣) برواية الليثي].

(٢) الفقير: فمُ القناةِ، أو البئرِ القليلة الماء. النهاية ٣/ ٤٦٣.

(٣) في الأم: «فكتبوا إليه».

(٤) في الأم: «أتحلفون».

(٥) حذفها الدكتور رفعت في طبعة الوفاء للأم؛ لعدم وجودها عنده في نسخه (ب)؟!

(٦) ١٦٧٤- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٢٠). وأخرجه البيهقي ٨/ ١١٧ وفي المعرفة، له =

١٦٧٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ عَبْدِ المَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ(١)، عَنْ سَهْلِ بنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ سَهْلٍ ومُحَيِّصَةَ بنَ مَسْعُودٍ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقَا لِحَاجَتِهِمَا، فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ بنُ سَهْلٍ فَانْطَلَقَ هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخُو المَقْتُولِ وَحُوَيِّصَةُ بنُ مَسْعُودٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ قَتْلَ عَبْدِ اللهِ بنِ سَهْلٍ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ قَاتِلِكُمْ أَوْ صَاحِبِكُمْ**» فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَحْضُرْ، فَقَالَ رسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَتُبْرِئكُمْ يَهُودُ خَمْسِينَ يَمِينًا**». قَالُوا يَا رَسُوْلَ اللهِ، كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ. قَالَ بُشَيرُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَضَتْنِي فَرِيضَةٌ مِنْ تِلْكَ الفَرَائِضِ فِي مِرْبَدٍ لَهَا(٢)(٣).

---

= (٤٩٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٣، والبخاري ٩/ ٩٣ (٧١٩٢)، ومسلم ٥/ ١٠٠ (١٦٦٩) (٦)، وأبو داود (٤٥٢١)، وابن ماجه (٢٦٧٧)، وابن أبي عاصم في الديات: ٤٠، والمروزي في السنة: ٦١، والنسائي ٨/ ٦، وابن الجارود (٧٩٩) و(٨٠٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٧٧) وفي شرح المعاني، له ٣/ ١٩٨-١٩٩، والطبراني في الكبير (٥٦٣٠)، والبيهقي ٨/ ١١٧، وابن عبد البر ٢٤/ ١٥١-١٥٢، والبغوي (٢٥٤٧) عن مالك، عن ابن أبي ليلى، عن سهل بن أبي حثمة. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤٦٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٤٥، وإتحاف المهرة ٦/ ٦٩ (٦١٤٧). الأم ٦/ ٩٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٢٣-٢٢٤.

(١) قال الحافظ في التقريب (٧٣٠): «بشير -مصغر- ابن يسار الحارثي، مولى الأنصار، مدنيٌّ: ثقة فقيه».

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «لنا».

(٣) ١٦٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٢٤). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١١٨ وفي المعرفة، له (٤٩٧٠)، والبغوي (٢٥٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٢٥٩)، والحميدي (٤٠٣)، وأحمد ٤/ ٣ و١٤٢، والدارمي (٢٣٥٨)، والبخاري ٣/ ٢٤٣ (٢٧٠٢) و٤/ ١٢٣ (٣١٧٣)، و٨/ ٤١ (٦١٤٢) و(٦١٤٣)، و٩/ ١١ (٦٨٩٨)، ومسلم ٥/ ٩٨ (١٦٦٩) (١) و(٢) و٩٩ (١٦٦٩) (٢) و١٠٠ (١٦٦٩) (٥)، وأبو داود (١٦٣٨) و(٤٥٢٠) و(٤٥٢٣)، والترمذي (١٤٢٢)، والنسائي ٨/ ٧-١١ وفي الكبرى، له (٦٩١٥) و(٦٩٢١)، وابن الجارود (٧٩٨) و(٨٠٠)، وابن خزيمة (٢٣٨٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٨٧) (٤٥٨٨) و(٤٥٨٩) و(٤٥٩٠)، والطبراني في الكبير (٤٤٢٨)، والدارقطني ٣/ ١٠٨-١١٠، والبيهقي ٨/ ١١٨ و١١٩ و١٢٠ من طريق بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة به. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٤٦٣، والتلخيص الحبير ٤/ ٤٥، وإتحاف المهرة ٦/ ٦٩ (٦١٤٧). الأم ٦/ ٩٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٢٢٤.

١٦٧٦- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَهْلٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ[١] أَخْبَرَهُ وَرِجَالٌ مِنْ كبَرَاءِ قَوْمِهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «**تَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ**» قَالُوا: لَا. قَالَ: «**فَتَحْلِفُ يَهُودُ**»[٢].

١٦٧٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ وَالثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَ بِالأَنْصَارِيِّيْنِ، فَلَمَّا لَمْ يَحْلِفُوا رَدَّ الأَيمَانَ عَلَى يَهُودَ[٣].

١٦٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ[٥].

١٦٧٩- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[٦]، / ٢٠٣ظ/ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ:

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «خيثمة».

(٢) ١٦٧٦- انظر ما سبق برقم (١٦٧٤).

(٣) ١٦٧٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٢٢). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١١٩ وفي المعرفة، له (٤٩٧١) و(٤٩٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٢٥٩)، والحميدي (٤٠٣)، ومسلم ٥/ ٩٩ (١٦٦٩) (٢)، والنسائي ٨/ ١١ وفي الكبرى، له (٦٩١٩)، وابن الجارود (٧٩٨)، والبيهقي ٨/ ١١٩ من طريق سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ٩٩ (١٦٦٩) (٢)، والنسائي ٨/ ١٠ وفي الكبرى، له (٦٩١٩). أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ٦/ ٦٩ (٦١٤٧) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ٩٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٩٢.

(٤) الموطأ [(٢٣٥٣) و(٢٣٥٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٧٤) برواية الليثي].

(٥) ١٦٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٢١). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٩٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ٩٩ (١٦٦٩) (٣)، والنسائي ٨/ ١١ من طريق يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مرسلاً. الأم ٦/ ٩٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٩٢.

(٦) الموطأ [(٦٨٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢٣٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٦٦) برواية الليثي].

أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي سَعْدِ بنِ لَيْثٍ أَجْرَى فَرَساً فَوَطِيءَ عَلَى إِصبَعِ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ فَنَزَى فِيْهَا [١] فَمَاتَ فَقَالَ عُمَرُ لِلَّذِي[٢] ادَّعَى عَلَيْهِمْ: تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِيناً مَا مَاتَ مِنْهَا؟ فَأَبَوا أَنْ يَخرُجُوا مِنَ الأَيْمَانِ فَقَالَ للآخَرِينَ: احْلِفُوا أَنْتُمْ فَأَبَوا وَتَحرَّجوا[٣][٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ السَّبْقِ وَالرَّمي وَالقَسَامَةِ وَالكُسوفِ، وَالثَّانِي مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَهِيَ آخِرُ مَا فِيْهِ [٥].

* * *

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «منها».

(٢) في طبعة الوفاء للأم من إحدى نسخه: «للذين».

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) ١٦٧٩- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ١٢٥ و١٠/ ١٨٣-١٨٤ وفي المعرفة، له (٥٩٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٢٩٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٦٢٩) من طرق عن الزهري. الأم ٧/ ٣٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٩٢.

(٥) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعاً».

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٢٩. كِتَابُ القَضَاءِ وَالأَحْكَامِ والدَّعاوِي وَالبَيِّنَاتِ واليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ وَالأَيْمَانِ وَالشَّهَادَاتِ

# ١. بَابُ أَدَبِ القَاضِي

١٦٨٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيْهِ[1]: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَقْضِي القَاضِي أَوْ لا يَحْكُمُ[2] بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ**»[3].

١٦٨١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَحْكُمُ الحَاكِمُ أَوْ لا يَقْضِي القَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ**»[4].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ أَدَبِ القَاضِي وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرْآنِ.

---

(١) «عن أبيه» سقطت من الأم.

(٢) بعد هذا في الأم والترتيب: «الحاكم».

(٣) ١٦٨٠- صحيح. أخرجه البيهقي ١٠/ ١٠٥ وفي المعرفة، له (٥٨٥٩)، والبغوي (٢٤٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو حنيفة في مسنده (٤٩٢)، والطيالسي (٨٦٠)، والحميدي (٧٩٢)، وابن أبي شيبة (٢٢٩٦٠)، وأحمد ٥/ ٣٦ و٣٧ و٣٨ و٤٦ و٥٢، والبخاري ٩/ ٨٢ (٧١٥٨)، ومسلم ٥/ ١٣٢ (١٧١٧) (١٦)، وأبو داود (٣٥٨٩)، وابن ماجه (٢٣١٦)، والترمذي (١٣٣٤)، والنسائي ٨/ ٢٣٧ و٢٤٧ وفي الكبرى، له (٥٩٦٢) و(٥٩٨٣)، ووكيع في أخبار القضاة ١/ ٨١ و٨٢، وابن الجارود (٩٩٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٦٢٩) و(٦٣٠) و(٦٣١)، وابن الأعرابي (٥٢٢ م)، وابن حبان ط الفكر (٥٠٧٠) و(٥٠٧١) وفي ط الرسالة (٥٠٦٣) و(٥٠٦٤)، والطبراني في الصغير (٧٣١)، والبيهقي ١٠/ ١٠٤ و١٠٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه به مرفوعـًا. وأخرجه وكيع في أخبار القضاة ١/ ٨١ من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكره. وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٥- ٢٠٦ من طريق ابن جوشن، عن أبي بكرة فذكره. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩٦٢) ط الحوت من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه به موقوفـًا. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٢٠٨، وإرواء الغليل ٨/ ٢٥٢. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٣/ ٥٧٧ (١٧١٦٠) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي، ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٩١. سيأتي الحديث برقم (١٦٨١).

(٤) ١٦٨١- سبق تخريجه مفصلًا عند الرقم (١٦٨٠).

# ٢. بَابٌ مِنْهُ: فِي الشُّورَى

١٦٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٢٠٤و/ : مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَكْثَرَ مُشَاوَرَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [١].

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[٢].

١٦٨٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا رَجَعَ بِالنَّاسِ عَنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ يَعْنِي حِيْنَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَبَلَغَهُ وَقُوعُ الطَّاعُونِ بِهَا[٤].

١٦٨٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيَنارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ: أَنَّ

---

(١) ١٦٨٢- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن الزهري لم يسمع من أبي هريرة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٤٥-٤٦ وفي المعرفة، له (٥٨٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٧٢٠)، وابن حبان (٤٨٧٩) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٤٨٧٢)، والبيهقي ١٠/ ١٠٩ من طريق الزهري عن أبي هريرة فذكره. وله شاهد من حديث عائشة الذي أَخْرَجَهُ أبو الشيخ في أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ٢٤٠، والبغوي (٣٦١١) وفي التفسير، له (٤٧٠). أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٥/ ٥٩٠ (١٩٩٥٣) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٧/ ٩٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٢١٢.

(٢) الشورى: ٣٨.

(٣) الموطأ [(١٨٧٠) برواية الزهري، و(٢٦١٤) برواية الليثي].

(٤) ١٦٨٣- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن سالماً لم يدرك جده عمر، إلا أن الحديث صح موصولًا. أَخْرَجَهُ ابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٦٥، مرسلاً عن سالم بن عبد الله. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٦٣٩) برواية سويد بن سعيد، و(١٨٦٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٦١٣) برواية الليثي]، وأحمد ١/ ١٩٣، والبخاري ٧/ ١٦٩ (٥٧٣٠) و٩/ ٣٤ (٦٩٧٣)، ومسلم ٧/ ٣٠ (٢٢١٩) (١٠٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٠٤، والشاشي (٢٣٦)، والبيهقي٣/ ٣٧٦، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢١٠ مرفوعاً من طرق عن عبد الله بن عامر بن ربيعة به، موصولاً. انظر: التمهيد ١٠/ ٦٥-٦٧. الرسالة (١١٨٠)، وطبعة الوفاء ١/ ١٩٧ - ١٩٨.

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا دَوَّنَ الدَّوَاوِينَ قَالَ: بِمَنْ تَرَوْنَ أَنْ أَبْدَأَ؟ فَقِيلَ لَهُ: ابْدَأْ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ بِكَ، قَالَ: بَلْ أَبْدَأُ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ بِرَسُولِ[1] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [2].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ قِسْمِ الفَيْءِ، وَهُوَ آخِرُ مَا فِيْهِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «من رسول الله».

(٢) ١٦٨٤- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا جعفر لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣٦٤ وفي المعرفة، له (٤٠١٦)، والبغوي (٢٧٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٢٨٩٨) ط الحوت من طريق جعفر عن أبيه فذكره. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (٥٤٩) من طريق محمد بن عجلان فذكره. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١٢٢. الأم ٤/ ١٥٨، طبعة الوفاء ٥/ ٣٥٨.

# ٣. بَابٌ: فِي اجْتِهَادِ الحَاكِمِ وَأَجْرِهِ

١٦٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ بُسْرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بنِ العَاصِ، عَنْ عَمْرِو بنِ العَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَم وَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»(١).

١٦٨٦- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ الهَادِ قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيْثِ أَبَا بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

---

(١) ١٦٨٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٨٦٥)، والبغوي (٢٥٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١٩٨ و٢٠٤، وابن زنجويه في الأموال (١٢)، والبخاري ٩/ ١٣٢ (٧٣٥٢)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر: ٢٢٧، ومسلم ٥/ ١٣١ (١٧١٦) (١٥)، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤)، والنسائي في الكبرى (٥٩١٨) و(٥٩١٩)، وأبو عوانة ٤/ ١٢ و١٣ و١٤، والطحاوي في شرح المشكل (٥١) و(٥٢)، وابن الأعرابي (٢٢٥٠)، وابن حبان ط الفكر (٥٠٦٨)، وفي ط الرسالة (٥٠٦١)، والطبراني في الأوسط (٣١٩٠) ط العلمية، وفي ط الطحان (٣٢١٤)، والبيهقي ١٠/ ١١٨-١١٩، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢٣٥-٢٣٦ وفي تلخيص المتشابه، له ١/ ١٦٩، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٧١-٧٢، والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٤٠٤-٤٠٥ ترجمة رقم (٨١٧٣) من طريق عمروبن العاص به مرفوعـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٦٣، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٦٧، والتلخيص الحبير ٤/ ١٩٩، وإتحاف المهرة ١٢/ ٤٩٠ (١٥٩٧٦)، وإرواء الغليل ٨/ ٢٢٣. الرسالة (١٤٠٩)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٣١.

(٢) ١٦٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٨٦٦)، والبغوي (٢٥٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١٩٨ و٢٠٤، والبخاري ٩/ ١٣٢ (٧٣٥٢)، ومسلم ٥/ ١٣١ (١٧١٦) (١٥)، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤)، والترمذي (١٣٢٦) وفي العلل الكبير، له (٣٥٢)، والنسائي ٨/ ٢٢٣-٢٢٤ وفي الكبرى، له (٥٩١٨) و(٥٩٢٠)، وأبو يعلى (٥٩٠٣) وفي معجم الشيوخ، له (٢٢٨)، وابن الجارود (٩٩٦)، وأبو عوانة ٤/ ١٢، والطحاوي في شرح المشكل (٥٣)، وابن الأعرابي في معجم شيوخه (٢٢٥٠)، وابن حبان ط الفكر (٥٠٦٧)، وفي ط الرسالة (٥٠٦٠)، والدارقطني ٤/ ٢٠٤، والبيهقي =

١٦٨٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي عُبَيْدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ / ٢٠٤ظ/ بُسْرِ بنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بنِ العَاصِ، عَنْ عَمْرِو بنِ العَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»(١).

١٦٨٨- قَالَ يَزِيدُ بنُ الهَادِ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيْثِ أَبَا بَكْرِ بنَ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَهُمَا آخِرُ مَا فِيْهِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ جِمَاعِ العِلْمِ، وَهُمَا مَا فِيْهِ.

* * *

= ١٠/ ١١٩ من طرق عن أبي هريرة به مرفوعـًا. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ١٩٩، وإرواء الغليل ٨/ ٢٢٣.
أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٦/ ١٤٢ (٢٠٥١٨) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الرسالة (١٤١٠)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٣١.

(١) ١٦٨٧- سبق تخريجه مفصلًا برقم (١٦٨٥).

(٢) ١٦٨٨- سبق تخريجه مفصلًا برقم (١٦٨٦).

# ٤. بَابُ الحُكْمِ بِالظَّاهِرِ

١٦٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ[٢] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذَنَّهُ[٣] فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»[٤].

١٦٩٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ**

---

(١) الموطأ [(٢٧٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٧٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٠٣) برواية الليثي].

(٢) «زوج النبي» لم ترد في الأم.

(٣) في الأم: «فلا يأخذ منه شيئًا».

(٤) ١٦٨٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي١٠/ ١٤٩ وفي المعرفة، له (٥٨٨٣)، والبغوي (٢٥٠٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٩٦)، وأحمد ٦/ ٢٠٣ و٢٠٩ و٣٠٧ و٣٠٨ و٣٢٠، والبخاري ٣/ ١٧١ (٢٤٥٨) و٢٣٥ (٢٦٨٠) و٣٢ (٦٩٦٧) و٨٦ (٧١٦٩) و٨٩ (٧١٨١) و٩٠ (٧١٨٥)، ومسلم ٥/ ١٢٩ (١٧١٣) (٤) و(٥) و(٦)، وأبو داود (٣٥٨٣) و(٣٥٨٤)، وابن ماجه (٢٣١٧)، والترمذي (١٣٣٩)، والحارث بن أبي أسامة كما في بغية الباحث (٤٦٢)، والنسائي ٨/ ٢٣٣وفي الكبرى، له (٥٩٥٦)، وأبو يعلى (٦٨٨٠) و(٦٩٩٤)، وابن الجارود (٩٩٩) و(١٠٠٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٥٤ وفي شرح المشكل، له (٧٥٥) و(٧٥٦) و(٧٥٧) و(٧٥٨)، وابن حبان (٥٠٧٧) و(٥٠٧٩) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٥٠٧٠) و(٥٠٧٢)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٦٦٣) و(٧٩٨) و(٨٠٣) و(٨٤٨) و(٩٠٢) و(٩٠٣) وفي الأوسط، له (١٨٥٥) و(٢٣١٤) ط العلمية وفي ط الطحان (١٨٧٦) و(٢٣٣٥)، وفي مسند الشاميين، له (١٢٧١)، والبزار البغدادي في غرائب مالك (٤٥)، والدارقطني ٤/ ٢٣٩، والبيهقي١٠/ ١٤٣ و١٤٩ وفي السنن الصغير، له (٤٧٤١)، والخطيب في تاريخه ٤/ ١٠٠ و٧/ ١٧٩، والبغوي (٢٥٠٨) من طريق أم سلمة به مرفوعـًا. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٢/ ٢١٦، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٣٤، والتلخيص الحبير ٤/ ٢١١، وإرواء الغليل ٨/ ٢٥٨. الأم ٦/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٩٢.

**إِلَيَّ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»**(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ وَالثَّانِي / ٢٠٥و/ مِنْ كِتَابِ إِبْطَالِ الاسْتِحْسَانِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيْثٍ فِيْهِ.

❊ ❊

(١) ١٦٩٠- سبق تخريجه مفصلًا برقم (١٦٨٩).

# ٥. بَابٌ ضَمَانِ مَا أَفْسَدَتِ المَوَاشِي

١٦٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَرَامِ بنِ سَعْدِ بنِ مُحَيِّصَةَ: أَنَّ نَاقَةً لِلبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطًا لِقَوْمٍ، فَأَفْسَدَتْ فِيْهِ فَقَضى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الأَمْوَالِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَمَا أَفْسَدَتِ المَوَاشِي بِاللَّيْلِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا(٢).

١٦٩٢- أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بنُ سُوَيدٍ، قال: حَدَّثَنَا الأَوْزاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرَامِ ابنِ مُحَيِّصَةَ، عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ

---

(١) [(٦٧٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٠٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٧٧) برواية الليثي].

(٢) ١٦٩١- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أنه يتقوي بالحديث الآتي. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٢٦). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٦١٥٩)، والبيهقي ٨/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٥٢٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣٥-٤٣٦، وابن ماجه (٢٣٣٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٣ وفي شرح المشكل، له (٦١٥٧) و(٦١٥٨)، والدارقطني ٣/ ١٥٦، والبيهقي ٨/ ٣٤١، والبغوي (٢١٦٩) من طريق حرام فذكره. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٣٧)، وأحمد ٥/ ٤٣٦، وأبو داود (٣٥٦٩)، والنسائي في الكبرى (٥٧٨٤)، وابن حبان (٦٠١٧) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٦٠٠٨)، والدارقطني ٣/ ١٥٤-١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤٢ من طريق حرام بن محيصة عن أبيه فذكره. وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٦١٦٠) من طريق الشَّافِعِي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن محيصة فذكره. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٩٦٧) و(٢٩٠٥٩) و(٣٦٣٠١)، وأحمد ٥/ ٤٣٦، وابن الجارود (٧٩٦)، والبيهقي ٨/ ٣٤٢، وابن عبد البر في التمهيد ١١/ ٨٩ من طريق سعيد بن المسيب وحرام بن محيصة فذكره. وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٥٥ من طريق الشَّافِعِي، عن أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن أبيه، عن البراء فذكره. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٣٨) من طريق أبي أمامه سهل فذكره. انظر: التمهيد ١١/ ٨١، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٩٨، والتلخيص الحبير ٤/ ٩٧، وإرواء الغليل ٥/ ٣٦٢-٣٦٣. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٢/ ١٣ (١٦٥٢٨) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. اختلاف الحديث: ٢٢٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣١٥ -٣١٦.

رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَفْسَدَتْ فِيْهِ فَقَضَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وعَلَى أَهْلِ المَاشِيَةِ مَا أَفْسَدَتْ مَاشِيَتُهُمْ بِاللَّيْلِ[1].

أُخْرِجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

(١) ١٦٩٢- حديث صحيح، وأيوب قد توبع وقد رواه عن الزهري موصولًا جماعة من الثقات الكبار فلن يضر ذلك من أرسله؛ إذ لعل الحديث على الوجهين. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٥٢٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٦٣٠١) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٢٩٥، وأبو داود (٣٥٧٠)، وابن ماجه (٢٣٣٢م)، والنسائي في الكبرى (٥٧٨٥) و(٥٧٨٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٣ وفي شرح المشكل، له (٦١٥٦)، وابن الأعرابي (١٣٨٢)، والدارقطني ٣/ ١٥٥، والحاكم ٢/ ٤٧-٤٨، والبيهقي ٨/ ٣٤١ من طريق حرام عن البراء فذكره. وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (٥٧٨٧) من طريق سعيد بن المسيب عن البراء فذكره. انظر الحديث السابق برقم (١٦٩١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٣١، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٩٧. اختلاف الحديث: ٢٢٥-٢٢٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣١٦.

# ٦. بَابُ الدَّعَاوِي وَالبَيِّنَاتِ

١٦٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي**». أَحْسِبُهُ(١) قَالَ: وَلَا أُثْبِتُهُ أَنَّهُ قَالَ: «**وَاليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ**»(٢).

١٦٩٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عُمَرَ بنِ الحَكَمِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَاعَيَا دَابَّةً، فَأَقَامَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا البَيِّنَةَ أَنَّهَا دَابَّتُهُ نَتَجَهَا(٣) فَقَضَى بِهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي هِيَ / ٢٠٥ظ/ فِي يَدَيْهِ(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الدَّعْوَى والبَيِّنَاتِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ فِيْهِ.

---

(١) صدرت هذه العبارة في الأم بـ «قال الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٢) ١٦٩٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٩٧٨)، والبغوي (٢٥٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٥١٩٣)، وابن أبي شيبة (٢٩٠٣٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٤٣ و٣٥١ و٣٦٣، والبخاري ٣/ ١٨٧ (٢٥١٤) و٢٣٣ (٢٦٦٨) و٦/ ٤٣ (٤٥٥٢)، ومسلم ٥/ ١٢٨ (١٧١١) (١) و(٢)، وأبو داود (٣٦١٩)، وابن ماجه (٢٣٢١)، والترمذي (١٣٤٢)، والنسائي ٨/ ٢٤٨ وفي الكبرى، له (٥٩٩٤)، وأبو يعلى (٢٥٩٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٩١ وفي شرح المشكل، له (٤٤٧٢) و(٤٤٧٣) و(٤٤٧٤)، وابن حبان ط دار الفكر (٥٠٨٩) و(٥٠٩٠) وفي ط الرسالة (٥٠٨٢) و(٥٠٨٣)، والطبراني في الكبير (١١٢٢٣) و(١١٢٢٤)، والدارقطني ٤/ ١٥٧، والبيهقي ١٠/ ٢٥٢ من طريق ابن عباس به مرفوعاً فذكره. وأخرجه أبو حنيفة في مسنده (٤٩٤) من طريق ابن عباس بمعناه. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٥٤٢، ونصب الرَّايَة ٤/ ٩٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٥٨٩، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٢٩، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٣٥ (٧٩٤٣)، وإرواء الغليل ٨/ ٢٦٤. الأم ٧/ ٩٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٨٥.

(٣) نتجها أي ولَّدها. النهاية ٤/ ١٣٦٣.

(٤) ١٦٩٤- إسناده ضعيف جداً؛ فإن ابن أبي يحيى وإسحاق بن أبي فروة متروكان. أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٥٦ وفي المعرفة، له (٥٩٨٤)، والبغوي (٢٥٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو حنيفة في مسنده (٤٩٧) و(٤٩٨)، والدارقطني ٤/ ٢٠٩، والبيهقي ١٠/ ٢٥٦ من طريق جابر به مرفوعاً. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٢٣١. الأم ٦/ ٢٣٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٥٨١ -٥٨٢.

# ٧. بَابُ قَبُولِ القَافَةِ[١] فِي الوَلَدِ

١٦٩٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ شَكَّ فِي ابْنٍ لَهُ فَدَعَا لَهُ القَافَةَ[٢].

١٦٩٦ - أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ يَحْيَى بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ حَاطِبٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَاعَيَا وَلَداً فَدَعَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ القَافَةَ فَقَالُوا: قَدِ اشْتَرَكَا فِيْهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَالِ أَيَّهُمَا شِئْتَ[٣].

---

(١) القافة: جمع قائف، وهو الذي يتتبع الآثار، ويعرفها، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه. النهاية ٣/ ١١٧٢.

(٢) ١٦٩٥- إسناده صحيح، ولا تضر عنعنة حميد عن أنس؛ لأن ما لم يسمعه منه إنما سمعه من ثابت. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٢٦٤ وفي المعرفة، له (٦٠٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٧٤٩٤) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ البيهقي١٠/ ٢٦٤ من طريق بعض ولد أنس لأن أنساً مرض مرضاً فشك فيه حمل جارية له فقال: «إن مت فادعوا له القافة». وجاء في بعض الروايات التصريح باسم ولد أنس وهو موسى بن أنس بن مالك كما في سنن البيهقي١٠/ ٢٦٥. انظر: التلخيص الحبير ٤/ ٢٣٢. الأم ٦/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٠٦.

(٣) ١٦٩٦- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يدرك عمر؛ إلا أنه جاء من غير طريق موصولاً. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (٦٠٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣١٤٧١) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٢ وفي شرح المشكل، له عقب حديث (٤٧٨٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٦٣ من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه فذكره. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٣ وفي شرح المشكل، له عقب حديث (٤٧٨٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٦٤ من طريق سعيد بن المسيب فذكره. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٢ وفي شرح المشكل، له عقب حديث (٤٧٨٢) من طريق ابن عمر فذكره. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٣ وفي شرح المشكل، له عقب حديث (٤٧٨٢) من طريق أبي المهلب فذكره. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٤٧٦) من طريق قتادة فذكره. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٤٧٧) من طريق ابن سيرين فذكره. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٤٧٨) من طريق أبي قلابة فذكره. قال البيهقي: «هاتان الروايتان رواية البصريين عن سعيد بن المسيب عن عمر وروايتهم عن الحسن عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كلتاهما منقطعة، ورواية الحجازيين عنه أولى بالصحة ورواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موصولة ورواية =

١٦٩٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[٢]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَ مَعْنَاهُ[٣].

١٦٩٨- أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ مِثْلَ مَعْنَاهُ[٤].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الدَّعْوَى وَالبَيِّنَاتِ.

* * *

= سليمان بن يسار لها شاهدة». أورده ابن حجر في الإتحاف ١٢/ ٣٠٣ (١٥٦٤٠) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٠٧.

(١) [(٢٧٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٨٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٥٩) برواية الليثي].

(٢) في الأم طبعة الوفاء: «سعد» خطأ.

(٣) ١٦٩٧- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (١٦٩٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦١-١٩٢، والبيهقي ١٠/ ٢٦٣ من طريق سليمان بن يسار فذكره. انظر: إرواء الغليل ٦/ ٢٥. الإتحاف ١٢/ ١٨٥ (١٥٣٧٧) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٠٧.

(٤) ١٦٩٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف مطرف بن مازن، ولانقطاعه فإن عروة بن الزبير لم يسمع من عمر. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (٦٠٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٤٧٥) من طريق عروة. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٩١، و التلخيص الحبير ٤/ ٢٣٢. الأم ٦/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٠٧.

# ٨. بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الزِّنَا

١٦٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ سَعْداً قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلاً أُمْهِلُهُ حَتَّى يَأْتِي(٢) بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»(٣).

١٧٠٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ سَعْداً قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلاً أُمْهِلُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»(٤).

١٧٠١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ / ٢٠٦و/ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً آخَرَ فَقَتَلَهُ أَوْ قَتَلَهَا قَالَ: إِنْ لَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ(٥)(٦).

---

(١) [(٤٤١) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٠١) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٦٢) و(٢٩٨٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٥٣) و(٢٣٨٠) برواية الليثي].

(٢) اشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «آتي».

(٣) ١٦٩٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٥٥٦). وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٣٠ و١٠/ ١٤٧وفي المعرفة، له (٥٠٨٢) و(٥٢٧٦) و(٥٨٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦٥، ومسلم ٤/ ٢١٠ (١٤٩٨) (١٤) و(١٥) و(١٦)، وأبو داود (٤٥٣٢) و(٤٥٣٣)، وابن ماجه (٢٦٠٥)، والنسائي في الكبرى (٧٣٣٣)، وابن الجارود (٧٨٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٩٣٠) و(٩٣١)، وابن حبان (٤٢٨٥) و(٤٤١٥) ط الفكر وفي ط الرسالة (٤٢٨٢) و(٤٤٠٩)، والبيهقي ٨/ ٢٣٠ و١٠/ ١٤٧، والبغوي (٢٣٧١) من طريق أبي هريرة به مرفوعـًا. انظر: التمهيد ٢١/ ٢٥٤-٢٥٥، و نصب الرَّاية ٣/ ٣٠٦، و التلخيص الحبير ٤/ ٩٥. الإتحاف ١٤/ ٥٨٠ (١٨٢٦٤) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. الأم ٦/ ٢٩-٣٠، وطبعة الوفاء ٧/ ٧٤.

(٤) ١٧٠٠- سبق الحديث برقم (١٦٩٩).

(٥) الرمَّة: قطعة حبل يشدّ بها الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القصاص. أي يسلم إليهم بالحبل الذي شدّ به تمكينـًا لهم لئلا يهرب. النهاية ٢/ ٥٥٣.

(٦) ١٧٠١- سيأتي الحديث برقم (١٧٠٢).

١٧٠٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَجُلًا بِالشَّامِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهُ أَوْ قَتَلَهَا، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنْ يَسْأَلَ لَهُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ هَذَا لَشَيءٌ مَا هُوَ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِّي، فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا أَبُو الْحَسَنِ: إِنْ لَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ من كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّانِي من كِتَابِ أَدَبِ الْقَاضِي، وَالثَّالِثَ من كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ، وَالرَّابعَ من كِتَابِ الجَنَائِزِ.

* *

(١) الموطأ [(٣٠١) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٨٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٥٤) برواية الليثي].
(٢) ١٧٠٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٣٠ وفي المعرفة، له (٥٢٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٩١٥) و(١٧٩١٦)، وابن أبي شيبة (٢٧٨٧٩) ط الحوت، والبيهقي ١٠/ ١٤٧ من طريق سعيد بن المسيب فذكره. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٠٦، وإرواء الغليل ٧/ ٢٧٤. الأم ٦/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٧/ ٧٥. سبق برقم (١٧٠١) من طريق ابن المسيب بدون ذكر القصة.

# ٩. بَابُ قَبُولِ شَهَادَةِ القَاذِفِ إِذَا تَابَ

١٧٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: زَعَمَ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنَّ شَهَادَةَ القَاذِفِ لَا تَجُوزُ، فَأَشْهَدُ لأَخبرَنِي سَعِيدُ ابْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ لأَبِي بَكْرَةَ: تُبْ تُقْبَلْ شَهادَتُك أَوْ إِنْ تُبْتَ قُبِلَتْ شَهَادَتُكَ[1].

وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَحَدِّثُ بِهِ هَكَذَا مِرَاراً، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: شَكَكْتُ فِيْهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَشْهَدُ لأَخْبَرَنِي فُلَانٌ، ثُمَّ سَمَّى رَجُلاً فَذَهَبَ عَلَيَّ حِفْظُ اسْمِهِ فَسَأَلْتُ قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ: هُوَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ. وَكَانَ سُفْيَانُ لَا يَشُكُّ أَنَّهُ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَغَيْرُهُ / ٢٠٦ظ/ يَرْوِيهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ.

١٧٠٤- أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ فَلَمَّا قُمْتُ سَأَلْتُ فَقَالَ لِي

---

(١) ١٧٠٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٥٢ وفي المعرفة، له (٥٨٩١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٠٦٤٨) ط الحوت، والطبري في تفسيره ١٨/ ٧٦، والبيهقي ١٠/ ١٥٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب فذكره. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٥٥٤٩) وفي التفسير، له (٢٠٠٩)، والطبري في تفسيره ١٨/ ٧٨ من طريق معمر، عن الزهري فذكره. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٥٥٥٠) وفي التفسير، له (٢٠١٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٥٣ من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن سعيد بن المسيب فذكره. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٥٣ من طريق أبي عثمان النهدي فذكره. وأَخْرَجَهُ الطبري في تفسيره ١٨/ ٧٦ من طريق ابن إسحاق عن الزهري، عن سعيد فذكره وذكره البخاري ٣/ ٢٢٣ معلقاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٤٥-٣٤٦، والتلخيص الحبير ٤/ ٢٢٧، وإرواء الغليل ٨/ ٢٨. الأم ٧/ ٤٥ و٨٩، وطبعة الوفاء ٨/ ١١١ – ١١٢. وسيأتي الحديث برقم (١٧٠٤).

عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ وَحَضَرَ المَجْلِسَ مَعِي: هُوَ سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَشَكَكْتَ حِينَ أَخْبَرَكَ سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، قَالَ: لَا هُوَ كَمَا قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ كَانَ دَخَلَنِي الشَّكُّ(١).

١٧٠٥- وَأَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَلَدَ الثَّلَاثَةَ اسْتَتَابَهُمْ فَرَجَعَ اثْنَانِ فَقَبِلَ شَهَادَتَهُمَا وَأَبَى أَبُو بَكْرَةَ أَنْ يَرْجِعَ فَرَدَّ شَهَادَتَهُ(٢).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

---

(١) ١٧٠٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٥٢ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٨٩١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. انظر مَا سَبَقَ برقم (١٧٠٣).

(٢) ١٧٠٥- إسناده ضعيف؛ لإبهام من أخبر الشَّافِعِي، وفِي سماع سعيد من عمر خلاف الراجح أنه لم يسمع منه. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٥٢ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٨٩٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأُم ٧/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٤. انظر حَدِيث رَقَم (١٧٠٣).

# ١٠. بَابُ⁽¹⁾ شَهَادَةِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ

١٧٠٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَسْلِمٌ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ قَالَ فِي شَهَادَةِ النِّسَاءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ: لَا يَجُوزُ فِيهِ أَقَلُّ مِنْ أَرْبَعٍ[1].

١٧٠٧- أَخْبَرَنَا مَسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ النِّسَاءِ لَا رَجُلَ مَعَهُنَّ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعٍ عُدُولٍ[2].

١٧٠٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَهَادَةِ الصِّبْيَانِ: لَا تَجُوزُ. وَزَادَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾[3][4].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الدَّعْوَى وَالبَيِّنَاتِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرآنِ.

---

(١) ١٧٠٦- إسناده ضعيف، لضعف مسلم بن خالد الزنجي. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٥٨٨٤) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٧١٣) ط الحوت، والبيهقي ١٠/ ١٥١. الأم ٧/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٨ / ٦١٣.

(٢) ١٧٠٧- سَبَقَ تَخْرِيجَهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٧٠٦).

(٣) البقرة: ٢٨٢.

(٤) ١٧٠٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٦١ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٨٩٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مسدد كَمَا فِي المطالب العالية (٢٢١٤)، والبيهقي ١٠/ ١٦١-١٦٢ من طَرِيق عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَن ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن ابن عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٥٤٩٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٠٢٧) ط الحوت، والحَاكِم ٢/ ٢٨٦ و٤/ ٩٩، والبيهقي ١٠/ ١٦٢ من طَرِيق ابن جُرَيْجٍ، عَن ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن ابن عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٥٤٩٥) من طَرِيق أَيُّوب، عَن ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن ابن عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ. انظر: تُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٥٧٩، وأورده ابن حَجَر فِي الإِتْحَاف ٧/ ٣٤٣ (٧٩٥٩). الأُم ٧/ ٤٨و٨٩، وطبعة الوفاء ٨/ ١٩٩-٢٠٠.

# ١١. بَابُ اليَمِينِ /٢٠٧و/ مَعَ الشَّاهِدِ

١٧٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ المَخْزُومِيُّ، عَنْ سَيْفِ بنِ سُلَيْمَانَ المَكِيِّ، عَنْ قَيْسِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ (١).

---

(١) ١٧٠٩- صحيح. أخرجه البيهقي ١٠/ ١٦٧ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩٠٤)، والبغوي (٢٥٠٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٩٩٥) و(٣٦٣١٧) ط الحوت، وَأَحْمَد ١/ ٢٤٨ و٣١٥و٣٢٣، ومسلم ٥/ ١٢٨ (١٧١٢) (٣)، وَأَبُو داود (٣٦٠٨) و(٣٦٠٩)، وابْنُ ماجه (٢٣٧٠)، وَالتِّرْمِذِي فِي العِلل الكَبير (٣٦١)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٦٠١١)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٥١١)، وابْنُ الجَارُود (١٠٠٦)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَاني ٤/ ١٤٤، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١١١٨٥)، وابن عدي فِي الكامل ٤/ ٥١٠، والبيهقي ١٠/ ١٦٧ و١٦٨ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٥٩٠٦) و(٥٩٠٩) و(٥٩١٠) من طَرِيق عَمْرو بن دِينَار، عَن ابن عَبَّاس، فَذَكَرَهُ. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٩٦، وإتحاف المهرة ٧/ ٦٥٦ (٨٦٩٧)، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٨/ ٢٩٦ وما بعدها. الأم ٦/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٥. قَالَ التِّرْمِذِي فِي العِلَل الكَبِير عَقِبَ هَذَا الحَدِيث: «سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث؟ فَقَالَ: عَمْرو بن دِينَارٍ لَمْ يسمع عندي من ابن عَبَّاسٍ هَذَا الحَدِيث». قَالَ الطَّحَاوي فِي شَرْح المعاني ٤/ ١٤٥: «وأما حَدِيث ابن عَبَّاسٍ، فمنكر؛ لأن قيس بن سعد لَا نعلمه يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ» وَرَدَّ عَلَيْهِ البيهقي فَقَالَ فِي المعرفة ٧/ ٤٠١-٤٠٢: «ورَأَيْتُ أبا جَعْفَرٍ الطَّحَاوي رحمنا الله وإياه أنكره، واحتج بأنه لَا يعلم قيساً يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ بشيء والذي يقتضيه مذهب أَهْل الحفظ والفقه فِي قبول الأخبار أنه متى مَا كَانَ قيس بن سعد ثِقَة والراوي عَنْهُ ثِقَة ثم يروي عن شيخ يحتمله سنه ولقيه غَيْر معروف بالتدليس كَانَ ذَلِكَ مقبولاً وقيس بن سعد مكي وعمرو بن دِينَارٍ مكي وقد رَوَى قيس عَنْ من هُوَ أكبر سناً وأقدم موتاً من عَمْرٍو: عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ ومجاهد بن جبر وروى عَنْ عَمْرٍو من كَانَ فِي قرن قيس وأقدم لقياً منه: أَيُّوبَ بن أَبِي تميمة السختياني فإنه رأى أَنَس ابن مَالِك وروى عَنْ سَعِيد بن جُبَيْرٍ ثُمَّ عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ.فَمِنَ أين جاء إنكار رِوَايَة قيس عَنْ عَمْرٍو أنه رَوَى عَنْهُ مَا يخالف مذهب هَذَا الشيخ، ولم يمكنه أن يطعن فِيهِ بوجه آخر فزعم أنه منكر.وقد رَوَى جرير بن حازم وَهُوَ من الثِّقَات، عَنْ قيس بن سعد، عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ سَعِيد بن جُبَيْرٍ، عَن ابن عَبَّاسٍ. أن رجلاً وقصته ناقته وَهُوَ محرم فذكر الحَدِيث فقد علمنا قيساً رَوَى عَنْ عمرو بن دِينَارٍ غَيْرَ حَدِيث اليمين مَعَ الشاهد فلا يضرنا جهل غيرنا.ثُمَّ تابع قيس بن سعد عَلَى روايته هذه عَنْ عَمْرٍو مُحَمَّد بن مُسْلِم الطائفي».

قَالَ عَمْرُو: فِي الأَمْوَالِ.

١٧١٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُعَاذِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَجُلٍ آخَرَ سَمَّاهُ، فَلَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُ اسْمِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(١).

١٧١١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ، عَنْ ابْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٢).

١٧١٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي عُبَيْدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ عَمْرِو بنِ شُرَحْبِيلَ بنِ سَعِيدِ بنِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وَجَدْنَا فِي كُتُبِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٣).

١٧١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: وَذَكَرَ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ

---

(١) ١٧١٠- إسناده ضعيف جداً إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٦٨ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩١١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. انظر: إتْحَاف المَهَرَة ٨/ ٦٨ (٨٩٣٠). الأم ٦/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٥.

(٢) ١٧١١- إسناده ضعيف جداً إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٢ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩٢٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٦/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧ / ٦٢٧.

(٣) ١٧١٢- إسناده لين، وفيه اختلاف فهو ضعيف من حديث سعد بن عبادة، وقد سبق أنه قد صح من حديث غيره. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧١ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩١٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. و أَخْرَجَهُ عبد بن حميد (٣٠٨)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٥٣٦١)، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٢/ ١٤٨ عَنْ سَعِيد بن عَمْرِو بن شرحبيل، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جده: أن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فَذَكَرَهُ. و أَخْرَجَهُ أحْمَد ٥/ ٢٨٥، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٥٣٦٢)، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٢/ ١٤٨ عَنْ إسماعيل بن عَمْرِو بن قيس بن سعد بن عبادة، عَنْ أَبِيْهِ: أنهم وجدوا فِي كتب سعد: أن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فَذَكَرَهُ. وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِي (١٣٤٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ٢١٤، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٢/ ١٤٨-١٤٩ عَنْ ربيعه بن أَبِي عبد الرَّحْمَنِ، عَن ابن لسعد بن عبادة...فَذَكَرَهُ. انظر: إرْوَاء الغَلِيْل ٨/ ٣٠٥ -٣٠٦. أورده ابن حَجَر فِي الإتحاف ٥/ ٨٥ (٤٩٨٢) ولم يذكره من طَرِيق الشَّافِعِيّ، ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٦/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٧ / ٦٢٥.

عَمْرٍو، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: وَجَدْنَا فِي كُتُبِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ يَشْهَدُ سَعْدُ بنُ عُبَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَمْرَو بنَ حَزْمٍ أَنْ يَقْضِيَ بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(١).

١٧١٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٢).

قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ / ٢٠٧ظ/ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُهَيْلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ وَهُوَ عِنْدِي ثِقَةٌ أَنِّي حَدَّثْتُهُ إِيَّاهُ وَلَا أَحْفَظُهُ.

قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ سُهَيْلاً عِلَّةٌ أُصِيبَ بِبَعْضِ حِفْظِهِ وَنَسِي بَعْضَ حَدِيثِهِ فَكَانَ سُهَيْلٌ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْهُ، عَنْ أَبِيْهِ.

١٧١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٤).

---

(١) ١٧١٣- ضعيف من حديث سعد، وقد صح من حديث غيره. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧١ وفي المعرفة، لَهُ (٥٩١٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٦/ ٢٥٤-٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧ / ٦٢٦.

(٢) ١٧١٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٦٨ وفِي المعْرِفَة، لَهُ (٥٩١٤)، والبغوي (٢٥٠٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو داود (٣٦١٠)، وابْنُ ماجه (٢٣٦٨)، وَالتِّرْمِذِي (١٣٤٣)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٦٠١٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٨٣)، وابْنُ الجارود (١٠٠٧)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ١٤٤، وابْنُ حبان (٥٠٧٣) ط الرسالة، وفي ط الفكر (٥٠٨٠)، والدَّارَقُطْنِي ٤/ ٢١٣، والبيهقي ١٠/ ١٦٨ و١٦٩، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٢/ ١٤٧ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ مرفوعـًا. انظر: فَتْح البَارِي ٥/ ٢٨٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٢١١-٢١٢، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٨/ ٣٠٠-٣٠٣. أورده ابن حَجَر فِي الإتْحَاف ١٤/ ٥٩١ (١٨٢٨٣) ولم يذكر سند الشَّافِعِي واستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٦/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٦.

(٣) المُوَطَّأ [(٢٨٥) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٢٩١١) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢١١١) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) ١٧١٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن المتن صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٣ من طَرِيق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٩٩٧) و(٣٦٣١٦) ط الحوت، وَالتِّرْمِذِي (١٣٤٥)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ١٤٥، والبيهقي ١٠/ ١٦٩. الأم ٦/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٧.

١٧١٦- أَخْبَرَنَا مَسْلِمُ بنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَكَمَ بنَ عُتَيْبَةَ يَسْأَلُ أَبِي، وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جِدَارِ القَبْرِ لِيَقُومَ: أَقَضَى النَّبِيُّ(١) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَقَضَى بِهَا عَلِيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ(٢).

قَالَ مَسْلِمٌ: قَالَ جَعْفَرٌ: فِي الدَّينِ.

١٧١٧- أَخْبَرَنَا مَسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ(٣) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الشَّهَادَةِ: «**فَإِنْ جَاءَ بِشَاهِدٍ حَلَفَ مَعَ شَاهِدٍ**»(٤).

١٧١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٥).

١٧١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَنْ يُنَاظِرُهُ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَوَى الثَّقَفِيُّ -وَهُوَ ثِقَةٌ- عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ(٦).

---

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) ١٧١٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن المتن صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٣ وفي المعرفة، لَهُ (٥٩١٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٦/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٨.

(٣) «عن أبيه» سقطت من الأم.

(٤) ١٧١٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله، ومسلم بن خالد فيه كلام ليس باليسير، وابن جريج مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٢ وفي المعرفة، لَهُ (٥٩١٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ عَنْ مُسْلِم بن خالد، عَن ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عمرو بن شعيب...فَذَكَرَهُ. الأم ٦/ ٢٥٥، وطبعة الوفاء ٧/ ٦٢٨.

(٥) ١٧١٨- إسناده ضعيف؛ لإرساله إلا أن المتن صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧١ وفي المعرفة، لَهُ (٥٩١٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٩٩٨) ط الحوت. الأم ٦/ ٢٥٥، وفي طبعة الوفاء ٧/ ٦٢٩.

(٦) ١٧١٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٠ وفي المعرفة، لَهُ (٥٩١٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٣/ ٣٠٥، وابْن ماجه (٢٣٦٩)، وَالتِّرْمِذِي (١٣٤٤)، وابْنُ الجَارُود (١٠٠٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ١٤٤ -١٤٥، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٧٣٤٥)، والدَّارَقُطْنِيّ ٤/ ٢١٢، وابْنُ عبد البَر =

أُخْرِجَ العَشْرَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتْابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وهي أَوَّلُ مَا فِيْهِ وَالحَادِي عَشَرَ مِنْ كِتْابِ الأُسَارَى وَالغُلولِ وَهُوَ آخِرُ مَا فِيْهِ.

* ۞ *

= فِي التَّمْهِيد ٢/ ١٣٤ و١٣٥ و١٣٦ و١٣٧. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ١٠٠، وإرْوَاء الغَلِيْل ٨/ ٣٠٣ وما بعدها. أورده ابن حَجَر فِي إتْحَاف المَهَرَة ٣/ ٣٣٩ (٣١٥٥) ولم يذكره من طَرِيق الشَّافِعِيّ وَلم يستدركه عَلَيْهِ المحققون.

# ١٢. بَابُ مَوْضِعِ اليَمِينِ وَوَقْتِهَا

١٧٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هَاشِمِ بنِ هَاشِمِ ابْنِ عُتْبَةَ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ / ٢٠٨و/ عَبْدِ اللهِ بنِ نِسْطَاسٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى مِنْبَرِي هَذَا بِيَمِينٍ آثِمَةٍ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[٢].

١٧٢١- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[٣]، عَنْ دَاودَ بنِ الحُصَيْنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ المُرِّيَّ قَالَ: اخْتَصَمَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ إِلَى مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ فِي دَارٍ فَقَضَى بِاليَمِينِ عَلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ عَلَى المِنبَرِ فَقَالَ زَيْدٌ: أَحْلِفُ لَهُ مَكَانِي. قَالَ مَرْوَانُ: لَا واللهِ إِلَّا عِنْدَ مَقَاطِعِ الحُقُوقِ، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ أَنَّ حَقَّهُ لَحَقٌّ، وَيَأْبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى المِنبَرِ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ[٤].

قَالَ مَالِكٌ: كَرِهَ زَيْدٌ صَبْرَ اليَمِينِ[٥].

---

(١) المُوَطَّأ [(٢٨٨) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٢٩٢٨) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢١٢٨) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ١٧٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٦ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩٢٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٣/ ٣٤٤، وَأَبُو داود (٣٢٤٦)، وابْنُ ماجه (٢٣٢٥)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٦٠١٨)، وَأَبُو يَعْلَى (١٧٨٢)، وابْنُ الجَارُود (٩٢٧)، وابْنُ حبان (٤٣٦٨) ط الرسالة، وفي ط الفكر (٤٣٧٤)، والحَاكِم ٤/ ٢٩٦، والبيهقي ٧/ ٣٩٨ و١٠/ ١٧٦، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٢٢/ ٨٧ من حديث جابر بِهِ مرفوعـاً. انظر: إِتْحَاف المَهَرَة ٣/ ٢٣٦ (٢٩١٤)، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٨/ ٣١٣. الأم ٧/ ١٩٧، وطبعة الوفاء ٨ / ٨٨.

(٣) المُوَطَّأ [(٨٤٧) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيْبَانِيّ، و(٢٨٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٢٩٣٠) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٢١٣٠) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٤) ١٧٢١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٧ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩٣٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. الأم ٧/ ٣٦، وطبعة الوفاء ٨ / ٨٩.

(٥) ويقال فيها: «يمين صبر»، وهي التي يُلزم بها صاحبها ويحبس عليها وكانت لازمة له من جهة الحكم، ويقال لها: «المصبورة» أيضـاً. النهاية ٢/ ٧٤٦.

١٧٢٢- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ مُؤَمَّلٍ، عَن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الطَّائِفِ فِي جَارَتَيْنِ[1] ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، وَلَا شَاهِدَ عَلَيْهِمَا فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنِ احْبِسْهُمَا بَعْدَ العَصْرِ ثُمَّ اقْرَأْ عَلَيْهِمَا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[2] فَفَعَلْتُ فَاعْتَرَفَتْ[3].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

* *

---

(١) فِي الأم: «جاريتين».

(٢) آل عمران: ٧٧.

(٣) ١٧٢٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ١٧٨ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٩٣٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٥١٩٣)، والبخاري ٦/ ٤٣ (٤٥٥٢)، والنسائي ٨/ ٢٤٨، وابْن حبان (٥٠٨٢) ط الرسالة، وفِي ط الفكر (٥٠٨٩)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكبير (١١٢٢٣)، والبيهقي ١٠/ ٢٥٢ من طُرُقٍ، عَن ابن عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ. انظر: إتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٣٤٤ (٧٩٦٣). الأُم ٧/ ٣٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٨٥.

# ١٣. بَابُ لغْوِ اليَمِينِ وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَوَكَّدَهَا

١٧٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عطَاءٍ قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بنُ عُمَيرٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ مُعْتَكِفَةٌ فِي ثَبِيرَ[١] فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾[٢] قَالَتْ: هُوَ لَا واللهِ بَلَى واللهِ[٣][٤].

١٧٢٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٥]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَغْو اليَمِينِ قَوْلُ الإِنْسَانِ: لَا واللهِ / ٢٠٨ظ/ وَبَلَى واللهِ[٦].

---

(١) جبل خارج مكة في طريق منى، وبمكة خمسة جبال أخرى يقال لكل منها ثبير، فيحتمل أن يكون المراد أحدها. قال ابن حجر: وكأنها لم يتيسر لها مكان في المسجد الحرام تعتكف فيه. فتح الباري ٣/ ٤٨١، وتاج العروس ١٠/ ٣٠٨، وتحفة الأحوذي ١٠/ ١٣٥.

(٢) البقرة: ٢٢٥.

(٣) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعًا».

(٤) ١٧٢٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٤٩ وفي المعرفة، له (٥٨٠٤) من طَرِيق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٥٩٥١)، وَأَبُو داود (٣٢٥٤)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٠٤ و٤٠٥ و٤٠٦، وابْنُ أَبِي حاتم فِي تفسيره (٢١٥٥)، وابْنُ حبان ط الفِكْرِ (٤٣٣٩)، وفِي ط الرِّسَالَةِ (٤٣٣٣)، والبيهقي ١٠/ ٤٨-٤٩ و٤٩ من طَرِيق عَطَاء عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ إسحاق بن راهويه (١٧٨٦)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٠٤. الأم ٧/ ٦٣، وطبعة الوفاء ٨/ ١٥٤ – ١٥٥. انظر: مَا سيأتي برقم (١٧٢٤).

(٥) المُوَطَّأ [(٢٧٠) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٢٢١٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٣٦٦) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٦) ١٧٢٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٤٨ من طَرِيق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٥٩٥٢) وفِي التَّفْسِير، لَهُ (٢٦٨)، والبخاري ٨/ ١٦٨ (٦٦٦٣)، والنسائي فِي الكُبْرَى (١١١٤٩)، وابْنُ الجَارُود (٩٢٥)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢/ ٤٠٤، وابْنُ أَبِي حاتم فِي التَّفْسِير (٢١٥٢) و(٦٧٠١) و(٦٧٠٢)، والبيهقي ١٠/ ٤٨ و ٤٨-٤٩ من طَرِيق عروة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. انظر: أَحْكَام القُرْآن ٢/ ١٨٧ –١٨٨، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٦٧. الأم ٧/ ٢٤٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٧٨ – ٦٧٩. انظر: مَا سَبَقَ برقم (١٧٢٣).

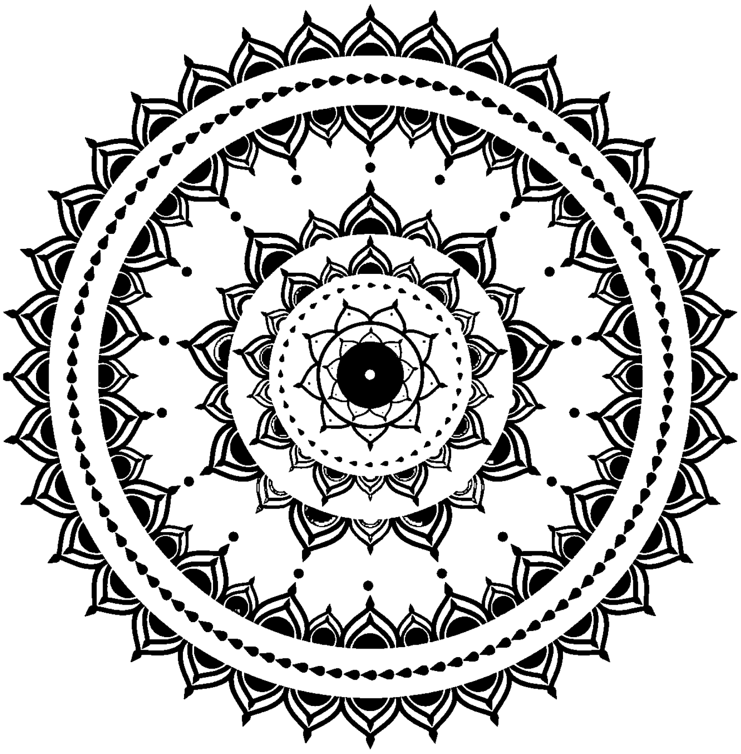
١٧٢٥- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ[١] أَنَّهُ قَالَ: منْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فوَكَّدَهَا فَعَلَيْهِ عِتْقُ رَقَبَةٍ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتْابِ الكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ، وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ فِي كِتْابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* *

(١) هذا موصولٌ بالسند السابق، وقد جاء في الأم هكذا: «قال الشَّافِعِي: أَخْبَرَنَا مالك، عن نافع، عن ابن عمر...».

(٢) ١٧٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١٠/ ٥٦ وفي المعرفة، له (٥٨١٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شرح مشكل الآثَار ٣/ ١١٨-١١٩ من طرِيق مَالِك عَنْ نَافِعٍ عَن ابن عُمَرَ موقوفاً. أورده ابن حَجَر فِي الإتْحَاف ٩/ ٢٩١ (١١١٨٣) ولم يذكره من طَرِيق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٧/ ٢٥٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٣٤.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ٣٠- كِتْابُ الجِهَادِ وَقَسْمِ الغَنَائِمِ

# ١. بَابُ القِتالِ عَلَى التَّوْحِيدِ

١٧٢٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**»(١).

١٧٢٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى**

---

(١) ١٧٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السُّنَن المَأْثُورَة (٦٤٣). وأَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٤٩٩٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ إسحاق بن راهويه (٢٧٢)، وَأَحْمَد ١/ ١١ و ٢/ ٣١٤ و٣٤٥ و٣٧٧ و٤٢٣ و٤٣٩ و٤٧٥ و٤٨٢ و٥٠٢ و٥٢٧ و٥٢٨، والبخاري ٢/ ١٣١ (١٣٩٩) و٤/ ٥٨ (٢٩٤٦)، ومُسْلِم ١/ ٣٨ و٣٩ (٢١) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥)، وَأَبُو داود (١٥٥٦) و(٢٦٤٠)، وابْنُ ماجه (٧١) و(٣٩٢٧)، وَالتِّرْمِذِي (٢٦٠٦) و(٢٦٠٧)، والبَزَّار فِي البحر الزخار (٢١٦) و(٢١٧)، والمروزي فِي تعظيم قدر الصَّلَاة (٦) و(٨)، والنسائي ٦/ ٤ و٦ و٧٩ و٧/ ٧٧ و٧٨ و٧٩ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٣٤٣٣) و(٣٤٣٦) و(٣٤٣٨) و(٣٤٣٩) و(٤٢٩٨)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٢٦/ ١٠٣، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٢٤٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢١٣ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٥٨٥١) و(٥٨٥٢) و(٥٨٥٣) و(٥٨٥٤) و(٥٨٥٥) و(٥٨٥٦) و (٥٨٦١)، وابْنُ حبان ط الفكر (٢١٦) - (٢٢٠) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٢١٦) - (٢٢٠)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٩٤٥) و(١٢٧٢) و(١٢٩٤) و(٢٧٨١) و(٢٨٠١) و(٦٢٢٢)، وابْنُ عدي فِي الكامل ٥/ ٣٧٧، والدَّارَقُطْنِيّ ١/ ٢٣١ و٢/ ٨٩ وفِي الصفات، لَهُ (٣١)، وابْنُ منده (٢٣) و(٢٦) و(٢٨) و(١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨) و (٢٠٠) و(٢١٥) و(٢١٦) و(٤٠٢) و(٤٠٣)، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٢/ ١٥٩ و٣/ ٢٥ و٣٠٦، والبيهقي ٣/ ٩٢ و٤/ ١٠٤ و ٧/ ٣ و ٨/ ١٩ و ١٣٦ و ١٩٦ و ٢٠٢ و٩/ ٤٩ و١٨٢، وفِي الأسماء والصفات، لَهُ: ١٠٦، والخَطِيب فِي تَأرِيخِهِ ١٢/ ٢٠١، والبغوي (٣١) (٣٢). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٧٩، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ٩٨. أورده ابن حَجَر فِي إتحاف المهرة ١٥/ ٤٥٦ (١٩٦٣٨) ولم يذكره من طَرِيق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٤/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٥.

**اللهِ تَعَالَى**»[(١)].

١٧٢٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى**»[(٢)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِن اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ جِرَاحِ العَمْدِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ. / ٢٠٩و/

* *

(١) ١٧٢٧- سَبَقَ تَخْرِيجهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٧٢٦). الأم ٤/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٧.

(٢) ١٧٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٧٧ وفِي الدَّلائِل، لَهُ ٤/ ٣٩٣ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٥٠٤)، والبغوي (٣٧٢٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (٢٥٨٠)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (٢٠٨١٤) (٢٠٨١٥)، والحميدِيّ (١٠٩٤)، وَأَحْمَد ٢/ ٢٣٣ و٢٤٠ و٢٥٦ و٢٧١ و٣١٣ و٤١٦ و٤١٧ و٤٣٧ و٤٧٦ و٥٠١، و عبد بن حميد (١٤٦٢)، والبخاري ٤/ ٧٧ (٣٠٢٧) و٢٤٦ (٣٦١٨) و١٠٤ (٣١٢٠) و٨/ ١٦٠ (٦٦٣٠)، ومُسْلِم ٨/ ١٨٦ - ١٨٧ (٢٩١٨) (٧٥)، وَالتِّرْمِذِي (٢٢١٦) و(٢٢١٧)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٨٨١)، وابْنُ خُزَيمَةَ (١٥٩٧)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المشكل (٥٠٨) - (٥١٢)، وابْنُ حبان ط الفِكْرِ (٦٦٩٨) وفِي الرِّسَالَةِ (٦٦٨٩)، والبغوي (٣٧٢٩) من طريق أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ٤/ ٧٨٣ (١٨٧٠٧)، ولَمْ يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٤/ ١٧١، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٩٧.

# ٢. بَابُ لَا يَفِرُّ وَاحِدٌ مِن اثْنَيْنِ

١٧٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ فكَتَبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَفِرَّ العِشْرُونَ مِنَ المِئَتَيْنِ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ فَخَفَّفَ عَنْهُمْ وَكَتَبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا تَفِرَّ مِئَةٌ مِنْ مِئَتَيْنِ(١).

١٧٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ فَرَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَمْ يَفِرَّ وَمَنْ فَرَّ مِنِ اثْنَيْنِ فَقَدْ فَرَّ (٢).

أَخْرَجَ الأولَ منْ كتاب الجزيةِ، والثاني مِنْ كتابِ قِتالِ المشركينَ.

* ❁ *

(١) ١٧٢٩- صحيح. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٧٦ وفي المعرفة، له (٥٣٨١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٩٥٢٥)، والبخاري ٦/ ٧٩ (٤٦٥٢)، وَأَبُو داود (٢٦٤٦)، والطَّبَرِيّ فِي تفسيره ٦/ ٣٨ و٣٩ و٤٠، والبيهقي فِي شعب الإيمان (٤٣١٠)، والقرطبي فِي التَّفْسِير ٤/ ٢٨٨٣. الأم ٤/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٩٢.

(٢) ١٧٣٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن ابن أبي نجيح لم يلق أحداً من الصحابة. وقد جاء عند البيهقي بزيادة عطاء بين ابن عباس وابن أبي نجيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٥٣٨٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٧٦، وفِي المعرفة، لَهُ (٥٣٨٣). وأَخْرَجَهُ الطبراني فِي الكَبِير ١١/ ٧٦ (١١١٥١) مرفوعـًا. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٢٧. الأم ٤/ ٢٤٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٨٨.

# ٣. بَابٌ(١) مِنْهُ: الفَارُّونَ الكَارُّونَ

١٧٣١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقَوا العَدُوَّ فَحَاصَ النَّاسُ[١] حَيْصَةً فَأَتَيْنَا المَدِينَةَ فَفَتَحْنَا[٢] بَابَهَا، وَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْكَ[٣] نَحْنُ الفَارُّونَ[٤] قَالَ: «**بَلْ أَنْتُمُ الكَارُّونَ**[٥] **وَأَنَا فِئَتُكُمْ**»[٦].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ.

(١) حاص الناس: إذا حاد عن طريقه، أو انصرف عن وجهه إلى جهة أخرى.

(٢) في الأم: «وفتحنا».

(٣) جملة: «صلى الله عليك» لم ترد في الأم.

(٤) في الأم: «الفرارون».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «العكارون»، وهي كذلك في الأم ومعنى هذا: أي أنتم العائدون والعاطفون عليه، يقال: عكرت على الشيء إذا عطفت عليه، وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه.

(٦) ١٧٣١- إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٧٦ وفِي المعرفة لَهُ (٥٣٨٥)، والبغوي (٢٧٠٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٦٨٧)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٥٣٩)، وابْنُ سعد فِي الطبَقَات ٤/ ١٤٥، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٦٨٦) ط الحوت، وَأَحْمَد ٢/ ٢٣ و٥٨ و٧٠ و٨٦ و٩٩ و١٠٠ و١١٠ و١١١، والبخاري فِي الأدَبِ المفرد (٩٧٢)، وَأَبُو داود (٢٦٤٧) (٥٢٢٣)، وابْنُ ماجه (٣٧٠٤)، وَالتِّرمِذِي (١٧١٦)، وابْنُ الجَارُود (١٠٥٠)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَشكل (٩٠٠) و(٩٠١) و(٩٠٢)، وَأَبُو نُعَيم فِي الحِلْيَة ٩/ ٥٧، والبيهقي فِي شعب الإيمان (٤٣١١). انظر إتْحَاف المَهَرَة ٨/ ٥٦٢ (٩٩٦٧). الأم ٤/ ١٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٩٦.

# ٤. بَابٌ: فِي البُعُوثِ

١٧٣٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بن أَبَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشَاً أَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَمِيراً وَقَالَ: «**فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوًّا مِنَ المُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِلَالٍ أَوْ ثَلَاثِ خِصَالٍ** / ٢٠٩ظ/ - شَكَّ عَلْقَمَةُ - **ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ المُهَاجِرِينَ، فَأَخْبِرْهُمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ، فَإِنِ اخْتَارُوا المُقَامَ فِي دَارِهِمْ أَنَّهُمْ كَأَغْرَابِ**[1] **المُسْلِمِينَ يَجْرِي، عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ كَمَا يَجْرِي عَلَى المُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الفيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ، فَإِنْ لَمْ يُجِيبُوكَ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَدَعْهُمْ، فَإِنْ أَبَوا، فَاسْتَعِنْ بِاللهِ تَعَالَى وَقَاتِلْهُمْ**»[2].

١٧٣٣- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ يَحْيَى بنُ حَسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ أَبَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ،

---

(١) هكذا في الأصل مجودة الضبط، وفي الأم: «كأعراب» بالعين المهملة.

(٢) ١٧٣٢- صحيح، والثقة هنا هو يحيى بن حسان كما في الحديث الآتي. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٥٣٣٥) من طَرِيق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٩٤٢٨)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٥٢٤)، وَأَحْمَد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٨، والدَّارمِيّ (٢٤٤٤) و(٢٤٤٧)، وابْنُ زنجويه (١٠٢) و(١٠٣)، ومُسْلِم ٥/ ١٣٩ (١٧٣١) (٢) و(٣) و ٥/ ١٤٠ (١٧٣١) (٤) و(٥)، وَأَبُو داود (٢٦١٢) و(٢٦١٣)، وابْنُ ماجه (٢٨٥٨)، وَالتِّرْمِذِي (١٤٠٨) و(١٦١٧)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٥٨٦) و(٨٦٨٠) و(٨٧٦٥) و(٨٧٨٢)، وَأَبُو يَعْلَى (١٤١٣)، وابْنُ الجَارُود (١٠٤٢)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٠٦ و٢٠٧ و٢٢١، وفِي شَرْح المُشْكِل (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣) و(٣٥٧٤) و(٣٥٧٥) و(٣٥٧٦)، وابْنُ حبان ط الفِكْر (٤٧٣٩) وط الرِّسَالَة (٤٧٤٦)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأوْسَط (١٤٥٣) ط العلمية، وط الطَّحَّان (١٤٣١)، وفِي الصَّغِير (٣٤٠)، والبيهقي ٩/ ١٥ و٤٩ و٩٧ و١٨٤. الأم ٤/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٠٢- ٤٠٣.

عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا أَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَمِيراً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ.

❊ ❊

(١) ١٧٣٣- تَقَدَّمَ تَخْرِيجه برقم (١٧٣٢).

## ٥. بَابُ النَّهْي عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ والصِّبْيَانِ

١٧٣٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهى الَّذِيْنَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِي الحُقَيْقِ عَنْ قَتلِ النِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ(١).

١٧٣٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِي الحُقَيْقِ نَهَى عَنْ قَتلِ النِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ المُشْرِكِينَ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيْهِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

(١) ١٧٣٤- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السُّنَن المَأْثُورَة (٦٦٩). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٧٨ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٣٩٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٨٧٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣١١٥) ط الحوت، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/ ٢٢٢ – ٢٢٣، والإسماعيلي كَمَا فِي فَتْح البَارِي ٦/ ١٤٧، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ١١/ ٦٩ –٧٠، والحازمي فِي الاعتبار: ٣١٧–٣١٨ عَن ابن كعب بن مَالِك، عَنْ عمه، بِهِ مرفوعـًا. الأم ٤/ ٢٣٩، وطبعة الوفاء ٥ / ٥٧٦.

(٢) ١٧٣٥- انظر: الحَدِيث (١٧٣٤). الرِّسَالَةِ (٨٢٤)، وطبعة الوفاء ١ / ١٣٤.

# ٦. بَابُ المُصَابِ مِنْ نِسَاءِ المُشْرِكِينَ وَذَرَارِيهِمْ /٢١٠و/

١٧٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عبد اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بنُ جَثَّامَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ[1] عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ المُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**» وَزَادَ عَمْرُو بنُ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ[2].

١٧٣٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ-، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ المُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**». وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ فِي الحَدِيثِ: «**هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ**»[3].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ المُشْرِكِينَ.

---

(١) في طبعة الوفاء: «يسأل».

(٢) ١٧٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٧٨ وفي المعرفة، لَهُ (٥٣٩٧)، والبغوي (٢٦٩٧) من طريق الشَّافِعِيّ.
أَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٩٣٨٥)، والحميديّ (٧٨١)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٩٤)، وسَعِيد بن مَنْصُور (٢٦٣١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣١٣٧) ط الحوت، وَأَحْمَد ٤/ ٣٧ و٣٨ و٧١ و٧٢ و٧٣، والبخاري ٤/ ٧٤ (٣٠١٢) و(٣٠١٣)، ومُسْلِم ٥/ ١٤٤ (١٧٤٥) (٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وَأَبُو داود (٢٦٧٢)، وابْنُ ماجه (٢٨٣٩)، وَالتِّرمِذِي (١٥٧٠)، وعَبْدُ الله بن أَحْمَد فِي زِيَادَاتِهِ ٤/ ٧١ و٧٢ و٧٣، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٦٢٢) و(٨٦٢٣) و(٨٦٢٤)، وابْنُ الجَارُود (١٠٤٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/ ٩٥ و٩٦ و٩٧، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٢٢، وابْنُ حبان ط الفكر (١٣٦) و(١٣٧) وط الرِّسَالَةِ (١٣٦) و(١٣٧)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٧٤٤٥) و(٧٤٤٦) و(٧٤٤٧) و(٧٤٤٨) و(٧٤٤٩) و(٧٤٥٠) و(٧٤٥١) و(٧٤٥٢) و(٧٤٥٣) و(٧٤٥٤)، والبيهقي ٩/ ٧٨، والبغوي (٢٦٩٧). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٨٧، وإتحاف المهرة ٦/ ٢٨٥-٢٨٦ (٦٥٣٥). الرِّسَالَةِ (٨٢٣)، وطبعة الوفاء ١/ ١٣٤.

(٣) ١٧٣٧- سَبَقَ تَخْرِيجهُ يُنْظَر حَدِيث رَقَم (١٧٣٦).

# ٧. بَابُ الحِصَارِ وَالنُّزُولِ عَلَى حُكْمِ الإِمَامِ

١٧٣٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُ: إِذَا حَاصَرْتُمُ المَدِينَةَ كَيْفَ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: نَبْعَثُ الرَّجُلَ إِلَى المَدِيْنَةِ وَنَصْنَعُ لَهُ هَنَةً مِنْ جُلُودٍ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ رُمِيَ بِحَجَرٍ؟ قَالَ: إِذاً يُقْتَلَ قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنْ تَفْتَحُوا مَدِينَةً فِيْهَا أَرْبَعَةُ آلافِ مُقَاتِلٍ بِتَضْيِيعِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ[(١)].

١٧٣٩- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَاصَرْنَا تُسْتَرَ فَنَزَلَ الهُرْمُزَانُ عَلَى حكْمِ عُمَرَ، فَقَدِمْتُ / ٢١٠ظ/ بِهِ عَلَى عُمَرَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَكَلَّمْ قَالَ: كَلَامَ حَيٍّ أَوْ كَلَامَ مَيِّتٍ قَالَ: تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ. قَالَ: إِنَّا وَإِيَّاكُمْ مَعْشَرَ[(٢)] العَرَبِ مَا خَلَّى اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، وَكُنَّا نَتَعَبَّدُكُمْ ونَقْتُلكم وَنَغْصِبُكُمْ، فَلَمَّا كَانَ اللهُ مَعَكُمْ لَمْ تَكُنْ لَنَا بِكُمْ يَدَانِ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا تَقُولُ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، تَرَكْتُ بَعْدِي عَدُوّاً كَثِيراً وَشَوْكَةً شَدِيْدَةً، فَإِنْ قَتَلْتَهُ يَيْأَسِ القَوْمُ الحَيَاةَ[(٣)] وَيَكُونُ أَشَدَّ لِشَوْكَتِهِمْ. فَقَالَ عُمَرُ: أَسْتَحْيِي قَاتِلَ البَرَاءِ بنِ مَالِكٍ وَمَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ، فَلَمَّا خَشِيْتُ أَنْ يَقْتُلَهُ قُلْتُ لَهُ: لَيْسَ إِلَى قَتْلِهِ سَبِيْلٌ، قَدْ قُلْتَ لَهُ: تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ، فَقَالَ عُمَرُ: ارْتَشَيْتَ وَأَصَبْتَ مِنْهُ. فَقُلْتُ: واللهِ مَا ارْتَشَيْتُ وَلَا أَصَبْتُ مِنْهُ، قَالَ: لتَأْتِيَنِّي عَلَى مَا شَهِدْتَ بِهِ بِغَيْرِكَ، أَوْ لأَبْدَأَنَّ بِعُقُوبَتِكَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقِيْتُ الزُّبَيْرَ بنَ العَوَّامِ فَشَهِدَ مَعِي، وَأَمْسَكَ عُمَرُ

---

(١) ١٧٣٨- إسناده ضعيف؛ لعنعنة حميد بن أبي حميد الطويل فإنه مدلس. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٤٢ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٣٢٦) من طَرِيق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٦.

(٢) أشار سنجر فِي الحاشية إِلَى أنها: ((معاشر))، وهي كذلك في الأم.

(٣) في الأم: ((من الحياة)).

وَأَسْلَمَ وَفَرَضَ لَهُ[١].

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَاب الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

❊ ❊

(١) ١٧٣٩- إسناده صحيح، ولا تضر عنعنة حميد عن أنس؛ لأن ما لم يسمعه منه سمعه من ثابت. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٩٦ وفي المعرفة، لَهُ (٥٤٢٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٤٠٢) ط الحوت. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٣٣٨، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٢٠، وتغليق التعليق ٣/ ٤٨٣. الأُم ٤/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٤ – ٦١٥.

# ٨. بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

١٧٤٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَارَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَى إِلَيْهَا لَيْلاً وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَرَقَ قَوْمًا[١] لَمْ يُغِرْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ أَغَارَ عَلَيْهِمْ حِيْنَ يُصْبِحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ وَرَكِبَ[٢] المُسْلِمُونَ، وَخَرَجَ أَهْلُ القَرْيَةِ وَمَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا /٢١١و/ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ. قَالَ[٣] رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ أَكْبَر[٤] خَرِبَتْ خَيْبَر، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِيْنَ**». قَالَ أَنَسٌ: وَإِنِّي لَرَدِيْفُ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمِسُّ قَدَمَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٥].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب الأَسَارَى وَالغُلُولِ.

---

(١) في الأم: «إذا طرق قومـًا ليلًا».

(٢) بعد هذا في الأم من إحدى نسخه: «معه».

(٣) في الأم: «فقال».

(٤) في الأم بالتكرار: «الله أكبر الله أكبر».

(٥) ١٧٤٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٨٠ وفي المعرفة، له (٥٤٠٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مَالك فِي المُوَطَّأ [(١٤٩) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٩٦٣) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(١٣٤٥) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ]، والطَّيَالِسِيّ (٢١٢٧)، وابْنُ سعد فِي الطَّبَقَات ٢/ ١٠٨ و١٠٩، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٨٦٦) ط الحوت، وَأَحْمَد ٣/ ١٠١ و١٠٢ و١٦٤ و١٨٦ و٢٠٦ و٢٤٦ و٢٦٣، والبخاري ١/ ١٠٣ (٣٧١) و١٥٨ (٦١٠) و٢/ ١٩ (٩٤٧) و٤/ ٥٨ (٢٩٤٣) و٦٨ (٢٩٩١) و٢٥٣ (٣٦٤٧) و٥/ ١٦٧(٤١٩٨) و١٦٨ (٢٤٠٠)، ومُسْلِم ٤/ ١٤٥ (١٣٦٥) (٨٤) و١٤٧ (١٣٦٥) (٨٧)، والنسائي ١/ ٢٧١ و٦/ ١٣١- ١٣٤ وفِي الكُبْرَى، له (١٠١٧) و(١٥٢٩) و(٨٥٩٧) و(٨٦٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٨٤)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٣٥١)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/ ٣٥٩ و٣٦٢ و٣٦٣، وابْنُ حبان ط الفكر (٦٥٣٠) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٦٥٢١)، والبيهقي ٩/ ٧٩ و٨٠، والبغوي (٢٧٠٢). الأم ٤/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٧ – ٦١٨.

# ٩. بَابُ غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ وَبَنِي النَّضِيرِ

١٧٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بنُ حَبِيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْنٍ: أَنَّ نَافِعَاً[١] كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ[٢] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي المُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ[٣] فِي نِعَمِهِمْ بِالمَرَيسِيعِ، فَقَتَلَ المُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذُّرِيَّةَ[٤].

١٧٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيْرِ[٥].

١٧٤٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيْرِ فَقَالَ قَائِلٌ[٦]:

لَهَانَ[٧] عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

---

(١) في الأم: ((نافعـًا مولى ابن عمر)).

(٢) في الأم: ((رسول الله)).

(٣) أي: غافلون. النهاية ٣/ ٣٥٥.

(٤) ١٧٤١- حديث صحيح وعمر بن حبيب قد توبع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٧٩، وفِي المعرفة، لَهُ (٥٣٩٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ سعيد بن مَنْصُور (٢٤٨٤)، وَأَحْمَد ٢/ ٣١ و٣٢ و٥١، والبخاري ٣/ ١٩٤ (٢٥٤١)، ومُسْلِم ٥/ ١٣٩ (١٧٣٠) (١)، وَأَبُو داود (٢٦٣٣)، والنسائي فِي الكُبْرَى (٨٥٨٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/ ٧٦، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢٠٩، والبيهقي ٩/ ٧٩ و١٠٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٨١ -٣٨٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١١٦. أورده ابن حَجَر فِي الإتْحَاف ٩/ ١٣٢ (١٠٦٩٢) ولم يذكره من طَرِيق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٤/ ٢٣٩، وطبعة الوفاء ٥ / ٥٧٨.

(٥) ١٧٤٢- سيأتي برقم (١٧٤٤).

(٦) ١٧٤٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد تقدم صحيحـًا موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٤٠٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٢٤٤ و ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٥/ ٥٩٢ و٦٣١. سيأتي برقم (١٧٤٥).

(٧) في الأم: ((وهان)).

١٧٤٤- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ(١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيْرِ وَحَرَّقَ وَهِيَ البُوَيْرَةُ(٢).

١٧٤٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيْرِ فَقَالَ قَائِلٌ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ(٣)

١٧٤٦- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا(٤)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ الزُّهْرِيِّ(٥) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ / ٢١١ظ/ يُحَدِّثُ، عَنْ عُرْوَة، عَنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُغِيْرَ(٦) صَبَاحًا عَلَى أَهْلِ أُبْنَا(٧) وَأُحَرِّقَ(٨).

---

(١) في الأم: ((رسول الله)).

(٢) ١٧٤٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٤٠٣)، والبغوي (٢٧٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٨٣٣)، والحميدي (٦٨٥)، وسعيد بن منصور (٢٦٤٢)، وأحمد ٢/ ٧ – ٨ و٥٢ و٨٠ و٨٦ و١٢٣ و١٤٠، والدارمي (٢٤٦٣)، والبخاري ٣/ ١٣٦ (٢٣٢٦) و٤/ ٧٦ (٣٠٢١) و٥/ ١١٣ (٤٠٣١) و(٤٠٣٢) و٦/ ١٨٤ (٤٨٨٤)، ومسلم ٥/ ١٤٥ (١٧٤٦) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (٢٦١٥)، وابن ماجه (٢٨٤٤) و(٢٨٤٥)، والترمذي (١٥٥٢) و(٣٣٠٢)، والنسائي في الكبرى (٨٦٠٨) و(١١٥٧٣) وفي التفسير، له (٥٩٣)، وابن الجارود (١٠٥٤)، وأبو يعلى (٥٨٣٧)، والطبري في التفسير ٢٨/ ٣٤، وأبو عوانة ٤/ ٩٧ و٩٨ و٩٩، والبغوي (٣٧٨١) و (٣٧٨٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٠٨) و(١١٠٩) و (١١١٠)، والبيهقي ٩/ ٨٣ وفي الدلائل، له ٣/ ١٨٤ و٣٥٦ و٣٥٧، والواحدي في أسباب النزول: ٢٩٨ – ٢٩٩. أورده ابن حجر في الإتحاف ٩/ ٣٥٤ (١١٤٠٥) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ٢٤٣ – ٢٤٤، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٣١.

(٣) ١٧٤٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٧٤٣).

(٤) يغلب على ظني أن المبهم هنا هو الواقدي (المتروك) فقد أخرجه في المغازي ٣ / ١١١٨ عن عبد الله بن جعفر، به وهو الوحيد في التخريج رواه عن عبد الله بن جعفر، وانظر: تعجيل المنفعة: (٥٣٢).

(٥) في الأم: ((الأزهري)).

(٦) في الأم: ((أغر)).

(٧) أبنا: اسم موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة، ويقال له: يبنى بالياء. النهاية ١/ ١٨.

(٨) ١٧٤٦- إسناده ضعيف؛ لجهالة من أخبر الشَّافِعِي. وقد ورد في التخريج من رواية صالح ابن أبي =

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ قِتَالِ المُشْرِكِينَ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَاب الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

* ۞ *

= الأخضر وهو ضعيف خاصة في الزهري. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٤٠٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٦٢٥)، وابن سعد في الطبقات ٤/ ٦٦، وابن أبي شيبة (٣٣٠٧٢) و(٣٣١٥٠) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢٠٥ و ٢٠٩، وأبو داود (٢٦١٦)، وابن ماجه (٢٨٤٣)، والبزار في البحر الزخار (٢٥٦٦)، والطبراني (٤٠٠)، والبيهقي ٩/ ٨٣ من طرق عن أسامة بن زيد، فذكره. انظر: إتحاف المهرة ١/ ٣٠٢ (١٦٩). الأم ٤/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٣٣.

# ١٠. بَابُ غَزْوَةِ يَوْمِ حُنَيْنٍ وَتَنْفِيلِ القَاتِلِ سَلَبَ المَقْتُولِ

١٧٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ(٢)، عَنْ عَمْرِو بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بنِ كَثِيرِ بنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ فَرَأَيتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ قَالَ: فَاسْتَدَرْتُ لَهُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ضَرْبَةً فَأَقْبَلَ عَلِيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيْحَ المَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ فَأَرْسَلَنِي فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْت لَهُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللهِ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عليهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ**» فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَهَا الثَّانِيَةَ(٣) فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَهَا الثَّالِثَة فَقُمْتُ فِي الثَّالِثَة فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟**» فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ القِصَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِن القَوْمِ: صَدَقَ يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَسَلَبُ ذَلِكَ القَتِيلِ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: / ٢١٢ظ/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَاهَا اللهِ إِذاً(٤) لَا نَعْمَدُ(٥) إِلَى أَسَدٍ

---

(١) الموطأ [(٩٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣١١) برواية يحيى الليثي].

(٢) عبارة: «عن عمرو بن سعيد» لم ترد في الأم ولا في الترتيب ولا المسند المطبوع.

(٣) في الأم: «ثم قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثانية».

(٤) قال النووي في شرحه على مسلم ٦/ ٣٣٤: «هكذا في جميع روايات المحدّثين في الصحيحين وغيرهما لاها الله إذا بالألف، وأنكر الخطابي هذا، وأهل العربية، وقالوا: هو تغيير من الرواة، وصوابه لاها الله ذا، بغير ألف في أوله، وقالوا: وها بمعنى الواو التي يقسم بها، فكأنه قال: لا والله ذا، قال أبو عثمان المازري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: معناه لا ها الله ذا يميني أو ذا قسمي، وقال أبو زيد: ذا زائدة، وفي ها لغتان: المد، والقصر، قالوا: ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو، قالوا: ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال: لا ها والله».

(٥) يصح قراءتها «نعمد - يعمد»كما أشار سنجر، وفي الأم: «يعمد».

مِنْ أُسُدِ اللهِ تَعَالَى يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ تَعَالَى[١] فَنُعْطِيكَ[٢] سَلَبَهُ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ» فَأَعْطَاهُ[٣] إِيَّاهُ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَأَعْطَانِيهِ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَابْتَعْتُ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لأَوَّلُ مَا تَأَثَّلْتُ[٤] فِي الإِسْلَامِ[٥].

قَالَ مَالِكٌ: المُخَرَّفُ النَخْلُ.

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: «ورسوله».

(٢) يصح قراءتها «نعطيك – يعطيك» كما أشار سنجر، وهي في الأم: «فيعطيك».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «فأعطه»، وهي في الأم: «فأعطه».

(٤) في الأم: «تأثلته».

(٥) ١٧٤٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٣٠٦ وفي المعرفة، له (٣٩٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٤٧٦)، والحميدي (٤٢٣)، وأبو عبيد في الأموال (٧٧٦) و(٧٩٥)، وسعيد بن منصور (٢٦٩٦)، وأحمد ٥/ ٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٦، والدارمي (٢٤٨٨)، والبخاري ٣/ ٨٢ (٢١٠٠) و٤/ ١١٢ (٣١٤٢) و٥/ ١٩٦ (٤٣٢١) و٩/ ٨٦ (٧١٧٠)، ومسلم ٥/ ١٤٧ (١٧٥١) (٤١) و١٤٨ (١٧٥١) (٤١)، وأبو داود (٢٧٣)، وابن ماجه (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٦٢)، وابن الجارود (١٠٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٢٦، وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٧٨٥)، وابن حبان في ط الفكر (٤٨١٢) و(٤٨٤٤)، وفي ط الرسالة (٤٨٠٥) و(٤٨٣٧)، والبيهقي ٦/ ٣٠٦ وفي الدلائل، له ٥/ ١٤٨ و١٤٩، والبغوي في شرح السنة (٢٧٢٤). الأم ٤/ ١٤٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٥.

# ١١. بَابُ المُظَاهَرَةِ بَيْنَ دِرْعَيْنِ الإِمَامِ

١٧٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيْدَ بنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيْدَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ[1][2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

❊ ❊

(١) أي: لبس أحدهما فوق الآخر.

(٢) ١٧٤٨- إسناده صحيح، والسائب بن يزيد صحابيٌّ صغير، ولا يضر الاختلاف فيه، إذ غاية ما فيه أنه مرسل صحابيّ. أَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٤٤٩، وابن ماجه (٢٨٠٦)، والترمذي في الشمائل (١١١)، والنسائي في الكبرى (٨٥٨٣)، والطبراني في الكبير (٦٦٦٩)، والبيهقي ٩/ ٤٦، والبغوي في شرح السُّنَّة (٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) من طريق السائب بن يزيد. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٢٥٩٠)، وأبو يعلى (٦٦٠)، والشاشي (٢٣) من طريق السائب بن يزيد، عن رجل من بني تيم. وقد صرحت رواية أبي يعلى والشاشي بأن هذا الرجل يقال له: «معاذ». وأَخْرَجَهُ أبو يعلى (٦٥٩)، والشاشي (٢٢) و(٢٤) و(٢٥)، والبيهقي ٩/ ٤٦ – ٤٧ من طريق السائب بن يزيد، عن رجل من بني تيم، عن طلحة بن عبيد الله. انظر: علل الدارقطني ٤/ ٢١٨، ومجمع الزوائد ٦/ ١٠٨. الأم ٤/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٧.

## ١٢. بَابُ قَسْمِ المَغْنَمِ

١٧٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَصْحَابِنَا(١)، عَنْ إِسْحَاقَ الأَزْرَقِ الوَاسِطِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ(٢)، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ لِلْفَرَسِ بِسَهْمَيْنِ وَلِلْفَارِسِ بِسَهْمٍ(٣).

١٧٥٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ يَحْيَى بن عَبَّادِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ بنَ العَوَّامِ كَانَ يَضْرِبُ فِي المَغْنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ: سَهْمٍ(٤) لَهُ وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمٍ فِي ذِي القُرْبَى(٥).

---

(١) «من أصحابنا» في الأصل، والمسند المطبوع والترتيب، وليست في الأم.

(٢) هكذا في الأصل، ومثله في المسند المطبوع والترتيب، أما في الأم: «عبد الله».

(٣) ١٧٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٩٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ سعيد بن منصور (٢٧٦٠) و (٢٧٦٢)، وابن أبي شيبة (٣٣١٦٩) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢ و٦٢ و٧٢ و٨٠ و١٤٣ و١٥٢، والبخاري ٤/ ٣٧ (٢٨٦٣) و٥/ ١٧٤ (٤٢٢٨)، ومسلم ٥/ ١٥٦ (١٧٦٢) (٥٧)، وأبو داود (٢٧٣٣)، والترمذي (١٥٥٤)، وابن حبان ط الفكر (٤٨١٧) و(٤٨١٩)، وفي ط الرسالة (٤٨١٠) و(٤٨١٢)، والدارقطني ٤/ ١٠٢ و١٠٤ و١٠٦، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٩، والبيهقي ٦/ ٣٢٥، وفي الدلائل، له ٤/ ٢٣٨ بلفظ: «ضرب للفرس بسهمين وللفارس بسهم». وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤١، والدارمي (٢٤٧٥)، وابن ماجه (٢٨٥٤)، وابن الجارود (١٠٨٤)، وابن حبان (٤٨١١) ط الرسالة و(٤٨١٨) ط الفكر، والبيهقي ٦/ ٣٢٥، والبغوي (٢٧٢٢) بلفظ: «أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهم له وسهمين لفرسه»، وعبد الرزاق (٩٣٢٠)، والدارقطني ٤/ ١٠٧، والبيهقي ٦/ ٣٢٥ بلفظ: «جعل للفارس سهمين وللراجل سهم». انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤١٣. الأم ٤/ ١٤٤، وطبعة الوفاء ٥/ ٣١٦.

(٤) وردت في الأصل: «سهماً».

(٥) ١٧٥٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٥٢ وفي المعرفة، له (٥٣٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ١٦٦، والدارقطني ٤/ ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ عن الزبير، مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ النسائي ٦/ ٢٢٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٨٣، والدارقطني ٤/ ١١٠-١١١، والبيهقي ٦/ ٣٢٦ و٩/ ٥٢ -٥٣ عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن جده. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٨٣ - ٢٨٤ عن خارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، كلاهما مرسل. انظر: =

قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي - وَاللهُ أَعْلَمُ - بِسِهمِ ذِي القُرْبَى سَهْمَ صَفِيَّةَ أُمِّهِ، وَقَدْ شَكَّ سُفْيَانُ أَحَفِظَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى سَمَاعَـًا، وَلَمْ يَشُكَّ سُفْيَانُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى هُوَ وَلَا غَيْرُهُ مِمَّنْ حَفِظَهُ عَنْ هِشَامٍ.

١٧٥١- أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بنُ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ[١] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٢١٢ظ/ سَهْمَ ذِي القُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المُطَّلِبِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤلَاءِ إِخْوَانُنَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ لَا نُنْكِرُ[٢] فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَضَعَكَ اللهُ بِهِ مِنْهُمْ، أَرَأَيْتَ إِخْوَانَنَا مِنْ بَنِي المُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْتَنَا أَوْ مَنَعْتَنَا، وَإِنَّمَا قَرَابَتُنَا وَقَرَابَتُهُمْ وَاحِدَةٌ فَقَالَ رَسُولُ[٣] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو المُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ هَكَذَا**». وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهُ[٤].

١٧٥٢- أَخْبَرَنَا -أَحْسِبُهُ- دَاودُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العَطَّارُ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ[٥].

---

= إتحاف المهرة ٤/ ٥٤٢ (٤٦١٩) و٦/ ٦١٩ (٧٠٩٥). الأم ٤/ ١٤٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٣١٩.

(١) في الأم: «النبي».

(٢) في الأم: «ينكر».

(٣) في الأم: «النبي».

(٤) ١٧٥١- حديث صحيح، مطرف بن مازن ضعيف، إلا أن الحديث رواه غيره من الثقات. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٣٩٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبراني في الكبير (١٥٤٠)، والبيهقي ٦/ ٣٤١، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، فذكره. وأَخْرَجَهُ البخاري ٤/ ١١١ (٣١٤٠) و ٤/ ٢١٨ (٣٥٠٢)، والطبراني في الكبير (١٥٩٤)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٦٦ و٦٧، والبيهقي ٦/ ٣٤٠ وفي المعرفة، له (٣٩٩٠) من طرق، عن جبير بن مطعم، فذكره. انظر حديث (١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٥٥). الأم ٤/ ١٤٦، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٢٣ - ٣٢٤.

(٥) ١٧٥٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٩٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٨٣ و٨٥، والبخاري ٥/ ١٧٤ (٤٢٢٩)، وأبو داود (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩)، وابن ماجه (٢٨٨١)، والنسائي ٧/ ١٣٠ وفي الكبرى، له (٤٤٣٨)، وابن حبان في ط الرسالة (٣٢٩٧) وفي ط الفكر (٣٢٩٣)، والطبراني في =

قَالَ القَاضِي أَبُو بَكْرٍ الحِيرِيُّ[1]: وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ[2].

١٧٥٣- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ[3].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُطَرِّفِ بنِ مَازِنٍ: أَنَّ يُونُسَ وَابْنَ إِسْحَاقَ رَوَيَا حَدِيثَ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ كَمَا وَصَفْتُ فَلَعَلَّ ابْنَ شِهَابٍ رَوَاهُ عَنْهُمَا مَعًا.

١٧٥٤- أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: لَعَنَ اللهُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المُطَّلِبِ[4].

١٧٥٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ قَالَ:

---

= الكبير (١٥٩٣)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٦٦، والبيهقي ٢/ ١٤٩ و٦/ ٣٤١ و٣٤٢، وفي المعرفة، له (٣٩٩١) و(٣٩٩٢)، عن يونس، عن الزهري، عن جبير بن مطعم، فذكره. انظر: حديث (١٧٥١) و(١٧٥٣) و(١٧٥٥). الأم ٤/ ١٤٦، وطبعة الوفاء ٥ / ٣٢٤.

(١) تقدمت ترجمته ١/ ١٧٩.

(٢) انفردت نسختنا هذه (نسخة سنجر) بذكر هذه الفائدة.

(٣) ١٧٥٣- صحيح، والتعديل على الإبهام غير مقبول إلا أن المتن صحيح كما تقدم وكما قد توبع الثقة عند الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٩٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٦٨٧٥) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٨١، وأبو داود (٢٩٨٠)، والنسائي ٧/ ١٣٠ - ١٣١ وفي الكبرى، له (٤٤٣٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٣٥ و٢٨٣، والطبراني في الكبير (١٥٩١) و (١٥٩٢)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٦٥، والبيهقي ٦/ ٣٤١ وفي المعرفة، له (٣٩٩٤) وفي الدلائل، له ٤/ ٢٤٠ عن محمد بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم، فذكره. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢١٩ - ٢٢٠، وإتحاف المهرة ٤/ ٣٢ (٣٩١٧)، وإرواء الغليل ٥/ ٧٨. انظر: حديث (١٧٥١) و(١٧٥٢) و(١٧٥٥). الأم ٤/ ١٤٦ - ١٤٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٢٤.

(٤) ١٧٥٤- صحيح بدون الزيادة، وهذه الزيادة ضعيفة؛ لأن السند الذي جاء بها معضلٌ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٩٩٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٢٥.

قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَ ذِي القُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المُطَّلِبِ وَلَمْ يُعْطِ مِنْهُ أَحَداً مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا بَنِي نَوْفَلٍ شَيْئاً(١).

١٧٥٦- أَخْبَرَنَا / ٢١٣و/ إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَطَرٍ الوَرَّاقِ وَرَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ كِلَاهُمَا، عَنِ الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، فَقُلْتُ لَهُ: بِأَبِي وَأُمِّي مَا فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي حَقِّكُمْ أَهْلَ البَيْتِ مِنَ الخُمْسِ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَمَّا أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ أَخْمَاسٌ، وَمَا كَانَ فَقَدْ أَوْفَانَاهُ. وأَمَّا عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعْطِينَاهُ حَتَّى جَاءَهُ مَالُ السُّوسِ وَالأَهْوَازِ أَوْ قَالَ: الأَهْوَازُ(٢) أَوْ قَالَ: فَارِس، أَنَا أَشُكُّ يَعْنِي الشَّافِعِيَّ(٣) فَقَالَ: فِي حَدِيثِ مَطَرٍ أَوْ حَدِيثِ الآخَرِ فَقَالَ: فِي الْمُسْلِمِينَ خَلَّةٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ تَرَكْتُمْ حَقَّكُمْ فَجَعَلْنَاهُ فِي خَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَأْتِيَنَا مَالٌ فَنُوفيكُمْ(٤) حَقَّكُمْ مِنْهُ فَقَالَ العَبَّاسُ لِعَلِيٍّ: أَتُطْعِمُهُ فِي حَقِّنَا(٥) فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الفَضْلِ أَلَسْنَا أَحَقَّ مَنْ أَجَابَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَفَعَ خَلَّةَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَتُوفِّي عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ مَالٌ فَيَقْضِينَاهُ(٦).

وَقَالَ: الحَكَمُ فِي حَدِيثِ مَطَرٍ وَالآخَرَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ: لَكُمْ حَقٌّ: وَلَا يَبْلُغُ عِلْمِي إِذْ كَثُرَ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ كُلُّهُ فَإِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيتُكُمْ مِنْهُ بِقَدَرِ مَا أَرَى لَكُمْ، فَأَبَيْنَا عَلَيْهِ إِلَّا كُلَّهُ

---

(١) ١٧٥٥- التعديل على الإبهام غير مقبول، إلا أن المتن صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٩٩٥) من طريق الشَّافِعِي. انظر: حديث (١٧٥١) و(١٧٥٢) و(١٧٥٣). الأم ٤/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٢٤.

(٢) هكذا مجودة الضبط في الأصل، وكذلك في المسند المطبوع والترتيب وقد تحرف في الأم إلى: «أو مال الأهواز».

(٣) هكذا في الأصل، ومثله في المسند المطبوع والترتيب وفي الأم: «قال الربيع: أنا أشك».

(٤) في الأم: «فأوفيكم».

(٥) في الأم: «لا نطعمه في حقنا».

(٦) ١٧٥٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ومطر بن طهمان فيه كلام ليس باليسير. أخرجه البيهقي ٦/ ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٣٩٩٩) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ١٤٨، وفي طبعة الوفاء ٥/ ٣٢٨-٣٢٩.

فَأَبَى أَنْ يُعْطِينَا[١].

١٧٥٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بنِ أَوْسٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَا أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا المَالِ حَقٌّ أُعْطِيَهُ أَوْ مُنِعَهُ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ[٢].

١٧٥٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ مَالِكِ بنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: لَئِنْ عِشْتُ لَيَأْتِيَنَّ الرَّاعِي يَسْيرُ وَحَمِيرُ حَقَّهُ[٣][٤].

أَخْرَجَ العَشَرَةَ الأَحَادِيثَ وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيءِ. / ٢١٣ظ/

(١) بعد هذا في الأم والترتيب: «كله».

(٢) ١٧٥٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٣٤٧، وفي المعرفة، له (٤٠٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ١/ ٤٢، وأبو داود (٢٩٥٠)، والبيهقي ٦/ ٣٤٦ - ٣٤٧، والمقدسي في المختارة (٢٧٧) من طريق محمد بن عمرو، عن مالك بن أوس، عن عمر، به، موقوفاً. أورده ابن حجر في الإتحاف ١٢/ ٣٦٠ (١٥٧٦٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٥٥، وفي طبعة الوفاء ٥/ ٣٤٨.

(٣) هكذا ضبط في الأصل، ولم أغيره على أني أرى الجادة فيه: «بسَرْوِ حِمْيَرَ حقهُ» والله أعلم.

(٤) ١٧٥٨- إسناد ضعيف جداً، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٠١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق مطولاً (٢٠٠٤٠) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٢٧٤٠) عن معمر عن أيوب عن عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس، وفيه زيادة: «لم يعرق فيها جبينه». وأخرجه البيهقي في الكبرى ٦ / ٣٥١ - ٣٥٢ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب عن عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب في قصته ذكرها، وفيه: «فإن أعش - إن شاء الله - لم يبق أحدٌ من المسلمين إلا سيأتيه حقه، حتى الراعي بسر وحمير يأتيه حقه ولم يعرق فيه جبينه». أورده ابن حجر في الإتحاف ١٢/ ٣٦٠ (١٥٧٦٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. انظر ما سبق برقم (١٧٥٧). الأم ٤/ ١٥٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٤٨.

# ١٣. بَابٌ مِنْهُ: فِي تَنْفِيلِ السَّرِيَّةِ

١٧٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيْهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلاً كَثِيرَةً فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمُ اثْنَي عَشَرَ بَعِيراً أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيراً، ثُمَّ نُفِّلُوا بَعِيراً بَعِيراً(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيْءِ.

* * *

(١) الموطأ [(٩٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢٩٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٧٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٦٦٤) و(٦٦٥). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٣١٢ وفي المعرفة، له (٣٩٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٣٣٥) و(٩٣٣٦)، والحميدي (٦٩٤)، وابن أبي شيبة (٣٦٨٥٤) و(٣٦٨٥٥) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٠ و٦٢ و١١٢، والدارمي (٢٤٨٤)، والبخاري ٣/ ١٠٩ (٣١٣٤)، ومسلم ٥/ ١٤٦ (١٧٤٩) (٣٦) و (٣٧)، وأبو داود (٢٧٤١) و (٢٧٤٢)، وأبو يعلى (٥٨٢٦)، وابن الجارود (١٠٧٤)، وأبو عوانة ٤/ ١٠٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٤١، وابن حبان في ط الفكر (٤٨٣٩) و(٤٨٤٠) و(٤٨٤١)، وفي ط الرسالة (٤٨٣٢) و(٤٨٣٣) و(٤٨٣٤)، والطبراني في الكبير (١٣٤٢٦)، والبيهقي ٦/ ٣١٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٣٥، والبغوي (٢٧٢٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٦١ (٢٧٧). أورده ابن حجر في الإتحاف ٩/ ٣٠٠ (١١٢١٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٤٣، وطبعة الوفاء ٥/ ٣١١.

# ١٤. بَابُ الفَرْقِ بَيْنَ المُقَاتِلَةِ وَالذُّرِيَّةِ

١٧٦٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْد [1] اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَرَدَّنِي، ثُمَّ عُرِضْتُ عَلَيْهِ عَامَ الخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي.

قَالَ نَافِعٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: هَذَا فَرْقٌ[2] بَيْنَ المُقَاتِلَةِ وَالذُّرِيَّةِ، وَكَتَبَ أَنْ[3] يُفْرَضَ لابْنِ خَمْسَ عَشْرَةَ فِي المُقَاتِلَةِ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْهَا فِي الذُّرِيَّةِ[4].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيْءِ.

---

(١) أشار سنجر فِي الحاشية إِلَى انَّهَا في نسخة: «عَبْدِ».

(٢) في الأم: «الفرق».

(٣) في الأم: «في أن».

(٤) ١٧٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٦٠) و(٦٦١)، والبيهقي في المعرفة (٥٣٠٣) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٥٩)، وعبد الرزاق (٩٧١٦) و (٩٧١٧)، وابن سعد في طبقاته ٤/ ١٤٣، وابن أبي شيبة (٣٣٨٥٤) و(٣٦١٩٥) و(٣٦٧٥٥)، وأحمد ٢/ ١٧، والبخاري ٣/ ٢٣٢ (٢٦٦٤) و٥/ ١٣٧ (٤٠٩٧)، ومسلم ٦/ ٣٠ (١٨٦٨) (٩١)، وأبو داود (٢٩٥٧) و(٤٤٠٦) و(٤٤٠٧)، وابن ماجه (٢٥٤٣)، والترمذي (١٣٦١) و (١٧١١)، والنسائي في المجتبى ٦/ ١٥٥، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢١٧ – ٢١٨، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٣٤) و(٤٧٣٥)، وفي ط الرسالة (٤٧٢٧) و(٤٧٢٨)، والطبراني في الكبير (١٣٠٤١) و(١٣٠٤٢)، وفي الأوسط، له (٩٢٣٥)، وفي ط الطحان (٩٢٣١)، والدارقطني في السنن ٤/ ١١٥، والبيهقي ٣/ ٨٣ و ٦/ ٥٤ و٥٥ و٨/ ٢٦٤ و٩/ ٢١ و٢٢ وفي الدلائل، له ٣/ ٣٩٥. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٢١، و التلخيص الحبير ٤/ ٢٤١. أورده ابن حجر في الإتحاف ٩/ ٣٠٧ (١١٢٤٢) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٥٠.

# ١٥. بَابُ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ

١٧٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بنَ أَوْسِ بنِ الحَدَثَانِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَالعَبَّاسُ وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَخْتَصِمَانِ إِلَيهِ فِي أَمْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مما أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ [١] عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَ لِرَسُولِ[٢] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِصًا دُونَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ / ٢١٤و/ رَسُولُ اللهِ[٣] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ مِنْهَا عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ، فَمَا فَضَلَ جَعَلَهُ فِي الكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ تُوِّفي رَسُولُ[٤] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ[٥] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِمِثْلِ مَا وَلِيَهَا بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وَلِيتُهَا بِمِثْلِ مَا وَلِيَهَا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ سَأَلْتُمَانِي أَنْ أُوَلِّيَكُمَاهَا فَوَلَّيتُكُمَاهَا عَلَى أَنْ تَعْمَلَا فِيهِ [٦] بِمِثْلِ مَا وَلِيَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ ثُمَّ وَلِيتُهَا فَجِئْتُمَانِي تَخْتَصِمَانِ أَتُرِيْدَانِ أَنْ أَدْفَعَ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا نِصْفًا؟ أَتُرِيدَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ مَا قَضَيْتُ بِهِ بَيْنَكُمَا أَوَّلاً؟ فَلَا وَالَّذِي[٧] بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَمَاوَاتُ[٨] وَالأَرْضُ،

---

(١) الإيجاف: سرعة السير، وقد أوجف دابته يوجفها إيجافًا إذا حثها. النهاية ٥/ ١٥٧.
(٢) في الأم: ((النبي)).
(٣) في الأم: ((النبي)).
(٤) في الأم: ((النبي)).
(٥) لم ترد في الأم.
(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((فيها)).
(٧) في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: ((فلا والله الذي)).
(٨) في طبعة الوفاء للأم من بعض نسخه: ((السماء)).

لاَ أَقْضِي بَيْنَكُمَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجِزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ أَكْفِيكُمَاهَا(١).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقَالَ لِي سُفْيَانُ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَلَعَلَّ(٢) أَخْبَرَنِيهِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قُلْتُ: كَمَا قَصَصْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيءِ.

❊ ❊

(١) ١٧٦١- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٦٧٢). وأخرجه البيهقي ٦/ ٢٩٥ – ٢٩٦ وفي المعرفة، له (٣٩٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٢٢)، وأبو عبيد في الأموال (١٧)، وأحمد ١/ ٢٥ و ٤٨، والبخاري ٤/ ٤٦ (٢٩٠٤) و ٦/ ١٨٤ (٤٨٨٥) و ٧/ ٨١ (٥٣٥٧)، ومسلم ٥/ ١٥١ (١٧٥٧) (٤٨)، وأبو داود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩)، والبزار في البحر الزخار (٢٥٥)، والنسائي في المجتبى ٧/ ١٣٢ وفي الكبرى، له (٩١٨٧) و(٩١٨٨) و(٩١٨٩) و(٤٤٤٢) وفي التفسير، له أيضاً (٥٩٦)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٩٧)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ١٢/ ٣٦٢ (١٥٧٦٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٣٥٢)، وابن حبان في ط الفكر (٦٣٦٦) وفي ط الرسالة (٦٣٥٧)، والدارقطني في العلل ٢/ ٢١٥ س (٢٣٠). وأخرجه أبو داود (٢٩٦٦) من طريق الزهري عن عمر. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢١٧. أورده ابن حجر في الإتحاف ١٢/ ٣٦٢ (١٥٧٦٢) و٣٦٣ (١٥٧٦٣) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٣٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٠٠.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخه: «ولكن» وكذلك هي في الأم.

# ١٦. بَابٌ: فِي العِدَّةِ

١٧٦٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ جَاءنِي مَالُ البَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا**». فَتُوُفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَأْتِهِ فَجَاءَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَعْطَانِي حِينَ جَاءهُ(١)(٢).

قَالَ الرَّبِيعُ: بَقِيَّةُ الحَدِيثِ حَدَّثَنِي غَيْرُ الشَّافِعِيِّ مِنْ قَوْلِهِ: «**لَوْ جَاءنِي...**».

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيْءِ. / ٢١٤ظ/

(١) الحديث في الأم وقف السند إلى جابر بن عبد الله ثم كتبت نقاط إشارة إلى الحديث. والحديث جاء عندنا تاماً سنداً ومتناً؛ لأنه رواية. وهذا من تمام جودة الربيع وحرصه وأمانته، وهذا مما يدلل ويثبت على أن الأم للشافعي لا لغيره، ويقطع تخرص المتخرصين المشككين في تراث هذه الأمة، والذين تقولوا هذه التقولات طاعنين بصحة كتاب الأم وإنما هم أفراخ المستشرقين وقد ألقموا البراطيل، ومعلوم أن البراطيل تدعم الأباطيل، وأعظم سوء نلتمسه من هذا ما أصابنا هذه الأيام من نقمة دخول الأمريكان والإنجليز إلى بلدنا الحبيب ثم كان أول عيثهم أن أحرقوا بعض المخطوطات من المكتبات العامة لكن الله يحفظ دينه فما أحرقوه هو المصور فقط؛ ليبعدوا هذه الأمة عن تراثها المجيد، أسأل الله أن يعظم على أيدينا خدمة هذا الدين الحنيف عن طريق نشر العلم الشرعي، وأن يكتب الله على أيدينا الإسهام في نشر عقيدة التوحيد.

(٢) ١٧٦٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٩٤٦) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ الحميدي (١٢٣٣)، وابن سعد في طبقاته ٢/ ٣١٨، وابن أبي شيبة (٢٦٦٠١) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٠٧، والبخاري ٣/ ٢٠٩ (٢٥٩٨) و ٤/ ١١٠ (٣١٣٧) و ١١٩ (٣١٦٤) و ٥/ ٢١٨ (٤٣٨٣)، ومسلم ٧/ ٧٥ (٢٣١٤) (٦٠)، وأبو يعلى (٢٠١٩)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٣/ ٥٤٠ (٣٦٩٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٥٤)، والحاكم ٣/ ٨٠، والبيهقي ٦/ ٣٠٢، وابن عبد البر في التمهيد ٣/ ٢١٠. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٥٤٠ (٣٦٩٥). الأم ٤/ ١٤٠، وطبعة الوفاء ٥/ ٣٠٢.

# ١٧. بَابُ الغَزْوِ بِالنِّسَاءِ وَحَذْوِهِنَّ مِنَ الغَنِيمَةِ

١٧٦٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ يَزِيدَ بنِ هُرْمُزَ: أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَلْ[١] كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغزو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزو بِالنِّسَاءِ فَيُدَاوِينَ الجَرْحَى، وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، وَلَكِنْ يُحْذَيْنَ[٢] مِنَ الغَنِيمَةِ[٣].

١٧٦٤- أَخْبَرَنَا حَاتِمُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ-، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ يَزِيدَ بنِ هُرْمُزَ: أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَاتِبُ الحَرُورِيَّةَ، وَلَولَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا لَمْ أَكْتُبْ إِلَيهِ، فَكَتَبَ نَجْدَةُ إِلَيهِ: أَمَّا بَعْدُ فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ؟ وَمَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ اليَتِيمِ؟ وَعَنِ الخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تسألني: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزو بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ المَرْضَى وَيُحْذَيْنَ مِنَ الغَنِيمَةِ. وَأَمَّا السَّهْمُ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلِ الوِلْدَانَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا

---

(١) قبل هذا في الأم طبعة الوفاء من بعض نسخه: ((يسأله)).

(٢) معناه: أنهن يعطين الحذوة، وهي العطية التي هي أقل من سهم المقاتلين، وتسمى أيضًا الرضخ: وهو العطية القليلة.

(٣) ١٧٦٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٢٩ -٣٠ وفي المعرفة، له (٥٣٠٦) و(٥٣٤٥) من طريق الشَّافِعِي. ينظر تخريج الحديث (١٧٦٤). الأم ٤/ ١٦٥، وطبعة الوفاء ٥ / ٣٧٦.

عَلِمَ الخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ فَتُمَيِّزَ بَيْنَ المُؤْمِنِ والكَافِرِ، فَتَقْتُلَ الكَافِرَ وَتَدَعَ المُؤْمِنَ وَكَتَبْتَ مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ اليَتِيمِ؟ / ٢١٥و/ وَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَشِيبُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الأَخْذِ ضَعِيفُ الإِعْطَاءِ فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ اليُتْمُ. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الخُمْسِ وَإِنَّا(١) نَقُولُ هُوَ لَنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَصَبَرْنَا عَلَيْهِ(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ فِيْهِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

* *

---

(١) بعد هذا في الأم: «كنا».

(٢) ١٧٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ٤/ ٣٣٧، والبيهقي ٦/ ٣٢ و٣٣٢ وفي المعرفة، له (٥٣٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٥/ ١٩٧ (١٨١٢) (١٣٨)، والترمذي (١٥٥٦)، والطبراني في الكبير (١٠٨٣٤) من طرق، عن حاتم بن إسماعيل، به. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥٣٢)، وابن أبي شيبة (٣٣١١٨) و(٣٣٢٠٦) و(٣٣٤٣٩) و(٣٣٦٤١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٤٨ و٢٩٤ و٣٠٨ و٣٤٩ و٣٥٢، والدارمي (٢٤٧٤)، ومسلم ٥/ ١٩٧ (١٨١٢) (١٣٨) و(١٣٩) و٥/ ١٩٨ (١٨١٢) (١٣٩) و(١٤٠) و٥/ ١٩٩ (١٨١٢) (١٤١)، وأبو داود (٢٧٢٧) (٢٧٢٨)، والنسائي ٧/ ١٢٨ و١٢٩ وفي الكبرى، له (٤٤٣٦) و(٨٦١٧) و(١١٥٧٧) وفي التفسير، له (٥٩٧)، وأبو يعلى (٢٥٥٠) و(٢٥٥١) و(٢٦٣١)، وابن الجارود (١٠٥٨) (١٠٦٨)، وأبو عوانة ٤/ ٣٣٣ و٣٣٤ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٧ و٣٣٨، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٣٥ و٣٠٣ و٣٠٤، والطبراني في الكبير (١٠٨٣٠) و(١٠٨٣١) و(١٠٨٣٢) و(١٠٨٣٣) و(١٠٨٣٥) وفي الأوسط، له (٦٨٣٤)، والبيهقي ٦/ ٥٤ و٣٣٢ و٣٤٥ و٩/ ٣٠ و٥٣ وفي المعرفة، له (٥٣٤٦) و(٥٣٤٧). من طرق عن يزيد بن هرمز، به. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (٨٥٢)، وأحمد ١/ ٢٢٤، وأبو يعلى (٢٦٣٠) من طرق عن ابن عباس، به مرفوعـاً. الروايات مطولة مختصرة. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ١٤٠ (٩٨٧). الأم ٤/ ٢٥٧، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٢٩ -٦٣٠.

# ١٨. بَابُ قِسْمِ السَّوَادِ

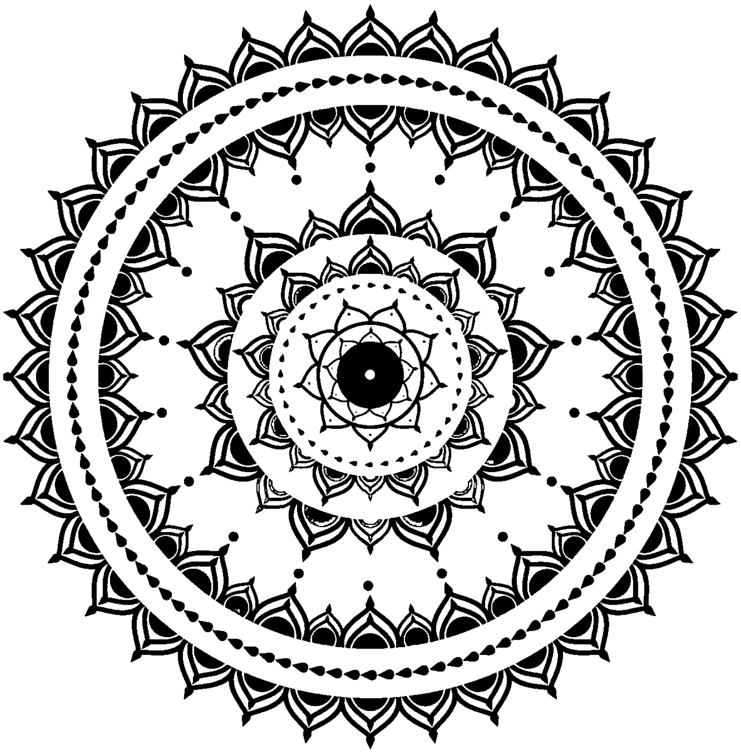
١٧٦٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كَانَتْ بَجيلَةُ رُبُعَ النَّاسِ فَقَسَّمَ لَهَا رُبُعَ السَّوَادِ فَاسْتَغَلُّوا ثَلاثَ أَوْ أَرْبَعَ سِنِينَ أَنَا شَكَكْتُ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومعي فُلَانَةُ بِنْتُ(١) فُلَانٍ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ قَدْ أَسْمَاهَا، لَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُ اسْمِهَا. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْلَا أَنِّي قَاسمٌ مَسْؤولٌ لَتَرَكْتُكُمْ عَلَى مَا قُسِمَ لَكُمْ، وَلَكِنِي أَرَى أَنْ تَرُدُّوا عَلَى النَّاسِ(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ السِّيَرِ عَلَى سِيَرِ الوَاقِدِيِّ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيْثٍ فِيْهِ.

* *

(١) في الأم: «ابنة».

(٢) ١٧٦٥- صحيح، وقد توبع شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٣٥ وفي المعرفة، له (٥٤٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي ٣/ ٢٤٩ من طريق قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، فذكره. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٢٩٧٣) و(٣٣٧٤٣) من طرق عن قيس بن أبي حازم. فذكره. الأم ٤/ ٢٧٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٦٨٦-٦٨٧.



بسم الله الرحمن الرحيم

# ٣١- كِتَابُ الأَسْرِ وَالفِدَاءِ وَضَرْبِ الجِزْيَةِ وأَخْذِهَا

# ١. بَابُ الأَسْرِ والفِدَاءِ

١٧٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ عَبْدِ المَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بنِ الحُصَيْنِ قَالَ: أَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٢١٥ظ/ رَجُلاً مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَكَانَتْ ثَقِيفُ قَدْ أَسَرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ[١] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَدَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسَرَتْهُما ثَقِيفُ[٢].

١٧٦٧- أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ الحُصَيْنِ قَالَ: أَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، فَأَوْثَقُوهُ فَطَرَحُوهُ فِي الحَرَّةِ، فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ أَوْ قَالَ: أَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ[٣] وَتَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ. فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**مَا شَأْنُكَ**»؟ فَقَالَ: فِيمَ أُخِذْتُ وَفِيمَ أُخِذَتْ سَابِقَةُ الحَاجِّ؟ قَالَ: «**أُخِذْتَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكُمْ ثَقِيفَ**». وكَانَتْ ثَقِيفُ أَسَرَتْ[٤] رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٥] فَتَرَكَهُ وَمَضَى، فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَرَحِمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «**مَا شَأْنُكَ**»؟ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «**لَو قُلْتَها وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الفَلاحِ**». قَالَ: فَتَرَكَهُ وَمَضَى، فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَرَجَعَ إِلَيهِ فَقَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي قَالَ: وَأَحْسبُهُ قَالَ: وَإِنِّي عَطْشَانٌ

(١) في اختلاف الحديث وطبعة الوفاء: «النبي».
(٢) ١٧٦٦- صحيح. انظر تخريج الحديث التالي (١٧٦٧).
(٣) قبل هذا في طبعة الوفاء من إحدى نسخه: «وهو».
(٤) في الأم: «قد أسرت».
(٥) في الأم: «رسول الله».

فَاسْقِنِي. قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ». فَفَدَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسَرَتْهُمَا ثَقِيفُ وَأَخَذَ نَاقَتَهُ تِلْكَ[(١)].

١٧٦٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ الحُصَيْنِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَى رَجُلاً بِرَجُلَيْنِ[(٢)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ / ٢١٦و/ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى والغُلُولِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ قِسْمَةِ الفَيْءِ.

* ۞ *

(١) ١٧٦٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٦/ ٣٢٠ و٩/ ٧٢ و١٠٩ وفي المعرفة، له (٥٣٧٩)، والبغوي (٢٧١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٩٥)، وأحمد ٤/ ٤٢٦ و٤٣٢ و٤٣٣، والدارمي (٢٤٦٩) و(٢٥٠٨)، ومسلم ٥/ ٧٨ (١٦٤١) (٨)، وأبو داود (٣٣١٦)، وابن الجارود (٩٣٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٦١، وابن حبان (٤٨٦٦) وط الرسالة (٤٨٥٩)، والدارقطني في السنن ٤/ ١٨٢- ١٨٣، والبيهقي في الدلائل ٤/ ١٨٨، جميعهم من طرق عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين به مرفوعاً. وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٩٢) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين. انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٧٠ (١٥١٠١). الأم ٤/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٨ - ٦١٩. الروايات مختصرة ومطولة.

(٢) ١٧٦٨- سبق تخريجه عند الرقم (١٧٦٧).

# ٢. بَابُ ضَرْبِ الجِزْيَةِ

١٧٦٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ: «**أَنَّ عَلَى كُلِّ إِنْسانٍ مِنْكُمْ دِيناراً كُلَّ سَنَةٍ أَوْ قِيمَتَهُ مِنَ المعَافِرِ**»[١] يَعْنِي أَهْلَ الذِّمَّةِ مِنْهُمْ[٢].

١٧٧٠- أَخْبَرَنِي مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ وَهِشَامُ بْنُ يُوسُفَ بإِسْنَادٍ لَا أَحْفَظُهُ غَيْرَ أَنَّهُ حَسَنٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْيَمَنِ دِينَاراً كُلَّ سَنَةٍ فَقُلْتُ لمُطَرِّفِ[٣] بنِ مَازِنٍ: فَإِنَّهُ يُقَالُ: وَعَلَى النِّسَاءِ أَيْضاً، فَقَالَ: لَيْسَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ مِنَ النِّسَاءِ ثَابِتاً عِنْدَهُ[٤][٥].

---

(١) هي برود باليمن منسوبة إلى معافر وهي قبيلة في اليمن. النهاية ٣/ ٢٦٢.

(٢) ١٧٦٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي ولإرساله. لكن صح من حديث معاذ. أخرجه البيهقي ٩/ ١٩٣ وفي المعرفة، له (٥٥٢١) من طريق الشَّافِعِي. انظر: الأم ٤/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٥ / ٤٢٤. وحديث معاذ. أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (٢٢٨)، والطيالسي (٥٦٧)، وعبد الرزاق (٦٨٤١)، وأحمد ٥/ ٢٣٠ و٢٣٣ و٢٤٧، وأبو داود (١٥٧٦) و(١٥٧٧) و(١٥٧٨) و(٣٠٣٨) و(٣٠٣٩)، والترمذي (٦٢٣)، والبزار في البحر الزخار (٢٦٥٤)، والنسائي ٥/ ٢٥ – ٢٦ وفي الكبرى، له (٢٢٣٠) و(٢٢٣١) و(٢٢٣٢)، وابن الجارود (٣٤٣)، والشاشي في مسنده (١٣٤٧) و(١٣٤٨) و(١٣٥١)، وابن حبان ط الفكر (٤٨٩٣) وط الرسالة (٤٨٨٦)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٢٦٠) و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣) و(٢٦٤) و(٢٦٥)، والدارقطني ٢/ ١٠٢، والحاكم ١/ ٣٩٨، والبيهقي ٤/ ٩٨ و٩/ ١٨٧ و١٩٣ و١٩٣- ١٩٤ وفي المعرفة، له (٥٥٢٤)، والبغوي (١٥٧١) وفي التفسير، له (١٠٥٦). من طرق عن معاذ ابن جبل، به مرفوعاً.

(٣) في الأصل: «المطرف»، وأرى أن الألف زيد على الأصل من أحد العابثين.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «عندنا»، وهي كذلك في الأم.

(٥) ١٧٧٠- إسناده ضعيف؛ لإبهام الإسناد الذي لم يحفظه الشَّافِعِي ولا يلزمنا قبول تحسينه لهذا الإسناد إنما يلزم ذلك مقلد المذهب ومما يرجح رد الإسناد أن الشَّافِعِي -يرحمه الله- قد تفرد به مع عدم =

١٧٧١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ عَلَى نَصْرَانِيٍّ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ مَوْهَبٌ دِيناراً كُلَّ سَنَةٍ.

وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ عَلَى نَصَارَى أَيْلَةَ ثَلَاثَ مِئَةِ دِينَارٍ كُلَّ سَنَةٍ، وَأَنْ يُضِيفُوا مَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثلاثاً وَلَا يَغُشُّوا مُسْلِماً[١].

١٧٧٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ، قال: أَخْبَرَنِي[٢] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مِئَةٍ فَضَربَ عَلَيْهِمُ[٣] النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مِئَةِ دِينَارٍ كُلَّ سَنَةٍ[٤].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ.

* * *

= حفظه له. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٩٣ وفي المعرفة، له (٥٥٢٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٢٤.

(١) ١٧٧١- إسناده ضعيف جداً، ومنقطع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٩٥، وفي المعرفة، له (٥٥٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٠٩٢). انظر: التلخيص الحبير ٤/ ١٢٦. الأم ٤/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٢٥.

(٢) بدل هذا في الأم: «عن».

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) ١٧٧٢- إسناده ضعيف جداً، ومنقطع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٩٥ وفي المعرفة، له (٥٥٢٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٢٥-٤٢٦.

# ٣. بَابُ أَخْذِ الجِزْيَةِ مِنَ المَجُوسِ

١٧٧٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ /٢١٦ظ/ أَبِيْهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ المَجُوسَ[2] فَقَالَ: مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي أَمْرِهِمْ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ**[3]»[4].

١٧٧٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ سَمِعَ بِجَالَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجْوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ[5] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ[6].

---

(١) الموطأ [(٧٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٥٦) برواية الليثي].

(٢) في طبعة الوفاء من إحدى نسخه: «ذكر له المجوس».

(٣) هذا من العام الذي أريد به الخاص؛ لأن المراد سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية فقط.

(٤) ١٧٧٣- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه محمد بن علي لم يدرك عمر. وانظر الحديث الآتي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٨٩ و١٩٠ وفي السنن الصغير، له (٤٠٧٣) وفي المعرفة، له (٥٥١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو يوسف في الخراج: ١٣٢، وعبد الرزاق (١٠٠٢٥)، وأبو عبيد في الأموال (٧٨)، وابن أبي شيبة (٣٢٦٤٠) و(٣٢٦٤١) ط الحوت، وأبو يعلى (٨٦٢)، والبغوي (٢٧٥١)، وابن عساكر ٥٤/ ٢٦٩ من طريق جعفر بن محمد، بهذا الإسناد. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١١٤: «هذا الحديث منقطع، لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف، ورواه أبو علي الحنفي، عن مالك (أَخْرَجَهُ ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١١٤ و١١٥) فقال فيه: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده وهو مع هذا أيضـًا منقطع، لأن علي بن حسين لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف». وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء الحضرمي عند الطبراني في الكبير ١٩/ (١٠٥٩). انظر: فتح الباري ٦/ ٢٦١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٧٠و٤٤٨، وتنقيح التَّحْقِيق ٣/ ٣٦٤، وإرواء الغليل ٥/ ٨٨. الأم ٤/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٠٨.

(٥) في طبعة الوفاء: «النبي».

(٦) ١٧٧٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٨٩ وفي المعرفة، له (٥٥١١)، والبغوي (٢٥٧٠) وفي تفسيره =

١٧٧٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ سَعِيدِ بْنِ المَرْزُبَانِ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: قَالَ فَرْوَةُ بْنُ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيُّ: عَلامَ تُؤْخَذُ الجِزْيَةُ مِنَ المَجُوسِ، وَلَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ المُسْتَوْرِدُ فَأَخَذَ بِلَبَّتِهِ[١] فَقَالَ: يَا عَدُو اللهِ تَطْعَنُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا مِنْهُمُ الجِزْيَةَ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى القَصْرِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: اتئِدَا[٢]، فَجَلَسَا فِي ظِلِّ القَصْرِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالمَجُوسِ كَانَ لَهُمْ عِلْمٌ يَعْلَمُونَهُ، وَكِتَابٌ يَدْرُسُونَهُ، وَإِنَّ مَلِكَهُمْ سَكِرَ فَوَقَعَ عَلَى ابْنَتِهِ أَوْ أُخْتِهِ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ، فَلَمَّا صَحَا جَاؤُوا يُقِيمُونَ عَلَيْهِ الحَدَّ، فَامْتَنَعَ مِنْهُمْ فَدَعَا أَهْلَ مَمْلكَتِهِ فَقَالَ: تَعْلَمُونَ دِيناً خَيْراً مِنْ دِينِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ كَانَ آدَمُ يُنْكِحُ بَنِيهِ مِنْ بَنَاتِهِ فَأَنَا عَلَى دِينِ آدَمَ مَا يَرْغَبُ بِكُمْ / ٢١٧و/ عَنْ دِينِهِ فَتَابَعُوهُ[٣] وَقَاتَلُوا الَّذِينَ خالَفُوهُمْ، حَتَّى قَتَلُوهُمْ فَأَصْبَحُوا وَقَدْ أُسْرِيَ عَلَى كِتَابِهِمْ، فَرُفِعَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ وَذَهَبَ العِلْمُ الَّذِي فِي صُدُورِهِمْ وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَقَدْ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الجِزْيَةَ[٤].

---

= (١٠٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٢٥)، وعبد الرزاق (٩٩٧٢) و(٩٩٧٣) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠) و(١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد (٧٧)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٢٥٨٧١) و(٣٢٦٣٨)، وأحمد ١/ ١٩٠ و١٩٤، والدارمي (٢٥٠٤)، والبخاري ٤/ ١١٧ (٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٦) و(١٥٨٧)، والبزار في البحر الزخار (١٠٦٠)، والنسائي في الكبرى (٨٧٦٨)، وأبو يعلى (٨٦٠) و(٨٦١)، وابن الجارود (١١٠٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٢٦)، والشاشي في مسنده (٢٥٤) (٢٥٥)، والدارقطني في العلل ٤/ ٣٠١، والبيهقي ٨/ ٢٤٧ – ٢٤٨ و٩/ ١٨٩، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٢٤ – ١٢٥، من طرق عن بجالة، والروايات مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّاية ٣/ ٤٤٨. الإتحاف ١٠/ ٦٢٧ (١٣٥١٤) لم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ٤/ ١٧٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٨.

(١) في طبعة الوفاء للأم: «بلببه».

(٢) في الأم: «ألبدا».

(٣) في الأم: «فاتبعوه».

(٤) ١٧٧٥- إسناده ضعيف لضعف أبي سعد سعيد بن المرزبان. وهو أيضاً مدلس وقد عنعن. أخرجه =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الجِزْيَةِ، وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ مِنَ الْجُزْء الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

* ❁ *

= البيهقي ٩/ ١٨٨ – ١٨٩ وفي المعرفة، له (٥٥١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٠٢٩)، وأبو يعلى (٣٠١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٢٥). ذكر البيهقي بإسناده عن ابن خزيمة، قال: «وهم ابن عيينة في هذا الإسناد ورواه عن أبي سعد البقال، فقال: عن نصر بن عاصم، ونصر بن عاصم هو الليثي، وإنما هو عيسى بن عاصم الأسدي كوفي قال ابن خزيمة: والغلط فيه من ابن عيينة لا من الشَّافِعِي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشَّافِعِي فقال: عن نصر بن عاصم» انظر السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ١٨٩، وانظر المعرفة للبيهقي ٧/ ١١٦– ١١٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٤٩. الأم ٤/ ١٧٣ – ١٧٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٨ – ١١٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٣٢- كِتَابُ فَضَائِلِ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ وَأَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ

# ١. بَابُ فَضَائِلِ قُرَيْشٍ

١٧٧٦- حَدَّثَنِي الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدَّمُوهَا**(١) **وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا وَلَا تَعَالَمُوهَا أَوْ وَلَا تُعَلِّمُوهَا**» -يَشُكُّ(٢) ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ-(٣).

١٧٧٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَابْنَ شِهَابٍ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللهُ**»(٤).

١٧٧٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْلَا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِالَّذِي لَهَا عِنْدَ اللهِ**»(٥).

١٧٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شَرِيكِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ / ٢١٧ظ/ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «**أَنْتُمْ**

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «تقادّموها».

(٢) في الأم: «الشك».

(٣) ١٧٧٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله وقد جاء موصولًا. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٥٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو عمرو الداني في الفتن (٢٠٦). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٧٦) ط الحوت، وابن أبي عاصم في السنة (١٥١٥)، والبيهقي ٣/ ١٢١، متصلاً، عن أبي حثمة. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٧، وإرواء الغليل ٢/ ٢٩٥ - ٢٩٦. الأم ١/ ١٦١، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٠٩.

(٤) ١٧٧٧- إسناده ضعيف؛ لإرساله وحكيم بن أبي حكيم مجهول. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٨٨ من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٠.

(٥) ١٧٧٨- إسناده ضعيف؛ لإعضاله. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٨٨ من طريق الشَّافِعِي. وقد صح الحديث في مسند أحمد ٦/ ١٥٨ من حديث عائشة - مطولاً -. الأم ١/ ١٦١، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٠.

**أَوْلَى النَّاسِ بِهَذَا الأَمْرِ مَا كُنْتُمْ مَعَ الحَقِّ إِلَّا أَنْ تَعْدِلُوا عَنْهُ فَتُلْحَوْنَ كَمَا تُلْحَى هَذِهِ الجَرِيدَةُ**» يُشِيرُ إِلَى جَرِيدَةٍ فِي يَدِهِ(١).

١٧٨٠- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رِفَاعَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ(٢) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَى: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ(٣) مَنْ بَغَاها(٤) العَوَاثِرَ أَكَبَّهُ اللهُ تَعَالَى لِمَنْخِرَيْهِ**» يَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(٥).

١٧٨١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ ابنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ: أَنَّ قَتَادَةَ بنَ النُّعْمَانِ وَقَعَ بِقُرَيْشٍ، فَكَأَنَّهُ نَالَ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَهْلاً يَا قَتَادَةُ، لا تَشْتِمْ قُرَيْشًا، فَإِنَّكَ لَعَلَّكَ تَرَى مِنْهُمْ رِجَالاً أَوْ يَأْتِي مِنْهُمْ(٦) رِجَالٌ تَحْقِرُ عَمَلَكَ مَعَ أَعْمَالِهِمْ وَفِعْلَكَ مَعَ فِعَالِهِمْ(٧) وَتَغْبِطُهُمْ إِذَا رَأَيْتَهُمْ، لَوْلَا أَنْ تَطْغَى قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِالَّذِي لَهَا عِنْدَ اللهِ**»(٨).

---

(١) ١٧٧٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وشريك بن عبد الله فيه كلام ليس باليسير. أخرجه البيهقي ٨/ ١٤٤ وفي المعرفة، له ١/ ٨٨ من طريق الشَّافِعِي. تنبيه: في السنن الكبرى: «متلحون» وفي المعرفة: «فتحلون». الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١١.

(٢) في الأم: «رسول الله».

(٣) في الأم: «أمامة».

(٤) في طبعة الوفاء للأم: «بعاها» بالعين المهملة.

(٥) ١٧٨٠- إسناده قويٌّ، يحيى بن سليم فيه مقالٌ، لكنه توبع. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٢). وأخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ١٨٩من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٧٣)ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٤٠، والبخاري في الأدب المفرد (٧٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٥٥٠)، والبزار (٣٧٢٥)، والطبراني في الكبير (٤٥٤٤) و(٤٥٤٥) و(٤٥٤٦) و(٤٥٤٧)، والحاكم ٢/ ٣٢٨ و٤/ ٧٣. انظر: إتحاف المهرة ٤/ ٥١٧ (٤٥٩٤). الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٢.

(٦) في الأم: «منها».

(٧) في الأم: «أفعالهم».

(٨) ١٧٨١- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٣). أخرجه البيهقي =

١٧٨٢- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ بِإِسْنَادٍ لَا أَحْفَظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَال فِي قُرَيْشٍ شَيْئًا مِنَ الخَيْرِ لَا أَحْفَظُهُ قَالَ[1]: «**شِرَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ شِرَارِ النَّاسِ**»[2].

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِلِ قُرَيْشٍ وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيهِ[3].

❊ ❊

= في المعرفة ١/ ٨٩ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٣٨٤، وابن أبي عاصم في السنة (١٥٣٠)، والطبراني في الكبير ١٩/ (١٠). أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٢/ ٧٠٠ (١٦٣١٣)، ولم يذكر سند الشَّافِعِي فيه ولم يستدركه المحققون. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٢ - ٣١٣.

(١) في الأم: «وقال».

(٢) ١٧٨٢- إسناده ضعيف؛ لاعضاله، ومسلم بن خالد متكلم فيه. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٤٤٤). أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ٨٩ من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٣.

(٣) هكذا قال، ولعله وهلة منه رَحِمَهُ اللَّهُ فهذه الأحاديث جميعها في كتاب الصلاة باب صفة الأئمة.

## ٢. بَابٌ(١): فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

١٧٨٣- أَخْبَرَنَا / ٢١٨و/ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَمَا**(١) **أَنَا أَنْزِعُ عَلَى بِئْرٍ أَستَقي**» -قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي فِي النَّوْمِ وَرُؤْيَا الأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ- قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَجَاءَ ابْنُ أَبِي قحَافَةَ فَنَزَعَ ذَنُوبـًا أَوْ ذَنوبَيْن وَفِيهما ضَعْفٌ**(٢) **واللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **فَنَزَعَ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبـًا**(٣) **فَضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيـًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ**»(٤)(٥).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِل قُرَيْشٍ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ(٦).

---

(١) في الأم: «بينا».

(٢) فسر الشَّافِعِي هذا في الأم عقب روايته للحديث فقال: «يعني قِصَر مدته، وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والتزيد الذي بلغه عمر في طول مدته».

(٣) فسر الشَّافِعِي في الأم قائلًا: «الغرب: الدلو العظيم الذي إنما تنزعه الدابة أو الزرنوق، ولا ينزعه الرجل بيده؛ لطول مدته، وتزيده في الإسلام، لم يزل يعظم أمره، ومناصحته للمسلمين، كما يمنح الدلو العظيم».

(٤) أي: يعمل عمله ويقطع قطعه، وتروى هذه الكلمة «يفري فريه» بسكون الراء والتخفيف، وحكي عن الخليل أنه أنكر التثقيل وغلّط قائله. النهاية ٣/ ١٠٥٢.

(٥) ١٧٨٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ١١٤، والبغوي (٣٨٨٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ همام بن منبه في صحيفته (١٢٥)، وابن أبي شيبة (٣١٩٦١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣١٨ و٣٦٨ و٤٥٠، والبخاري ٥/ ٧ (٣٦٦٤) و٩/ ٤٩ (٧٠٢١) و(٧٠٢٢) و١٧٠ (٧٤٧٥)، ومسلم ٧/ ١١٢ (٢٣٩٢) (١٧) و١١٣ (٢٣٩٢) (١٧) و(١٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤٥٧) و(١٤٥٨) و(١٤٥٩)، والنسائي في الكبرى (٧٦٣٥) و(٨١١٦) وفي فضائل الصحابة، له (١٥)، وابن حبان ط الفكر (٦٩٠٧) و ط الرسالة (٦٨٩٨)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٨٧٨٤) وط الطحان (٨٧٧٩)، والبيهقي ٨/ ١٥٣ وفي الدلائل، له ٦/ ٣٤٤ وفي الاعتقاد، له: ٣٣٩، والبغوي (٣٨٨١) و(٣٨٨٢) و(٣٨٨٣). من طرق عن أبي هريرة، به مرفوعـًا. الأم ١/ ١٦٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٧.

(٦) هكذا قال، والحديث في كتاب الصلاة، باب صفة الأئمة.

## ٣. بَابٌ: فِي فَضْلِ الأَنْصَارِ

١٧٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُم**»(١).

١٧٨٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُرْجَانِيُّ، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ الغَسِيلِ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الأَنْصَارَ قَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ**(٢)».

وَقَالَ الجُرْجَانِيُّ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ** / ٢١٨ظ/ **الأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ**» وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ

---

(١) ١٧٨٤- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٩). أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٠٤٠) و(٥٧٩٢)، والبيهقي في المعرفة ١/ ٩١، من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه همام بن منبه في صحيفته (٥٧)، ومعمر في جامعه (١٩٩٠٧)، والطيالسي (٢٤٨٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٣٤٤) ط الحوت، وإسحاق ابن راهويه في مسنده (٨٥) و(٨٦) و(٨٧)، وأحمد ٢/ ٣١٥ و٤١٠ و٤١٤ و٤١٩ و٤٦٩ و٥٠١ و٣/ ٦٧ وفي فضائل الصحابة، له (١٤٣٩) و(١٤٥٢) و(١٤٧١)، والدارمي (٢٥١٧)، والبخاري ٥/ ٣٨ (٣٧٧٩) و٩/ ١٠٦ (٧٢٤٤)، ومسلم ١/ ٦٠ (٧٦) (١٣٠)، والحارث في مسنده كما في بغية الباحث (١٠٣٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٧٢٣) و(١٧٢٧)، والنسائي في الكبرى (٨٣١٩) و(٨٣٢٣) وفي فضائل الصحابة، له (٢١٤) و(٢١٨)، وأبو يعلى (٦٣١٨)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (١١٧٧)، وابن حبان ط الفكر (٧٢٧٨) وط الرسالة (٧٢٦٩)، والطبراني في الأوسط ط العلمية (٣٨٤٥) وط الطحان (٣٨٥٧)، وابن منده في الإيمان (٥٣٩)، والبغوي (٣٩٧٠). الروايات مطولة ومختصرة. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٥.

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

خَرَجَ بَهِشَ إليهِ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ مِنَ الأَنْصَارِ؛ فَرَقَّ لَهُمْ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ هَذِهِ المَقَالَةَ(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِلِ قُرَيْشٍ(٢).

❊ ❊

(١) ١٧٨٥- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٥٠). وأخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٩١ - ٩٢ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٣/ ١٧٦ و٢٧٢ وفي الفضائل، له (١٤٦٤)، والبخاري ٥/ ٤٣ (٣٨٠١)، ومسلم ٧/ ١٤٧ (٢٥١٠) (١٧٦)، والترمذي (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (٨٣٢٥) وفي فضائل الصحابة، له (٢٢٠)، وأبو يعلى (٢٩٩٤) (٣٢٠٨)، والروياني في مسنده (١٣٥٠)، وابن حبان ط الفكر (٧٢٧٤) وط الرسالة (٧٢٦٥)، والبغوي (٣٩٧٢). من طرق عن قتادة عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٥٢، وأحمد ٣/ ١٨٧ و٢٠٥، والنسائي في الكبرى (٨٣٢٨)، وأبو يعلى (٣٧٧٠) و(٣٧٩٨)، وابن حبان ط الفكر (٧٢٧٥) و(٧٢٨٠) وط الرسالة (٧٢٦٦) و(٧٢٧١)، والبغوي (٣٩٧٧). من طرق عن حميد الطويل، عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه الحميدي (١٢٠١)، وابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٥٣، وأحمد ٣/ ٢٤٠. من طرق عن علي بن زيد، عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه البخاري ٥/ ٤٣ (٣٧٩٩)، والنسائي في الكبرى (٨٣٤٦) وفي فضائل الصحابة، له (٢٤١)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٢/ ٣٦٤ (١٩٠١)، والبيهقي ٦/ ٣٧١. من طرق عن هشام بن يزيد، عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه أحمد ٣/ ١٦١ وفي الفضائل، له (١٤٤٠) من طرق ثابت بن أسلم عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه الطبراني في الأوسط ط العلمية (١٤٤٣) وط الطحان (١٤٦٦) وفي الصغير، له (١٠٦٣). من طريق النعمان بن مرة الزرقي، عن أنس، به مرفوعـًا. وأخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٥١)، ومن طريقه البيهقي في المعرفة ١/ ٩٢ بلفظ: «اللهم اغفر للأنصار ولإبناء الأنصار ولإبناء أبناء الأنصار...». وأخرجه معمر في جامعه (١٩٩١٣) و(١٩٩١٤)، وابن الجعد في مسنده (٣١٩٥)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٣٢٣٥٢)، وأحمد ٣/ ١٣٩ و١٥٦ و١٦٢ و٢١٣ و٢١٦، والترمذي (٣٩٠٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٧٤٨) و(١٧٤٩) و(١٧٥٠) و(١٧٥٥) و(١٧٥٦)، والنسائي في الكبرى (٨٣٥٠) و(١٠١٤٦) وفي عمل اليوم والليلة (٣١٤)، وأبو يعلى (٣٠٣٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٨١٢)، وابن حبان ط الفكر (٧٢٨٩) وط الرسالة (٧٢٨٠)، والطبراني في الكبير (٧٣٥)، والحاكم في المستدرك ٤/ ٩٠، والبغوي (٣٩٦٨). من طرق عن أنس، به مرفوعـًا. الروايات مطولة ومختصرة. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٥.

(٢) هو في كتاب الصلاة، باب صفة الأئمة.

# ٤. بَابٌ[١]: فِي فَضْلِ أَهْلِ بَدْرٍ

١٧٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ الحَسَنِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرِ وَالمِقْدَادُ فَقَالَ: «**انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِها ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ**»، فَخَرَجْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِظَعِينَةٍ فَقُلْنَا[١]: أَخْرِجِي الكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ، فَقُلْنَا لَهَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ[٢] الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ[٣] مِنَ المُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟**» قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ[٤] إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِمَّنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَاتِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي بِمَكَّةَ قَرَابَةٌ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ أَنْ اتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يداً، وَاللهِ مَا فَعَلْتُهُ شَكًّا فِي دِينِي وَلَا رِضًا / ٢١٩و/ بالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ قَدْ صَدَقَ**». فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَنْ[٥] أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**» وَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا

---

(١) في الأم: «فقلنا لها».

(٢) في الأم: «أو لتلقين».

(٣) في الأم: «ناس».

(٤) في الأم: «لا تعجل عليَّ يا رسول الله».

(٥) لم ترد في الأم.

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾(١)(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأُسَارَى وَالغُلُولِ.

❊ ❊

(١) الممتحنة: ١.

(٢) ١٧٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ١٤٦ وفي المعرفة، له (٥٥٠٠)، والواحدي في أسباب النزول طبعتنا (٤١٨) وفي الوسيط، له ٤/ ٢٨١، من طرق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٩)، وأحمد ١/ ٧٩ و١٠٥ و١٣١، وعبد بن حميد (٨٣)، والبخاري ٤/ ٧٢ (٣٠٠٧) و٩٢ (٣٠٨١) و٥/ ٩٩ (٣٩٨٣) و١٨٤(٤٢٧٤) و٦/ ١٨٥(٤٨٩٠) و٨/ ٧١ (٦٢٥٩) و٩/ ٢٣ (٦٩٣٩) وفي الأدب المفرد، له (٤٣٨)، ومسلم ٧/ ١٦٧ (٢٤٩٤) (١٦١) و١٦٨ (٢٤٩٤) (١٦١)، وأبو داود (٢٦٥٠) و(٢٦٥١)، والترمذي (٣٣٠٥)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١/ ١٣٠، والنسائي في الكبرى (١١٥٨٥) وفي التفسير، له (٦٠٥)، وأبو يعلى (٣٩٤) و(٣٩٦) و(٣٩٨)، والطبري في تفسيره ٢٨/ ٥٨، والطحاوي في شرح المشكل (٤٤٣٧) و(٤٤٣٨)، وابن حبان ط الفكر (٦٥٠٨) و(٧١٢٨)، وط الرسالة (٦٤٩٩) (٧١١٩)، والبيهقي ٩/ ١٤٦ وفي دلائل النبوة، له ٣/ ١٥٢ و٥/ ١٧، والبغوي (٢٧٠٤) وفي التفسير، له (٢١٧٤)، وابن الأثير في أسد الغابة ١/ ٤٣٢. من طرق عن علي بن أبي طالب، به مرفوعًا. انظر: فتح الباري ٦/ ١٤٤، وإتحاف المهرة ١١/ ٥٦٠ (١٤٦٢٠). الأم ٢/ ٢٤٩ - ٢٥٠، وطبعة الوفاء ٥/ ٦١٠.

# ٥. بَابٌ: فِي فَضْلِ أَهْلِ الحُدَيْبِيَةَ

١٧٨٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ أَلفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمُ اليَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ»(١).

قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ لأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ.

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* *

(١) ١٧٨٧- صحيح. أخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٠١، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/ ٩٧ وفي المعرفة، له (٣٢٨٤)، والبغوي (٣٩٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٢٢٥)، وسعيد بن منصور (٢٨٨٥)، وابن أبي شيبة (٣٦٨٣٨) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٠٨ و٣٥٥، وعبد بن حميد (١١٠٤)، والدارمي (٢٤٥٨)، والبخاري ٥/ ١٥٧ (٤١٥٤) و٦/ ١٧٠ (٤٨٤٠)، ومسلم ٦/ ٢٥ (١٨٥٦) (٧١)، والنسائي في الكبرى (١١٥٠٧) وفي التفسير، له (٥٢٧)، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٧، والطبري في تفسيره ٢٦/ ٨٧، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٨٥) و(٢٥٨٦)، وابن حبان ط الفكر (٤٤٨٢) وط الرسالة (٤٨٧٥)، والبيهقي ٥/ ٢٣٥ و٦/ ٣٢٦ و٨/ ١٤٦ وفي دلائل النبوة، له ٤/ ٩٧، والبغوي في تفسيره (١٩٥٢) و(١٩٥٣) من طرق عن جابر بن عبد الله، به مرفوعًا. الروايات مطولة ومختصرة. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٢٨٥ (٣٠٢٠). الأم ٧/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٦.

# ٦. بَابٌ(١): فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعينَ وَتَابِعِي التَّابِعينَ أَجْمَعِينَ

١٧٨٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنِ ابْنِ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ بِالجَابِيَةِ(١) خَطِيباً فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا كَقِيَامِي فِيكُمْ فَقَالَ: «**أَكْرِمُوا أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم ثُمَّ يَظْهَرُ الكَذِبُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَحْلِفُ(٢) وَلَا** /٢١٩ظ/ **يُسْتَحْلَفُ وَيَشْهَدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ أَلَا فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْكُنَ بُحْبُحَةَ(٣) الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الفَذِّ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ وَلَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا(٤) وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ**»(٥).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

---

(١) الجابية: قرية من أعمال دمشق.

(٢) في الرسالة وطبعة الوفاء: «يحلف».

(٣) في الرسالة وطبعة الوفاء: «بحبوحة». وهي وسط الدار أو المكان.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنها في الأصل: «ثالثهم».

(٥) ١٧٨٨- إسناده ضعيف؛ لجهالة ابن سليمان، ولانقطاعه فإن سليمان لم يسمع من عمر. لكن صح موصولاً إلى عمر كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ٩٨، والبغوي (٢٢٥٣) من طريق الشَّافِعِي. و أَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك في مسنده (٢٤١)، والطيالسي (٣١)، والحميدي (٣٢)، وأبو عبيد في الخطب والمواعظ (١٣٣)، وأحمد ١/ ١٨ و٢٦، والبخاري في التاريخ ١/ ١٠٢، وابن ماجه (٢٣٦٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٨) و(٨٩٧) و(٩٠٢) و(١٤٨٩)، والترمذي (٢١٦٥)، والبزار (١٦٦) و(٨٩٩) و(١٤٩٠)، والنسائي في الكبرى (٩٢١٩) و(٩٢٢٠) و(٩٢٢١) و(٩٢٢٢) و(٩٢٢٣) و(٩٢٢٤) و(٩٢٢٥) و(٩٢٢٦)، وأبو يعلى (١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٥٠، وابن حبان (٤٥٧٦) و(٦٧٢٨) ط الرسالة و(٤٥٨٢) و(٦٧٣٧) ط الفكر، وابن منده في الإيمان (١٠٨٦)، والبيهقي ٧/ ٩١، والخطيب في تاريخه ٢/ ١٨٧. انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢٤٩ - ٢٥٠. الرسالة (١٣١٥)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٢٠-٢٢١.

# ٧. بَابٌ: فِي فَضْلِ أَهْلِ الْيَمَنِ

١٧٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلْيَنُ قُلُوباً، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**»(١).

١٧٩٠- أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ العَبَّاسِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الأَزْرَقِ(٢). قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ثَنْيَةِ تَبُوكَ فَقَالَ: «**مَا هَاهُنَا شَأْمٌ**» وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى جِهَةِ الشَّأْمِ، «**وَمَا هَاهُنَا يَمَنٌ**» وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى جِهَةِ الْمَدِينَةِ(٣).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِلِ قُرَيْشٍ(٤).

---

(١) ١٧٨٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٦). وأخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ١٩٠ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨٨٨) وفي التفسير، له (٣٧٢٦)، والحميدي (١٠٤٩)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٢٢) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٣٥ و٢٥٢ و٢٥٨ و٢٦٧ و٢٧٧ و٣٨٠ و٤٧٤ و٤٨٠ و٤٨٨ و٥٠٢، والبخاري ٥/ ٢١٩ (٤٣٨٨)، ومسلم ١/ ٥٢ (٥٢) (٨٢) و(٨٣)، والترمذي (٣٩٣٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٥٩) و(٢٢٧٧) و(٢٢٧٨)، وأبو عوانة ١/ ٥٩ و٦١، والطحاوي في شرح المشكل (٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠) و(٨٠١) و(٨٠٢)، وابن أبي حاتم في العلل (١٩٣٥)، وابن حبان في ط الفكر (٧٣٠٦) و(٧٣٠٨) و(٧٣٠٩) وفي ط الرسالة (٧٢٩٧) و(٧٢٩٩) و(٧٣٠٠)، والطبراني في الأوسط (١٧٢٩) و(٣٧٨٩) و(٤٠٢٥) وفي ط الطحان (١٧٥٠) و(٣٨٠١) و(٤٠٣٧)، وابن عدي في الكامل ٧/ ٤٤٢، والبيهقي١/ ٣٨٥ وفي الدلائل، له ٥/ ٣٥٢، والخطيب في تأريخه ١١/ ٣٧٧، والبغوي (٤٠٠١). الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢ / ٣١٣.

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «الأزرقي».

(٣) ١٧٩٠- إسناده ضعيف؛ لاعضاله، والحسن بن القاسم في عداد المجهولين. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٧). وأخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٩١ من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢ / ٣١٤.

(٤) هو في كتاب الصلاة، باب صفة الأئمة.

## ٨. بَابٌ: فِي فَضْلِ دَوْسٍ

١٧٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ دَوْساً قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا. فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ وَرفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ النَّاسُ: هَلَكَتْ دَوْسٌ / ٢٢٠و/ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَأْتِ بِهِم**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِلِ قُرَيْشٍ.

❊ ❊

(١) ١٧٩١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٩١، والبغوي (١٣٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٠٥٠)، وابن سعد في طبقاته ٤/ ٢٣٩، وأحمد ٢/ ٢٤٣ و٤٤٨ و٥٠٢، والبخاري ٤/ ٥٤ (٢٩٣٧) و ٥/ ٢٢٠(٤٣٩٢) و٨/ ١٠٥ (٦٣٩٧) وفي الأدب المفرد، له (٦١١)، ومسلم ٧/ ١٨٠ (٢٥٢٤) (١٩٧)، وابن حبان (٩٧٥) و(٩٧٦) وط الرسالة (٩٧٩) و(٩٨٠) والبيهقي في الدلائل ٥/ ٣٥٩، والبغوي في الأنوار في شمائل النبي المختار (٢١٧). أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٥/ ٢٥١ (١٩٢٥٣)، ولم يذكر سند الشَّافِعِي ولم يستدركه المحققون عليه. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٣١٤ – ٣١٥.

## ٩. بَابٌ: خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا

١٧٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ فَخِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ وَفَضَائِلِ قُرَيْشٍ.

❊ ❊

(١) ١٧٩٢- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٤٥). أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٨٩، والبغوي (١٣٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٠٤٥) و(١٠٤٦)، وإسحاق بن راهويه (١١٦)، وأحمد ٢/ ٢٥٧ وفي الفضائل، له (١٥١٨) و(١٥١٩) و(١٦٧٣)، والدارمي (٢٢٩)، والبخاري ٤/ ٢١٧ (٣٤٩٣) و(٣٤٩٦)، ومسلم ٧/ ١٨١ (٢٥٢٦) (١٩٩)، وأبو يعلى (٦٠٧٠) و(٦٥٦٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٣٥١)، وابن حبان (٩١) و(٦٤٧) و(٥٧٦٦) وفي ط الرسالة (٩٢) و(٦٤٨) و(٥٧٦٧)، والطبراني في الأوسط (٧٠٤) وط الطحان (٧٠٨)، والدارقطني في العلل ٨/ ١٣٤ س (١٤٥٦)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٨٣، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٠٦)، والبيهقي ١/ ٢٥٣ و٢٥٦ وفي شعب الإيمان، له (١٧٠١)، والبغوي (١٣٣). أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٥/ ٢٦١ (١٩٢٧٨)، ولم يذكر سند الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ١/ ١٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣١٣.

## ١٠. بَابٌ: إِنَّ مُوسَى الخَضِرِ مُوسَى بَنِي اسْرَائِيلَ

١٧٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَوْفًا البِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الخَضِرِ لَيْسَ مُوسى[1] بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَذَبَ واللهِ عَدُوُّ اللهِ، أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ مُوسَى وَالخَضِرِ بِشَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسى صَاحِبُ الخَضِرِ[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

(١) في طبعة الوفاء: «بموسى».

(٢) ١٧٩٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ٧٣، والواحدي في تفسيره ٣/ ١٥٥ من طريق الشَّافِعِي.
وأَخْرَجَهُ الحميدي (٣٧١)، وأحمد ٥/ ١٦ و١٩، وعبد بن حميد (١٦٩)، والبخاري ١/ ٢٨ (٧٤) و٢٩ (٧٨) و٤١ (١٢٢) و٣/ ١١٧ (٢٢٦٧) و٢٥١ (٢٧٢٨) و٤/ ١٥٠ (٣٢٧٨) و١٨٧ (٣٤٠٠) و١٨٨ (٣٤٠١) و٦/ ١١٠ (٤٧٢٥) و١١٢ (٤٧٢٦) و٨/ ١٧٠ (٦٦٧٢) و٩/ ١٧١ (٧٤٧٨)، ومسلم ٧/ ١٠٣ (٢٣٨٠) (١٧٠) و١٠٥ (٢٣٨٠) (١٧١) و(١٧٢) و١٠٧ (٢٣٨٠) (١٧٣) و(١٧٤)، وأبو داود (٤٧٠٧)، والترمذي (٣١٤٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٥/ ١١٧ و١١٨ و١٢١ و١٢٢، والنسائي في الكبرى (١١٣٠٧) و(١١٣٠٨) و(١١٣٠٩) وفي التفسير، له (٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٢٩)، والطبري في تفسيره ١٥/ ٢٧٨-٢٨٠، وابن حبان (٦٢٢٩) وفي ط الرسالة (٦٢٢٠)، والسمرقندي في تفسيره ٢/ ٣٠٥، والبغوي في تفسيره ٣/ ٢٠٢. الرسالة (١٢١٨)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٤. لم يذكر ابن حجر الحديث ولم يستدركه عليه المحققون. انظر الإتحاف ١/ ٢٢٦.

# ١١. بَابُ الأَمْرِ بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ

١٧٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضرِ مَوْلَى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ سَمِعَ[١] عُبَيْدَ اللهِ بنَ أَبِي رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا / ٢٢٠ظ/ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا[٢] فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ**»[٣].

١٧٩٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا[٤].

---

(١) في طبعة الوفاء: «أنه سمع».

(٢) في طبعة الوفاء: «وجدناه».

(٣) ١٧٩٤- صحيح. أخرجه المصنف في الأم ٧/ ١٥ و٢٨٩ و٢٩٠. وأخرجه الحاكم ١/ ١٠٨، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٩٨)، والبيهقي في الدلائل ١/ ٢٤ وفي المعرفة، له ١/ ٦٧، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٥٠ – ١٥١، والبغوي في شرح السنة (١٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٥٥١)، وأحمد ٦/ ٨ و١٠، وأبو داود (٤٦٠٥)، وابن ماجه (١٣)، والترمذي (٢٦٦٣)، والروياني في مسنده (٧١٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٠٩، وابن حبان في ط الفكر (١٣) وفي ط الرسالة (١٣)، والآجري في الشريعة: ٥٠، والطبراني في الكبير (٩٣٤) و(٩٣٥) و(٩٣٦) وفي الأوسط، له (٨٨٣٩)، والحاكم ١/ ١٠٨ و١٠٩، والبيهقي في الدلائل ٦/ ٥٤٩ وفي الاعتقاد، له: ٢٢٨، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ٨٨، والبغوي في شرح السنة (١٠١) من طريق أبي رافع مرفوعًا. وأخرجه الحاكم ١/ ١٠٩ من طريق ابن وهب عن مالك بن أنس عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع مرسلاً. قال الحافظ ابن حجر في الإتحاف ١٤/ ٢٥١: «كذا هو في الموطأ». أورده ابن حجر في الإتحاف ١٤/ ٢٥٠ (١٧٧١٨) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (٢٩٥) و(١١٠٦)، وطبعة الوفاء ١/ ٤٠ و٩٨. سيأتي الحديث برقم (١٧٩٦).

(٤) ١٧٩٥- قد صح موصولًا. أخرجه اللالكائي (٩٨)، والبيهقي في الدلائل ١/ ٢٤ وفي المعرفة، له ١/ ٦٧، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٥١ من طريق الشَّافِعِي وأخرجه الحميدي (٥٥١) مرسلاً. الرسالة (٢٩٦) و(١١٠٧)، وطبعة الوفاء ١/ ٤٠ و ٩٨.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: الأَرِيكَةُ: السَّرِيرُ.

١٧٩٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ مَا نَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ**»[١] .

١٧٩٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ بِإِسْنَادٍ[٢] أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ شَيْئًا فَإِنِّي لَا أُحِلُّ**[٣] **إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ لَهُمْ وَلَا أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ إِلَّا مَاحَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ**»[٤].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ صِفَةِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* * *

(١) ١٧٩٦- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٧٩٤).

(٢) في الأم: «بإسناده». وفي طبعة الوفاء بعد هذا أضاف المحقق بين معكوفتين: [عن طاووس]. أضافه من معرفة البيهقي.

(٣) بعد هذا في الأم: «لهم».

(٤) ١٧٩٧- إسناده ضعيف؛ لاعضاله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٧٦ وفي المعرفة، له ١/ ٧٠ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٧٦٦) من طريق معمر عن ابن طاووس عن ابيه، به. فهو مرسل. الأم ٧/ ٣٤٠، وطبعة الوفاء ٩/ ٤٦ - ٤٧.

# ١٢. بَابٌ مِنْهُ: وَالإِجْمَالُ فِي الطَّلَبِ

١٧٩٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو ابنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ بنِ حَنْطبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمَرَكُمُ اللهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَا تَرَكْتُ شَيْئًا / ٢٢١و/ مِمَّا نَهَاكُمُ اللهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الأَمِينَ قَدْ نَفَثَ فِي رُوعِي[1] أَنَّهُ لَيْسَ تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ**»[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* *

---

(١) أي: «قلبي».

(٢) ١٧٩٨- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في الأم ٧/ ٢٩٩. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٧٦ وفي شعب الإيمان، له (١١٨٥) وفي الأسماء والصفات، له: ١٩٨، وفي المعرفة، له ١/ ٦٣ من طريق الشَّافِعِي. انظر: السلسلة الصحيحة للعلامة للألباني (١٨٠٣). الرسالة (٢٨٩) و(٣٠٦)، وطبعة الوفاء ١/ ٣٩ و٤٢.

# ١٣. بَابٌ[١] النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ

١٧٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَعْظَمُ المُسْلِمِينَ فِي المُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ يَعْنِي مُحَرَّمًا فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**»[١].

١٨٠٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ[٢].

١٨٠١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ مِنْ أَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَانَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**»[٣].

---

(١) ١٧٩٩- صحيح. أخرجه المصنف في الأم ٥/ ١٢٦-١٢٧. وأخرجه البغوي (١٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الدورقي في مسند سعد (١٣)، ومسلم ٧/ ٩٢(٢٣٥٨) (١٣٢)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥/ ١١٥ (٥٠٢٨)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٩٢)، والشاشي في مسنده (٩٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد، عن أبيه. وأخرجه أحمد ١/ ١٧٦، والبخاري ٩/ ١١٧(٧٢٨٩)، ومسلم ٧/ ٩٢ (٢٣٥٨) (١٣٣)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٩١)، وابن حبان ط الفكر (١١٠) وفي ط الرسالة (١١٠)، والخطيب في الفقيه والفقيه ٢/ ٩ من طرق عن سعد بن أبي وقاص. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ١١٥ - ١١٦ (٥٠٢٨). أحكام القرآن ١/ ٤١.

(٢) ١٨٠٠- صحيح. أخرجه المصنف في الأم ٥/ ١٢٧. وأخرجه الحميدي (٦٧)، وأحمد ١/ ١٧٩، ومسلم ٧/ ٩٢ (٢٣٥٨) (١٣٣)، وأبو داود (٤٦١٠)، والبزار في البحر الزخار (١٠٨٤)، وأبو يعلى (٧٦١) و(٧٦٢) و(٧٦٣) و(٧٦٤)، وابن الجارود في المنتقى (٨٨٢)، والشاشي في مسنده (٩٧)، والآجري في أخلاق العلماء: ١٠٨ من طريق ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد، عن أبيه. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ١١٥ - ١١٦ (٥٠٢٨). أحكام القرآن ١/ ٤١. انظر ما سبق برقم (١٧٩٩).

(٣) ١٨٠١- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ١٠٣ وفي المعرفة، له ١/ ١٠١ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١١٢٥)، وأحمد ٢/ ٢٤٧، وابن حبان في ط الفكر (١٨) وط الرسالة (١٨) من طريق ابن =

١٨٠٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ(١).

١٨٠٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ(٢) عَنِ السَّاعَةِ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ﴾ / ٢٢١ظ/ فَانتَهَىٰ(٣)(٤).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ أَحْكَامِ القُرْآنِ، وَالخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

---

= عيينة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة به مرفوعـًا. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٧٢) و(٢٠٣٧٤)، وإسحاق بن راهويه (٦٠) و(٩١)، وأحمد ٢/ ٢٥٨ و٣١٣ و٣٥٥ و٤٢٨ و٤٤٧ - ٤٤٨ و٤٥٧ و٤٦٧ و٤٨٢ و٤٩٥ و٥٠٣ و٥٠٨ و٥١٧، والبخاري ٩/ ١١٦ (٧٢٨٨)، ومسلم ٤/ ١٠٢ (١٣٣٧) (٤١٢) و٧/ ٩١ (١٣٣٧) (١٣٠) و(١٣١)، وابن ماجه (١) و(٢)، والترمذي (٢٦٧٩)، والنسائي ٥/ ١١٠ - ١١١، وأبو يعلى (٦٣٠٥) و(٦٦٧٦)، والطبري في تفسيره ٧/ ٨٢، وابن خزيمة (٢٥٠٨)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤/ ٦٠٤ (١٨٣٢٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٤٨) و(٥٤٩) و(٥٥٠) و(٥٥١) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٤) و(١٤٧٢)، وابن حبان ط الفكر (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢١٠٤) و(٢١٠٥) و(٣٧٠٦) و(٣٧٠٨)، وفي ط الرسالة (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢١٠٥) و(٢١٠٦) و(٣٧٠٤) و(٣٧٠٥)، والدارقطني ٢/ ٢٨١ - ٢٨٢، والبيهقي ٤/ ٣٢٥-٣٢٦، ٧/ ١٠٣، والبغوي (٩٨) و(٩٩) من طرق، عن أبي هريرة به مرفوعـًا. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٤/ ٦٠٤ (١٨٣٢٢) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي. ولا استدركه عليه المحققون. الأم ٥/ ١٤٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٧٠.

(١) ١٨٠٢- صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ١٠٣ وفي المعرفة، له ١/ ١٠٢، والبغوي عقيب حديث (٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١١٢٥)، ومسلم ٧/ ٩١ (١٣٣٧) (١٣٠)، وابن حبان ط الفكر (١٨) وط الرسالة (١٨) من طريق ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به مرفوعـًا. الأم ٥/ ١٤٣، وطبعة الوفاء ٦/ ٣٧١.

(٢) ضبط سنجر الياء بالضمة والفتحة، وكتب فوقها: «معـًا».

(٣) ضبط سنجر في الأصل الهاء بالفتح والكسر، وكتب فوقها: «معـًا».

(٤) ١٨٠٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلا أنه قد صح موصولًا من طريق ابن عيينة نفسه فقد كان يرسله مرة ويسنده أخرى. أخرجه المصنف في أحكام القرآن ٢/ ١٧٧. بالسند والمتن أعلاه. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٧٧٧)، والطبري في تفسيره ٣٠/ ٤٩، وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ: ٣٢٨، والحاكم في ١/ ٥ و٢/ ٥١٣، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣١٤، والخطيب في تاريخه ١١/ ٣٢١ من طريق عروة، عن عائشة موصولاً. انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (١٦٩٣)، ومجمع الزوائد ٧/ ١٣٣. الرسالة (١٣٧٣)، وطبعة الوفاء ١/ ٢٢٦.

## ١٤. بَابُ النَّصِيحَةِ

١٨٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بنِ عِلَاقَةَ، قال: سَمِعْتُ جَرِيرَ بنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ[1].

١٨٠٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ[2] اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ: للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»[3].

---

(١) ١٨٠٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ١٢٨ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه وكيع في الزهد (٣٤٨)، وعبد الرزاق (٩٨١٩)، والحميدي (٧٩٤)، وابن أبي شيبة (١٩٥٢٩) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٥٧ و٣٥٨ و٣٦٠ و٣٦١ و٣٦٤ و٣٦٥ و٣٦٦، والدارمي (٢٥٤٣)، والبخاري ١/ ٢٢ (٥٧) و(٥٨) و١٣٩ (٥٢٤) و٢/ ١٣١(١٤٠١) ٣/ ٩٤ (٢١٥٧) و٢٤٧ (٢٧١٤) (٢٧١٥) و٩/ ٩٦ (٧٢٠٤)، ومسلم ١/ ٥٤ (٥٦) و(٥٨) و(٩٧) (٩٩)، والترمذي (١٩٢٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٧٦١) و(٧٦٢) و(٧٦٣) و(٧٦٤) و(٧٦٥)، والنسائي ٧/ ١٤٠ و١٤٧- ١٤٨ و١٤٨ و١٥٢ وفي الكبرى، له (٧٧٧٨) و(٧٧٨١) و(٧٧٩٧) و(٧٧٩٨) و(٧٧٩٩) و(٧٨٠٠) و(٧٨١٢) و(٧٨٢٣) و(٧٨٣١)، وأبو يعلى (٧٥٠٣) و(٧٥٠٩)، وابن الجارود (٣٣٤)، وابن خزيمة (٤٥٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٧ و٣٨، وابن الأعرابي في معجمه (٢٣٢٥)، وابن حبان ط الفكر (٤٥٥١) و(٤٥٥٢) وفي ط الرسالة (٤٥٤٥) و(٤٥٤٦)، والطبراني في الكبير (٢٢٤٤) و(٢٢٤٥) و(٢٢٤٦) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨) و(٢٢٤٩) و(٢٢٥١) و(٢٣٠٣) و(٢٣٠٦) و(٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) و(٢٣١٥) و(٢٣١٦) و(٢٣١٧) و(٢٣١٨) و(٢٣٤٢) و(٢٣٥١) و(٢٣٥٤) و(٢٣٥٦) و(٢٤١٠) و(٢٤١٤) و(٢٤١٥) و(٢٤١٦) وفي الأوسط، له ط العلمية (٥٨٥) و(١١٤٣) وفي ط الطحان (٥٨٩) و(١١٦٥)، وابن منده في الإيمان (٢٢٠) و(٢٢١) و(٢٧٩) و(٢٨٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٤) و(١٩٥) و(١٩٦)، والبيهقي ٥/ ٢٧١ و٨/ ١٤٥ وفي شعب الإيمان، له (٣٢٩٥) و(٣٢٩٦) و(١١١٢٤) من طرق عن جرير بن عبد الله، به مرفوعـًا. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ٤/ ٥٩ (٣٩٥٨) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١٧١)، وطبعة الوفاء ١/ ٢١.

(٢) في الرسالة، وطبعة الوفاء: «إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال».

(٣) ١٨٠٥- صحيح. أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧، والبيهقي في الاعتقاد: ٢٥٢ وفي المعرفة، له ١/ ١٢٨، =

١٨٠٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَضَّرَ(١) اللهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى غَيْرِ فَقِيهٍ وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ(٢) عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ العَمَلِ للهِ تَعَالَى، وَالنَّصِيحَةُ للمُسْلِمينَ، وَلزُومُ جَمَاعَاتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»(٣).

---

= والبغوي في شرح السنة (٣٥١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ وكيع في الزهد (٣٤٦)، والحميدي (٨٣٧)، وأبو عبيد في الأموال (١) و(٢)، وابن الجعد (٢٧٧٤)، وأحمد ٤/ ١٠٢، والعدني في الإيمان (٩٦)، والبخاري في التاريخ الكبير ٦/ ٤٦٠ وفي الصغير، له ٢/ ٣٥، ومسلم ١/ ٥٣ (٥٥) (٩٥) و(٩٦) و٥٤ (٥٥) (٩٦)، وأبو داود (٤٩٤٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١١٢٣) و(١١٢٤) و(١١٢٥)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٤/ ١٠٢، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٧٤٧) و(٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥١) و(٧٥٣) و(٧٥٥)، والنسائي ٧/ ١٥٦ و١٥٦-١٥٧، وفي الكبرى، له (٧٨٢٠) و(٧٨٢١) و(٨٧٥٣)، وأبو يعلى (٧١٦٤)، والروياني في مسنده (١٥١١) و(١٥١٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٦ - ٣٧ و٣٧، وابن الأعرابي في معجمه (١٩٥٩)، وابن حبان ط الفكر (٤٥٨٠) و(٤٥٨١) وفي ط الرسالة (٤٥٧٤) و(٤٥٧٥) وفي روضة العقلاء، له: ٣٢٤، والطبراني في الكبير (١٢٦٠) و(١٢٦١) و(١٢٦٢) و(١٢٦٣) و(١٢٦٤) و(١٢٦٥) و(١٢٦٦) و(١٢٦٧) و(١٢٦٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٧) و(١٩٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٧) و(١٨)، والبيهقي ٨/ ١٦٣ وفي الشعب، له (٥٢٦٥) و(٧٤٠٠) و(٧٤٠١)، وابن عبد البر في التمهيد ٢١/ ٢٨٤، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ١١/ ٥٣ و٥٤، وابن حجر في تغليق التعليق ٢/ ٥٥ و٥٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري، به مرفوعاً.
أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ٣/ ٨ (٢٤٥٦) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١٧٢)، وطبعة الوفاء ١/ ٢١.

(١) هكذا ضبط في الأصل بتشديد الضاد. وفي النهاية: «نَضَره وأنضره: أي نعمه، ويروى بالتخفيف والتشديد من النَّضَارة، وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، وإنما أراد: حَسَّنَ خلقه وقدره».

(٢) هكذا ضبط في الأصل بفتح الياء وكسر الغين ويروى بالضم وكسر الغين فالأول هو الحقد، والثاني من الإغلال، وهو الخيانة، والمراد أن المؤمن لا يخون بهذه الأمور، ولا يدخله ضغن يزيله عن الحق حين يفعل شيئاً من ذلك.

(٣) ١٨٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة١/ ٦٦، والبغوي (١١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٨)، وأحمد ١/ ٤٣٦، وابن ماجه (٢٣٢)، والترمذي (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨)، وأبو يعلى (٥١٢٦) و(٥٢٩٦)، والشاشي (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨)، وابن حبان (٦٦) و(٦٧) و(٦٨) =

أُخْرِجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

= و(٦٩) وط الرسالة (٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٦٩)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٦) و(٧) و(٨)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٣١، والبيهقي في دلائل النبوة ١/ ٢٣ و٦/ ٥٤٠، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٤٥، والخطيب في الكفاية: ٢٩ و١٧٣. جاءت الروايات مطولة ومختصرة. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٠/ ٣١٠ (١٢٨٢٣) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١١٠٢)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٣-١٨٤.

# ١٥. بَابُ إِثْمِ الكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ /٢٢٢و/

١٨٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ الوَهَّابِ بنِ بُخْتٍ(١)، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ البَصْرِيِّ(٢)، عَنْ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَفْرَى الفِرَى**(٣) **مَنْ قَوَّلَنِي مَا لَمْ أَقُلْ، وَمَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ فِي المَنَامِ مَا لَمْ تَرَيَا**(٤) **وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيْهِ**»(٥).

١٨٠٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «**مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(٦).

---

(١) بخت: بضم الموحدة، وسكون المعجمة بعدها مثناة. التقريب (٤٢٥٤).

(٢) هكذا في الأصل مجود الضبط، وفي كتب الرجال: «النَّصري» بالنون ضبط حروف كما في التقريب (٤٢٤٤)، والخلاصة (٢٠٩). وقال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على الرسالة: «النصري، بفتح النون وسكون الصاد المهملة: نسبة إلى جده الأعلى: نصر بن معاوية بن بكر ابن هوازن، والنون واضحة النقط في الأصل، ولم تنقط في نسخه ابن جماعة وفي النسخ المطبوعة البصري وهو خطأ».

(٣) أي: أكذب الكذبات.

(٤) هكذا في الأصل، وفي طبعة الوفاء: «ما لم تر» وقال في الحاشية: «في (ش): «ما لم ترى»، وفي النسخ الأخرى: «ما لم تريا»».

(٥) ١٨٠٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٧٨ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٣/ ٤٩٠ و٤٩١، ٤/ ١٠٦ و١٠٧، والبخاري ٤/ ٢١٩ (٣٥٠٩)، وابن حبان ط الفكر (٣٢) وط الرسالة (٣٢)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (١٦٤) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤) و(١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٨) و(١٧٩) و(١٨٠) من طريق واثلة بن الأسقع، به مرفوعاً. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٣/ ٦٤٨ (١٧٢٥٢) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١٠٩٠)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٠.

(٦) ١٨٠٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٧٧ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٠)، وابن أبي شيبة (٢٦٢٤٩) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (٣٣٤)، وأحمد ١/ ٤٠٠ و٢/ ٣٢١ و٣٦٥ و٥٠١، والدارمي (٥٩٩)، والبخاري ١/ ٣٨ (١١٠) و٨/ ٥٤ (٦١٩٧) وفي الأدب المفرد، له (٢٥٩)، ومسلم في =

١٨٠٩- أَخْبَرَنَا يحيى بنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ[(١)] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ**»[(٢)].

١٨١٠- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ أَبِي سَلَمَةَ التِّنِيسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدٍ[(٣)]، عَنْ أَسِيدِ بنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: قُلْتُ لأَبِي قَتَادَةَ: مَالَكَ لَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ[(٤)] لِجَنْبِهِ مَضْجِعاً مِنَ النَّارِ**»، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ وَيَمْسَحُ بِيَدِهِ الأَرْضَ[(٥)(٦)].

---

= المقدمة ١/ ٧ (٣) (٣)، وأبو داود (٣٦٥٧)، وابن ماجه (٣٤)، والبزار (٢١٤)، والنسائي في الكبرى (٥٩١٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١١) و(٤٢٩٦) و(٤٢٩٧) و(٤٢٩٨) و(٤٢٩٩)، وابن حبان ط الفكر (٢٨) وفي ط الرسالة (٢٨)، والطبراني في جزء حديث من كذب علي متعمداً (٧١) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٦)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١١٧، والحاكم ١/ ١٢٦، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٥٠)، والبيهقي ١٠/ ١١٢ و١١٦. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٦/ ٢١٢ (٢٠٦٧٠) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا ستدركه عليه المحققون. الرسالة (١٠٩١)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٠.

(١) في الرسالة، وطبعة الوفاء: «أن النبي».

(٢) ١٨٠٩- صحيح، ويحيى بن سليم الطائفي قد توبع. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ٧٧ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٦٢٣٦) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٢ و١٠٣ و١٤٤، وهناد في الزهد (١٣٨٦)، وعبد بن حميد (٧٣٨)، والبزار كما في كشف الأستار (٢١٠) و(٢١١)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٩٧)، والطبراني في الكبير (١٣١٥٤) وفي الأوسط، له (٨٠٣٣) ط العلمية وفي ط الطحان (٨٠٢٩) وفي جزء من كذب علي متعمداً، له (٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١٣٨ من طرق عن ابن عمر به مرفوعــاً. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ٨/ ٤٣٢ (٩٧١٢) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١٠٩٢)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨١.

(٣) هكذا في الأصل، وفي الأم والترتيب والمسند المطبوع: «عبد العزيز بن محمد».

(٤) في الرسالة، وطبعة الوفاء: «فليلتمس»، وفي الترتيب والمسند المطبوع مثل ما في الأصل.

(٥) في الرسالة، وطبعة الوفاء، والمسند المطبوع والترتيب: «الأرض بيده».

(٦) ١٨١٠- إسناده ضعيف؛ فإن أم أسيد في عداد المجهولين، إلا أن الجزء الأول يتقوى بالطرق دون آخره: «فجعل...» فلم أجد له عاضداً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة ١/ ٧٨ من طريق الشَّافِعِي. =

١٨١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ / ٢٢٢ظ/ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ**»(١).

أَخْرَجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* * *

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٢٣٥) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢٩٧ و٣١٠، وهناد بن السري في الزهد (١٣٨٨)، والدارمي (٢٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٤)، وابن ماجه (٣٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٣) و(٤١٤)، والطبراني في جزء حديث من كذب علي متعمداً (٩٦) و(٩٨)، والحاكم ١/ ١١١ – ١١٢، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٣١٢٤) عن أبي قتادة به مرفوعـاً. انظر: إتحاف المهرة ٤/ ١٦٧ (٤٠٩٩). الرسالة (١٠٩٣)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨١.

(١) ١٨١١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة ١/ ٧٩ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٠١٥٧)، والحميدي (١١٦٥)، وأحمد ٢/ ١٥٩ و٣٢١ و٤٧٤ و٥٠٢، والدارمي (٥٤٨)، والبخاري ٤/ ٢٠٧ (٣٤٦١) و٨/ ٥٤ (٦١٩٧)، ومسلم ١/ ٨ (٣) (٣)، وأبو داود (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٣٤)، والترمذي (٢٦٦٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٨وفي شرح مشكل الآثار، له (١٣٣) (١٣٤) (١٣٥) (٣٩٨)، وابن حبان ط الفكر (٦٢٥٤) و(٦٢٥٦) وط الرسالة (٦٢٦٣) و(٦٢٦٥)، والطبراني في الصغير (٤٦٢)، والقضاعي مسند الشهاب (٦٦٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٠، والخطيب في تاريخه ١٣/ ١٥٧. أورده ابن حجر في إتحاف المهرة ١٦/ ١٦١ (٢٠٥٦١) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الرسالة (١٠٩٤)، وفي طبعة الوفاء ١/ ١٨٢.

## ١٦. بَابٌ: الحَدِيثُ لَا يَرْوِيهِ إِلَّا الثِّقَاتُ

١٨١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ ابنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: إِنِّي لأَسْمَعُ الحَدِيثَ أَسْتَحْسِنُهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذِكْرِهِ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ يَسْمَعَهُ سَامِعٌ فَيَقْتَدِي بِهِ، أَسْمَعُهُ مِنَ الرَّجُلِ لَا أَثِقُ بِهِ قَدْ حَدَّثَ عَمَّنْ أَثِقُ بِهِ وَأَسمعُهُ مِنَ الرَّجُلِ أَثِقُ بِهِ قَدْ حَدَّثَ بِهِ عَمَّنْ لَا أَثِقُ بِهِ.

وَقَالَ سَعْدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ: لَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الثِّقَاتُ.

١٨١٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَلَمْ يَقُلْ فِيهَا شَيْئًا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّا لَنُعْظِمُ أَنْ تَكُونَ ابْنَ إِمَامَي هُدًى تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ: أَعْظَمُ وَاللهِ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ مَنْ عَرَفَ اللهَ وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ أَنْ أَقُولَ بِمَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ أَوْ أُخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ.

١٨١٤- قَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيسَ: وَقَدْ رَوَيْتُ أَحَادِيثَ مُرْسَلَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي العُقُوبَاتِ وَتَوْقِيتِهَا تَرَكْنَاهَا لانْقِطَاعِهَا.

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ / ٢٢٣و/ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، وَهُمَا آخِرُ مَا فِيهِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ وَهُوَ آخِرُ مَا فِيهِ.

❊ ❊

# ١٧. بَابُ أَخْبَارٍ مُتَفَرِّقَةٍ

١٨١٥- قَالَ الرَّبِيعُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّائِمِ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَطَأُ إِلَى اطِّلَاعِ الفَجْرِ وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ نَبِيلٌ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ طَلَعَ الفَجْرُ نِصْفَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: الْزَمِ الصَمْتَ يَا أَعْرَجُ.

١٨١٦- سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: طَلَبُ العِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ.

١٨١٧- سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَوْلَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ لَذَهَبَ عِلْمُ الحِجَازِ.

١٨١٨- قَالَ الأَصَمُّ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ يُرِيدُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ بنَ أَبِي يَحْيَى، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ يُرِيدُ بِهِ يَحْيَى بنَ حَسَّانَ.

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الصَّدَاقِ وَالإِيلَاءِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

❊ ❊

## ١٨. بَابُ وَفَاةِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسِنِّهِ

١٨١٩- قَالَ الأَصَمُّ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ يَقُولُ: مَاتَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ وَسُئِلَ عَنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: نَيِّفٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ. / ٢٢٣ظ/ .

تم الكتاب والحمد لله وقد جاء في آخر المخطوط بخط الأمير سنجر:

«تَمَّ تَأْلِيفُ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ المُطَّلِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَسْبَ مَا أَدَّى إِلَيْهِ الإِمْكَانُ. وَوَصَلَ إِلَيْهِ الفَهْمُ وَالعِرْفَانُ. وَأَنَا أَرْغَبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ.

بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ وَفَضْلِهِ العَمِيمِ. وَذَلِكَ فِي شُهُورٍ آخِرُهَا شَهْرُ رَمَضَانَ المُعَظَّمُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِ مِئَةٍ. الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً كَثِيراً. وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ. وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ.

سَمِعَ جَمِيعَ هَذَا الكِتَابِ وَهُوَ تَأْلِيفُ مسند الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيِّ عَلَى مُؤلفِهِ المفسر الكَرِيم العَالي المحذُومي العَلمِي أَبِي سَعِيد سَنجر بن عَبْدِ اللهِ الجاولي أعزهُ اللهُ تعالى بِسماعِهِ لجميع مسند الإمام أبي عبدِ اللهِ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ القَاضِي ضياء الدِّين دَانيال بن منكلي كركى بِسندهِ المذكور فِي أَوَّلِهِ صَاحبُ هَذِهِ النُّسخَة العَبْدُ الفَقِيرُ إِلَى الله تَعَالَى الأَميرُ نجم الدِّين أَبُو حَامِد قاسِم بن مُحَمَّد بن الرَّشيدِ

ابن جَعْفَرِ بْن مَرْزُبَانَ الدَّلِيْجَاني عُرِفَ وَالدُه باميردَه [] [١] وَأَبُو بَكْر بن عَبْد العزيز ابن حُسين الرَّماح وَالدُه وَسَمِعَ أَخوه عَلِيّ بن أَبِي بَكْر الكِتَابَ سوى من بَابِ تَقَلُّدِ المحرِمِ السَّيْفَ إِلَى أَوَّل بَابِ الرَّواحِ إِلَى الموقفِ بعرفةَ وَالخُطْبَةِ وَسمِعهُ بفَوتٍ مِنْ أَوَّلِ الكِتَابِ إِلَى أَوَّل بَابِ صَلاةِ رَكْعَتي الْمَسْجِدِ وَالإِمَامُ يخطُب الإِمَامُ شَرف الدين أَبُو القَاسِمِ بن أَحْمَد بن إِسْمَاعِيْلَ الرَّتعي التُّونسي وَصحَّ ذَلِكَ وَثَبَتَ فِي مجالسَ آخِرُها يَوْم السَّبتِ حَادِي عَشر رَبيع الأَوَّل سَنةَ أَرْبعٍ وثلاثينَ وَسَبع مئة بِمَنْزِلِ المسمع دَاخِلَ بابِ النصر منَ القَاهرة المعزية وذلك بقراءةِ كاتِبهِ وكاتب هَذِهِ الأحرفِ مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أَبِي بَكْر بن يُوسف المزي الشَّافِعِيّ عرف بالحريري حَامداً للهِ تَعَالَى ومُصَلِّياً عَلَى نبيِّهِ مُحَمَّد صلى الله عَلَيْهِ ومسلماً. وأجاز نسخه مُحَمَّد المزي.

صَحح ذَلِكَ كاتبه سنجر عَبْد الله عفا الله عَنْهُ.

وأَجزتُ لَهُمْ جَمِيْع مَا يجوز لِي روايته بشرطهِ عِنْدَ أَهْلِهِ.

طالع هَذَا الكِتَاب من أوله إِلَى آخره صَالِح الهلالي فِي أوقات متفرقة آخرها ثامن ربيع الثاني سنة تسع وتسعين وألف. رحم الله من سَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ ورحم الله مؤلفه ورحم الله جَمِيْع المسلمين.

❊ ❊

(١) بياض في الأصل.

# الفهارس العامة

❊ ❊

# فهرس الآيات

| | | |
|---|---|---|
| ﴿يَـا أَيُّهَـا الَّذِيـنَ آمَنُـوا إِذَا تَدَايَنْتُـمْ بِدَيْـنٍ إِلَى أَجَـلٍ مُسَـمّىً﴾ | البقرة/ ٢٨٢ | ١٤٣٧و١٧٠٨ |
| ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ | آل عمران/ ٨ | ١٤٤ |
| ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ | آل عمران/ ٧٧ | ١٧٢٢ |
| ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ | آل عمران/ ١٨٠ | ٦٨١ |
| ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ﴾ | النساء/ ١٩ | ١٣١٩ |
| ﴿وَإِنْ خِفْتُـمْ شِـقَاقَ بَيْنِهِمَـا فَابْعَثُـوا حَكَمـاً مِـنْ أَهْلِـهِ وَحَكَمـاً مِـنْ أَهْلِهَـا﴾ | النساء/ ٣٥ | ١٢١٧ |
| ﴿وَلَـوْ أَنَّهُـمْ فَعَلُـوا مَـا يُوعَظُـونَ بِـهِ لَـكَانَ خَـيْراً لَهُـمْ وَأَشَـدَّ تَثْبِيتـاً﴾ | النساء/ ٦٦ | ١٢٨١ |
| ﴿أَنْ تَقْـصُرُوا مِـنَ الصَّـلاةِ إِنْ خِفْتُـمْ أَنْ يَفْتِنَكُـمُ الَّذِيـنَ كَفَـرُوا﴾ | النساء/ ١٠١ | ٣٥٤ |
| ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً﴾ | النساء/ ١٢٨ | ١٢١٥و١٢١٨ |
| ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ | المائدة/ ٣٣ | ١٦٠٠ |
| ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ | المائدة/ ٥١ | ١٥٣٦ |
| ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ | المائدة/ ٨٩ | ١٧٢٣ |
| ﴿لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً﴾ | المائدة/ ٩٥ | ٨٧٨ |
| ﴿فَجَـزَاءٌ مِثْـلُ مَـا قَتَـلَ مِـنَ النَّعَـمِ يَحْكُـمُ بِـهِ ذَوَا عَـدْلٍ مِنْكُـمْ هَدْيـاً بَالِـغَ الْكَعْبَـةِ أَوْ كَفَّـارَةٌ طَعَـامُ مَسَـاكِينَ﴾ | المائدة/ ٩٥ | ٨٨١ |
| ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ | الأنعام/ ١٦٤ | ٥٥٧ |
| ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ | الأنفال/ ٦٥ | ١٧٢٩ |
| ﴿الآنَ خَفَّـفَ اللهُ عَنْكُـمْ وَعَلِـمَ أَنَّ فِيكُـمْ ضَعْفـاً فَـإِنْ يَكُـنْ مِنْكُـمْ مِائَـةٌ صَابِـرَةٌ يَغْلِبُـوا مِائَتَـيْنِ﴾ | الأنفال/ ٦٦ | ١٧٢٩ |

# فهرس الأحاديث

| الحديث | الراوي | رقم الحديث |
|---|---|---|
| الأئمة ضمناء | أبو هريرة | ٢٩٢ |
| أبدأ بنفسك فتصدق | جابر | ١٠٩٤ |
| أبا لذهب والورق | رافع بن خديج | ١٤٦٦ |
| ابتاع رجل تمر حائط في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم | عمرة بنت عبد الرحمن | ١٤٢٨ |
| ابتغوا في مال اليتيم | يوسف بن ماهك | ٧١٣ |
| أبصروها فإن جاءت به أسحم | سهل بن سعد | ١٣٣٥ |
| أتى أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره | سعيد بن المسيب | ٦٥٢ |
| أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن لي امرأة | عبد الله بن عبيد | ١٢٠٦ |
| أتاني جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فأمرني أن آمر أصحابي | السائب بن خلاد | ٨٢٤ |
| أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت: إن أمي ماتت | طاووس | ٩٣٢ |
| أتتني أمي راغبة في عهد قريش | أسماء بنت أبي بكر | ١٠٥٩ |
| أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته | عائشة | ١٢٥٥ |
| اتق يا أبا الوليد لا تأتي يوم القيامة | عبادة بن الصامت | ٧٤٨ |
| اجعلوا لآل جعفر طعاماً | عبد الله بن جعفر | ٦٠٤ |
| أحابستنا هي | عائشة | ١٠٣٧ |
| احبس أصله وسبل ثمره | ابن عمر | ١٠٦٣ |

| | | |
|---|---|---|
| إذا كفى أحدكم خادمه طعامه | أبو هريرة | ١١٠٢ |
| إذا لم يجد المحرم النعلين لبس خفين | ابن عباس | ٨٤١ |
| إذا ماتت فآذنوني | أبو أمامة بن سهل | ٥٩٥ |
| إذا مس أحدكم ذكره | بسرة بنت صفوان | ٥٧ |
| إذا نكح الوليان فالأول أحق | رجل من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | ١١٣٥ |
| إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده | أبو هريرة | ١٧٢٨ |
| إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح | المقداد بن الأسود | ٦٢ |
| إذا وجد أحدكم الغائط | عبد الله بن الأرقم | ٣٢٥ |
| إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم | أبو هريرة | ٩ و ١٠ |
| اذبح ولا حرج | عبد الله بن عمرو | ١٠١٨ |
| أُذكِّرُ الله امرأً سمع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئًا | عمر بن الخطاب | ١٦٥١ و ١٦٥٢ |
| اذهب فواره | علي بن أبي طالب | ١٠٢ |
| أراه فلانـًا لعم حفصة | عائشة | ١١٧٧ |
| أرضعيه خمس رضعات | عروة بن الزبير | ١١٩٠ |
| الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام | يحيى بن عمارة | ١٧٤ |
| ارموا بمثل حصى الخذف | معاذ بن جبل | ١٠١٣ |
| أرأيتم إذا منع الله الثمرة | أنس بن مالك | ١٤١٩ |
| استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليهم خميصة له | عباد بن تميم | ٥١٥ |
| استسلف رسول اللهصلى الله عليه وسلم بكراً | أبو رافع | ١٤٤٨ |
| استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عبادة بن الصامت | طاووس | ٧٤٨ |

| | | |
|---|---|---|
| أكلُ كل ذي ناب من السباع حرام | أبو هريرة | ١٥٢٣ |
| أكلَّ ولدك نحلت مثل هذا | النعمان بن بشير | ١٠٥٧ |
| أولئك العصاة | جابر بن عبد الله | ٦٢١ |
| ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم | ابن عباس | ٣٦٠ |
| ألا إن الدنيا عرض حاضر | عمرو | ٤٤٥ |
| ألا إن في قتيل العمد الخطأ بالسوط | ابن عمر | ١٦٣٧ |
| ألا إن في قتيل العمد الخطأ بالسوط | رجل من أصحاب النبي صَلَّالله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | ١٦٣٨ |
| ألا إن في قتيل العمد الخطأ بالسوط | ابن عمر | ١٦٤٠ |
| ألا إني نهيت أن أقرأ راكعًا | ابن عباس | ٢٢٥ |
| إلا أني بريء من كل مسلم مع مشرك | قيس بن أبي حازم | ١٦٤٢ |
| ألا رجل صالح يكلؤنا الليلة | رجل من أصحاب النبي صَلَّالله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | ١٥٢ |
| ألا صلوا في الرحال | ابن عمر | ٢٧٦و٢٧٧و٢٧٨ |
| الله أكبر خربت خيبر | أنس بن مالك | ١٧٤٠ |
| الله يعلم أن أحدكما كاذب | ابن عمر | ١٣٤٤ |
| اللهم اجعلها رحمة | ابن عباس | ٥٣٧ |
| اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار | أنس بن مالك | ١٧٨٥ |
| اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام | أبو هريرة | ٢٣٦ |
| اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام | أبو هريرة | ٢٣٧ |
| اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه | عائشة | ٥١٩ |
| اللهم اهدِ دوسًا وآتِ بهم | أبو هريرة | ١٧٩١ |

| | | |
|---|---|---|
| أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يصلي بهم فيكبر | أبو هريرة | ٢٠٠ |
| أن أبا وهب الجيشاني سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع | طاووس | ١٥٤١ |
| أن أباها زوجها وهي ثيب | خنساء بنت خذام | ١١٥٠ |
| أن الأذان كان أوله للجمعة | السائب بن يزيد | ٤٢٤ |
| أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم | يعلى بن أمية | ٨٥٠ |
| أن أعرابياً من بني فزارة أتى النبي صلى الله عليه وسلم | أبو هريرة | ١٢٠٥ |
| إن أفرى الفرى من قولني ما لم أقل | واثلة بن الأسقع | ١٨٠٧ |
| إن أمثل ما تداويتم به الحجامة | أنس بن مالك | ١٥١٧ |
| أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم | سهل بن سعد | ١١١٧ |
| أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٢٥٣ |
| أن امرأة من خثعم سألت النبي صلى الله عليه وسلم | ابن عباس | ٩٢٧ |
| أن امرأة من خثعم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم | الفضل بن عباس | ٩٣٠ |
| إن الأنصار قد قضوا الذي عليهم | أبو هريرة | ١٧٨٥ |
| إن الله حرم مكة | أبو شريح الكعبي | ١٦٣٣ |
| إن الله جَلَّ ثناؤه يُحدث من أمره ما شاء | عبد الله بن مسعود | ١٩١ |
| إن الله يزيدُ الكافر عذاباً | عائشة | ٥٥٧ |
| إن أهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة | محمد بن قيس | ٩٩٦ |
| إن بلالاً ينادي بليل | ابن عمر | ٦١٦ |
| إن بلالاً يؤذن بليل | ابن عمر | ٦١٥ |
| إن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم | ابن عمر | ٨١٨ |
| إن الحمد لله نستعينه ونستغفره | ابن عباس | ٤٤٤ |

| | | |
|---|---|---|
| أن رجلاً من الأنصار أوصى عند موته فأعتق ستة مماليك | عمران بن الحصين | ١٠٧٣ |
| أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم | سهل بن سعد | ١٣٣٣ |
| أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي صلى الله عليه وسلم | أبو هريرة | ١٢٠٤ |
| أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة | عبد الرحمن بن البيلماني | ١٦٢٢ |
| إن رجلين اختصما إلى رسول اللهصلى الله عليه وسلم | أبو هريرة وزيد ابن خالد | ١٥٧٤ |
| أن رجلين تداعيا دابة | جابر | ١٦٩٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرماً | ابن عباس | ٦٥٥ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ من مجوس هجر | عبد الرحمن بن عوف | ١٧٧٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العَّرية | زيد بن ثابت | ١٤٠٧ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أردفه من جمع | الفضل بن العباس | ٨٢٨ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى بالمصلى | ابن عباس | ٥١٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكراً | أبو رافع | ١٤٤٧ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغمض أبا سلمة | قبيصة بن ذؤيب | ٥٥٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج | عائشة | ٧٩٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضـاً | عروة بن الزبير | ١٥٠٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة | عمرو بن أمية | ٦٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَ أبا بكر أن يصلي | عائشة | ٣١٠ و٣١١ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَ أصحابه أن يهجروا بالإفاضة | طاووس | ١٠٠٦ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَ بقتل الكلاب | ابن عمر | ١٥٢٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَ رجلاً | الزهري | ٧٠ |

| | | |
|---|---|---|
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه | أنس بن مالك | ١٧٨٥ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة | محرش الكعبي | ٧٧٢ و٧٧٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه | ابن عمر | ١٥٥٢ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها فساق نكاحها | أم سلمة | ١١٠٨ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاماً بين أبيه وأمه | أبو هريرة | ١٢٢٠ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة | ابن عمر | ١٨٠ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ابنة حيي | عائشة | ١٠٣٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو | سهل بن سعد | ٣١٧ و٣١٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته | المغيرة بن شعبة | ٧٦ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً محرماً | ابن جريج | ٨٤٢ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي | وابصة بن معبد | ٢٨٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَمَلَ من سبعة ثلاثة أطواف | عطاء | ٩٥٧ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رهن درعه | محمد بن علي | ١٤٧٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج امرأة بسورة من القرآن | سهل بن سعد | ١١١٨ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل | ابن عمر | ١٥٢١ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها | أبو هريرة | ٣٣٦ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى في عمرة كلهن الأربع بالبيت | عطاء | ٩٧٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُلَّ من قِبل رأسه | عمران بن موسى | ٥٩٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن الضبِ | ابن عمر | ١٥١٠ و١٥١١ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِل عن الغبيراء | عطاء بن يسار | ١٥٤٥ |

| | | |
|---|---|---|
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينتبذ التمر | عطاء بن يسار | ١٥٤٨ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينتبذ في الدباء | أبو هريرة | ١٥٥٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي | أنس بن مالك | ١٤١٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تنجو | عمرة بنت عبد الرحمن | ١٤٢١ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحه | ابن عمر | ١٤١٦ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها | ابن عمر | ١٤١٧ و١٤١٨ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه | جابر | ١٤٢٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين | جابر | ١٤٢٦ و١٤٢٧ و١٤٢٩ و١٤٣٠ و١٤٣٣ و١٤٣٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء | ابن عمر | ١٠٨٨ و١٠٨٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب | أبو مسعود | ١٤٦٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخليطين | أم معبد بن كعب | ١٥٤٧ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار | ابن عمر | ١١٦٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر | أبو هريرة | ١٥٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار | أبو هريرة | ١٥٧ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الذين بعث إلى ابن أبي الحقيق | عم ابن كعب بن مالك | ١٧٣٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة | جابر | ١٤١٠ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء | علي بن أبي طالب | ١١٥٩ |

| | | |
|---|---|---|
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة والمحاقلة | جابر | ١٤١٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة | أبو سعيد الخدري وأبو هريرة | ١٤١٢ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة | ابن عمر | ١٤١١ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة | سعيد بن المسيب | ١٤١٣ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة | أبو هريرة | ١٣٦٢ |
| إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة | علي بن أبي طالب | ١١٥٧ |
| إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نأخذ الشاة | رجلان | ٦٩٩ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يبدؤون | عبد الله بن يزيد الخطمي | ٤٩٤ |
| أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة | عطاء | ٧٦٦ |
| أن رفاعة طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم | الزبير بن عبد الرحمن | ١٢٥٤ |
| أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة المزنية البتة | نافع بن عجير | ١٢٨٠ |
| أن ركانة طلق امرأته ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم | نافع بن عجير | ١٢٧٩ |
| أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال | المسور بن مخرمة | ١٣٠٣ |
| أن سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بليال | عتبة بن مسعود | ١٣٠٠ |
| أن سعداً قال: يا رسول الله أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلاً | أبو هريرة | ١٦٩٩ و١٧٠٠ |
| أن السنة في الصلاة على الجنازة | رجل من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | ٥٨٨ |
| أن السنة في الصلاة على الجنازة | الضحاك بن قيس | ٥٨٩ |
| أن سودة وهبت يومها لعائشة | عروة بن الزبير | ١١١١ |

| | | |
|---|---|---|
| إن شئت حبست أصله وسبلت ثمره | عمر بن الخطاب | ١٠٦٢ |
| إن شئت فصم | عائشة | ٦٢٥ |
| إن شئتما ولا حظ فيها لغني | عبيد الله بن عدي | ٦٧٦ |
| إن شرب الخمر فاجلدوه | قبيصة بن ذؤيب | ١٥٦١ |
| إن شرب فاجلدوه | قبيصة بن ذؤيب | ١٥٦٠ |
| أن الشمس تطلع ومعها قرن شيطان | عبد الله الصنابحي | ١٥٦ |
| أن الشمس كسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم | عائشة | ٥٤٤ و٥٤٥ و٥٥١ و٥٥٢ |
| أن الشمس كسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم | أبو موسى | ٥٤٦ و٥٥٣ |
| إن الشمس والقمر آيتان | أبو مسعود | ٥٣٨ |
| إن الشمس والقمر آيتان | ابن عباس | ٥٣٩ |
| إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله | ابن عباس | ٥٤٩ |
| أن صددت عن البيت صنعنا كما صنع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم | ابن عمر | ٨١٤ |
| أن صفوان بن أمية هرب من الإسلام ثم جاء | ابن شهاب | ١١٩٦ |
| أن صفية حاضت يوم النحر | عائشة | ١٠٣٨ |
| أن طائفة صلت معه وطائفة | | ٣٦٩ و٣٧٠ |
| أن عبد بن زمعة وسعداً اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٢٠٢ |
| أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم | أنس بن مالك | ١١١٥ |
| أن عبد الله بن سهل بن أبي حثمة ومحيصة خرجا إلى خيبر | سهل بن أبي حثمة | ١٦٧٤ و١٦٧٥ |
| أن عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ رأى حلة سيراء | ابن عمر | ١٠٦٠ |
| أن عمر ملك مئة سهم من خيبر | ابن عمر | ١٠٦١ |

| | | |
|---|---|---|
| أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم | ابن عباس | ٩١٥و٩١٦ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا | أبو هريرة | ١٤٠٨ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص في العرايا | زيد بن ثابت | ١٤٠٥ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أردفه من جمعٍ | الفضل بن العباس | ٨٢٩ و٨٣٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر في الشق الأيمن | ابن عباس | ٨٣٦ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه ديناراً | عروة بن الجعد | ١٤٥٩ و١٤٦٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق | ابن عمر | ١٧٤١ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يهجروا بالإفاضة | طاووس | ١٠٠٧ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالمًا | عروة بن الزبير | ١١٨٩ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرَ أن يستمتع بجلود الميتة | عائشة | ١٩ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يسجد | ابن عباس | ٢٤٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً كان جنبًا | عمران بن حصين | ٩٢ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر سهلة بنت سهيل أن ترضع سالمًا | عروة بن الزبير | ١١٨٨ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ضباعة | عروة بن الزبير | ٨١٥ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر | بعض أصحاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ | ٦٢٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردف عائشة | عبد الرحمن بن أبي بكر | ٧٧٤ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث مصدقًا له | زياد بن أبي تميم | ١٤٥١ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته | المغيرة بن شعبة | ٤٨ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي عن تسع نسوة | ابن عباس | ١١٠٩ |

| | | |
|---|---|---|
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن نكاح المتعة | علي بن أبي طالب | ١١٦١ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه | ابن عمر | ١٤٠٥ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمرة النخل حتى تزهو | أنس بن مالك | ١٤٢٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة | ابن عمر | ١٤٢٢ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء | ابن عمر | ١٠٨٦ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب | أبو مسعود | ١٤٦٥ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار | جابر | ١١٦٤ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب | أبو ثعلبة الخشني | ١٥٢٢ و١٥٢٤ و١٥٢٥ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش | ابن عمر | ١٣٦٣ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة | سبرة بن معبد | ١١٦٠ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين | ابن عمر | ٤٩١ و٤٩٢ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يمشون أمام الجنازة | ابن عمر | ٥٧٧ |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كبّروا | جعفر بن محمد | ٤٨٤ |
| إنَّ هذا أمرٌ كتبه الله على بنات آدم | عائشة | ٧٩٧ |
| أن هذا كتاب الصدقات فيه | ابن عمر | ٦٩٧ |
| إن هذه أيام طعم وشراب فلا يصومن أحدٌ | علي بن أبي طالب | ١٠٢٦ |
| أن هند أم معاوية جاءت النبي صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٢٠٩ |
| أن هند بنت عتبة أتت النبي صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٢١٠ |
| أنا أحق من وفى بذمته | عبد الرحمن بن البيلماني | ١٦٢٢ |

| | | |
|---|---|---|
| أنا أكبر منك، وأما الغيرة فيذهبها الله | أم سلمة | ١١٠٥ |
| أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٠٢٠ |
| أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين | عائشة | ٧٨٧ |
| أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه | عائشة | ١٠٢٣ |
| إنا نرده عليك إلا أنا حرم | الصعب بن جثامة | ٩٠٦ |
| أنت ومالك لأبيك | محمد بن المنكدر | ١٢١٤ |
| انتبذوا كل واحدٍ منهما على حدته | أم معبد بن كعب | ١٥٤٧ |
| أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق | عطاء بن يسار | ١٧٧٩ |
| أنتم اليوم خير أهل الأرض | جابر بن عبد الله | ١٧٨٧ |
| أنزك رسول الله صلى الله عليه وسلم ضبعـًا صيداً | ابن عباس | ٨٨٤ |
| انزلوا فصلوا المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود | حفص بن عاصم | ١٧٢ |
| انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخٍ | علي بن أبي طالب | ١٧٨٦ |
| انظروها فإن جاءت به أحيمر قصيراً | سهل بن سعد | ١٣٣١ |
| انظروها فإن جاءت به أسحم | سهل بن سعد | ١٣٣٠ |
| أنفقه على نفسك | أبو هريرة | ١٢١١ |
| إنك كتبت إلي تسأليني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء | ابن عباس | ١٧٦٤ |
| إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي | أم سلمة | ١٦٨٩ و١٦٩٠ |
| إنما أنا لكم مثل الوالد | أبو هريرة | ٣٣ |
| إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيءٌ واحد هكذا | جبير بن مطعم | ١٧٥١ و١٧٥٢ و١٧٥٣ |
| إنما جعل الإمام ليؤتم به | أنس بن مالك | ٣٠٦ |
| إنما جعل الإمام ليؤتم به | عائشة | ٣٠٧ و٣٠٨ |

| | | |
|---|---|---|
| طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته | جابر بن عبد الله | ٩٦٩ |
| طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض | ابن عمر | ١٢٤٢ |
| طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك | عطاء | ٩٧٥ |
| طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك | عائشة | ٩٧٦ و٩٧٧ |
| طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم | عائشة | ٧٨٩ |
| طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم | عائشة | ١٠٢١ و١٠٢٢ |
| طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين | عائشة | ٧٨٨ |
| العجماء جرحها جبار | أبو هريرة | ١٦٦٨ |
| عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد وأنا ابن أربع عشر سنة | ابن عمر | ١٧٦٠ |
| على كم تزوجتها يا عبد الرحمن | أنس بن مالك | ١١١٤ |
| العمرى للوارث | زيد بن ثابت | ١٠٦٩ |
| غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة | يعلى بن أمية | ١٦٦٩ |
| غُلبنا عليك يا أبا الربيع | عبد الله بن عتيك | ٥٥٥ |
| فإذا حللتِ فأذنيني | فاطمة بنت قيس | ١١٣٢ |
| فإذا لقيت عدواً من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال | بريدة | ١٧٣٢ |
| فارق واحدة وأمسك أربع | نوفل بن معاوية | ١١٩٣ |
| فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان ليصبح جنباً | عائشة | ٦٤٩ |
| فاعلٌ ماذا؟ | أم حبيبة بنت أبي سفيان | ١١٧٢ |
| فإن أجابوك فأعلمهم | ابن عباس | ٦٧٣ |
| فإن جاء شاهد حلف مع شاهد | شعيب بن محمد | ١٧١٧ |

| | | |
|---|---|---|
| كنا نخرج في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعـًا من طعام | أبو سعيد الخدري | ٦٦٨ |
| كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب | زيد بن خالد | ١٤٠ |
| كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ننصرف | جابر بن عبد الله | ١٤١ |
| كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم | جابر بن عبد الله | ١٣٩ |
| كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء | ابن مسعود | ١١٥٥ |
| كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس معنا نساء | ابن مسعود | ١١٥٦ |
| كنا يوم الحديبية ألفـًا وأربع مئة | جابر بن عبد الله | ١٧٨٧ |
| كنت أُطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه | عائشة | ٧٨٦ |
| كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير | ابن عباس | ٢٦٦ |
| كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد | عائشة | ١٣ |
| كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد | عائشة | ١٢ |
| كنت أفرك المني | عائشة | ٢٣ و٢٤ و٢٥ |
| كنت إمامـًا فلو سجدت | عطاء بن يسار | ٣٣٧ |
| كنت بين جارتين لي فضربت إحداهما الأخرى | حمل بن مالك | ١٦٥١ |
| كنت بين جارتين لي | حمل بن مالك | ١٦٥٢ |
| كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضعفة أهله | ابن عباس | ١٠٠١ |
| كيف قلت في أي الخرزتين | خزيمة بن ثابت | ١١٩٨ |
| لأقضين بينكما بكتاب الله | أبو هريرة وزيد ابن خالد وشبل | ١٥٧٣ |
| لبيك إله الحقِّ لبيك | أبو هريرة | ٨٢٠ |

| | | |
|---|---|---|
| هو لك يا عبد الله بن زمعة الولد للفراش | عائشة | ١٢٠٢ |
| وإذا حللت فأذنيني | فاطمة بنت قيس | ١١٣١ |
| وأفرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج | عائشة | ٧٩٥ |
| وافق يوم الجمعة يوم التروية في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم | الحسن بن مسلم ابن نياق | ٩٨٣ |
| والله إني لأتقاكم لله | عطاء بن يسار | ٦٤٤ |
| والله إني لأرجو أن أكون أَخشاكم | عائشة | ٦٤٧ |
| والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد أن... | مالك بن حويرث | ٢٤٩ و٢٥٠ |
| والله ما أردتَ إلا واحدةً ! | نافع بن عجير | ١٢٧٩ و١٢٨٠ |
| وإن وجدته في قرية مسكونة | عبد الله بن عمرو | ٧٣٠ |
| وأنا أصبح جنبًا | عائشة | ٦٤٧ و٦٤٨ |
| وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم العجلاني وهو أحيمر سبط | هشام بن عروة | ١٣٣٧ |
| وجدنا في كتب سعد بن عبادة | عمرو بن شرحبيل | ١٧١٣ |
| وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض | علي بن أبي طالب | ٢٠١و٢٠٢ |
| وخمروا وجهه | ابن عباس | ٥٦٨ |
| وذكرت إحرامها مع النبي صلى الله عليه وسلم وأنها حاضت | عائشة | ١١٤ |
| والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله | أبو هريرة وزيد ابن خالد | ١٥٧٤ |
| والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر رجلاً | أبو هريرة | ٢٧٤ |
| والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة | أبو هريرة | ٦٨٦ |
| الوضوء أيضـًا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم | عمر بن الخطاب | ٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ |
| وفي الركاز الخمس | أبو هريرة | ٧٣٢ |

| | | |
|---|---|---|
| لا يبيع حاضر لباد | ابن عمر | ١٣٥٩ |
| لا يبيع حاضر لباد | جابر | ١٣٦٠ |
| لا يبيع الرجل على بيع أخيه | أبو هريرة | ١٣٥٧ و١٣٥٨ |
| لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس | ابن عمر | ١٥٥ |
| لا يترك أحد الجمعة ثلاثـًا | أبو الجعد الضمري | ٤٥٦ |
| لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزأً | عبد الله بن مسعود | ٢٧٠ |
| لا يجمع الرجل بين المرأة وعمتها | أبو هريرة | ١١٧١ |
| لا يحكم الحاكم أو لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان | أبو هريرة | ١٦٨٢ |
| لا يحل دم امريء مسلم | عثمان | ١٦٠٦ |
| لا يحل قتل امريء مسلم | عثمان | ١٦٠٥ |
| لا يحل لامرأةٍ تؤمن باالله واليوم الآخر | أبو هريرة | ٨٥١ |
| لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر | أم حبيبة | ١٣٠٩ |
| لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر | زينب بنت حبش | ١٣١٠ |
| لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر | حفصة بنت عمر | ١٣١٢ |
| لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر | عائشة | ١٣١٢ |
| لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب | طاووس | ١٠٥٨ |
| لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه | ابن عمر | ١١٢٥ |
| لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه | أبو هريرة | ١١٢٦ و١١٢٨ |
| لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه | ابن عمر | ١١٢٧ |
| لا يخلون رجلٌ بامرأة | ابن عباس | ٨٥٢ |
| لا يرث المسلم الكافر | أسامة بن زيد | ١٣٤٦ |

| | | |
|---|---|---|
| لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر | سهل بن سعد | ٦١٤ |
| لا يصدرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت | ابن عباس | ١٠٣٢ |
| لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد | أبو هريرة | ١٨٥ |
| لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء | أبو هريرة | ١٨٧ |
| لا يعمد الرجل إلى الرجل | ابن عمر | ٤٢٢ |
| لا يغلق الرهن الرهن | ابن المسيب | ١٤٧٧ |
| لا يغلق الرهنُ من صاحبه | ابن المسيب | ١٤٧٩ |
| لا يغلق الرهنُ من صاحبه | أبو هريرة | ١٤٧٨ و١٤٨٠ |
| لا يقتسمون ورثتي ديناراً | أبو هريرة | ١٠٤٩ و١٠٥٠ |
| لا يقتل مؤمن بكافر | عطاء وطاووس ومجاهد والحسن | ١٦٢٤ و١٦٢٧ |
| لا يقضي القاضي أو يحكم بين اثنين | أبو بكرة | ١٦٨٠ |
| لا يقيمن أحدكم آخاه | جابر بن عبد الله | ٤٢٣ |
| لا يقيمن أحدكم الرجل | ابن عمر | ٤٢٠ |
| لا يلبس المحرم القميص | ابن عمر | ٨٣٨ |
| لا يمسكن الناس عليَّ شيئًا | أبي رافع | ١٧٩٧ |
| لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة | أبو هريرة | ١٤٩٤ |
| لا يمنعك ذلك اشتريها واعتقيها | عمرة بنت عبد الرحمن | ١٠٨١ |
| لا يمنعك ذلك إنما الولاء لمن اعتق | عائشة | ١٠٨٠ |
| لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق | عائشة | ١٠٧٧ |
| لا ينبغي لأحد أنْ يعذِّب بعذاب الله | ابن عباس | ١٦١٦ |

# فهرس الآثار

| | | |
|---|---|---|
| أخذت هَذا التفسير عَن نفرٍ حفظٍ معاذ مِنهُم | مقاتل بن حيان | ١٦٣٤ |
| أخرج فإن الجمعة لا تحبس | عمر بن الخطاب | ٤٥٨٨ |
| أدركت بضعة عشر من أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهم يوقف المولي | سليمان بن يسار | ١٢٢٥ |
| أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهم يوقف | سليمان بن يسار | ١٢٢٤ |
| أدركنا الناس على أن دية الحر المسلم | مكحول وعطاء | ١٦٤٧ |
| ادفعها إلى السلطان | ابن عمر | ٦٧٧ |
| إذا أدخلت رجليك في الخفين | عمر بن الخطاب | ٧٧ |
| إذا آل الرجل من امرأته | ابن عمر | ١٢٣٠ |
| إذا جاوز الختان الختان | السيدة عائشة | ٩٥ |
| إذا خرجت إلى الجمعة فامش على هينتك | جابر بن عتيك | ٤١٦ |
| إذا رأى أحدكم البرق أو الودق | عروة بن الزبير | ٥٢١ |
| إذا ركعت فقل: اللهم لك ركعت | علي بن أبي طالب | ٢٢٨ |
| إذا رميتم الجمرة فَقد حل لكم ما حرم عليكم | عمر بن الخطاب | ١٠١٩ |
| إذا رميتم الجمرة وذبحتم وحلقتم فَقد حلّ لكم | عمر بن الخطاب | ١٠٢٣ |
| إذا طعنت المطلقة في الحيظة الثالثة | زيد بن ثابت | ١٢٩٢ |
| إذا طعنت المطلقة في الدم | عائشة | ١٢٩٠ |
| إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم | ابن عمر | ١٢٩٣ |
| إذا طلق الرجل امرأته فَهوَ أحق برجعتها | علي بن أبي طالب | ١٢٨٣ |
| إذا قتلوا وأخذوا المال قتّلوا ولم يصلبوا | ابن عباس | ١٥٩٩ |
| إذا ملك الرجل امرأته فالقضاء ما قضت | ابن عمر | ١٢٨٦ |

| | | |
|---|---|---|
| أن رجلاً من أهل البادية طلق امرأته ثلاثـًا | محمد بن إياس | ١٢٥٢ |
| أن رجلاً من أهل اليمن أقطع اليد | القاسم بن محمد | ١٥٨٩ |
| أن رجلاً من بني سعيد بن ليث أجرى فرسـًا | سليمان بن يسار | ١٦٧٩ |
| أن رجلاً من بني مدلج يُقال لَهُ قتادة | عمرو بن شعيب | ١٣٤٨ |
| أن رجلاً وجد لقطة فجاء إلى عبد الله | نافع | ١٤٨٨ |
| أن رجلين تداعيا ولداً | يحيى بن عبد الرحمن | ١٦٩٦ |
| إن الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيئـًا | زينب بنت أبي سلمة | ١١٨٦ |
| أن الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيئـًا | عطاء بن يسار وسعيد بن المسيب وأبو سلمة | ١١٨٧ |
| أن رقيقـًا لحاطب سرقوا ناقة لرجل | يحيى بن عبد الرحمن | ١٥٩٢ |
| إن الريح لتكون من الشراب الذِي ليسَ | عطاء | ١٥٦٧ |
| أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يحرك في محسر | عروة بن الزبير | ١٠١٢ |
| أُوهم الذي روى أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نكح ميمونة وهو محرم | ابن المسيب | ٨٧٧ |
| بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة | ابن عباس | ٢١٠ |
| بمن ترون أن أبدأ | عمر بن الخطاب | ١٦٨٤ |
| بينما عمر بن الخطاب يغتسل إلى بعير | يعلى بن أمية | ٨٦١ |
| تأخذ ثلاثـًا وتدع سبعـًا | ابن عباس | ١٢٤٧ |
| تب تقبل شهادتك | عمر | ١٧٠٣ |
| تحلفون خمسين يمينـًا | عمر بن الخطاب | ١٦٧٩ |
| تدريان ما عليكما إن رأيتما أن تفرقا | علي بن أبي طالب | ١٢١٧ |

# فهرس أقوال الشَّافِعِي وتعليقاته

| القول | الرقم |
| --- | --- |
| أَرَى ذَلِكَ صَدَاقَ مِثْلِهِنَّ وَلَوْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ صَدَاقِ مِثْلِهِنَّ جَازَ النِّكَاحُ وَبَطَلَ مَا زَادَ عَلَى صِدَاقِ مِثْلِهَنَّ إِنْ مَاتَ مِنْ مَرَضِهِ ذَلِكَ لأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْوَصِيَّةِ وَالْوَصِيَّةُ لَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ. | ١١٢١ |
| الأَرِيكَةُ: السَّرِيرُ. | ١٧٩٥ |
| أَشْهَدُ لأَخْبَرَنِي فُلَانٌ ثُمَّ سَمَّى رَجُلاً فَذَهَبَ عَلَيَّ حِفْظُ اسْمِهِ فَسَأَلْتُ قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ: هُوَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. وَكَانَ سُفْيَانُ لَا يَشُكُّ أَنَّهُ سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ. | ١٧٠٣ |
| بَعْدُ لا يَجُوزُ عَلَى رَمَضَانَ إِلا شَاهِدَانِ. | ٦١٢ |
| بِهَذا كُلِّهِ نَأْخُذُ. | ٦٩٦ |
| ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِالتَّعَوُّذِ ثُمَّ بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيم فَإِذَا أَتَى عَلَيْهَا قَالَ: آمِينَ، وَيَقُولُ مَنْ خَلْفَهُ؛ إِنْ كَانَ إِمَاماً يَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يُسْمِعَ مَنْ خَلْفِهِ إِذَا كَانَ مِمَّا يُجْهَرُ بِالقِرَاءةِ. | ٢٠٢ |
| الحِفْشُ: البَيْتُ الصَّغِيرُ الذَّلِيلُ مِنَ الشَّعَرِ وَالبِنَاءِ وَغَيْرِهِ. | ١٣١١ |
| سُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّائِمِ يَأْكُل وَيَشْرَبُ وَيَطَأُ إِلَى اطِّلَاعِ الفَجْرِ وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ نَبِيلٌ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ طَلَعَ الفَجْرُ نِصفَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: الْزَمِ الصَّمْتَ يَا أَعْرَجُ. | ١٨١٥ |
| سَمِعْت سُفْيَان يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيْث كَثِيراً فِي طُولِ مُجَالَسَتِي لَهُ مَالَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ مِنْ كَثْرَتِهِ لَا يَذْكُرُ فِيهِ ((أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِح)) لَا يَزِيدُ عَلَى أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَن بَيْعِ السِّنِينَ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِح، قَالَ سُفْيَان: وَكَانَ حُمَيْد يَذْكُرُ بَعْدَ بَيْعِ السِّنِينَ / ١٧٣ظ/ كَلَاماً قَبْلَ وَضْعِ الجَوائِح لَا أَحْفَظُهُ وَكُنْتُ أَكُفُّ عَن ذِكْرِ وَضْعِ الْجَوائِح لأَنِّي لَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ الكَلَامُ وَفِي الْحَدِيْث أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِح. | ١٤٢٦ |
| سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ يَرْوُونَهُ لا يَذْكُرُونَ فِيهِ جَابِراً. | ٥٩ |
| طَلَبُ العِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ. | ١٨١٦ |
| غُرْمُهُ: هَلَاكُهُ وَنَقْصُهُ. | ١٤٧٧ |

| | |
|---|---|
| هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَامَّةَ دَهْرِي، ثُمَّ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامَـاً لَهُ فَمَاتَ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ خَطَأً مِنْ كِتَابِي أَوْ خَطَأً مِنْ سُفْيَانَ فَإِنْ كَانَ مِنْ سُفْيَانَ فَابْنُ جُرَيْجٍ أَحْفَظُ لِحَدِيْثِ أَبِي الزُّبَيْرِ مِنْ سُفْيَانَ وَمَعَ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدِيثُ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَحُدُّ الْحَدِيثَ تَحْدِيداً يُخْبِرُ فيهِ حَيَاةَ الَّذِي دَبَّرَهُ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرُهُ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ عَمْرٍو مِنْ سُفْيَانَ وَحْدَهُ وَقَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ مِنْ خَطَئِهِ بِأَقَلَّ مِمَّا وَجَدْتُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَاللَّيْثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرٍو وَغَيْرُ حَمَّادٍ يَرْوِيهِ عَنْ عَمْرٍو كَمَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ لَقِيَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَدِيمـاً أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُدَاخِلُ فِي حَدِيثِهِ مَاتَ، وَعَجِبَ بَعْضُهُمْ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي وَجَدْتُ فِي كِتَابِي مَاتَ. قَالَ: وَلَعَلَّ هَذَا خَطَأٌ أَوْ زَلَلاً مِنْهُ حَفِظْتُهَا عَنْهُ. | ١٠٩٦ |
| هُمُ الَّذِيْنَ سَأَلُوهُ آخِراً. | ١٦٥٥ |
| وَابْنُ أَبِي يَحْيَى أَحْفَظُ مِنَ الدَّرَاوَرْدِيِّ وَسُلَيْمَانُ مِنَ ابْنِ أَبِي يَحْيَى. | ٩٠٥ |
| وَابْنُ عُمَرَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ابْتَاعَ الشَّيْءَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَجِبَ لَهُ، فَارَقَ صَاحِبَهُ مَشَى قَلِيلاً ثُمَّ رَجَعَ. | ١٣٧٠ |
| وَأَحْسِبُ هَذَا الإِسْنَادَ أَحْفَظَ مِنَ الإِسْنَادِ الأَوَّلِ. | ٢٠٧ |
| وأدركْتُ إبراهِيمَ بنَ عبد العَزيزِ بنِ عبدِ الملكِ بنِ أبي محذُورَةَ يُؤَذِّنُ كَمَا حَكَى ابْنُ مُحَيْرِيزٍ. وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْنَى مَا حَكَى ابْنُ جُرَيْجٍ. | ١٦٥ |
| وَأَصَابَ ابْنُ جُرَيْجٍ لأَنَّ وَلَدَهُ عِنْدَنَا هُوَ مِخْرَشٌ. | ٧٧٣ |
| وَالَّذِي قُلْتُ بِعَرَفَةَ مِنْ أَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ شَيْءٌ. | ٩٩٠ |
| وَالَّذِي يُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي إِحْلَالِ ذَبَائِحِهِمْ إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ أَخْبَرْنِيهِ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ وَابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ثَوْرٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبْحِ نَصَارَى العَرَبِ فَقَالَ قَوْلاً حَكَى هُوَ إِحْلَالَهَا، وَتَلَا: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ ولكِنَّ صَاحِبَنَا سَكَتَ عَنِ اسْمِ عِكْرِمَةَ، وَثَوْرٌ لَمْ يَلْقَ ابْنَ عَبَّاسٍ. | ١٥٣٦ |
| وَالَّذِي يُشْبِه قَوْلِ سَعِيدٍ سَنَةَ أَنْ تَكُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. | ١٢١٢ |
| وَبِهَذَا نَأْخُذُ وَهَذِهِ المَوَاقِيتُ فِي الْحَضَرِ. | ١١٨ |
| وَثَوْبُ أُمَامَةَ ثَوْبُ صَبِيٍّ. | ٣٢٠ |
| وَجَدْتُ هَذَا الحَدِيثَ فِي كِتَابِي فِي مَوْضِعَيْنِ أَحَدُهُمَا مُنْقَطِعٌ، والآخَرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. | ١٧٤ |

| | |
|---|---|
| والجرف قريب من المدينة. | ٩٠ |
| وَذَهَبَ سُفْيَانُ إِلَى أَنْ يُغَلِّطَ يَزِيد فِي هَذَا الْحَدِيْثِ | ١٩٨ |
| وَفِي بَعضِ الحَدِيثِ ثَلاثـًا. | ٤٥٦ |
| وَقَالَ اللهُ تَعَالَى:﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُم﴾. | ١٦٨٢ |
| وقَالَ لِي ابْنُ عُلَيَّةَ: الْجَلْدُ أَعْرَابِيٌّ لَا يَعْرِفُ الحديث. | ١١٣ |
| وَالقَبْصُ: أَنْ تَأْخُذَ مِنَ الدَّابَّةِ مَوْضِعـًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهَا. | ١٣١١ |
| وَالقَبْضُ: الأَخْذُ بِالكَفِّ كُلِّهَا. | ١٣١١ |
| وَقَرَأْنَا عَلَى مَالِكٍ إِنَّا لَمْ نَعْلَمْ أَحَداً مِنَ الأَئِمَّةِ فِي القَدِيمِ وَلَا الْحَدِيْثِ قَضَى فِيْمَا دُوْنَ المُوضِحَةِ بِشَيءٍ. | ١٦٦٧ |
| وَكَانَ فِطْرُهُ بِجِمَاعٍ. | ٦٥١ |
| وَلَمْ تَقُلْ لَهَا حَفْصَةُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُطَلِّقِي ثَلاثـًا. | ١٢٦٥ |
| وَلَمْ يَعِبَا عَلِيهِ الثَّلَاثَ وَلَا عَائِشَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا. | ١٢٥٢ |
| وَلَمْ يَقُلْ لَهُ عَبْدُ اللهِ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ حِينَ طَلَّقَهَا ثَلَاثـًا. | ١٢٥١ |
| وَمَنَ تَقيأَ وَهُوَ صَائِمٌ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلا قَضَاءَ عَلَيْهِ. | ٦٥٨ |
| وَالْوَقْصُ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ. | ٧٠٢ |
| وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا كَمَا قَالَ طَاوُوسٌ وَاللهُ أَعْلَمُ. | ٧٦٨ |
| لا أَدْرِي أَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عُمَرَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ أَمْ لا؟ فِي صَدَقَةِ الإِبِلِ مِثْلَ هذ الْمَعْنَى لايُخَالِفُهُ وَلا أَعْلَمُهُ بَلْ لا أَشُكُّ إِنْ شَاءَ اللهُ إلا أَنَّهُ حَدَّثَنِي بِجَمِيعِ الْحَدِيْثِ فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ وَالْخُلَطَاءِ وَالرِّقَةِ هَكَذَا إلا أَنِّي لا أَحْفَظُ إِلا الإِبِلَ فِي حَدِيْثِهِ. | ٦٩٧ |
| يَعْنِي أَحْلَلْنَا كَمَا أَحْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِصَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ. | ٨١٤ |
| يَعْنِي أَنَّ التَقْدِيمَ جَائِزٌ. | ٨٠٩ |
| يعني بقاف. | ١٢٦ |
| يَعْنِي فِي النَّوْمِ وَرُؤْيَا الانْبِيَاءِ وَحْيٌ. | ١٧٨٣ |

| | |
|---|---|
| يَعْنِي قَرَأَ فِي الصُّبْحِ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾. | ١٢٧ |
| يَعْنِي النَّوَافِلَ. | ٣٧٧ |
| يَعْنِي وَاللهُ أَعْلَمُ سَهْمَ سَهْمَ ذِي القُرْبَى سَهْمَ صَفِيَّةَ أُمِّهِ وَقَدْ شَكَّ سُفْيَانُ أَحَفِظَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى سَمَاعًا وَلَمْ يَشُكَّ سُفْيَانُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى هُوَ وَلَا غَيْرُهُ مِمَّنْ حَفِظَهُ عَنْ هِشَامٍ. | ١٧٥٠ |

# فهرس أقوال الربيع بن سليمان

| القول | الرقم |
|---|---|
| أَظُنُّهُ قَالَ عُمَرُ: كَأَنَّ رَاكِبَهَا غُصْنٌ بِمَرْوَحَةٍ إِذَا تَدَلَّتْ بِهِ أَوْ شَارِبٌ ثَمِلُ ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ | ٩١٩ |
| بَقِيَّةُ الحَدِيثِ حَدَّثَنِي غَيْرُ الشَّافِعِيِّ مِنْ قَوْلِهِ: ((لَوْ جَاءنِي...)) | ١٧٦٢ |
| سَبَائِكَ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهَا | ١٤٤٤ |
| قِيْلَ لِي هُوَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي ابْنُ جُرَيْجٍ | ٣٠٤ |
| كَانَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ يُرِيدُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ بنَ أَبِي يَحْيَى، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ يُرِيدُ بِهِ يَحْيَى بنَ حَسَّانَ | ١٨١٨ |
| مَاتَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ وَسُئِلَ عَنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: نَيِّفٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً | ١٨١٩ |

# فهرس أقوال أبي العباس الأصم

| القول | الرقم |
| --- | --- |
| إِنَّمَا أَخْرَجْتُ حَدِيثَ مَالِكٍ / ٨ظ/ عَلَى حِدَةٍ، وحديث سفيان على حدةٍ؛ لأَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ ذَكَرَهُ عَنْهُمَا جَمِيعًا عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ مَالِكٍ | ٤٤ |
| كَتَبْنَا حَدِيْثَ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِهِ قَبْلَ هَذَا | ١٩٣ |
| أَظُنُّهُ سَقَطَ مِنْ كِتَابِي ابْنُ عَبَّاسٍ | ٣٤٠ |
| وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذِهِ الأَخْبَارَ كُلَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مُعَادَةَ الأَسَانِيدِ لأَنَّهَا بِلَفْظٍ آخَرَ وَفِيهَا زِيَادَةٌ وَنُقْصَانٌ | ٦٦٨ |
| فِي كِتَابٍ فِي حَبَّانَ بْنِ مُنْقِذٍ بِالبَاءِ | ١٣٠٥ |
| فِي كِتَابِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ بِنَظَرٍ فِي كِتَابِ الشَّيخِ يَعْنِي الرَّبِيعَ | ١٣٩٤ |

# فهرس مسانيد الصحابة

| | |
|---|---|
| محمد بن مسلم بن شهاب الزهري | ١١ و١٧ و٢٢ و٣٥ و٤١ و٦١ و٦٤ و٦٥ و٦٩ و٧١ و٧٣ و٧٤ و٧٦ و٨٦ و٨٧ و١٠١ و١١٢ و١١٩ و١٢١ و١٢٢ و١٣٣ و١٣٥ و١٣٧ و١٣٨ و١٤٢ و١٤٣ و١٥٠ و١٥١ و١٦٨ و١٨٢ و١٨٤ و١٨٧ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٦ و١٩٩ و٢٠٠ و٢١١ و٢١٣ و٢١٦ و٢٣٧ و٢٥٥ و٢٦٨ و٢٩٩ و٣٠٠ و٣٠٦ و٣١٨ و٣٢٧ و٣٢٩ و٣٣٤ و٣٣٥ و٣٤٩ و٣٥٧ و٣٦٢ و٣٧٥ و٣٨٣ و٣٨٧ و٣٩٧ و٣٩٨ و٤٠٩ و٤١٠ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٨ و٤١٩ و٤٢٤ و٤٢٥ و٤٢٦ و٤٢٧ و٥٠١ و٥٠٢ و٥٠٧ و٥٠٨ و٥٣٦ و٥٤٢ و٥٥٤ و٥٦٣ و٥٧٧ و٥٨٠ و٥٨٨ و٥٨٩ و٥٩٠ و٥٩٤ و٥٩٥ و٥٩٦ و٥٩٧ و٥٩٨ و٦٠٧ و٦١٣ و٦١٥ و٦١٦ و٦١٩ و٦٢٤ و٦٢٨ و٦٣٠ و٦٣١ و٦٣٦ و٦٥١ و٦٧٨ و٦٨٠ و٦٩٢ و٦٩٧ و٧٢٦ و٧٢٧ و٧٣٢ و٧٣٧ و٧٣٨ و٧٤١ و٧٤٢ و٧٤٦ و٧٦٠ و٧٨٨ و٧٩٤ و٧٩٥ و٨٠٧ و٨١١ و٨٣٩ و٨٥٦ و٨٧٤ و٩٠٦ و٩٢٠ و٩٢٧ و٩٢٨ و٩٢٩ و٩٣٠ و٩٤٣ و٩٤٤ و٩٦٧ و٩٧٠ و٩٧٤ و٩٨٤ و٩٩٠ و١٠٠٠ و١٠١٨ و١٠٢٧ و١٠٢٨ و١٠٣٨ و١٠٥٧ و١٠٦٤ و١٠٨٢ و١١١٢ و١١٢٨ و١١٣٩ و١١٤٠ و١١٥٧ و١١٥٨ و١١٥٩ و١١٦٠ و١١٦١ و١١٦٢ و١١٦٧ و١١٦٨ و١١٦٩ و١١٧٦ و١١٧٨ و١١٨٨ و١١٨٩ و١١٩٠ و١١٩١ و١١٩٢ و١١٩٥ و١١٩٦ و١١٩٩ و١٢٠١ و١٢٠٢ و١٢٠٤ و١٢٠٥ و١٢٠٨ و١٢١٥ و١٢١٨ و١٢١٩ و١٢٤٨ و١٢٥٠ و١٢٥٣ و١٢٥٥ و١٢٥٦ و١٢٦٠ و١٢٦٤ و١٢٦٥ و١٢٨٣ و١٢٨٨ و١٢٨٩ و١٢٩٠ و١٢٩٢ و١٢٩٨ و١٣٠٠ و١٣٢٧ و١٣٢٩ و١٣٣٠ و١٣٣١ و١٣٣٣ و١٣٣٥ و١٣٤٠ و١٣٤٦ و١٣٤٧ و١٣٤٩ و١٣٥٠ و١٣٥٢ و١٣٥٧ و١٣٦٤ و١٣٦٧ و١٣٦٩ و١٣٨٠ و١٣٩١ و١٣٩٢ و١٣٩٣ و١٤٠٥ و١٤١٠ و١٤١٣ و١٤١٦ و١٤٦٤ و١٤٦٥ و١٤٦٧ و١٤٦٩ و١٤٧١ و١٤٧٢ و١٤٧٣ و١٤٧٧ و١٤٧٨ و١٤٧٩ و١٤٨٠ و١٤٨٩ و١٤٩٠ و١٤٩٤ و١٤٩٨ و١٥٠٤ و١٥١٢ و١٥١٤ و١٥١٥ و١٥٢٢ و١٥٢٤ و١٥٢٥ و١٥٣٩ و١٥٤٠ و١٥٥٠ و١٥٥١ و١٥٥٩ و١٥٦٠ و١٥٦١ و١٥٦٢ و١٥٦٥ و١٥٦٦ و١٥٧١ و١٥٧٣ و١٥٧٤ و١٥٧٧ و١٥٨٣ و١٥٩٠ و١٥٩٤ و١٦٠١ و١٦٠٢ و١٦٠٣ و١٦٠٩ و١٦١٠ و١٦٢٨ و١٦٢٩ و١٦٤١ و١٦٤٧ و١٦٤٨ و١٦٤٩ و١٦٥٠ و١٦٥٣ و١٦٥٤ و١٦٦٨ و١٦٧٢ و١٦٧٩ و١٦٨٢ و١٦٨٣ و١٦٩١ و١٦٩٢ و١٦٩٨ و١٧٠٣ و١٧٠٤ و١٧٠٥ و١٧٢٨ و١٧٣٤ و١٧٣٥ و١٧٣٦ و١٧٣٧ و١٧٤٣ و١٧٤٥ و١٧٤٦ و١٧٥١ و١٧٥٢ و١٧٥٣ و١٧٥٥ و١٧٥٧ و١٧٦١ و١٧٧٦ و١٧٧٧ و١٧٩٩ و١٨٠٠ و١٨٠٣ |
| محمد بن المنكدر | ٣٤٤ و٥٧٨ و٩١٢ و١٠٠٩ و١٠١١ و١٦٢٢ و١٧٥٨ و١٧٦٢ |
| محمد بن النعمان بن بشير | ١٠٥٧ |
| محمد بن يحيى بن حبان | ٣٦ و١٥٤ و٢٦٣ و٢٦٤ و٦٩٠ و٧٠٠ و١٣٦٢ و١٥٩٦ و١٥٩٧ |
| محمود بن الربيع | ٢١١ و٢٩٩ و٣٠٠ |

# فهرس شيوخ الشَّافِعي

| الشيخ | رقم الحديث الذي ذكر فيه |
|---|---|
| إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (أبو إسحاق) | ١٨٨ و٢٥١ و٢٦٨ و٣٠٠ و٣٣٥ و٥٥٤ و٦٠٦ و٦٠٧ و٩٢٠ و٩٢١ و١٣٣٠ و١٣٣٢ و١٣٣٥ و١٣٣٦ و١٧٤٣ و١٧٤٥ و١٧٩٩ |
| إبراهيم بن سعيد | ١٠٢٧ و١٠٢٨ |
| إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة | ١٦٥ |
| إبراهيم بن محمد (إبراهيم بن أبي يحيى) | ٣١ و٣٧ و٣٨ و٤٠ و٥٠ و٨٨ و٨٩ و٩٢ و١٠٠ و١١٠ و١٣٩ و١٥٧ و١٧٢ و١٧٥ و١٧٦ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٦ و٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٤١ و٢٥٢ و٢٥٧ و٢٥٩ و٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٧ و٢٩٠ و٢٩١ و٢٩٢ و٢٩٥ و٣٠٥ و٣٣٧ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٦٠ و٣٩٩ و٤٠٠ و٤٠١ و٤٠٢ و٤٠٣ و٤٠٦ و٤٠٧ و٤٠٨ و٤٢١ و٤٢٢ و٤٣٥ و٤٣٦ و٤٣٧ و٤٣٨ و٤٣٩ و٤٤٠ و٤٤١ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٤٦ و٤٤٧ و٤٤٩ و٤٥١ و٤٥٢ و٤٥٤ و٤٥٥ و٤٥٦ و٤٥٧ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٣ و٤٦٦ و٤٦٧ و٤٦٨ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٧٦ و٤٧٧ و٤٧٨ و٤٧٩ و٤٨٠ و٤٨١ ٤٨٢ و٤٨٣ و٤٨٥ و٤٨٦ و٤٨٧ و٤٨٩ و٤٩١ و٤٩٢ و٤٩٣ و٤٩٤ و٤٩٥ و٤٩٨ و٤٩٩ و٥٠٠ و٥١٨ و٥٢٥ و٥٤٦ و٥٤٧ و٥٤٨ و٥٥٠ و٥٥٣ و٥٦٣ و٥٦٤ و٥٨٣ و٥٨٤ و٥٨٥ و٦٠١ و٦٠٢ و٦٦٤ و٦٩٩ و٧٨٥ و٧١٨ و٨٢٧ و٨٥٩ و٨٦٣ و٩٠٢ و٩٨٣ و٩٩١ و١٠١٢ و١١٩٤ و١٢٢٢ و١٣١٦ و١٤٥٧ و١٤٧٠ و١٤٣٣ و١٥٣٦ و١٥٦٨ و١٥٩٨ و١٥٩٩ و١٦٩٤ و٩٨٩ و١٤٤١ و١٤٧٦ و١٥٣٢ و١٥٥٦ و١٦١٧ و١٦١٨ و١٧١٠ و١٧١١ و١٧٥٦ و١٧٥٨ و١٧٦٩ و١٧٧١ و١٧٧٢ |
| إبراهيم بن ميسرة | ١٥١٨ |
| إسماعيل بن إبراهيم (ابن علية) | ٩٧ و١١٣ و١٢٥ و٢٢٨ و٢٣٤ و٣٦٨ و٣٩٦ و٥٠٤ و٥٩٣ و٧٩٦ و٨٤٧ و٩٨٨ و١١٣٥ و١١٣٦ و١١٩١ و١٦٦٠ و١٦٩٥ |
| أنس بن عياض | ٦٦٨ و٦٧٧ و٦٩٦ و٧٣٩ و٧٤٠ و٧٧٧ و٧٨٢ و٧٨٣ و٩٥٦ و٩٩٣ و١١٧٢ و١١٨٣ و١٢٠٩ و١٦٩٦ و١٧٤٢ و١٧٤٤ |
| أيوب بن سويد | ١٦٩٢ |
| حاتم بن إسماعيل | ٢٩٨ و٨٥٣ و١٥٣٠ و١٧٦٤ |
| داود بن عبد الرحمن | ١٠٠٢ و١٧٥٢ |

| | |
|---|---|
| | و٩٢٧ و٩٣٧ و٩٤٢ و٩٤٩ و٩٥٩ و٩٦٦ و٩٦٨ و٩٧٣ و٩٧٦ و٩٧٧ و٩٧٨<br>و٩٨٧ و٩٩٢و٩٩٨ و١٠٠١ و١٠٠٥ و١٠٠٦ ١٠٠٧ و١٠٠٨ و١٠٠٩ و١٠١١ و١٠١٢ و١٠١٣<br>و١٠١٥ و١٠١٦ و١٠١٩ و١٠٢٠ و١٠٢٢ و١٠٢٣ و١٠٢٩ و١٠٣٢ و١٠٣٣ و١٠٣٥ و١٠٣٦<br>و١٠٣٧ و١٠٣٨ و١٠٤١ و١٠٤٣ و١٠٤٥ و١٠٤٦ و١٠٤٨ و١٠٥٠ و١٠٥٤ و١٠٥٥ و١٠٥٦<br>و١٠٥٧ و١٠٥٩ و١٠٦١ و١٠٦٣ و١٠٦٥ و١٠٦٦ و١٠٦٧ و١٠٦٨ و١٠٦٩ و١٠٧١<br>و١٠٨٤ و١٠٨٧ و١٠٨٩ و١٠٩٥ و١٠٩٦ و١٠٩٨ و١١٠٠ و١١٠١ و١١٠٢ و١١٠٣ و١١٠٤<br>و١١١١ و١١١٤ و١١١٦ و١١٢٤ و١١٢٨ و١١٣٨ و١١٤٣ و١١٤٦ و١١٥١ و١١٥٢ و١١٥٣<br>و١١٥٥ و١١٥٦ و١١٥٧ و١١٥٩ و١١٦٠ و١١٦٢ و١١٦٥ و١١٦٩ و١١٧٤ و١١٧٨<br>و١١٧٩ و١١٨٢ و١١٨٥ و١٢٠١ و١٢٠٢ و١٢٠٣ و١٢٠٥ و١٢٠٦ و١٢٠٨ و١٢١٠ و١٢١١<br>و١٢١٢ و١٢١٤ و١٢١٥ و١٢١٨ و١٢١٩ و١٢٢٠ و١٢٢١ و١٢٢٣ و١٢٢٤ و١٢٢٥ و١٢٢٦<br>و١٢٢٧ و١٢٢٨ و٨٥٢ و٨٥٦ و٨٦٢ و٨٦٥ و٨٦٦ و٨٦٩ و٨٧٤ و٨٧٦ و٨٨٥<br>و٨٨٦ و٨٨٧ و٨٨٩ و٨٩٠ و٩٠١ و٩٩١ و٩١٣ و٩١٤ و٩١٥ و٩١٦ و٩١٨ و٩٢٥<br>و١٢٢٩ و١٢٣٣ و١٢٥٣ و١٢٥٥ و١٢٥٦ و١٢٦٦ و١٢٧٦ و١٢٨١ و١٢٨٢ و١٢٨٣<br>و١٢٩٠ و١٢٩٢ و١٢٩٤ و١٢٩٥ و١٣٠٠ و١٣٠٧ و١٣٣٤ و١٣٣٩ و١٣٤٠ و١٣٤٣<br>و١٣٤٤ و١٣٤٦ و١٣٤٩ و١٣٥٣ و١٣٥٧ و١٣٥٨ و١٣٦٠ و١٣٦٤ و١٣٦٥ و١٣٦٦<br>و١٣٦٧ و١٣٦٩ و١٣٧٢ و١٣٧٤ و١٣٧٦ و١٣٨٠ و١٣٨٢ و١٣٨٣ و١٣٩٢ و١٣٩٣<br>و١٣٩٦ و١٣٩٩ و١٤٠٣ و١٤٠٥ و١٤٠٦ و١٤٠٩ و١٤١٠ و١٤١٤ و١٤١٥ و١٤١٦ و١٤١٨<br>و١٤٢٤ و١٤٢٥ و١٤٢٦ و١٤٢٧ و١٤٢٩ و١٤٣٠ و١٤٣١ و١٤٣٢ و١٤٣٣ و١٤٣٤<br>و١٤٣٥ و١٤٣٧ و١٤٣٨ و١٤٣٩ و١٤٤٠ و١٤٤٣ و١٤٥٢ و١٤٥٩ و١٤٦٢ و١٤٩٢<br>و١٤٩٩ و١٥٠٢ و١٥٠٣ و١٥٠٤ و١٥٠٦ و١٥٠٧ و١٥١١ و١٥١٤ و١٥٢٢ و١٥٢٥ و١٣٣١<br>و١٥٣٥ و١٥٣٩ و١٥٤١ و١٥٤٢ و١٥٤٧ و١٥٤٩ و١٥٥٠ و١٥٥١ و١٥٥٤ و١٥٥٥<br>و١٥٥٨ و١٥٥٩ و١٥٦٠ و١٥٦١ و١٥٦٤ و١٥٦٦ و١٥٧٣ و١٥٧٦ و١٥٧٩ و١٥٨٠<br>و١٥٨١ و١٥٨٣ و١٥٨٦ و١٥٩١ و١٥٩٧ و١٦٠٣ و١٦٠٤ و١٦٠٩ و١٦١٠ و١٦١٢<br>و١٦١٤ و١٦١٣ و١٦١٥ و١٦١٦ و١٦١٩ و١٦٢٠ و١٦٢١ و١٦٢٥ و١٦٢٦ و١٦٣٥<br>و١٦٣٦ و١٦٣٧ و١٦٣٩ و١٦٤٠ و١٦٤٥ و١٦٥١ و١٦٥٢ و١٦٥٣ و١٦٥٥ و١٦٥٦<br>و١٦٦١ و١٦٧١ و١٦٧٢ و١٦٧٧ و١٦٨٠ و١٦٨١ و١٦٨٢ و١٦٨٤ و١٧٠٣ و١٧٠٤<br>و١٧٠٨ و١٧١٨ و١٧٢٣ و١٧٢٨ و١٧٢٩ و١٧٣٠ و١٧٣١ و١٧٣٤ و١٧٣٥ و١٧٣٦<br>و١٧٣٧ و١٧٤٨ و١٧٥٠ و١٧٥٧ و١٧٦٠ و١٧٦١ و١٧٦٢ و١٧٦٨ و١٧٧٤ و١٧٧٥<br>و١٧٨٦ و١٧٨٧ و١٧٨٨ و١٧٨٩ و١٧٩١ و١٧٩٢ و١٧٩٣ و١٧٩٤ و١٧٩٥ و١٧٩٦<br>و١٧٩٧ و١٨٠٠ و١٨٠١ و١٨٠٢ و١٨٠٣ و١٨٠٤ و١٨٠٥ و١٨٠٦ و١٨١١ و١٨١٣ |
| سماك بن الفضل | ١٦٣٢ |
| عبد الله بن الحارث | ١٠٩٩ و١٥٠٩ و١٧٠٩ |

| | |
|---|---|
| عمرو بن أبي سلمة | ٢٣ و١١٨ و٦١٠ و٩٣١ و١٨١٠ |
| فضيل بن عياض | ١٦٥٧ |
| القاسم بن عبد الله | ٦٠ و٦٠٣ و٦٩٤ و١٢٦٧ |
| | |
| مالك | ٧ و٨ و١٢ و١٥ و١٦ و١٧ و١٩ و٢٠ و٣٠ و٣٢ و٣٦ و٤٢ و٤٣ و٤٥ و٤٦ و٥٧ و٦١<br>و٦٢ و٦٣ و٦٧ و٧٦ و٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨١ و٨٢ و٨٥ و٩٣ و٩٥ و١٠٣ و١٠٨<br>و١٠٩ و١١١ و١١٤ و١١٥ و١١٦ و١١٧ و١٢٠ و١٢٣ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٤ و١٣٦<br>و١٤٣ و١٤٢ و١٤٤ و١٤٩ و١٥١ و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦ و١٦٧ و١٦٨ و١٧٧و١٧٨<br>و١٧٩ و١٨٠ و١٨١ و١٨٤ و١٨٥ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ و١٩٩ و٢٠٠ و٢١٣ و٢١٤ و٢١٥<br>و٢١٦ و٢١٩ و٢٢٣ و٢٣٨ و٢٤٣ و٢٥٣ و٢٥٥ و٢٧١ و٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤ و٢٧٥<br>و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٩ و٢٨٠ و٢٨٣ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٩٩ و٣٠٦ و٣٠٨ و٣١٤<br>و٣١٧ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢٢ و٣٢٣ و٣٢٥ و٣٢٧ و٣٢٨ و٣٢٩ و٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٤<br>و٣٣٦ و٣٤٦ و٣٤٨ و٣٤٩ و٣٥٢ و٣٥٨ و٣٥٩ و٣٦١ و٣٦٤ و٣٦٥ و٣٦٦<br>و٣٦٩ و٣٧١ و٣٧٣ و٣٧٤ و٣٧٦ و٣٧٧ و٣٨٢ و٣٨٣ و٣٨٤ و٣٨٥ و٣٩١<br>و٣٩٢ و٣٩٣ و٣٩٧ و٤٠٩ و٤١١ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٧ و٤٢٥ و٤٢٧ و٤٢٨ و٤٣٠<br>و٤٤٢ و٤٥٣ و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٨٤ و٤٨٨ و٤٩٦ و٤٩٧ و٥٠١ و٥٠٢ و٥٠٥ و٥٠٦<br>و٥٠٩ و٥١٠ و٥١٤ و٥١٧ و٥٢٢ و٥٣٩ و٥٤٠ و٥٤١ و٥٤٤ و٥٤٥ و٥٤٩ و٥٥١و٥٥٢<br>و٥٥٥ و٥٥٦ و٥٥٨ و٥٦١ و٥٦٢ و٥٦٥ و٥٧٨ و٥٨١ و٥٨٢ و٥٩٢ و٥٩٤ و٥٩٥<br>و٥٩٦ و٥٩٧ و٥٩٨ و٦٠٥ و٦٠٨ و٦١٣ و٦١٤ و٦١٦ و٦١٩ و٦٢٠ و٦٢٥ و٦٢٦<br>و٦٢٩ و٦٣١ و٦٤١ و٦٤٤ و٦٤٥ و٦٤٦ و٦٤٧ و٦٤٨ و٦٤٩ و٦٥١ و٦٥٢ و٦٥٣<br>و٦٥٦ و٦٥٩ و٦٦٠ و٦٦٣ و٦٦٥ و٦٦٦ و٦٦٧ و٦٦٩ و٦٧٠ و٦٧١ و٦٧٢<br>و٦٨٢ و٦٨٣ و٦٨٤ و٦٩٠ و٦٩١ و٦٩٢ و٦٩٣ و٧٠٠ و٧٠١ و٧٠٣ و٧٠٥ و٧٠٦<br>و٧٠٩ و٧١٢ و٧١٤ و٧١٥ و٧٢٠ و٧٢٢ و٧٢٤ و٧٢٥ و٧٢٩ و٧٤١ و ٧٤٢ و٧٤٣<br>و٧٤٤ و٧٥٠ و٧٦١ و٧٨٦ و٧٩٣ و٧٩٥ و٨٠٢ و٨٠٦ و٨٠٧ و٨٠٨ و٨١٠ و٨١١<br>و٨١٤ و٨١٨ و٨٢٣ و٨٢٤ و٨٣٥ و٨٣٨ و٨٤٠ و٨٤٨ و٨٥١ و٨٦٠ و٨٦٧<br>و٨٦٨ و٨٧٠ و٨٧١ و٨٧٢ و٨٧٥ و٨٨٥ و٨٨٦ و٨٨٨ و٩٠٦ و٩٠٨ و٩٠٩<br>و٩١٠ و٩١٢ و٩١٧ و٩٢٩ و٩٣٣ و٩٣٤ و٩٣٨ و٩٣٩ و٩٤٣ و٩٤٤ و٩٤٥ و٩٤٦<br>و٩٥٦ و٩٦٧ و٩٨٥ و٩٨٦ و٩٩٤ و٩٩٥ و١٠٠٠ و١٠٠٤ و١٠١٨ و١٠٣٠ و١٠٣٩<br>و١٠٤٠ و١٠٤٢ و١٠٤٤ و١٠٤٩ و١٠٥٣ و١٠٥٧ و١٠٦٠ و١٠٦٤ و١٠٧٠ و١٠٧٤ و١٠٧٥<br>و١٠٧٦ و١٠٧٧ و١٠٧٨ و١٠٧٩ و١٠٨٠ و١٠٨١ و١٠٨٢ و١٠٨٣ و١٠٨٦ و١٠٨٨<br>و١٠٨٩ و١٠٩٧ و١١٠٦ و١١٠٧ و١١١٥ و ١١١٧ و١١١٨ و١١١٩ و١١٢٥ و١١٢٦ و١١٢٧ |

| | |
|---|---|
| محمد بن عمر الواقدي | ٥٩١ |
| مروان بن معاوية الفزاري | ١٦٤٢ |
| مسلم بن خالد | ٥ و٤٩ و٧٣ و١٢٨ و١٥٨ و١٦٣ و١٦٥ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٨ و٢١٧ و٢١٨ و٢٢٧ و٢٢٩ و٢٥٦ و٢٦٣ و٢٩٧ و٣٥٣ و٣٥٤ و٣٨١ و٥٧٧ و٥٩٩ و٦٣٦ و٦٣٧ و٦٣٨ و٦٥٧ و٦٦١ و٦٦٢ و٧٥٦ و٧٥٧ و٧٥٨ و٧٥٩ و٧٦٥ و٧٦٧ و٧٦٨ و٧٦٩ و٧٧٠ و٧٧٣ و٧٩٨ و٧٩٩ و٨٠٠ و٨٢٨ و٨٢٩ و٨٣٣ و٨٣٨ و٨٥٠ و٨٧٩ و٨٩٦ و٨٩٨ و٩٠٧ و٩٢٣ و٩٢٤ و٩٣٠ و٩٣٥ و٩٣٦ و٩٥١ و٩٧٥ و٩٩٦ و٩٩٩ و١٠١٠ و١٠١٤ و١٠٢٥ و١٠٥٨ و١٠٨٥ و١٠٩١و١١٠٩ و١١١٠ و١١٢٠ و١١٢٣ و١١٣٣ و١١٣٤ و١١٣٩ و١١٤١ و١١٤٢ و١١٤٩ و١١٥٤ و١١٦٦ و١١٧٠ و١٢١٣ و١٢١٦ و١٢٣٦ و١٢٣٧ و١٢٣٩ و١٢٤٠ و١٢٤٥ و١٢٤٦ و١٢٤٧ و١٢٧١ و١٢٧٤ و١٣٥٤ و١٣٧٩ و١٤٥٦ و١٥٠٨ و١٥٠٩ و١٥٦٧ و١٥٨٢ و١٦٢٤ و١٦٢٧ و١٦٤٤ ١٦٤٦ و١٦٤٧ و١٦٦٦ و١٦٦٩ و١٦٧٠ و١٦٩٣ و١٧٠٦ و١٧٠٧ و١٧١٦ و١٧١٧ و١٧٨٢ |
| مطرف بن مازن | ٥٨٨ و٥٨٩ و١٦٤١ و١٦٩٨ و١٧٥١ و١٧٧٠ |
| معاذ بن موسى | ١٦٣٤ |
| معمر | ١٥٦٢ |
| هشام بن عروة | ٩٤ |
| يحيى بن حسان | ٢٥ و٤٨ و٢٥٤ و٣٠٧ و٣١٠ و٣١٢ و٣١٥ و٦٣٢ و٦٧٤ و١٠٩٢ و١٠٩٣ و١٠٩٤ و١٢٨٥ و١٢٩٩ و١٣١٣ و١٣١٤ و١٦٠١ و١٦٠٦ و١٦٤٨ و١٦٤٩ و١٦٥٤ و١٧٣٣ |
| يحيى بن سُليم | ٥١ و٥٦٦ و١٠٢٤ و١٧٨٠ و١٨٠٩ |
| ابن جريج | ١٣٧٣ |

# المبهمون من شيوخ الشَّافِعِي

# فهرس الكتب الواردة في متن السند

روى الإمام الشَّافِعِي في مسنده هذا عن ثلاثة من الكتب، وهي:

١. الموطأ للإمام مالك، وروى عنه من هذا الكتاب (**٥٥٣**) حديثاً[١].

٢. موطأ محمد بن الحسن الشيباني، وروى عنه من هذا الكتاب (**٦**) أحاديث[٢].

٣. الحجة لمحمد بن الحسن الشيباني، روى عنه حديثاً واحداً[٣].

(١) تؤخذ أرقامها من الجزء الأول: ١٠٤-١٠٥.

(٢) وهي التي تحمل الأرقام (١٠٩٠) و(١٤٨٢) و(١٦٢٢) و(١٦٢٣) و(١٦٢٨) و(١٦٢٩).

(٣) وهو الذي يحمل الرقم (١٦٦٣).

# فهرس الغريب(1)

((أ))

[أ ب ر]

التأبير: التلقيح، وهو أن يشق طلع الإناث، ويؤخذ من طلع الذكـــر فيذر فيه (١٣٣٨) و (١٣٦٧).

[أ ت ى]

سبيل ميتاء: طريق يأتيها الناس كثيراً (٧٣٠).

[أ د م]

آدمة: على وزن ((أرغفة)) جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ (٧١٠).

[أ ط م]

الأطم: الحِصن (١٦٤١).

[أ ق ط]

الأقط: ما يتخذ من اللبن المخيض، يطبخ ثم يترك حتى يمصل ويخرج ماءه (٦٦٥) و(٦٧٠).

[أ ل و]

تألى: حلف (١٤٢٨).

[أ م و]

أم حُبين: دويبة تشبه الضب، وهي من الحشرات (٨٩٠).

[ا هـ ب]

آهبة: جمع إهاب على وزن أسورة وسوار، وهو الجلد قبل أن يدبغ (٧١٠).

((ب))

[ب ت ت]

البتة: البت معناه القطع، وهي تقال لكل أمر لا رجعة فيه (١٢٧٩) و (١٢٨٠) و(١٢٨١) و(١٢٩٨) و(١٣١٥) و(١٣١٧) و(١٣٢٠) و(١٣٢٨).

[ب ت ع]

البتع: نبيذ العسل (١٥٤٠).

[ب ح ب ح]

بحبحة: وسط الدار أو المكان (١٧٨٨).

[ب ر ذ ن]

البرذون: يطلق على غير العرب من الخيل والبغال، من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر (٧٠٩).

[ب ر ق]

الأبرق: الغليظ، والذي يجتمع فيه سواد وبياض (٨٤٢).

[ب ر ن س]

البرانس: جمع برنس: قلنسوة طويلة، أو كل ثوب رأسه منه (٨٣٨) و(٨٣٩).

[ب ع ل]

البعل: ما كان من الكروم قد ذهبت عروقه في الأرض إلى الماء فلا يحتاج إلى السقى الخمس سنين

(١) وقد استفدنا كثيراً منها من طبعة الوفاء للأم بتحقيق الدكتور رفعت فوزي.

والست (٧٣٩).

[ب ك ر]

البكر: الفتى من الإبل، كالغلام من الآدميين، والأنثى بكرة وقلوص (١٤٤٧) و(١٤٤٨).

[ب هـ م]

بهمة: جمعها بهم، وهي ولد الضأن ذكراً كان أو أنثى، والسخال أولاد المعز، فإذا اجتمعت البهام والسخال قيل لهما جميعـًا: بهام وبهم أيضـًا (٥١).

[ب ي ض]

البيضاء: نوع من البر أبيض اللون، وفيه رخاوة، يكون ببلاد مصر، وقال بعضهم: وهو الرطب من السلت (١٤٠٤).

[ب ي ع]

البيع: بفتح الباء الموحدة وتشديد الياء التحتية، البائع والمشتري والمساوم (١٣٥٧).

((ت))

[ت ب ع]

التبيع: ولد البقرة في السنة الأولى، والأنثى تبيعة (٧٠١).

[ت ف ل]

التفل: الذي ترك استعمال الطيب (٧٥٤).

[ت ي س]

تيس: فحل الغنم المعد لضرابها (٦٩٦).

((ث))

[ث أ ج]

ثؤاج: صياح الغنم (٧٤٨).

[ث ر و]

الثريا: النجم، لكثرة كواكبه مع ضيق المحل (١٤٢٢).

[ث ف ر]

الاستثفار: أن تشد المرأة ثوبـًا تحتجز به، يمسك موضع الدم ليمنع سيلان الدم (١٠٨).

[ث ك ل]

الأثكول: هو العرجون الذي فيه أغصان الشماريخ التي عليها البسر والتمر (١٥٧٦).

[ث ن ى]

الثنية: تطلق على الأنثى من الضأن أو المعز، ويطلق على الذكر الثني، وهو إذا القى الضأن أو المعز اثنين من أسنان اللبن في مقدمة الفم، وهو عادة إذا استكمل سنة، ودخل في الثانية عند بعض الفقهاء، وعند بعضهم والأصح عند الشَّافِعِي: إذا استكمل سنتين، ودخل في الثانية (٦٩٨).

((ج))

[ج ب ب]

الجبة: ثوب يلبس فوق الثياب (٦٨٧) و(٦٨٨).

[ج ح ش]

جُحش شقه: أصيب (٣٠٦).

[ج ذ ع]

الجذع والجذعة: من الضأن ما له ستة أشهر، وهو قول صاحب الهداية من الحنفية، ورأى المالكية والشَّافِعِية والحنابلة. والأصح عند الشَّافِعِية وهو وجه للمالكية - أن الجذع ما دخل في السنة الثانية، والجذعة أنثى الإبل إذا دخلت في الخامسة سميت جذعة، والولد: جذع، ولا يزال كذلك حتى تمضي الخامسة

(٦٩٤).

[ج ف ر]

الجفر: من أولاد الضأن ما بلغ أربعة أشهر وفصل عن أمه وأخذ في الرعى، والأنثى: جفرة (٨٨٩).

[ج و ح]

الجائحة: الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة، واجتاحت: أي أهلكت (١٤٢٦) و(١٤٢٧).

[ج ن ن]

تجن: أي تستتر (٦٨٧).

الجنة: الدرع (٦٨٧).

المجن: آلة يستتر بها في الحرب (١٥٨٤).

((ح))

[ح ب ن]

أحبن: رجل أحبن: أي به داء في البطن يعظم منه ويرم (١٥٧٦).

[ح ت ت]

الحت: الحك والقشر. قال الهروي: حتيه: أي حكيه (٢٨) و(٣١).

[ح ذ ى]

الحُذاية: القسمة من الغنيمة. وأحذاه من الغنيمة: أعطاه منها (١٧٦٣).

[ح ز ر]

حزرات: جمع حزرة: خيار الأموال يطلق على الذكر والأنثى (٧٠٠).

[ح ف ف]

المحفة: مركب للنساء كالهودج، إلا أنها لا تقبب (٩٣٧).

[ح ف ل]

حافلاً: مجتمعـًا لبنها، يقال: حفلت الشاة، تركت حلبها حتى اجتمع اللبن في ضرعها فهي محفلة (٧٠٠).

[ح ق ق]

حِقة: أنثى الإبل إذا دخلت في الرابعة، والذكر: حِق (٦٩٤).

[ح ق ل]

المحاقلة: أن يبيع الرجل الزرع بمائة فرق حنطة (١٤١٠).

[ح ل ل]

الحُلان: الذكر من أولاد المعزى إذا قوى، وهو بمنْزلة الجدي. قال بعضهم: الحلان الحمل (٨٩٠).

[ح م ل]

الحمالة: هي المال الذي يتحمله الإنسان، أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين، كالإصلاح بين قبيلتين، ونحو ذلك (٦٥٧).

[ح م م]

حمم: نبت شعره بعد ما حلق (٧٧٨).

الحمام: كل ما هدر وعب في الماء، والعرب تسميه أسماء: جماعة الحمام، وتفرق به بعد أسماء وهو: الحمام واليمام والدباسى، والقمارى والفواخت، وغيره مما هدر (٩٠١).

[ح ن ت م]

الحنتم: الواحدة حنتمة، هو جرار أخضر، وقيل:

هي الجرار كلها، وقيل: إنها جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف، وقيل: جرار حمر، أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر، وقيل: من الطائف (١٥٥٠).

[ح ي ص]

حاص الناس حيصة: يقال: حاص الرجل: إذا حاد عن طريقه أو انصرف عن وجهه إلى جهة أخرى (١٧٣١).

((خ))

[خ ب ر]

المخابرة: هي مزارعة الأرض بجزء مما يخرج منها كالثلث أو الربع أو بجزء معين من الخارج (١٤١٤) و(١٤١٥).

[خ ر ش]

يخرش بعيره: يضربه ثم يجذبه إليه (١٠٠٩) و(١٠١١).

[خ ر ف]

الخرف: النخل (١٧٤٧).

[خ ل ج]

اختلجها: انتزعها وجذبها (١١٠٥).

[خ ل ف]

الخلفة: هي الحامل من الإبل (١٦٣٧) و(١٦٤٠).

[خ ي ر]

خياراً رباعياً: يقال: جمل خيار وناقة خيارة، أي: مختار ومختارة (١٤٤٨).

((د))

[د ب ب]

الدباء: هو القرع اليابس، أي الوعاء منه (١٥٥٠) و(١٥٥١) و(١٥٥٢)و(١٥٥٣).

[د ر ر]

ذات الدَّرِّ: أي ذات اللبن الكثير (٦٩٨).

[د س ر]

دسَرَه البحر: دفعه ورمى به إلى الساحل (٧٣٥) و(٧٣٦).

[د ع ج]

أدعج: شديد السواد (١٣٣٢).

((ذ))

[ذ أ ر]

ذئر النساء على أزواجهن: أي اجترأن عليهم فأظهرن العصيان لهم (١٢١٩).

[ذ ن ب]

الذَّنُوب: الدلو الملأى ماء، والسَّجل: هو الدلو إذا كان فيه ماء قل أو كثر، ويقال له وهو فارغ: سجل، ولا ذنوب (٢٢).

[ذ و د]

الذَّود: جماعة الإبل، وهو من الثلاثة إلى العشرة، لا واحد له من لفظه (٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥).

((ر))

[ر ب ب]

الرُّبُّ: هو الطلاء الخاثر (٧٩١).

[ر ب ع]

اليربوع: حيوان طويل الرجلين، قصير اليدين، وله ذنب كذنب الجرذ (٨٨٩).

رَبَاعِي: ألقى رباعيته، تقال للغنم في السنة الرابعة، وللبقر وذات الحافر في السنة الخامسة، ولذات الخف في السابعة، وكذلك السن التي بين الثنية والناب، والرباعي من الإبل: ما أتى عليه ست سنين ودخل في السابعة حين طلعت رباعيته، والرباعية بوزن الثمانية: السن التي بين الثنية والناب (١٤٤٨).

**[ر ب ى]**

الرُّبَّى: هي التي تربي ولدها، وقيل: هي التي تربى في البيت لأجل اللبن (٦٩٨).

**[ر ج ع]**

الرَّجيع: هو الخارج مكن الإنسان أو الحيوان (٣٤).

**[ر ج ل]**

رجل جراد: جماعة الجراد، وفي القاموس: القطعة العظمية من الجراد (٨٩٤).

**[ر ض خ]**

الرَّضْخ: إعطاء الشيء ليس كثير، أي أقل من السهم للمقاتلين (١٧٦٤).

**[ر ض ف]**

الرَّضف: الحجارة المحماة (٢٥١).

**[ر ق ع]**

الرقاع: بكسر الراء: جمع ((رقعة)) بضم الراء (٣٦٩).

**[ر ق و]**

التراقي: جمع ترقوة: وهي العظم الذي بين نقرة النحر إلى العاتق من الجانبين (٦٨٧).

**[ر ك ن]**

المَرْكَن: إناء تغسل فيه الثياب ويسمى **(الإجانة)** أيضـًا (١١٢).

**[ر م ل]**

الرَّمَل: إسراع المشي مع تقارب الخطا، وهو الخبت، وهو دون العدو والوثوب (٩٥٧).

**[ر م م]**

الرِّمَّة: العظم البالي (٣٣) و(١٧٠١) و(١٧٠٢).

**[ر و غ]**

روغت اللقمة في السمن: دسمتها وتروغتها بالسمن والدسم (١١٠٢).

**[ز ف ع ر]**

تَزَعْفر: أي يلبس ثوبـًا مصبوغـًا بزعفران (٨٤٧).

**[ز ع م]**

يزعمون: يقولون، فإن الزعم يستعمل بمعنى القول المحقق (٧٥٩) و(٧٦٠).

**[ز هـ و]**

تُزهَى: مبني للمجهول من أزهى؛ أي احمر واصفر، وزها: أي طال واكتمل، وزها النخل يزهو: ظهرت ثمرته ناضجة؛ أي تحمر وتصفر (١٤١٩).

**((س))**

**[س ب ط]**

السَّبْط: هو الشعر المسترسل (١٣٣٦) و(١٣٣٧).

**[س ب ق]**

السَّبْق: مصدر سبق يسبق سبقـًا. والسبق: الشيء الذي يسابق عليه. والسباق يكون في الخيل والرمي (١٥١٩) و(١٩٢٠).

[س ط ح]

المسطح: بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملتين، عود من عيدان الخباء والفسطاط (١٦٥١) و(١٦٥٢).

[س ل ت]

السُّلْت: ضرب من الشعير ليس له قشر كالحنطة في ملاسته (١٤٠٤).

[س ن ن]

المُسِنَّة: هي الثنية التي دخلت في الثالثة (٧٠١).

((ش))

[ش ج ع]

شجاع أقرع: الشجاع: ذكر الحية (٦٨١).

[ش ع ر]

الشَّعث: تلبيد الشعر وتغيره (٧٥٤).

[ش ع ر]

الإشعار: أن يشق أحد جنبي سنامها حتى يسيل دمها ليعرف أنه هدى (٨٣٦)

و(٨٣٧).

[ش غ ر]

الشغار: هو نكاح في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل: شاغرني، أو زوجني أختك أو ابنتك أو من تلي أمرها حتى أزوجك أختي أو ابنتي أو من ألي أمرها، ولا يكون بينهما مهر، ويكون بضع كل واحد منهما مقابل بضع الأخرى، وقيل له: شغار؛ لارتفاع المهر بينهما (١١٦٣) و(١١٦٤) و(١١٦٦).

[ش ف ف]

الشَّف: شف يشف شفـًا: إذا زاد، وقد يستعمل في النقص أيضـًا، فيكون من الأضداد، يقال: هذا يشف قليلاً، ينقص، وأشففت هذا على هذا، أي فصلت، والمراد هنا الزيادة (١٣٨٤).

[ش ق ص]

المشقص: سهم فيه نصل عريض (١٦٧٣).

((ص))

[ص ب ح]

الصبح: الفجر (١٢٠).

[ص ل د]

يصلد: يبرق (١٧٧٩).

[ض ر ج]

المُضَرَّج: المصبوغ بالحمرة، ولا يختص ذلك بالمعصفر (٨٤٦).

[ض ر ي]

ضاريـًا: أي معلمـًا للصيد، معتاداً له (١٥٢٧).

[ض ف ر]

الضَّفِير: الحبل (١٥٨٠).

[ض م ن]

المضامين: جوع مضمون، وهو بيع ما في بطون إناث الإبل (١٤٥٤).

((ط))

[ط ل ى]

الطِّلاء: الشراب المطبوخ من عصير العنب وأصله القطران الذي تطلى به الإبل

(١٥٦٥).

((ظ))

[ظ ع ن]

الظعينة: المرأة (١٧٨٦).

((ع))

[ع ت م]

العتمة: ثلث الليل الأول حين يغيب الشفق، وقيل: بغد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول (١٤٨).

[ع ث ر]

العواثر: الزلات. جمع عثرة (١٧٨٠).

العثرى: ما سقي من النخل سحًا، أو الذي لا يسقيه إلا المطر (٧٣٩).

[ع ر ر]

العُرَّة: ذَرْق الطير وعَذِرة الناس (١٤٧٠).

[ع ر ق]

العَرَق: بفتحتين، ضفيرة تنسج من خوص، وهو المكتل والزنبيل، ويقال: إنه يسع خمسة عشر صاعًا، وهو يعدل (٣٢٦٢٥) جرامًا عند الشَّافِعِية والحنابلة والمالكية، وعند الحنفية (٤٩٤٤٠) جرامًا وذلك من الحنطة (٦٥١) و(٦٥٢).

[ع ر ى]

العرية: هي من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله، ولا تحل لهم يطعمهم منه (١٤٠٥) و(١٤٠٦) و(١٤٠٧) و(١٤٠٨).

[ع ف ص]

عفاصها: وعاؤها الذي تكون فيه جلد أو خرقة أو غير ذلك (١٧٨٦).

[ع ق ل]

العقل: الدية (١٦٣٠) و(١٦٣١) و(١٦٣٢).

[ع ك ر]

العكارون: العائدون إلى القتال والعاطفون عليه (١٧٣١).

[ع ن ق]

العناق: هي الأنثى من أولاد المعز، وقيل: تسمى بذلك قبل استكمال الحول

(٦٩٨).

[ع و ر]

ذات عوار: أي ذات عيب (٦٩٦).

((غ))

[غ ب ر]

الغبيراء: نبيذ الذرة، وقيل: نبيذ الأرز (١٥٤٥).

[غ ذ ى]

الغذى: على وزن غنى: السخلة الصغيرة، وجمعها: غِذاء (٦٩٨).

[غ ر ر]

الغُرة: بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم، والغرة: العبد أو الأمة (١٦٥١) و(١٦٥٢).

[غ ش ى]

غشوه: أي ازدحموا عليه وكثروا (٩٦٩).

[غ ل س]

الغلس: ظلمة آخر الليل إن اختلط بضوء المصباح (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢).

[غ ل و]

الغالية: الطيب، وقيل: أول من سماها بذلك سليمان بن عبد الملك تقول منه: تغلى بالغالية (٧٩١).

[غ ي ل]

الغيلة: القتل خفية (١٦١١).

((ف))

[ف ح ل]

فحل الغنم: هو التيس المعد لضراب الغنم (٦٩٨).

[ف ر ز]

فرز ظهره: شقه (٨٨٧).

[ف ر ق]

مفارق: جمع مفرق: وسط الرأس حيث يفرق فيه الشعر (٧٩٠).

[ف ز ر]

فزره: شقه وفسخه (٧٧٨).

[ف ض خ]

الفضيخ: أن يشدخ البسر ويصب عليه الماء، ويتركه حتى يغلي، فإن كان معه تمر فهو خليط (١٥٣٧).

[ف ق ر]

الفقير: البئر القريبة القعر، الواسعة الفم، وقيل: هو الحفرة تكون حول النخل (١٦٧٤).

[ف ل س]

المفلس: لغة: ما لا عين له ولا عرض. وشرعـًا: عبارة عن مديان قصر ما بيده عما عليه من الديون (١٤٨٣) و(١٤٨٤) و(١٤٨٥).

[ف ل و]

الفُلوّ: المهر يفطم، وكل فطيم ذي حافر فَلوّ، وجمعه أفلاء و((فِلو)) (٦٨٦).

[ف ن د]

الفَنَد: الكذب، وهو أيضـًا ضعف الرأي من الهرم، وقالوا للشيخ إذا هرم: قد أفند؛ لأنه يتكلم بالمحرف من الكلام، عن سنن الصحة والمراد أنه كبر، ولا يستطيع أن يعي ما يفعل (٩٣١).

[ق ر د]

القُراد: واحدة القِردان؛ دويبة كالقمل للإنسان، والحَلَمَة: الضخمة منه (٩١٢).

[ق ر ظ]

القَرَظ: حب يدبغ به الجلد، ثمر شجر العضاة (٧١٠).

[ق ر ع]

أقرع: الذي انحسر شعر من رأسه من كثرة سمه (٦٨١).

[ق ر ن]

القرنان: ثنية قرن، وهما الخشبتان القائمتان على رأس البعير (٨٦٠).

[ق ط ع]

المقطعة: البرود التي عليها وشى، أو القصير من الثياب (٨٤٩).

[ق م ن]

قمن: جدير وحقيق (٢٢٥).

[ق و د]

القود: القصاص (١٦٣٢).

[ق و ع]

القاع: الأرض المستوية (٢٤٦) و(٢٤٧).

((ك))

[ك ث ر]

الكثر: جمار النخل، وقيل: طلعها (١٥٩٦) (١٥٩٧).

[ك ر س ف]

الكرسف: القطن (١١٠).

[ك ف ت]

الكفت: الضم والجمع (٢٤٢).

((ل))

[ل ب ط]

اللبط: هي قشور القصب ولبط كل شيء قشوره والواحدة لبطة (١٥٣١).

[ل ب ن]

ابن لبون: هي ولد الناقة إذا دخل في السنة الثالثة، والأنثى ابنة لبون، ولا يزال كذلك حتى يستكمل الثالثة (٦٩٤).

[ل ق م]

اللقمة: اسم لما يلقم في مرة، كالجرعة لما يجرع في مرة (٦٨٦).

((م))

[م خ ض]

الماخض: هي الحامل (٦٩٨).

[م ر ط]

المروط: جمع مرط وهو الكساء من صوف أو خز (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢).

[م ز ق]

مزق: تساقط وتناثر وتمرط (١١٤٦).

((ن))

[ن ذ ر]

النذر: هو القدر (٩٢٢) و(١٠٤١) و(١٠٤٤).

[ن ض ح]

النضح: ما يسقى بالبئر أو هو السقي بالسانية أو الرشاء (٧٣٩).

[ن ض ر]

نضَّر: من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق (١٨٠٦).

[ن ض ر]

بخير الناضرين: أي بخير الأمرين (١٦٣٢).

[ن ف س]

النفس: الروح الذي إذا فارق البدن لم تكن بعده حياة (٦٠٦).

[ن ق ر]

النقير: جذع ينقر وسطه (١٥٥٠).

((هـ))

[م هـ س]

المهراس: هو حجر مستطيل منقور يتوضأ منه ويدق فيه (١٥٣٧).

((و))

[و ب ص]

وبيص: البريق واللمعان (٧٩٠).

[و ج أ]

وجاه: ضربه ودق عروق خصيه بين حجرين ولم يخرجهما أو هو رضهما حتى تنفضخا (٣٦٩) و(٣٧٠).

[و د ك]

الودك: دهن اللحم ودسمه (٥٠٩).

[و ر س]

الورس: نبت أصفر، طيب الريح، مثل نبات السمسم يصبغ به، بين الحمرة والصفرة (٨٤٠).

[و ر ق]

الورق: بفتح الواو وكسر الراء: الفضة، وقد تسكن راؤه أيضاً والورق: المال من إبل ودراهم وغيرها (٧٢٤).

[و س ق]

الوسق: ستون صاعاً، والصاع النبوي يعدل (٣٢٩٦) غراماً عند الحنفية، و(٢١٧٥) غراماً عند الشَّافِعِية والحنابلة والمالكية وهو ثلاثمئة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعمئة وثمانون رطلاً عند أهل العراق (٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٤٥).

[و ش ق]

توشقوه: من وشق فلاناً وشقاً طعنه (١٦٤١).

[و ض ع]

لا يضع عصاه على عاتقه: شديد على أهله، خشن الجانب في معاشرتهن، مستقص عليهن في باب الغيرة (١١٣١) و(١١٣٢).

[و ض ن]

الوضين: بطان عريض منسوج من سيور أو شعر، أو لا يكون إلا من جلد، جمعها وضن وقلق وضينها: بطانها هزالاً (١٠١٢).

[و ع ى]

أوعا جدعاً: أي قطع جميعه (١٦٥٨).

[و ف ى]

وفاء حقه: أي عدل حقه (٦٩٠).

[و ق ص]

وقص: لم يبلغ الفريضة (٧٠٢).

[و ل د]

الولائد: الإماء (١٢٠٠).

((ي))

[ي ع ر]

تيعر: اليعار للشياه أصواتها (٧٤٦).

❊ ❊

# فهرس الأشعار

| ت | البداية | القافية | البحر | الرقم |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ١. | إليك تغدو | دينها | الرجز | ١٠١٢ |
| ٢. | لهان | مستطير | الوافر | ١٧٤٣ |
| ٣. | وهان | مستطير | الوافر | ١٧٤٥ |
| ٤. | كأن | ثمل | البسيط | ٩١٩ |

# فهرس الفرق والقبائل والجماعات

# فهرس الأماكن

# فهرس الأيام

# ثبت المراجع


١. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف الكتب العشرة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق وإخراج: لجنة من المختصين نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٩٢ – ١٩٩٨م.
٢. الإيمان، لأبي عمر محمد بن أبي يحيى العدني (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: حمد حمدي الجابري، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
٣. الآثار: لمحمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ)، إدارة القرآن، باكستان.
٤. أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: د. ماهر ياسين فحل، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
٥. أثر علل الْحَدِيْث في اختلاف الفقهاء: د. ماهر ياسين فحل، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م.
٦. الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: الدكتور باسم فيصل أحمد، دار الرَّايَة، السعودية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٧. الأحاديث المختارة: تصنيف الشَّيْخ ضياء الدين المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عَبْد الملك بن عَبْد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.
٨. الإحسان في تقريب صَحِيْح ابن حبان: للأمير ابن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م. وطبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
٩. أحكام القرآن: للجصاص (ت ٣٧٠هـ)، دار الكِتَاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٣٥.
١٠. أخبار أصفهان: لأبي نُعَيْم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، طبع بمطبعة بريل في مدينة ليدن، ١٩٣١ م.
١١. أخبار القضاة: لوكيع بن خلف، طبعة عالم الكتب.
١٢. أخبار مكة: محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، تحقيق: رشيد صالح، منشورات الشريف الرضي، دار الأندلس، الطبعة الأولى.
١٣. اختلاف الْحَدِيْث: للشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق: الأستاذ مُحَمَّد أحمد عَبْد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م. وطبعة الوفاء المطبوع مع الأم (**المجلد العاشر**).
١٤. أخلاق العلماء: للآجري، تحقيق: فاروق حمادة، مكتب العرفان، دمشق، ١٩٧٣م.
١٥. أخلاق النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لأبي الشَّيْخ (ت ٣٦٩هـ)، تحقيق: أحمد مُحَمَّد مرسي، مكتبة النهضة، القاهرة، ١٩٧٢م.
١٦. آداب الشَّافِعِي ومناقبه: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ).
١٧. الأدب المفرد: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، نشره: قصي محب الدين الخطيب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٥٥م.
١٨. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
١٩. الإرشاد في مَعْرِفَة علماء الْحَدِيْث: لأبي يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٨٩ م.
٢٠. إرواء الغليل: للعلامة الألباني، بأشراف: مُحَمَّد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٢١. أساس البلاغة: للزمخشري، دار صادر، بيروت – لبنان، ١٩٧٩ م.
٢٢. أسباب اختلاف المحدّثين: الدكتور خلدون

الأحدب، الدار السعودية للنشر والتوزيع.
٢٣. أسباب نزول القرآن: للواحدي (ت ٤٦٨هـ)، رواية الأرغياني، تحقيق: د. ماهر ياسين فحل، دار ملتقى أهل الحديث، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
٢٤. الاستذكار: لابن عَبْد البر (٤٦٣هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.
٢٥. أسد الغابة في معرفة الصحابة: لعز الدين بن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وجماعة، دار الشعب، القاهرة.
٢٦. الأسماء والصفات: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٢٧. الأسماء المبهمة: لأبي بكر الخطيب (ت ٤٦٣هـ) طبعة بيروت.
٢٨. الإصابة في تمييز الصَّحَابَة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار صادر، بيروت.
٢٩. أصول اعتقاد أهل السُّنَّة: لأبي القاسم اللالكائي (ت ٤١٨هـ): تحقيق: الدكتور أحمد سعد حمدان.
٣٠. أطراف الغرائب والأفراد: لابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: مَحْمُوْد مُحَمَّد نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣١. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: للحازمي (ت ٥٨٤هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٣٢. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، الطبعة الأولى، ١٩٨١م.
٣٣. إعلاء السنن: للتهانوي (ت ١٣٩٤هـ)، تحقيق: حازم الْقَاضِي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٤. الأعلام: للزركلي (١٩٧٦م)، الطبعة الثالثة، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
٣٥. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٣٦. إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
٣٧. الأم: للإمام الشَّافِعِيّ (ت ٢٠٤هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت. وطبعة دار الوفاء، المنصورة، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٣٨. الأمثال: لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد الأعظمي، طبعة الدار السلفية، بومباي، ١٤٠٢هـ.
٣٩. أمثال الحديث: للرامهرمزي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد الأعظمي، طبعة الدار السلفية، بومباي، ١٤٠٤هـ.
٤٠. الأموال: لابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، تحقيق: شاكر ذيب فياض، منشورات مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٦ م.
٤١. الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة المطبعة التجارية، القاهرة، ١٣٥٣هـ.
٤٢. الأنساب: لأبي سعد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، وضع حواشيه: مُحَمَّد عَبْد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
٤٣. الأنوار في شمائل النبي المختار: للبغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: الشيخ إبراهيم اليعقوبي، دار الضياء للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٤٤. الأوسط: لابن المنذر (ت ٣١٨هـ)، تحقيق: د. أبي حماد صغير أحمد بن مُحَمَّد حنيف، دار طيبة، السعودية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٥. أوجز المسالك في شرح موطأ مالك، للكاندهلوي، طبعة إحياء التراث.
٤٦. الأيمان: للعدني، طبعة بيروت.
٤٧. الإيمان: لابن منده، تحقيق: علي بن محمد الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٤٨. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: أحمد محمد شاكر، مكتبة محمد

علي صبيح، مصر، الطبعة الثالثة، ونسخة بتحقيق: علي بن حسن بن علي الأثري، دار العاصمة، الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، وهي التي أحلنا إليها بالجزء والصفحة.

٤٩. البحر الَّذِي زخر: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أنيس أحمد، الطبعة الأولى، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، ونسختنا الخطية الخاصة عن دار صدام برقم ١/٨٦٣٨.

٥٠. البحر الزخار: للإمام أحمد بن يَحْيَى المرتضى (ت ٨٤٠هـ)، وبهامشه كتاب جواهر الأخبار والآثار، تحقيق: مُحَمَّد بن يَحْيَى الصعدي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.

٥١. البحر المحيط في أصول الفقه: للزركشي (ت ٧٩٤هـ)، حرّره: عمر سليمان الأشقر، منشورات وزارة الأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م.

٥٢. بدائع المنن: أحمد البنا الساعاتي، طبعة دار الأنوار، مصر ١٣٦٩هـ.

٥٣. البداية والنهاية: لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت ومكتبة النصر، الرياض، ١٩٦٦ م.

٥٤. البدر المنير: لابن الملقن، تحقيق: جمال السيد، دار العاصمة، ١٤١٤هـ.

٥٥. بذل المجهود في حل أبي داود: خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٥٦. البر والصلة: عبد الله بن المبارك، تحقيق: مصطفى محمد، دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.

٥٧. بغية الباحث في زوائد مسند الحارث: للإمام عَلِيّ بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، الطبعة الأولى، السعودية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٥٨. بغية الملتمس في تاريخ أهل الأندلس: أحمد بن يَحْيَى الضبي (ت ٥٩٩ هـ)، دار الكِتَاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧م.

٥٩. بغية الملتمس: للعلائي، طبعة بيروت.

٦٠. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: لابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٦١. تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، طبعة قديمة أعادت نشرها دار صادر - بيروت، وطبعة الكويت لحد المجلد السادس والعشرين.

٦٢. تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام: للذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: د. عمر عَبْد السلام تدمري، الناشر: دار الكِتَاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى.

٦٣. تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، دار الكِتَاب العربي، بيروت- لبنان، وَقَدْ رجعت إِلَى طبعة دار الغرب، المطبوعة عام ٢٠٠١م، بتحقيق: الدكتور بشار عواد معروف.

٦٤. تاريخ جرجان: للسهمي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٦٥. تاريخ خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الآداب، النجف، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م.

٦٦. تاريخ الرسل والملوك: للطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعارف - القاهرة، ١٩٧١م.

٦٧. التاريخ الصغير: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٦٨. التاريخ الكبير: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

٦٩. تاريخ مدينة دمشق: لابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧٠. تاريخ واسط: لبحشل أسلم بن سهل الواسطي (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، مطبعة المعارف، بغداد، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٧١. تبصير المنتبه: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، طبعة الثقافة والإرشاد، مصر ١٩٦٤م.

٧٢. تجريد أسماء الصحابة: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان.

٧٣. تحرير تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تأليف: د. بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٧٤. تحفة الأحوذي: للإمام أبي العلى المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، صححه: عَبْد الرَّحْمَن مُحَمَّد عثمان، دار الفكر.
٧٥. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للمزي (ت ٧٤٢هـ) صححه وعلّق عليه: عبد الصمد شرف الدين، دار القيمة - الهند، ١٩٦٥م، ورجعت إِلَى طبعة دار الغرب الإسلامي المطبوعة عام ١٩٩٩م بتحقيق: الدكتور بشار عواد معروف.
٧٦. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: لابن الملقن (٨٠٤هـ)، بتحقيق ودراسة: عبد الله ابن سعاف اللحياني، دار حراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٦ م.
٧٧. تذكرة الحفاظ: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: المعلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
٧٨. الترغيب والترهيب: للأصبهاني (٥٣٥ هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة النهضة الحديثة.
٧٩. الترغيب والترهيب: للمنذري، تحقيق: عدد من الأساتذة، دار ابن كثير ١٩٩٣م.
٨٠. تعجيل المنفعة: لابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتاب العربي.
٨١. تعظيم قدر الصلاة: للمروزي، طبعة السعودية.
٨٢. تغليق التعليق: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عَبْد الرَّحْمَن موسى، المكتب الإسلامي -بيروت ودمشق-، ودار عمار، الأردن - عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٨٣. تفسير البغوي (**معالم التنْزيل**): للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: عَبْد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.
٨٤. تفسير عبد الرزاق: للإمام عبد الرزاق بن همام (٢١١ هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد عبدة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م.
٨٥. تفسير القرآن العظيم: لابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.
٨٦. تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، طبعة دار الفكر، بيروت.
٨٧. تفسير النسائي: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ)، تحقيق: صبري عبد الخالق وسيد عباس، دار الفكر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٠ م.
٨٨. تفسير الواحدي: وهو المسمى بالوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.
٨٩. التقريب: للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: د. عَبْد اللطيف هميم ود. ماهر ياسين فحل، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، دار عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م.
٩٠. تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عوامة، دار الرشيد، سوريا، حلب، الطبعة الرابعة، ١٩٩٧ م.
٩١. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن صلاح: للعراقي (ت ٨٠٦هـ) حققه: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
٩٢. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، واستخدمنا طبعة دار الكتب العلمية ١٩٩٨م المحققة من قِبَلَ عادل عَبْد الموجود وعلي مُحَمَّد معوض.
٩٣. التلخيص: للخطيب (٤٦٣هـ)، طبعة بيروت.
٩٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عَبْد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٩٥. التمييز: لمسلم بن الحجاج (**ت ٢٦١هـ**)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض.
٩٦. تنقيح التَّحْقِيق: لابن عَبْد الهادي الحنبلي (**ت ٧٤٤هـ**)، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، **١٤١٩هـ - ١٩٩٨م**.
٩٧. التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل: للمعلمي اليماني (**ت ١٣٨٦هـ**)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب
٩٨. السلفية، القاهرة، توزيع: دار الباز، عباس أحمد الباز، مكة المكرمة.
٩٩. تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: للسيوطي (**ت ٩١١هـ**)، دار الندوة الجديدة، بيروت - لبنان.
١٠٠. تهذيب الآثار: للطبري، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، **١٣٧٥هـ**.
١٠١. تهذيب الأسماء واللغات: للنووي (**ت ٦٧٦هـ**)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٠٢. تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني (**ت ٨٥٢هـ**)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى، **١٣٢٥هـ**.
١٠٣. تهذيب سنن أبي داود: لابن قيم الجوزية (**ت ٧٥١هـ**)، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السُّنَّة المحمدية، القاهرة، **١٣٦٧هـ**.
١٠٤. التهذيب في فقه الإمام الشَّافِعِيّ: لأبي مُحَمَّد الْحُسَيْن بن مسعود بن مُحَمَّد البغوي (**ت ٥١٦هـ**)، تحقيق: الشَّيْخ عادل أحمد عَبْد الموجود والشيخ عَلِيّ معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى **١٤١٨هـ - ١٩٩٧م**.
١٠٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي (**ت ٧٤٢هـ**)، تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، **١٤٠٠هـ -١٩٨٠م**. والطبعة الأخيرة في **١٩٩٨م** ذات المجلدات الثماني، وإليها العزو عِنْدَ الإطلاق.
١٠٦. توالي التأسيس: لابن حجر العسقلاني (**٨٥٢ هـ**)، طبعة مصر.
١٠٧. التوحيد: لابن خزيمة (**ت ٣١١هـ**)، راجعه وعلق عَلَيْهِ مُحَمَّد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، **١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م**.
١٠٨. الثقات: لابن حبان البستي (**ت ٣٥٤هـ**)، دار الفكر، بيروت.
١٠٩. جامع الأصول في أحاديث الرسول: لمجد الدين بن الأثير (**ت ٦٠٦هـ**) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح، الطبعة الأولى، **١٩٦٩م**.
١١٠. جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله: لابن عبد البر (**ت ٤٦٣هـ**) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، بالمدينة المنورة، مطبعة العاصمة، القاهرة، الطبعة الثانية، **١٩٦٨م**.
١١١. جامع البيان في تفسير القرآن: للطبري (**ت ٣١٠هـ**)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، **١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م**.
١١٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للعلائي (**ت ٧٦١هـ**)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، الطبعة الثانية، **١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م**.
١١٣. الجامع الصحيح (**صحيح البخاري**): للبخاري (**ت ٢٥٦هـ**)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، وهي التي أحلنا إليها بالجزء والصفحة أما الرقم فهو من فتح الباري.
١١٤. الجامع الصحيح (**صحيح مسلم**): مسلم بن الحجاج (**ت ٢٦١هـ**)، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، وهي الطبعة التي أحلنا إليها بالرقم أما الجزء والصفحة فهو للطبعة الإستانبولية المطبوعة عام **١٢٦٣هـ**.
١١٥. الجامع الكبير: للترمذي (**ت ٢٧٩هـ**)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، **١٩٩٦م** (**كَذَا**).
١١٦. الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي (**ت ٦٧١هـ**)، مطبوعات دار الشعب، مصر.
١١٧. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (**ت ٤٦٣هـ**)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، **١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م**.
١١٨. جامع المسانيد: للخوارزمي (**ت ٦٦٥هـ**)،

دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١١٩. جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، للإمام الحافظ المحدث المؤرخ الثقة عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي الشَّافِعِي،
١٢٠. (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١٢١. الجامع: لمعمر بن راشد (ت ١٥٠هـ)، مطبوع في آخر مصنف عبد الرزاق.
١٢٢. الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
١٢٣. جزء رفع اليدين: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، تصنيف: بديع الدين شاه الراشدي السندي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
١٢٤. جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمداً، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق د. محمد حسن الغماري، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
١٢٥. الجعديات: لعلي بن الجعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور عَبْد المهدي بن عَبْد القادر، مكتبة الفلاح.
١٢٦. الجمعة للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٣هـ)، أبو هاجر محمد بن السعيد بسيوني زغلول، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة - مصر.
١٢٧. حاشية السندي على سنن النسائي: مطبوع بذيل سنن النسائي، دار الحديث، القاهرة، ١٩٨٧ م.
١٢٨. الحجة عَلَى أهل المدينة: لمحمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ)، تعليق: مهدي حسن الكيلاني، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٢٩. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٦٧م.
١٣٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نُعَيْم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، المكتبة السلفية.
١٣١. الخراج: ليحيى بن آدم، ولأبي يوسف، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.
١٣٢. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لصفي الدين الخزرجي (ت ٩٢٣هـ)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، لبنان، حلب - سورية.
١٣٣. الخلافيات: للبيهقي، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، دار الصميعي، الرياض، ١٩٩٤م.
١٣٤. خلق أفعال العباد: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، مكة المكرمة، ١٩٩٠م.
١٣٥. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، بعناية: سالم الكرنكوي الألماني، مطبعة دائرة المعارف، حيدرآباد الدكن، الهند، ١٣٥٠هـ.
١٣٦. الدر المنثور: للسيوطي، دار المعرفة، بيروت.
١٣٧. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عَبْد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
١٣٨. دلائل النبوة: لأبي بكر جعفر بن مُحَمَّد الفريابي (ت ٣٠١هـ): تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار حراء، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
١٣٩. دلائل النبوة: لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: محمد رواس قلعجي، دار ابن كثير، ١٩٧٠ م.
١٤٠. دول الإسلام: للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: فهيم مُحَمَّد شلتوت، الهيأة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤ م.
١٤١. ذم المسكر: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: ياسين محمد السواس، دار البشائر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
١٤٢. ذيل تاريخ مدينة السلام بغداد للحافظ أبي عبد الله محمد بن سعيد المعروف بابن الدبيثي (ت ٦٣٧هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الرشيد للنشر، بغداد - العراق، ١٩٧٩م.

١٤٣. ذيل طبقات الحفاظ: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
١٤٤. الرسالة: للإمام الشَّافِعِيّ، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ. وطبعتنا الجديدة المطبوعة في دار الكتب العلمية ٢٠٠٣م.
١٤٥. الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام: لجاسم بن سليمان الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
١٤٦. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ومحمد حامد الفقي، ومحمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٣٩٧هـ - ١٩٨٦م.
١٤٧. زاد المسير: لابن الجوزي (٥٩٧ هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٨٤هـ.
١٤٨. زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة عشرة، ١٩٨٦م.
١٤٩. الزهد: لهناد بن السري، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٦هـ.
١٥٠. الزهد لوكيع بن الجراح، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، ط مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٤ هـ.
١٥١. سلسلة الأحاديث الصحيحة: للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.
١٥٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة: للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، الطبعة الخامسة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
١٥٣. السنن: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، مكتبة المتنبي، القاهرة.
١٥٤. السنن: لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، مراجعة: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
١٥٥. السنن: للدارمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، دار المحاسن، القاهرة، ١٩٦٦م.
١٥٦. السنن: لسعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبع الهند، ١٣٨٧هـ.
١٥٧. السنن: لابن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
١٥٨. السنن الصغرى: للإمام أحمد بن الْحُسَيْن الْبَيْهَقِيّ (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد ضياء الرَّحْمَن الأعظمي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٩٨٩م.
١٥٩. السنن الكبرى: للنسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
١٦٠. السنن الكبرى: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٤٤هـ.
١٦١. السنن المأثورة: للإمام مُحَمَّد بن إدريس الشَّافِعِيّ (ت ٢٠٤هـ)، تعليق: عَبْد المعطي أمين قلعجي، مكة المكرمة.
١٦٢. السنن (**المجتبى**): للنسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، دار الحَدِيْث، القاهرة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١٦٣. السنة: لأبي بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الرَّايَة - الرياض، ١٩٨٩م.
١٦٤. السنة: لابن أبي عاصم، تحقيق: العلامة الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.
١٦٥. السنة: لعبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد سعيد زغلول، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.
١٦٦. السنة: للمروزي، دار الثقافة الإسلامية، الرياض.
١٦٧. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

١٦٨. سؤالات ابن محرز: تحقيق عَلِيّ حسن عَلِيّ عَبْد الحميد، دار عمار، الأردن عمان.
١٦٩. سير أعلام النبلاء: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦م.
١٧٠. الشافي العي: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، منضد عَلَى الحاسوب بتحقيقنا عن النسخة الخطية الفريدة في العالم الَّتِي بخط ابن الديبع عن الأصل المحفوظ بمكتبة أوقاف بغداد.
١٧١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن عماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
١٧٢. شرح التبصرة والتذكرة: للحافظ عَبْد الرحيم بن الْحُسَيْن العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور عَبْد اللطيف هميم والدكتور ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.
١٧٣. شرح الزرقاني: لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
١٧٤. شرح السُّنَّة، للبغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م.
١٧٥. شرح شذور الذهب: لابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، بيروت.
١٧٦. شرح صَحِيْح مُسْلِم: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عَبْد الله أحمد أبي زينة، دار الشعب، القاهرة.
١٧٧. شرح مشكل الآثار: للطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
١٧٨. شرح معاني الآثار: الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد جاد الحق، مطبعة الأنوار المحمدية – مصر.
١٧٩. شرف أصحاب الْحَدِيْث: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد سعيد خطيب أوغلي، مطبعة جامعة أنقرة – تركيا، الطبعة الأولى، ١٩٧١م.
١٨٠. الشريعة: لمحمد بن الْحُسَيْن الآجري (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حامد الفقي، مطبعة السُّنَّة المحمدية، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٩هـ – ١٩٥٠م.
١٨١. شعب الإيمان: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
١٨٢. شمائل الرسول: لابن كثير (٧٧٤ هـ)، طبعة سوريا.
١٨٣. شمائل النبي: للإمام الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتخريج: د. ماهر ياسين فحل، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
١٨٤. الصحاح: للجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عَبْد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.
١٨٥. صَحِيْح ابن حبان = الإحسان.
١٨٦. صَحِيْح ابن خزيمة (ت ٣١١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٩٨١م، وطبعتنا التي نعدها للإخراج.
١٨٧. صَحِيْح مُسْلِم = ينظر الجامع الصَّحِيْح.
١٨٨. صحيفة همام بن المنبه عن أبي هريرة: تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مكتب الخانجي، مصر، ١٩٨٥م.
١٨٩. الصفات: للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي.
١٩٠. صفة الصفوة: لابن الجوزي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
١٩١. الضعفاء الكبير: للعقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.
١٩٢. ضعيف سنن الترمذي، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
١٩٣. ضعيف سنن ابن ماجه، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبيعة الأولى ١٤٠٨هـ
١٩٤. طبقات الحفاظ: للسيوطي (٩١١ هـ)، دار

الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، **١٩٨٣** م.
١٩٥. طبقات خليفة بن خياط (**ت ٢٤٠هـ**) رواية أبي عمران بن موسى التستري، تحقيق: سهيل زكار، دمشق، **١٩٦٦**م.
١٩٦. طبقات الشَّافِعِية: للإسنوي (**ت ٧٧٢هـ**)، تحقيق: عَبْد الله الجبوري، مطبعة الإرشاد، بغداد، الطبعة الأولى، **١٣٩٠**هـ - **١٩٧٠**م.
١٩٧. طبقات الشَّافِعِية: لابن قاضي شهبة (**ت ٨٥١هـ**)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى، **١٩٧٨**م.
١٩٨. طبقات الشَّافِعِية: للشيرازي، طبعة مصر.
١٩٩. طبقات الشَّافِعِية: لابن هداية الله (**١٠١٤ هـ**)، مطبوع مع طبقات الفقهاء.
٢٠٠. طبقات الشَّافِعِية الكبرى: لتاج الدين بن السبكي (**ت ٧٧١هـ**)، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى، **١٩٦٤**م.
٢٠١. الطبقات الكبرى: لابن سعد (**ت ٢٣٠هـ**)، دار التحرير، بالقاهرة، **١٣٨٨**هـ.
٢٠٢. الطبقات الكبرى: لابن سعد (**ت ٢٣٠هـ**) (**القسم المتمم**)، تحقيق: زياد محمد منصور، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، **١٩٨٣**م.
٢٠٣. طرح التثريب في شرح التقريب: للحافظ العراقي (**ت ٨٠٦هـ**)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
٢٠٤. الطهور: لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة الصحابة، جدة، **١٩٩٤**م.
٢٠٥. العبر في خبر من غبر: للذهبي (**ت ٧٤٨هـ**)، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٠٦. عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد: للسيوطي (**٩١١ هـ**)، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام وسمير حسين حلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، **١٤٠٧**هـ - **١٩٨٧** م.
٢٠٧. العلل: لابن المديني (**ت ٢٣٤هـ**)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، **١٣٩٢**هـ - **١٩٧٢**م.
٢٠٨. العلل للإمام أحمد (**رِوَايَة عَبْد الله**): أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل (**ت ٢٤١هـ**)، المكتبة الإسلامية، استانبول - تركيا، **١٩٨٧**م.
٢٠٩. علل التِّرْمِذِيّ الكبير: (**ت ٢٧٩هـ**)، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، والسيد أبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، **١٤٠٩**هـ - **١٩٨٩**م.
٢١٠. علل التِّرْمِذِيّ الصغير: المطبوع في آخر الجامع الكبير للترمذي.
٢١١. علل الحديث: لابن أبي حاتم (**ت ٣٢٧هـ**)، مكتبة المثنى، بغداد.
٢١٢. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (**ت ٥٩٧هـ**)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، **١٩٨٣**م.
٢١٣. العلل الواردة في الأحاديث النبوية: للدارقطني (**ت ٣٨٥هـ**)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، **١٩٨٥**م.
٢١٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني (**ت ٨٥٥هـ**)، مصورة بيروت عن الطبعة المنيرية بمصر.
٢١٥. عمل اليوم والليلة: لابن السني، تحقيق: عبد الرحمن البرني، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن.
٢١٦. عمل اليوم والليلة: للنسائي، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، **١٤٠٦**هـ.
٢١٧. العواصم والقواصم في الذبّ عن سنة أبي القاسم: لابن الوزير اليماني (**ت ٨٤٠هـ**)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، **١٩٩٢**م.
٢١٨. عوالي مالك: للحاكم (**ت ٤٠٥هـ**)، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢١٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود: للعظيم آبادي، مصورة عن الطبعة الهندية في دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
٢٢٠. العيال، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي الشهير بابن أبي الدنيا (**ت ٢٨١هـ**)، تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، **١٩٩٠**م.

٢٢١. العين: لخليل بن أحمد الفراهيدي (**ت ١٧٥هـ**)، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر ١٩٨٢م.
٢٢٢. غاية النهاية، لابن الجزري، تحقيق برجستراسر، طبعة القاهرة – مصر، ١٩٣٢م.
٢٢٣. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
٢٢٤. غرائب مالك بن أنس أو ((**ما وصله مالك مما ليس في الموطأ**))، تأليف: الإمام الحافظ أبي الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزاز البغدادي (**ت ٣٧٩هـ**)، تحقيق: طه بن علي بوسريح، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.
٢٢٥. غريب الْحَدِيْث: لأبي سليمان حمد بن مُحَمَّد الخطابي (**ت ٣٨٨هـ**)، تحقيق: عَبْد الكريم إبراهيم العزباوي، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى – مكة المكرمة، ١٤٠٢م.
٢٢٦. غريب الْحَدِيْث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (**ت ٢٢٤هـ**)، دار الكِتَاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.
٢٢٧. غوامض الأسماء المبهمة: لابن بشكوال، تحقيق عز الدين علي السيد، عالم الكتب ١٩٨٧م.
٢٢٨. الفائق في غريب الحديث: للزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة عيسى الحلبي ١٩٧١م.
٢٢٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني (**ت ٨٥٢هـ**)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت – لبنان، ١٣٧٩هـ.
٢٣٠. فتح الباقي على ألفية العراقي: زكريا الأنصاري (**ت ٩٢٥هـ**)، تحقيق: الدكتور عبد اللطيف هميم والدكتور ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢ م.
٢٣١. فتح المغيث شرح ألفية الْحَدِيْث: للسخاوي (**ت ٩٠٢هـ**)، تحقيق: عَبْد الرحمن مُحَمَّد عثمان، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م، وكذلك استخدمنا طبعة دار الكتب العلمية.
٢٣٢. فتوح مصر: ابن عبد الحكم، طبعة ليدن، ١٩٢٠م.
٢٣٣. فضائل الصحابة: لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٣م.
٢٣٤. فضائل الصحابة: للنسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، المغرب.
٢٣٥. فضائل القرآن: لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: وهبي غاوجي، دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.
٢٣٦. فضائل القرآن: للنسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، المغرب.
٢٣٧. الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي (**ت ٤٦٣هـ**)، تحقيق: إسماعيل الأنصاري، المكتبة العلمية المدينة المنورة.
٢٣٨. الفهرست: لابن النديم، طبعة بيروت.
٢٣٩. القسم المفقود في مسند أبي عوانة المستخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (**ت ٣١٦هـ**)، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
٢٤٠. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: للقاسمي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.
٢٤١. الكاشف في مَعْرِفَة من لَهُ رِوَايَة في الكتب الستة: للذهبي (**ت ٧٤٨هـ**)، تحقيق: مُحَمَّد عوامة، دار القبلة، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
٢٤٢. الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي الجرجاني (**ت ٣٦٥هـ**)، تحقيق: لجنة من المختصين، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م. والطبعة المحققة بإشراف أبي سُنَّة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، وإليها العزو عِنْدَ الإطلاق.
٢٤٣. كشف الأستار عن زوائد البزار عَلَى الكتب الستة: للهيثمي (**ت ٨٠٧هـ**)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية، ١٩٨٤م.
٢٤٤. كشف الضنون: لحاجي خليفة، بيروت.
٢٤٥. الكفاية في علم الرِّوَايَة: للخطيب البغدادي (**ت ٤٦٣هـ**)، تحقيق: مُحَمَّد الحَافِظ التيجاني، مطبعة السعادة مصر، (**وَقَدْ أحلنا إليها بالحرف ت**)، واستخدمنا الطبعة

الهندية المطبوعة بحيدر آباد، **١٣٥٧**هـ، ورمزنا لها بالحرف (هـ).

٢٤٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علاء الدين المتقي بن حسام الهندي (**ت ٩٧٥هـ**)، تحقيق: الشيخ بكر حياني، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان: **١٤٠٩**هـ – **١٩٨٩**م.

٢٤٧. الكنى والأسماء: للدولابي (**ت ٣١٠هـ**)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى **١٤٠٣**هـ – **١٩٨٣**م.

٢٤٨. اللآلئ المصنوعة: للسيوطي، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٩. اللباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين بن الأثير (**ت ٦٣٠هـ**)، مكتبة المثنى، بغداد.

٢٥٠. لسان العرب: للعلامة ابن منظور (**ت ٧١١هـ**)، قدم لَهُ العلامة الشَّيْخ عَبْد الله العلايلي، دار لسان العرب، بيروت.

٢٥١. المجروحين من المحدّثين والضعفاء والمتروكين: لابن حبان (**ت ٣٥٤هـ**)، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، **١٣٩٦**هـ.

٢٥٢. مجمع البحرين في زوائد المعجمين: للهيثمي (**ت ٨٠٧هـ**)، نسختنا المصورة عن المكتبة الظاهرية، دمشق، ورجعت إِلَى النسخة المطبوعة بتحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد الشَّافِعِيّ، توزيع مكتبة عَبَّاس الباز، مكة المكرمة، طبع دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، **١٤١٩**هـ.

٢٥٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي (**ت ٨٠٧هـ**)، دار الكِتَاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، **١٩٨٢**م.

٢٥٤. المجموع شرح المهذب: للنووي (**ت ٦٧٦هـ**)، شركة العلماء، مصر.

٢٥٥. محاسن الاصطلاح: للبلقيني (**٨٠٤ هـ**)، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، الهيأة المصرية، للكتاب العربي، **١٩٧٤** م.

٢٥٦. المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي: للرامهرمزي (**ت ٣٦٠هـ**)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، **١٩٧١**م.

٢٥٧. المحلى: لابن حزم (**ت ٤٥٦هـ**)، دار الفكر، بيروت – لبنان.

٢٥٨. المختارة: للعلامة ضياء الدين الحنبلي المقدسي (**ت ٦٤٣هـ**)، تحقيق: عَبْد الملك بن عَبْد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، **١٤١٠**هـ – **١٩٩٠**م.

٢٥٩. مختصر المزني: لكتاب الأم، دار الْمَعْرِفَة، بيروت – لبنان.

٢٦٠. المخصص: ابن سيده الأندلسي(**٤٥٨ هـ**)، دار الفكر، بيروت، **١٩٧٨** م.

٢٦١. المدخل إِلَى الإكليل: للحاكم (**ت ٤٠٥هـ**)، تحقيق: جيمس ربسون، **١٩٥٣**م، ورجعت إِلَى الطبعة المحققة من قَبْلَ الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد المطبوع في المكتبة التجارية – مكة المكرمة.

٢٦٢. المدخل إلى السنن الكبرى: للبيهقي، تحقيق: محمد الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، **١٤٠٤**هـ.

٢٦٣. المراسيل: لأبي داود السجستاني (**ت ٢٧٥هـ**)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، **١٩٨٨**م.

٢٦٤. المراسيل: لابن أبي حاتم (**ت ٣٢٧هـ**)، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، **١٩٨٢**م.

٢٦٥. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: لصفي الدين البغدادي (**ت ٧٣٩هـ**)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، **١٩٥٤**م.

٢٦٦. المستخرج: لأبي نُعَيْم الأصبهاني (**ت ٤٣٠هـ**) قدم لَهُ: الدكتور كمال عَبْد العظيم العناني، تحقيق مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل الشَّافِعِيّ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، **١٤١٧**هـ – **١٩٩٦**م.

٢٦٧. المستدرك عَلَى الصحيحين: للحاكم (**ت ٤٠٥هـ**)، وبذيله تلخيص المستدرك للذهبي (**ت ٧٤٨هـ**)، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، طبع بيروت، شركة علاء الدين.

٢٦٨. مسند إسحاق بن راهويه: للإمام إسحاق بن إبراهيم المروزي (**ت ٢٣٨هـ**)، تحقيق: الدكتور عَبْد الغفور عَبْد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة – السعودية،

الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.
٢٦٩. المسند الموطأ الإمام مالك: أعده ورتبه: حسين بن نجمة وعبد الحليم بن محمد، دار ابن كثير.
٢٧٠. مسند أبي بكر الصديق: للمروزي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ.
٢٧١. مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، للإمام أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن الأزدي الواسطي المعروف بابن الباغندي (ت ٣١٢هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد – مصر، ١٩٨٦م.
٢٧٢. المسند: لأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، دار الْمَعْرِفَة، بيروت – لبنان.
٢٧٣. المسند: للشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
٢٧٤. والنسخة المطبوعة مع كتاب الأم، دار المعرفة، بيروت.
٢٧٥. مسند الصَّحَابَة: المعروف بمسند الروياني للإمام الحَافِظ أبي بكر الروياني (ت ٣٠٧هـ)، تخريج: أبي عَبْد الرَّحْمَن صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.
٢٧٦. مسند عَبْد الله بن عمر: للطرسوسي (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م والطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.
٢٧٧. مسند عبد الله بن المبارك: تحقيق مصطفى محمد، دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.
٢٧٨. المسند: للحميدي (ت ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة.
٢٧٩. المسند: لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المطبعة الميمنية، مصر، وإليها العزو عند الإطلاق، واستخدمنا طبعة أحمد شاكر، مكتبة التراث الإسلامي، وطبعة شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.
٢٨٠. المسند: عبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ)، وهو المنتخب من مسنده، تحقيق: صبحي السامرائي ومحمود محمد خليل، عالم الكتب، ١٩٨٨م.
٢٨١. المسند: لأبي بكر البزار (ت ٢٩٢هـ)، وهو المسمى بـ ((**البحر الزخار**))، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٢٨٢. المسند: لأبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق وتخريج: حسين سليم أسد – دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
٢٨٣. المسند: لأبي عوانة الإسفراييني (ت ٣١٠هـ)، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الهند، ١٩٦٦م.
٢٨٤. المسند: للشاشي (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٢٨٥. مسند ابن الجعد = الجعديات.
٢٨٦. مسند الشاميين: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٢٨٧. مسند الشهاب: للقضاعي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦م.
٢٨٨. مشاهير علماء الأمصار: من تصنيف مُحَمَّد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٧٩هـ – ١٩٥٩م.
٢٨٩. المشتبه: للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، طبعة عيسى الحلبي، ١٩٦٢م.
٢٩٠. مشكاة المصابيح: للخطيب التبريزي، تحقيق: العلامة الألباني، المكتب الإسلامي، ١٩٦١م.
٢٩١. مشيخة ابن طهمان: تحقيق: محمد طاهر مالك، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٣هـ.
٢٩٢. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: للبوصيري (ت ٨٤٠هـ)، نسختنا المصورة عن حلب واستخدمت النسخة المطبوعة بتحقيق مُحَمَّد الكشناوي، عن الدار العربية، الطبعة الأولى، بيروت – لبنان، ١٩٨٣م.
٢٩٣. المصنف: عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مطابع دار القلم، بيروت، ١٩٧٠م.
٢٩٤. المصنف: لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)،

المطبعة العزيزية، حيدرآباد الدكن، الهند ١٣٨٦هـ.
٢٩٥. المطالب العالية: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة الكويت.
٢٩٦. معالم السنن: للخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، ١٩٣٢م.
٢٩٧. معجم الأدباء: لياقوت الحموي (ت ٨٥٢هـ)، دار المأمون، الطبعة الأخيرة.
٢٩٨. المعجم الأوسط: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، والطبعة العلمية المحققة.
٢٩٩. معجم ابن الأعرابي: لابن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٣٠٠. معجم البلدان: ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر مَعَ دار بيروت، ١٩٦٨م.
٣٠١. معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي: للحافظ أبي بكر الإسماعيلي (ت ٣٧١هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
٣٠٢. معجم الشيوخ: لابن جميع الصيداوي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م.
٣٠٣. معجم الشيوخ: للذهبي، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ١٩٨٨م.
٣٠٤. معجم الصحابة: لابن قانع (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٠٥. المعجم لابن المقرئ (ت ٣٨١هـ) تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبة الرشيد، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م.
٣٠٦. المعجم الصغير: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٩٨٣م.
٣٠٧. المعجم الكبير: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل – العراق، الطبعة الثانية.
٣٠٨. معجم ما استعجم: لأبي عبيد البكري، تحقيق: مصطفى السقى، القاهرة، ١٣٦٣هـ.
٣٠٩. معجم متن اللغة: للعلامة الشيخ مُحَمَّد رضا (ت ١٩٥٣م) منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت – لبنان، ١٣٧٧هـ – ١٩٥٨م.
٣١٠. معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٧م.
٣١١. المعجم الوسيط: صنعة جماعة من المختصين، دار أمواج للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.
٣١٢. مَعْرِفَة السنن والآثار: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م.
٣١٣. معرفة الصحابة: لأبي نعيم (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد راضي بن حاج عثمان، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
٣١٤. معرفة علوم الحديث: للحاكم (ت ٤٠٥هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.
٣١٥. المعرفة والتاريخ: للفسوي (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، بغداد، ١٣٩٤هـ.
٣١٦. معرفة القرَّاء الكبار، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط وصالح عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٩٨٤م.
٣١٧. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: لابن هشام (٧٦١ هـ)، تعليق: أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ -٢٠٠١م.
٣١٨. المقرب: لابن عصفور، طبعة بغداد.
٣١٩. المقنع في علوم الحديث: لابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
٣٢٠. المقنع في فقه الإمام أحمد: للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي، دار الكتب

العلمية، بيروت – لبنان.
٣٢١. مكارم الأخلاق: لابن أبي الدنيا، الناشر: فراثز شتانيز، **١٣٩٣هـ**.
٣٢٢. مكارم الأخلاق: للطبراني، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، **١٩٨٩م**.
٣٢٣. مناقب الشَّافِعِيّ: للبيهقي **(ت ٤٥٨هـ)**، تحقيق: أحمد صقر، مكتبة التراث، القاهرة، الطبعة الأولى، **١٣٩١هـ – ١٩٧١م**.
٣٢٤. مناقب الشَّافِعِي: للرازي، بيروت.
٣٢٥. مناقب الشَّافِعِي: لابن كثير، بيروت.
٣٢٦. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لابن الجوزي **(ت ٥٩٧هـ)**، الدار الوطنية للتوزيع والنشر، بغداد.
٣٢٧. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله: لابن الجارود **(ت ٣٠٧هـ)**، تحقيق عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب العلمية ودار الجنان، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، **١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م**. وطبعة أخرى بعنوان **(غوث المكدود شرح منتقى ابن الجارود)**، شرح وتحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى **١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م**. وطبعة أخرى بتحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني، مطبعة الفجالة، القاهرة، **١٣٨٢هـ – ١٩٦٣م**.
٣٢٨. المنفردات والوحدان: مسلم بن حجاج، بيروت، لبنان.
٣٢٩. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، الشيخ محمود محمد خطاب السبكي، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، **١٣٩٤هـ**.
٣٣٠. المؤتلف والمختلف: للدارقطني **(ت ٣٨٥هـ)**، تحقيق: موفق بن عَبْد الله بن
٣٣١. عَبْد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، **١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م**.
٣٣٢. موارد الظمآن: للحافظ نور الدين الهيثمي **(ت ٨٠٧هـ)**، تحقيق: مُحَمَّد عَبْد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
٣٣٣. موضح أوهام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي **(ت ٤٦٣هـ)**، مطبعة دار المعارف العثمانية – حيدرآباد الدكن – الهند، **١٣٧٨هـ – ١٩٥٩م**.
٣٣٤. الموضوعات: لابن الجوزي **(ت ٥٩٧هـ)**، تحقيق: عَبْد الرَّحْمَن بن عثمان، دار الفكر، الطبعة الثانية، **١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م**.
٣٣٥. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رِوَايَة سويد بن سعيد الحدثاني، تحقيق
٣٣٦. : عَبْد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، **١٩٩٥م**.
٣٣٧. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية عبد الرحمن بن قاسم، وتلخيص القابسي، دار الشروق، **١٩٨٨م**.
٣٣٨. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، **١٩٩٩م**.
٣٣٩. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية محمد بن الحسن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية **(بدون تاريخ ولا مكان الطبع)**.
٣٤٠. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: د. بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، **١٩٩٢م**.
٣٤١. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، **١٩٩٦م (كَذَا)**.
٣٤٢. الموطأ: مالك بن أنس **(ت ١٧٩هـ)** رواية ابن زياد، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الرابعة، **١٩٨٢م**.
٣٤٣. ميزان الإعتدال في نقد الرجال: للذهبي **(ت ٧٤٨هـ)**، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، **١٣٨٢هـ – ١٩٦٣م**.
٣٤٤. ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن الشاهين، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المنار، الأردن، **١٩٨٨م**.
٣٤٥. ناسخ الحديث: هبة الله بن سلامة، بيروت.
٣٤٦. ناسخ والمنسوخ: للنحاس، تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم اللاحم، مؤسسة الرسالة، **١٩٩١م**.
٣٤٧. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لابن تغري بردي **(ت ٨٧٤هـ)**، مطابع كوستاتسوماس – القاهرة.

٣٤٨. نصب الرَّايَة في تخريج أحاديث الهداية: للزيلعي (ت ٧٦٢هـ) مع حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٣٤٩. نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد: للعلائي (ت ٧٦٣هـ)، تحقيق: كامل شطيب الراوي، مطبعة الأمة - بغداد، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٥٠. نكت الزركشي: لمحمد بن جمال الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: زين العابدين بن مُحَمَّد بلا فريج، أضواء السُّنَّة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٣٥١. النكت الظراف على تحفة الأشراف: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عَبْد الصمد شرف الدين، مطبوع مَعَ تحفة الأشراف طبعة الهند.

٣٥٢. النكت الوفية لما في شرح الألفية: للبقاعي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور ماهر ياسين فحل، دار عالم الفوائد، السعودية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

٣٥٣. النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

٣٥٤. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار وشرح منتقى الأخبار: للشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، دار الجيل، بيروت - لبنان.

٣٥٥. هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق

٣٥٦. : عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، بيروت.

٣٥٧. الوافي بالوفيات: ابن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، اعتناء: هلموت ريتر، دار فراتز شتايز - فيسبادت، الطبعة الثانية، ١٣٨١هـ - ١٩٦١م.

٣٥٨. وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف وعصام فارس الحرستاني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣٥٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر - بيروت.

٣٦٠. الوفيات: لابن رافع السلامي، تحقيق: د. عباس مهدي، مؤسسة الرسالة.

٣٦١. الوفيات، لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب (ت ٨٠٩هـ)، تحقيق: السيد عادل نويهض، دار الأفاق الجديدة، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٨م.

# الفهرس

# مفكرة

# مفكرة

# مفكرة

# مفكرة

# مفكرة

رصد ملحوظات المستفيدين وتصحيحاتهم